

الجزء الثالث

# قوتُ القلوب

في معاملة المحبوب  
ووصف طريق المرئيد إلى مقام التوحيد

للشيخ أبي طالب المكي

محمد بن علي بن عطية

ت ٣٨٧ هـ

محققه: د. محمد عبد الوهاب عويش

ر. محمود إبراهيم الصيم محمد الرضواني

مكتبة  
دار الشُّرُك

# قوس القلوب

في معاملة المحبوب  
ووصف طريق المرشد إلى مقام التوحيد

للشيخ أبو طالب المكي  
محمد بن علي بن عطية  
(ت ٣٨٦ هـ)

حَقَّقَهُ ، وَقَدَّمَ لَهُ ، وَعَلَّقَ حَوَاشِيَهُ  
د. محمود أبو الهموم محمد الرضوي  
دارالعلوم - جامعة القاهرة

الجزء الثالث

مكتبة دار التراث

جميع حقوق الطبع محفوظة لـ

مكتبة دار التراث

الطبعة الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

مكتبة دار التراث

٢٢ شارع الجمهورية - القاهرة - ت : ٣٩١٤٢٢٣

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### الفصل الثالث والثلاثون<sup>(١)</sup>

في ذكر دعائم الإسلام الخمس التي بنى عليها<sup>(٢)</sup>

أول ذلك فرض شهادة التوحيد للمؤمنين، ووصف فضائلها،  
وهي شهادة المقربين، وشهادة الرسول ﷺ، وفضلها للموقنين

قال الله تعالى، وصدقت أنبيأؤه لرسوله ﷺ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [محمد: ١٩]. وقال لعباده يأمرهم بمثل ذلك: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [هود: ١٤].

ففرض التوحيد هو اعتقاد القلب أن الله تعالى واحد لا من عدد، وأول لا ثاني له، موجود لا شك فيه، حاضر لا يغيب، عالم لا يجهل، قادر لا يعجز، حي لا يموت، قيوم لا يغفل، حلِيم لا يَسْفُه، سميع بصير، ملك لا يزول ملكه، قديم بغير وقت، آخر بغير حد، كائن لم يزل ولا تزال الكينونة صفته لم يحدثها لنفسه، دائم أبد الأبد لا نهاية لدوامه، والديمومة وصفه غير محدثها لنفسه، لا بداية لكونه، ولا أولية لقدمه، ولا غاية لأبديته، آخر في أوليته، أول في آخريته، وأن أسماء وصفاته وأنواره غير مخلوقة له، ولا منفصلة عنه، وأنه أمام كل شيء، ووراء كل شيء، وفوق كل شيء، ومع كل شيء، وأقرب إلى كل شيء من نفس الشيء، وأنه مع ذلك غير محل للأشياء، وأن الأشياء ليست محلاً له،

(١) في (د): «الفصل الثاني والثلاثون».

(٢) ما ذكره أبو طالب في هذا الفصل من أحكام واستنباطات وأوصاف، هو كلام عزيز نادر نفيس، لا تجده مقيداً مجموعاً في كتاب آخر، فعرض عليه بالنواجذ وأعد قراءته مراراً حتى يقع في قلبك وعقلك.



وأنه على العرش استوى كيف شاء بلا تكييف ولا تشبيه، وأنه بكل شيء عليم، وعلى كل شيء قدير، وبكل شيء محيط .

الجوُّ زَوْجُهُ الفضاء من ورائه، والهواء زَوْجُهُ المكان من ورائه، والحول زَوْجُهُ<sup>(١)</sup> البعد من ورائه. وهذه كلها حجب مخلوقات من وراء الأرضين والسموات، متصلات بالأجرام اللطاف، ومنفصلات عن الأجسام الكثاف، وهي أماكن لما شاء، داخله في قوله: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩]، داخله في قوله ﷺ: «ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد» .

والله جل جلاله وعظم شأنه هو ذات منفرد بنفسه، متوحد بأوصافه، لا يمتزج ولا يزدوج إلى شيء، بائن من جميع خلقه، لا يحل الأجسام، ولا تحله الأعراض، ليس في ذاته سواه، ولا في سواه من ذاته شيء، وليس في الخلق إلا الخلق، ولا في الذات إلا الخالق. فتبارك الله أحسن الخالقين .

وإنه تعالى ذو أسماء وصفات، وقدرة وعظمة، وكلام ومشية وأنوار، كلها غير مخلوقة ولا محدثة، بل لم يزل قائماً موجوداً بجميع أسمائه وصفاته وكلامه وأنواره وإرادته، وإنه ذو الملك والملكوت، والعزة والجبروت، له الخلق والأمر، والسلطان والقهر، يحكم بأمره في خلقه وملكه ما شاء كيف شاء، لا معقَّب لحكمه، ولا مشيئة لعبدٍ دون مشيئته، إذا شاء شيئاً كان، ولا يكون إلا ما شاء، لا حول لعبدٍ عن معصيته إلا برحمته، ولا قوة لعبدٍ على طاعته إلا بمحبته، وهو واحد في جميع ذلك، لا شريك له، ولا معين في شيء من ذلك، ولا يلزمه إثبات الوعيد، بل المشيئة إليه في العفو، ولا يجب عليه في الأحكام ما أجرى علينا، ولا يُختبر بالأفعال، ولا يشير بالمقال. حكيم عادل بحكمة وعادل، هما صفاته لا تُشبه حكمته بحكمة خلقه، ولا يُقاس عدله بعدل عباده، ولا يلزمه من الأحكام ما ألزمهم، ولا يعود عليه من الأسماء المذمومة كما يعود عليهم. قد جاوز العقول، وفات الأفهام والأوهام والعقول، هو كما وصف نفسه، وفوق ما

(١) «زوجه» في المواضع الثلاثة بالمطبوعة: «وجه و»، وأثبت ما في الأصول الثلاثة .

وصفه خلقه، نَصَفَهُ بما ثبتت به الرواية وصَحَّت عن رسول الله ﷺ.

وإنه ليس كمثل شئ في كل شئ، بإثبات الأسماء والصفات، ونفى التمثيل والأدوات. وإنه سبحانه وتعالى لم يزل موجوداً بصفاته، كلها لم تنزل له، وإن صفاته قائمة به لم تنزل كذلك، ولا يزال بلا نهاية ولا غاية ولا تكيف ولا تشبيه ولا تثنية، بل بتوحيد هو متوحد به، وتفريد هو متفرد به، لا يجري عليه القياس، ولا يُمثل بالناس، ولا يُنعت بجنس، ولا يُلمس بحس، ولا بجنس من شئ، ولا يزدوج إلى شئ، وإن ما سوى أسمائه وصفاته وأنواره وكلامه من الملك والملكوت محدث كله ومُظَهَّر. كان بعد أن لم يكن، ولم يكن قديماً ولا أول، بل كان بأوقات محدثة، وأزمان مؤقتة. والله تعالى هو الأزليُّ الذي لم يزل، الأبدى الذي لم يحل، القيوم بقيومية هي صفته الديموم، بديمومية هي نعته، أول بلا أول، ولا عن أول، آخر لا إلى آخر، بكينونة هي حقيقته. أحد صمد لم يلد، وبمعناه لم يولد، ومعنى ذلك لم يتولد هو من شئ، ولم يتولد منه شئ، ومثل ذلك لم يُخلق من ذاته شئ، كما لم تُخلق ذاته من شئ، سبحانه وتعالى عما يقول الملحدون من ذلك علواً كبيراً.

#### • ذكر فرض شهادة الرسول ﷺ:

قال الله تعالى الكبير المتعال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُوهُ﴾ [آل عمران: ٨١].  
وقال عز وجل: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

ففرض شهادة الرسول ﷺ أن تشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، خاتم الأنبياء، لا نبي بعده، وكتابه خاتم الكتب، لا كتاب بعده، وهو مهيمٌ على كل كتاب، ومصدقٌ لما سلف من الكتب قبله. وأن شريعته ناسخةٌ للشرائع، قاضيةٌ عليها إلا ما أقره كتابه ووافقه، وكتابه شاهدٌ على الكتب وحاكمٌ عليها. وأنه هو الذي بشر به عيسى عليه السلام أمته، وهو الذي أخبر به موسى عليه السلام أمته، وهو

المذكور في التوراة والإنجيل وسائر كتب الله عز وجل المنزلة، وهو الذي أخذ الله ميثاق النبيين أن يؤمنوا به وينصروه لو أدركوه، فأقروا بذلك وشهد الله تعالى على شهادتهم، وهو الذي أخذت الأنبياء شهادة الأمم على الإيمان به، وأمرتهم بتصديقه، وأخبرتهم بظهوره. وأن موسى وعيسى عليهما السلام لو أدركاه لزمهما الدخول في شريعته، وأن بقية بني إسرائيل من اليهود والنصارى كفرًا بالله لحدودهم رسالته، وأن إيمانهم بكتابه مفترضٌ عليهم، مأمور به في كتبهم، وعلى أسنة رسلهم، وأن طاعته ومحبته فريضة واجبةٌ على الكافة كطاعة الله تعالى، واتباع أمره واجتناب نهيه مفترضة على الأمة إيجابًا أوجه الله تعالى له، وفرضًا افترضه على خلقه متصلٌ بفرائضه.

#### • ذكر فضائل شهادة الرسول ﷺ:

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]. وقال الرسول ﷺ: «لا يؤمن عبدٌ حتى أكون أحبَّ إليه من أهله وماله والناس أجمعين». وقال ﷺ: «لو أدركني موسى وعيسى ما وسعهما إلاّ اتباعي». وروينا في لفظ آخر: «ثم لم يؤمن بي لأكبهما الله في النار».

وحدثونا في الإسرائيليات أن رجلاً عصى الله تعالى مائتي سنة، في كلها يتمرد ويجترئ على الله. فلما مات أخذ بنو إسرائيل برجله وألقوه على مزبلة، فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام أن غسّله وكفّنه وصلّ عليه في جميع بني إسرائيل، ففعل ما أمر به، فعجب بنو إسرائيل من ذلك، وأخبروه أنه لم يكن في بني إسرائيل أعتى على الله ولا أكثر معاصي منه. فقال: قد علمتُ، ولكن الله تعالى أمرني بذلك. قالوا: فاسأل لنا ربك. فسأل موسى عليه السلام ربه فقال: يا رب، قد علمتَ ما قالوا. فأوحى الله تعالى إليه أن صدّقوا، إنه عصاني مائتي سنة، إلا أنه يوماً من الأيام فتح التوراة، فنظر إلى اسم حبيبي محمد مكتوباً، فقبله ووضع على عينيه، فشكرتُ له ذلك، فغفرتُ له ذنوب مائتي سنة.

وحدثنا في معناه عن العباس بن عبد المطلب قال: كنت مؤاخياً لأبي لهب،

مصافياً له، فلما مات وأخبر الله تعالى عنه بما أخبر، حزنت عليه، وأهمنى أمره، فسألت الله تعالى عليه حولاً أن يريني إياه فى المنام. قال: فرأيتَه يَلْتَهَبُ ناراً، فسألته عن حاله فقال: صرْتُ إلى النار فى العذاب، لا يُخَفِّفُ عني ولا يروِّحُ إلا ليلة الاثنين فى كل الليالى والأيام، فإنه يُرفعُ عني العذاب. قلت: وكيف ذلك؟ قال: وُلِدَ فى تلك الليلة محمد ﷺ، فجاءتنى أميمة فبشَّرتنى بولادة آمنة إياه، ففرحت بمولده فأعتقت وليدة لى فرحاً منى به، فأثابنى الله تعالى بذلك أن رفع عني العذاب فى كل ليلة اثنين لذلك.

وقال الله تعالى فى تحقيق المحبة: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾. ثم قال تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: 9]. فمن محبة الرسول ﷺ إثارة سننه على الرأى والمعقول، ونصرته بالمال والنفس والقول. وعلامة محبته اتباعه ظاهراً وباطناً.

فمن اتَّباعه ظاهراً: أداء الفرائض، واجتنابُ المحارم، والتخلُّقُ بأخلاقه، والتأدبُ بشمائله وآدابه، والافتقارُ لآثاره، والتجسسُ عن أخباره، والزهدُ فى الدنيا، والإعراضُ عن أبنائها، ومجانبةُ أهل الغفلة والهوى، والتركُ للتكاثر والتفاخر من الدنيا، والإقبالُ على أعمال الآخرة، والتقربُ من أهلها، والحبُّ للفقراء والتحبُّ إليهم وتقريبهم، وكثرةُ مجالستهم، واعتقادُ تفضيلهم على أبناء الدنيا، ثم الحبُّ فى الله للقریب المحب<sup>(١)</sup>، وهم العلماء، والعباد، والزهاد، والبغضُ فى الله للبعيد المذنب<sup>(٢)</sup>، وهم الظلمة المبتدعة والفسقة الملعنة.

ومن اتَّباع حاله فى الباطن: مقاماتُ اليقين، ومشاهداتُ علوم الإيمان، مثل الخوف، والرضا، والشكر، والحياء، والتسليم، والتوكل، والشوق، والمحبة، وإفراغ القلب لله، وإفراد الهم بالله، ووجود الطمأنينة بذكر الله.

فهذه معاملات الخصوص، وبعض معانى باطن الرسول، وهو من اتَّباعه ظاهراً

(١) فى المطبوعة (د، هـ): «للبعيد المغض»، وأثبت ما فى (م) لأنه أصح.

(٢) فى المطبوعة (د، هـ): «للقریب المحب»، وأثبت ما فى (م).

وباطناً، فمن تحقق بذلك فله من الآية نصيبٌ موفور، أعنى قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقد كان سهل يقول: علامة المحبة لله اتباع الرسول، وعلامة اتباع الرسول ﷺ الزهد فى الدنيا. وقال أيضاً فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩]، قال: يطيع الله فى فرائضه، والرسول فى سننه.

فإذا اجتنب العبد البدع، وتخلق بأخلاق الرسول ﷺ، فقد اتبعه وقد أحبّ الله تعالى، وكان معه ﷺ غداً مرافقاً فى منزلته.

#### • ذكر فضائل شهادة التوحيد ووصف توحيد الموقنين:

قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٣٣].

فشهادة الموقن بيقينه أن الله تعالى هو الأول فى كل شىء، وأقرب من كل شىء، وهو المعطى المانع الهادى المضل، لا معطى ولا مانع ولا ضار ولا نافع إلا الله، كما لا إله إلا الله، ويشهد قرب الله منه، ونظره إليه، وقدرته عليه، وحيطته به، فيسبق نظره وهمه إلى الله عز وجل قبل كل شىء، ويذكره فى كل شىء، ويخلو قلبه من كل شىء، ويرجع إليه فى كل شىء، ويتأله إليه دون كل شىء، ويعلم أن الله عز وجل أقرب إلى القلب من وريده، وأقرب إلى الروح من حياته، وأقرب إلى البصر من نظره، وأقرب إلى اللسان من ريقه، بقرب هو وصفه لا بتقريب ولا بتقرب، وأنه تعالى على العرش فى ذلك كله، وأنه رفيع الدرجات من الثرى، كهو رفيع الدرجات من العرش، وأن قربه من الثرى ومن كل شىء كقربه من العرش، وأن العرش غير ملامس له بحس، ولا مفكّر فيه بوجس، ولا ناظر إليه بعين، ولا محيط به بدرك، لأنه تعالى محتجب بقدرته عن جميع بريته،



ولا نصيب للعرش منه إلا كنصيب موقنٍ عالمٍ به، واجدٍ بما أوجده منه، من أن الله تعالى عليه، وأن العرش مطمئنٌ به، وأن الله تعالى محيطٌ بعرشه، فوق كل شيء، وفوق تحت كل شيء، فهو فوق الفوق، وفوق التحت، ولا يوصف بتحت فيكون له فوق، لأنه هو العلى الأعلى أين كان، لا يخلو من علمه وقدرته مكان، ولا يُحدُّ بمكان، ولا يُفقد من مكان، ولا يُوجد بمكان، فالتحت للأسفل، والفوق للأعلى، وهو سبحانه فوق كلِّ فوق، وفوق كلِّ تحت في السموات، هو فوق ملائكة الثرى كهو فوق ملائكة العرش. والأماكن للممكنات، ومكانه مشيئته، ووجوده قدرته، والعرش والثرى وما بينهما هما حد للخلق الأسفل والأعلى، بمنزلة خردلة في قبضته، وهو أعلى من ذلك، ومحيطٌ بجميع ذلك، بحيطه هي صفتُهُ، وسعة هي قدرته، وعلوُّه هو عظمتُهُ، بما لا يدركه العقل، ولا يَكيفُه الوهم، ولا نهاية لعلوِّه، ولا فوق لسُموِّه، ولا بُعد في دُنُوِّه، ولا حسٌّ في وجوده، ولا مسٌّ في شهوده، ولا إدراك لحضوره، ولا حيطه لحيطته.

وقد قال الله تعالى للكل: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]. وقال سبحانه: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]. وقال عز وجل: ﴿أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ﴾ [فصلت: ٥٤].

وإن الله تعالى لا يحجبه شيءٌ عن شيء، ولا يبعد عليه شيءٌ قريب في كلِّ شيء بوصفه، وهو القدرة والدرك، والأشياء مبعدة بأوصافها، وهو البعد والحجبة. فالبعد والأبعاد حكم مشيئته، والحدود والأقطار حُجُب بريته، والمسافة والتلقاء مكانةٌ لسواه، والنواحي والجهات موضع للمحدثات، والنهار والليل مسكن للمصرفات، والبعد والفضاء مكانٌ للمخلوقين، والتوسعة والهواء محل للعالمين، والأحكام والأقدار واقعةٌ على خلقه.

وهو سبحانه وتعالى قد جاوز المقدار والأحكام، وفات العقول والأوهام، وسبق الأقدار، واحتجب بعزه عن الأفكار، لا يصوره الفكر، ولا يملكه الوهم، حُجِبَ عن العقول يُسَبِّح ذاته، ولم تحكم العقول بدرك صفاته، إذ ليس كمثله شيء فيُعرف بالتمثيل، ولا له جنس فيُقاس على التَّجَنُّس، وهو الله في السموات

وفى الأرض، ثم استوى على العرش، وهو معكم أينما كنتم، غير متصل بالخلق، ولا مفارق، وغير مماس لكون، ولا متباعد، بل متفرد بنفسه، متحد بوصفه، لا يزدوج إلى شيء، ولا يقترن به شيء، هو أقرب من كل شيء بقرب هو وصفه، وهو محيط بكل شيء بحیطة هي نعته، وهو مع كل شيء، وفوق كل شيء، هو أمام كل شيء، ووراء كل شيء، بعلو وذنو هو قربه، فهو وراء الحول الذى هو وراء حملة العرش، وهو أقرب من حبل الوريد الذى هو الروح، وهو مع ذلك فوق كل شيء، ومحيط بكل شيء، وليس يحيط به شيء، وليس هو - تعالى - فى كل هذا مكاناً لشيء، ولا مكاناً له شيء، وليس كمثلته فى كل هذا شيء، لا شريك له فى ملكه، ولا معين له فى خلقه، ولا نظير له من عباده، ولا شبيه له فى اتحاده، وهو أول فى آخريته بأوليّة هي صفته، وآخر فى أوليته بأخرية هي نعته، وباطن فى ظهوره بباطنية هي قربه، وظاهر فى باطنية بظهور هو علوه، لم يزل كذلك أزلاً، ولا يزال كذلك أبداً، لا يتوجه عليه التضاد، ولا تجرى عليه الحوادث والآباد، ولا ينتقص ولا يزداد. هو على عرشه باختياره لنفسه، فالعرش حد خلقه الأعلى، وهو غير محدود بعرشه تعالى، والعرش محتاج إلى مكان، والرب غير محتاج إليه، كما كان الرحمن على العرش استوى. الرحمن اسمه، والاستواء نعته متصل بذاته، والعرش خلقه منفصل عن صفاته، ليس بمضطر إلى مكان يسعه، ولا حامل يحمله، ولا محيط يجمعه، ولا خلق يوجد، هو حامل للعرش وللحملة بخفى لطفه، وجامع للعرش وللحفظه بلطيف صنعه، وموجد ما أحب لمن يحب من التجلى بمعانى أسمائه وصفاته، بخفى لطفه ولطيف قربه، لا اختصاص رحمته، وهو أظهر الكون من وراء الحول. هو ممكن للعرش ببسطه فى توسعة الحول، وهو محيط بالعرش والحول بالقدرة والطول، بخفى لطفه ولطيف قدرته، وهو لا يسعه غير مشيئته، ولا يظهر إلا فى أنوار صفته، ولا يوجد إلا فى سعة البسط، فإذا قبض أخفى ما أبدى، وإذا بسط أعاد ما أخفى، وكذلك جعله فى كل رسم كون، وفعله بكل اسم مكان؛ مما جَلَّ فظهر، ومما دقَّ فاستتر، لا يسعه غير مشيئته بقربه، ولا يُعرف إلا بشهوده، ولا يُرى إلا بنوره. هذا لأوليائه

اليوم بالغيب في القلوب، ولهم ذلك غداً في المشاهدة بالأبصار.

ولا يعرف إلا بمشيئته، إن شاء وسِعَهُ أَدْنَى شَيْءٍ، وإن شاء لم يسعه كلُّ شَيْءٍ، إن أراد عرفه كلُّ شَيْءٍ، وإن لم يرد لم يعرفه شَيْءٌ، إن أحبَّ وُجِدَ عند كلِّ شَيْءٍ، وإن لم يُحِبْ لم يوجد بشَيْءٍ، وقد جاوز الحدود والمعيار، وسبق القَبْل والأقدار، ذو صفات لا تحصى ولا تتناهى، ليس محبوساً في صورة ولا موقوفاً بصفة، ولا محكوماً عليه بحكم، ولا موجوداً بلمَمٍ. لا يتجلى بوصف مرتين، ولا يظهر في صورة لاثنين، ولا يرد منه بمعنى واحد كلمتان، بل لكلِّ تجلٍّ منه صورةٌ، ولكل عبد عند ظهوره صفةٌ، وعن كل نظرةٍ كلامٌ، وبكل كلمةٍ إفهامٌ، ولا نهاية لتجليه، ولا غاية لأوصافه، ولا نفاذ لكلمه، ولا انقطاع لأفهامه، ولا تكييف لمعانيه هذه، إذ ليس في التوحيد كيف، ولا للقدرة ماهية، ولا يشبهه بهذه الأوصاف خلق، إذ ليس للذات كفوٌّ، إذا احتجب عن العيان والأبصار رفع ذاته عن القلوب والأفكار، فلم يُخَيِّلْهُ عقل، ولم يصوِّره فكر، لثلا يملكه الوهم، فيكون مربوباً وهو ربٌّ. ولا يُنظر إليه بفكر، فيكون مقهوراً وهو قاهر. لا يعقل بعقل لأنه عاقل العقل، ولا يدرك بحيطه وهو محيط بكل حيطه، حتى يتجلى آخراً بإحسانه، كما تجلى أولاً بحنانه، فيُشْهَدُ بحضوره، ويُنظر إليه بنوره، وليس هذا لسواه، ولا يعرف بهذا إلا إياه.

وهذا منه لأوليائه اليوم بأنوار اليقين في القلوب، وهو لهم منه غداً بمعينة الأبصار في دار الحبيب، أبد الأبد في الجنان، يتجلى لهم بعظام القدرة ولطائف الحنان، ويكلمهم بما لا غاية له من لذيذ المعاني. يتجلى بصفات الجلال، ويظهر بمعاني الحسن والجمال، ويبدو بلبس البهاء والكمال، يجمع لهم بأول معنى من معانيه، بما يوجد لهم به من النعيم والسرور والفضل والخبور، بكل نظرة أو كلمة أو قرب أو لطف أو عطف أو حنان أو إحسان جميع ما فرقته من نعيم الجنان، وينظر إذا أحبَّ إلى ما يحب اختياراً، لا تهجم الأشياء عليه في نظره إجباراً، ويعرض عما شاء اختياراً، لا تعترض المنظورات في نظره اضطراراً، ويعرض في نظره لكبرياء عزه، وينظر في أعراضه بلطائف عطفه. المُلْكُ في قبضته، والخزائن

في كلمته، والكون في مشيئته، والملكوت كله بيده، والجبروت والعظمة سُبُحات صفته، ووجود الأشياء لا يضطره إلى النظر إليها إن أراد الإعراض عنها؛ لأنه مقتدر قهار، وعدمها لا يضطره إلى أن يراها لسبق علمه بها؛ لأنها معلومٌ علمه ذو الأخبار، ولأنه هو الجبار إذ الموجود والمعدوم يضطر غيره إلى النظر؛ لضعفه عن الامتناع، والعدم يضطر سواه إلى الفقد؛ لعجزه عن الاختراع.

وهو تعالى مبينٌ لسواه بعزّه، غير مماثل لغيره بقهره، ولأنّ المعدوم كالمحجوب، وهو تعالى يرى المحجوب، من الذرة من تحت الثرى من وراء السموات والأرضين، ولا يحجب نفاذ نظره إليها، ولا يمنع قربه منها، ولا يحجز قدرته عليها، ولا يجاوز دون حيطته بها، إذ الحجب واقعة على الخلق غير متصلة بالخالق، وبواطن الأشياء وغوامضها منكشفة للخالق، وهو أيضاً يشهد المآل والأواخر إلى نهاية نهاياتها في أبد أبعدها، كما يشهد ذلك اليوم أعنى من غدٍ وبعد غدٍ وما وراءه إلى يوم القيامة وما فيها. وهذا كله عدم لم يخلقه بعد، لأن علمه بذلك شهادة له؛ لأنه ليس بينه وبين علمه حجاب، فهو يشهد الكون من أوله إلى آخره من حيث علمه بعلم هو وصفه، ومشاهدة هي نعته، ولأنّ كلامه بذلك يخبر بأنه قد كان دليلاً على شهوده المآب، لأنه شهد ما علم، كما علم ما به تكلم، فلم يتفاوت كلامه وعلمه، ولم يختلف علمه وشهادته، ومع ذلك كله فلا موجود في الأولية ولا المشاهدة سواه، ولا شريك له في القدم، ولا قيوم شاهدٌ إلا إياه. قوته كنه قدرته، وقدرته دوام بقائه، ونظره سعة علمه، وعلمه مدى نظره، يدرك الأشياء كلها على اختلاف أوصافها بصفة من صفاته، ثم يدرك بجميع أوصافه ما أدركه بهذه الصفة، فصحّ ذلك أنه نظر وعلم وتكلم.

لا يدخل الترتيب في صفاته، أعنى بقبل وبعد، ولا يوصف بوقتٍ وحدٍ، ولا يشبه بالتعقيب بقوته وأحكامه، أعنى بشم ولم، وإذا وحتى، ولزم على ذلك أنه يعلم بنظره وينظر بعلمه، فصارت الأوائل والأواخر لديه كشيء واحد، وكانت صفاته كلها آحاداً كاملات تامات، غير محدودة للمحدودات، ولا مؤقتة مرتبة للمرتبات المؤقتات، إذ لم يكن لها محدثات، لأنها قديمة بقدمه، وكائنة موجودة

بكونه ووجوده، إذ الترتيب في النعوت من وصف الخلق والأدوات لكونها محدثة مظهرات بحدود وترتيب وأوقات، والله تعالى ليس كمثله شيء في كل الصفات، فصفاته قديمة بقدمه، وكائنة موجودة بكائنته ووجوده، والأفعال محدثة مظهرات بحدود وترتيب وأوقات، فلا موجود في الأولية ولا المشاهدة سواه، ولا شريك له في القدم، ولا قيوم له في الأبد والأزل سواه قبل وجود الوقت. والحدثان ليست صفاته ذوات جهات، فيتوجه إلى جهته فيدرك بصفة دون صفة، ولا ذاته ذات ذوات فيقبل على مكان دون مكان، فيضطره الترتيب للمخلوقات، ولا يدبر الأمور بأفكار فيشغله شأن عن شأن، ولا يدخل عليه الاعتراض فيتغير عما كان، ولا يخلق بآلة فيستعين بسواه، ولا يعجزه قدرة فيحتاج إلى مباشرة يديه. يخلق بيده إذا شاء، وعن كلمته إن شاء، وبيادته متى شاء، وبمعاني صفاته كيف شاء، لا يضطره التكوين إلى الكلام، وكلامه إليه كيف شاء كان.

خزائنه في كلمته، وقدرته في مشيئته، إذا تكلم أظهر، وإن شاء قدر، ومتى أحبّ ظهر، وبأى قدرة شاء استتر. هو عزيزٌ في قربه، وقريب في علوه، حجب الذات بالصفات، وحجب الصفات بالفعال. كشف العلم بالإرادة، وأظهر الإرادة بالحركات، وأخفى الصنع بالصنعة، وأظهر الصنعة بالأدوات. هو باطنٌ في غيبه، وظاهر بحكمه وقدرته، وغيبٌ في حكمته، وحكمته شهادة ظاهرة بمحكوماته، وهي مجارى قدرته، وصنعه سرٌّ في صنعته، وهي علانية مشيئته، ليس كمثله شيء في كل صفة، ولا كقوله في ماهية.

وقد روينا عن أبي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه كلمةً مجملَةً بالغة في وصف التوحيد، أنه قال في خطبته: الحمد لله الذي لم يجعل السبيل إلى معرفته إلا بالعجز عن درك معرفته.

وروينا عن أحمد بن أبي الحواري عن بعض علماء أهل المعرفة من أهل الشام أنه قال: رأى عزّ وجل خلقه قبل أن يخلقهم، كما رآهم بعد ما خلقهم.

وروى عن أبي سليمان الداراني أنه قال: أدخلهم الجنان قبل أن يطيعوه، وأدخلهم النار قبل أن يعصوه.



وقال أيضاً: إن الله عز وجل أعز من أن يغضبه أفعال خلقه، لكنه نظر إلى قوم بعين الغضب قبل أن يخلقهم، فلما أظهرهم استعملهم بأعمال أهل الغضب، فأسكنهم دار الغضب؛ وهو أكبر من أن يرضيه أفعال خلقه، ولكنه نظر إلى قوم بعين الرضا قبل أن يخلقهم، فلما أظهرهم استعملهم بأعمال أهل الرضا، فأسكنهم دار الرضا.

وقد روينا عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١]؛ يعني: كان في علم الله أنه يكونه، وكأنه علق قوله: «لم يكن» بقوله: «مذكوراً».

والله تعالى يخبر بما يكون في الدنيا، وبما يكون في القيامة وبما بعدها، بلفظ أنه قد كان لاستواء ذلك في علمه آخرًا كأول، إذ لا ترتيب في العلم، ولا حد ولا مسافة ولا بعد في القدرة. وقد قال الله تعالى، وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا: ﴿أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهوَ يَرَى﴾ [النجم: ٣٥] فنقصه بذلك وذمه. وقال تعالى: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ \* وَتَقَلِّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨ - ٢١٩] أى: ويرى تقلبك، وبه انتصب التقلب بالعطف على القيام.

وجاء في التفسير: تقلبك في الأصلاب الزاكية، والأرحام الطاهرة، حتى أخرجك من بين أبويك، لم يتفق لك أبوان على سفاح قط.

وقيل: في أصلاب الأنبياء، يقلبك بالتثقل في صلب نبي بعد نبي، حتى أخرجك من ذرية ورثة إسماعيل. وقد روينا معنى ذلك عن رسول الله ﷺ.

وقال تعالى في سمع الأصوات قبل خلق الأشباح: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]. فأخبر أنه سمع الأصوات في القدم في علمه قبل خلق المصوتين في الحديث، فكيف لا يرى الكون عن آخره في القدم بعلمه، قبل ظهورهم له متصورين بفعله؟ وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [الاعراف: ١١]. والخلق والتصوير كانا بعد السجود لآدم، فأخبر عنه أولاً؛ لشهوده له، واستوائه في علمه، إذ لا بد من كونه، فأشبهه

قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]. والعرش قبل السموات والأرض، والاستواء صفته لم تنزل به، ثم أخبر عنه أنه آخر الترتيب، فالله سبحانه وتعالى عالمٌ بالكون قبل الكون، وناظر إلى علمه، لا حجابَ بينه وبين معلومه، وسامعٌ لما شهد، ومتكلمٌ بما علم، فقد سبق النظر والسمع والكلام الكون كله من حيث سبق العلم والقدرة والمشيئة، فهو ناظر سامع متكلم بنفسه، من حيث كان عالمًا مقتدرًا مريدًا بنفسه، ثم أظهر الخلق عالمًا بعد عالمٍ في وقت بعد وقت، فجاءوا على نظره وسمعه وكلامه كما كانوا في علمه وقدرته ومشيتته، بغير زيادة ذرة ولا نقصان خردلة، ألا ترى أنه بقدرته وعلمه يرى يوم القيامة وما فيها؟ والآخرة وما يكون منها على حقيقة ما أخبر عنه، لا يمنعه عدمُ الكون، ولا يحجبه بُعدُ التأخير. كذلك كان يشهد ما قد كان اليوم في قديمه لعلمه به، وقدرته بقدرته عليه وحيطته به، لا يمنعه عدم كونه، ولا يحجبه فقدُ ظهوره، ولا يجوز أن يدرك سبحانه وتعالى اليوم ما لم يكن أدركه في أزله، كما لا يجوز أن يستفيد الآن علم ما لم يكن علمه فيما لم يزل، فيكون متكلمًا بما لم يشهد، وهو معلومه منطوق في علمه، أو يكون مستزيدًا بما أظهر حين ظهر، وهو في قبضته وغيبه، جلٌّ عن ذلك وصفه، وعلا عن هذا جلاله وعزه؛ لأن نظره سعة علمه، وعلمه حيطَةٌ نظره، فهو ناظر إلى ما علمه بوصفه، لا يختلف عليه أوصافه، فالكون موجودٌ له بعلمه، لسبق علمه به، ولا بيان له في علمه، ولا أثر له في وصفه، ولا وجود للكون في وجود كينونته، ولا قدم له في قدم أزلته وذاته؛ لأن علمه ليس محلاً للكون، ولا هو حالٌ فيه؛ ولأن أوليته سبقت الكون والمكان، فليس لهما في قدمه قدم كما أنه تعالى يشهد الآن ما يكون من العاقبة والمآل إلى آخر الأحوال، لا يختلف الأواخر والأوّل في صفاته، ولا تتفاوت صفاته على ترتيبها من نظر وعلم، لأنها معلوم علمه، وموجود إرادته، فهو سبحانه وتعالى واجدُ الأشياء به لا بها، وناظرٌ إليها في علمه لا بوجودها؛ لاقتداره عليها، وإحاطة علمه بها، والكون معدوم لنفسه لتلاشيه، لأنه سبحانه وتعالى خالقُ العدم كما هو خالقُ الوجود، ليس للعدم قدم مع قدمه فيكون ثانيًا

معها، ولا الكون كائنٌ موجودٌ بنفسه فيكون أولاً مع أوليته، جل الواحد المتحد بنفسه عن ثانٍ معه في الأزل، أو شريك له في القدم، ثم ظهرت الأشياء لنفوسها، فظهر بعضها لبعض بإظهاره، فوجدت بإيجاده، وظهر عليها بإظهاره بحد ووقت، فلا يجوز أن يساوى بها سبحانه لما ظهرت، إذ ليس في صفات الله حدٌ ولا وقت، ولا أول لها ولا قبل، بل هو الأول الذي لم يزل بلا أول، والقديم الأبد بلا وقت ولا أمد، قائم بصفاته وصفاته موجودة له قائمة به، فمن شهد ما فصلناه بنور اليقين لم يدخل عليه قدمُ العالم، إذ لا قديم مع الله في كينونية أزله.

ومن لم يهتد بما بيناه ووقف مع العقل، دخلت عليه شبهة قدم العالم، فألحد برؤيته قدم الحداث، أو جحد قدم العالم بنفى وجود الحدث فيه. وهذا شرك بالصفات لترتيبه إياها بالمعقول.

ونحن بريثون من شهادته، مبطلون لدعواه، منكرون لشركه في القدم، موحدون باليقين ما ألحد بالعقل؛ لأن من قال: إن شيئاً قديم<sup>(١)</sup> مع الله تعالى، أو موجود بنفسه لنفسه، فقد أشرك في الصفات. ومن قال: إن الله سبحانه نظر بعد أن لم ينظر، أو علم بعد أن لم يعلم، أو تكلم بعد أن لم يتكلم، فقد قال بحدوث الصفات، وقدم عليها المعلومات، بل المعلومات منطوية في العلم لا أثر لها فيه، والله قديم بعلمه، وواجد لمعلومه بنفسه عن علمه به، وناظر إليه بعلمه لقدرته عليه بقهره، لا بعدم معلومه، والمعلوم معدومٌ لنفسه غير موجود بنفسه، حتى أحدثه وأوجده، فظهر حين أظهره لمن أظهره بعضاً لبعض لا لنفسه، إذ قد فرغ منه لعلمه به لا أنه قُرب له نظره؛ كما لم يحدث به علمه لنفسه، وعلمه صفته لم يزل له، وهو قائم بوصفه، ولا يجوز أن يحدث له شيئاً لم يعلمه، كذلك لا ينبغي أن يفقد شيئاً لم يجده.

ومن اختلف عليه ما ذكرناه دخل عليه مذهب المعتزلة والجهمية؛ لأن المعتزلة مجمعة على اختلافهم أن الله تعالى لا يرى الشيء حتى يكون.

(١) في المخطوط (م): «قديمًا... أو موجودًا...».

واختلفوا في العلم، فقالت العبّادية من القدرية، وهم أصحاب عبّاد: إن الله تعالى لا يرى الشيء حتى يكون، يُضاهون بذلك قولَ النّظام وبشر الميرسي في أن الله تعالى لا يرى الأشياء حتى تكون.

والجهمية مُجمعةٌ على اختلافهم أن الله تعالى لم يتكلم بالشيء حتى كان، ثم خلق الكلام، فقدّموا الكونَ قبل كلامه، كما قدمه أولئك قبل نظره.

وقال الجميع بحدوث النظر، كما قالوا بحدوث الكلام والنظر، لأنهم قالوا بحدوث الأسماء بعد حدوث المسميات، وتقدّم الاستطاعة من الخلق على الإرادة من الخالق. فاستوى بذلك شركهم وخرجوا به من التوحيد.

كذلك كذبت العبّادية من القدرية أصحاب عبّاد يضاھون قول النّظامية والميرسية، تشابهت قلوبهم فيتبعون ما تشابه منه.

والمعتزلة أيضاً مجمعةٌ على نفي العلم والقدرة والمشية، إلا أنهم يقولون: عالمٌ ولكن لا يضطر علمه إلى شيء ولا يوجب شيئاً، فجعلوه كالظنّ من الخلق، فقالوا: عالم بلا علم، قديم وقادر بلا قدرة، ومريد بلا إرادة سابقة، وقدّموا الاستطاعة من الخلق فقالوا: لئلا يلزمهم سبق المعلومات، وإن الإرادة والكلام من نعوت الأفعال مخلوقان.

والجهمية أيضاً مجمعةٌ أن الله تعالى لا يتكلم بوصفه أصلاً، وإنما يظهر في أديم الفضاء الكلام بخلق الأعراض في الأجسام. فكان هذا عندهم هو التوحيد، لئلا يثبتوا مع الله قديماً.

وهذا عند أهل السنة والجماعة هو الإلحاد، لنفي قدم الصفات، والقول بحدوثها، وانفصالها عن الذات. وليس يختلف أهل اليقين بحمد الله تعالى في جميع ما ذكرناه، كما لا يختلفون في صحة التوحيد. وهذه شهادة الموقنين، وإيمان المقربين، فلا يتشبهنّ لك العقل بالمعقول عن شهود ما ذكرناه، فيعقلك عن النفاذ للشهادة، فليس يُشهد ما ذكرناه من صفات الشهيد بنور العقل، وإنما يُشهد بنور اليقين؛ لأن خالقاً لا يُشبهه بمخلوق. ومن ليس كمثل شيء، لا يشهد إلا بما ليس كمثل شيء، وهو نور اليقين من نور القادر، ومن لم يجعل الله له نوراً فما

له من نور .

وما ذكرناه من وصفه تعالى هو ظاهر التوحيد المتصل بفرض الشهادة، لا يجرى على ترتيب العقول، ولا يُمثل بقياس العقول؛ لأن نفي الصفات وإثباتها بالمماثلات موجودٌ في رأى العقول، كما أن الكفرَ والضلال موجودٌ في طبائع النفوس، لعدم شهادة الأبصار، ولفقد وجود مشاهدة الإلهية في تخيل الأفكار، ولجريان المعتاد والعرف في ظهور الأسباب .

كما حدثنا أن بعض الصديقين دعا إلى الله سبحانه وتعالى بحقيقة التوحيد، فلم يستجب له إلا الواحد بعد الواحد. فعجب من ذلك، فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: تريد أن تستجيب لك العقول؟ قال: نعم. قال: احببني عنهم. قال: كيف أحببك وأنا أدعو إليك؟ قال: تكلم في الأسباب، وفي أسباب الأسباب. قال: فدعا إلى الله تعالى من هذه الطرق، فاستجاب له الجمُّ الغفير .

فإنما صحة التوحيد بإثبات الصفات وأوصاف الذات التي جاءت بها السنن وشريعة الرسول ﷺ، مع نفي الشبه والماهية، ونفى الجنس والكيفية، ثم سكون القلب وطمأنينة العقل إلى الإيمان بهذا، والتسليم له لأجل نور اليقين الموهوب، لأن هذا إنما يشهد بنور اليقين وعلمه، لا بعلم العقل ونوره، لأن الخالق لا يرى بمخلوق، فالعقل مرآة الدنيا بنوره يشهد ما فيها، والإيمان مرآة الآخرة وبه ينظر إليها، فيؤمن بما فيها. والله تعالى إنما يرى بنور اليقين، فهذا مرآة التوحيد، وفي هذا النور مشاهدة الصفات، وهو حقيقة الإيمان، وأعزُّ ما نزل من السماء، وهو السكينة المنزلة في قلوب المؤمنين، لمزيد الإيمان، ولتعريف صفات المؤمن معها، بترك ضرب الأخبار بعضها ببعض، ومعارضة بعضها بعضاً، أو ترتيب بعضها على بعض، بل يؤمن بكلِّ خبر ورد في الصفات والقدرة على حدته، كما يسلم جميعها على الجملة بإسلامه، وإلا أدى ذلك إلى نفي بعضها، أو إبطال جميعها؛ لأننا أخذنا الإيمان بمنة الله تعالى ورحمته من قبل: التصديق، واليقين، والنقل؛ لا من قبل: التقليد، وحسن الظن، والعقل .

وأربعة أشياء تُسلم ولا تُعارض اعتراضاً: أخبار الصفات، وأصول العبادات،



وفضائل الأصحاب، وفضائل الأعمال. ولولا أن الله تعالى تولى قلوب المؤمنين فحبب الإيمان إليها وزينه فيها، وكره الكفر وشانه عندها، لتاهوا في الظلمات، وغرقوا في بحار الهلكات، لظهور الأغيار ومعاناة الأسباب، ولغيب القدرة عن العيان، ولما ابتلوا به من الحجب والأعيان، ولكن الله تعالى سلم، وحبب الإيمان في القلوب وزين، وكره الكفر والعصيان وشين. وكذلك مدح المؤمنين بالغيب المستور، ومن ذلك سبق المقربون بمشاهدة النور، فقال سبحانه وتعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]. فلولا أنهم كانوا في ظلمة الطبع ما امتنّ عليهم من نور اليقين.

وكذلك جاء الخبر: «إن الله تعالى خلق الخلق في ظلمة، ثم ألقى عليهم من نوره؛ فمن أصابه اهتدى ومن أخطأه ضلَّ».

وفي أحد المعاني من قوله تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، قال: يمحو الأسباب من قلوب الموحدين ويثبت نفسه، ويمحو الوجدانية من قلوب الناظرين ويثبت الأسباب.

ولولا أن التوحيد لم يرسمه عارف قط في كتاب، ولا كشفه عالم في خطاب، يعجزُ علومُ العموم عن درك شهادته، ولسبق إنكار العقول لضعفها عن حمل مكاشفته، لذكرنا من ذلك ما يبهر العقول، ويبهت ذوى العقول، ولكننا كرهنا أن نبتدع ما لم نسبق إليه، أو نظهر ما تضطرب العقول بالحيرة فيه، وخفنا من عدم النصيب مما نذكره، فيعود على السامعين من نفعنا ضرره.

وحقيقة علم التوحيد باطن المعرفة، وهو سبق<sup>(١)</sup> المعروف إلى من به تعرف بصفة مخصوصة، لحبيب مقرب مخصوص، لا يسع معرفة ذلك الكافة، وإفشاء سر الربوبية كُفر.

وقال بعض العارفين: من صرح بالتوحيد، وأفشى سر الوجدانية، فقتله أفضل من إحياء غيره.

(١) في (م): «سر».

وقال بعضهم: للربوبية سرٌّ لو أظهر لبطلت النبوة، وللنبوة سرٌّ لو كُشف لبطل العلم، وللعلماء بالله سرٌّ لو أظهره الله تعالى لبطلت الأحكام.

فَقَوَامُ الإِيمَانِ واستقامة الشرع بكنم السرّ [الذى] به وقع التدبير، وعليه انتظم الأمر والنهى، والله غالب على أمره. وفوق ذلك علم التوحيد، والاسم منه وحدانى، فالتوحيد وصفه. وفوقه علم الاتحاد، فالوصف منه متحد. وفوقهما علم الوحدانية، والاسم منه واحد. وفوق ذلك علم الأحدية، والاسم منه أحد. وهذه أسماءٌ لها صفات، وأوصاف لها أنوار، وأنوارٌ عنها علومٌ، وعلومٌ لها مشاهدات، بعضها فوق بعض. وفوق كلِّ ذى علم عليم.

ثم علم التوحيد أولُ هذه العلوم، وعلوم هذه المشاهدات، وظاهر هذه الأنوار وأقربها إلى الخلق، فالاسم منه مؤحد، وههنا بان الخلق وظهر، فهذا توحيدُه الذى وحَّده به الموحدون من جميع خليقته، فعاد ذلك عليهم برحمته.

والمشاهدات الأول توحيد الرب تعالى نفسه بنفسه لنفسه قبل توحيد خلقه، فتوحيدهم إياه عن توحيدِه فيما كتبنا عنه، وأخفيناه فيما أظهرناه، فهو محجوبٌ فى خزائن الغيوب عن البصائر والفهوم، قد جاوزَ علمَ الملكوت كله، فهو من ورائها فى خزائن الجبروت، وإتّما ذكرنا من ذلك قوت القلوب من علم التوحيد، وما لا بد للإيمان منه من المزيد.

وقال عالمنا أبو محمد سهل رحمه الله تعالى: للعالم ثلاثة علوم: علم ظاهر يبيد لأهل الظاهر، وعلم باطن لا يسع إظهاره إلا لأهله، وعلم هو سرٌّ بين الله وبين العالم هو حقيقة إيمانه، لا يُظهره لأهل الظاهر ولا لأهل الباطن<sup>(١)</sup>.

وقال بعض السلف قبله: ما من عالم يُحدّث قومًا بعلم لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة عليهم.



(١) يؤيد هذا ما أخرجه البخارى، كتاب العلم، عن أبى هريرة قال: «حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين: أما أحدهما فبشئته، وأما الآخر فلو بشئته قطع هذا البلعوم».

## شرح ثانى ما بنى الإسلام عليه من الخمس، وهو الصلاة

### • ذكر أحكام الصلاة:

وأول ذلك وصف الطهارة، أولها: فرائض الاستنجاء وسننه، وفرائض الوضوء وسننه وفضائله، وفرائض الصلاة وسننها، وأحكام المصلّى فى وقت الصلاة وإدراكها، وما يتعلق بها، وهيئات الصلاة، وآداب المصلّى.

### • ذكر فرائض الاستنجاء:

قال الله جلّ ثناؤه وصدقت أنباؤه: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]. وقال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور». وقال عليه الصلاة والسلام: «الطهور نصف الإيمان». وقال: «مفتاح الصلاة الطهور».

فأول الطهارة الاستنجاء، وفيه فرضان، وأربع سنن.

أحد الفرضين: إزالة الحدّث، والثانى: طهارة المزيل، وهو أن لا يكون رجيح دابة، ولا مستعملًا مرة، ولا عظم ميتة، ويكره له الاستنجاء بفحمة؛ لأثر فى ذلك.

والسنن الأربع: وترُّ الاستجمار ثلاثًا أو خمسًا أو سبعمًا، والاستنجاء بالماء، ومباشرة الأذى بالشمال، ومسح اليد بالتراب.

فأما كيفية الاستنجاء فإن يأخذ الحجر بشماله ويُمِرّه على مقعدته من مقدمها مسحًا إلى مؤخرها، ثم يرمى به هناك، ثم يأخذ الحجر الثانى فيبتدئ من مؤخر المقعدة فيمسحها مدًا إلى مقدمها، ثم يرمى به. ثم يأخذ الحجر الثالث، فيديره حول المسربة إدارة، فإن احتاج إلى حجر آخر فليجعلها خمسًا، وإن اكتفى بحجر واحد فلا بد من ثلاث، وإن استجمر بحجر كبير، ذى ثلاث شعب، أجزأه عن ثلاثة أحجار.

وفي الخبر: «من استجمر فليوتر». وكان ﷺ إذا أراد الحاجة أبعد، وكان يتبوأ حاجته كما يتبوأ الرجل المنزل؛ لأنه كان لا يقعد في فضاء، بل كان ينصب وراءه شيئاً، أو يقعد إلى حائط، أو تُشز من الأرض يستره، أو كَوْم من حجارة يحجبه، ثم يستدبر ذلك.

وكان ﷺ لا يستقبل القبلة أيضاً، لغائط ولا بول، ولم يكن يرفع ثوبه للغائط حتى يدنو من الأرض. فأما من أراد أن يبول قريباً من صاحبه، بحيث يراه ويحسه، فلا بأس بذلك، فإنها رخصة من رسول الله ﷺ رفع الحياء منها بفعله؛ لأنه كان عليه السلام أشد الناس حياءً، وكان يبول وإلى جانبه صاحبه، ليسن التوسعة في ذلك.

وقال رجل لبعض الصحابة من الأعراب وقد خاصمه، فقال: لا أحسبك تحسن الخراءة. فقال: بلى وأبيك إني بها لحاذق. قال: فصفها لى. قال: أبعد الأثر، وأعد المدر، وأستقبل الشَّيْحَ، وأستدبر الريح، وأقعى إقعاء الطيبى، وأجفلُ إجفال النعام.

والشيخ نبت طيب الرائحة يكون بالبادية. والإقعاء فى هذا الموضع أن يستوفز على صدور قدميه. والإجفال أن يرفع عجزه.

وفى حديث سلمان: «علمنا رسول الله ﷺ كلَّ شيء حتى الخراءة. أمرنا أن لا نستجمر بعظم ولا روث، ونهانا أن نستقبل القبلة لبول أو غائط، وأن يجلس أحدنا على رجله اليسرى وينصب اليمنى». فأما وصف الاستبراء فهو أن يستفرغ الرجل بوله رويداً، ولا يحرك ذكره، فينتشر البول على الحشفة، فإذا انقطع البول على مهل مدَّ ذكره ثلاثاً من أصله إلى الحشفة مدّاً رقيقاً لثلا ينتضح البول، ثم ينتشره ثلاثاً ويتنحج ثلاثاً. وإن فعل ذلك سبعاً سبعاً فقد بالغ. ثم يأخذ الحجر بيمينه، ويأخذ ذكره بشماله، ويمدّه عليه حتى يرى موقعه جافاً، فهناك طهر حين انقطعت النداءة. ومن مدّه إلى الأرض أو إلى حائط حتى يرى الجفوف عن أثره فمئله، وهذا كافيه من الماء، ما لم ينتشر البول على الحشفة.

ويُستحب له البول في أرض دَمِثَةٍ رِخْوَةٍ، وعلى ترابٍ مَهِيلٍ، ويكره له أن يبول مستقبلَ الريح، أو على أرض صلبة، كيلا ينضح البول عليه. وقد شبه فقهاء المدينة الذَّكَرَ بالضرع. وقال بعضهم: إنه لا يزال يخرج منه الشيء بعد الشيء ما دمت تمده. وقيل: إذا وقع الماء على الذكر انقطع البول.

وقد كان أخفهم استبراء، وأقلهم استعمالاً للماء في الطهور، أفقههم عندهم. وقد يكون ما يظهر من النداءة بعد غسل الذكر بالماء أن ذلك من مرجع الماء، يتردد في الإحليل لضيق المسلك، وتلاحم انضمامه عليه، فإذا خَشِيَ الوسواس فلينضح فرجه بعد طهوره، وهو أن يأخذ كَفًّا من ماءٍ فليرشه عليه. وفي خبر أن النبي ﷺ فعله. ويكره مسُّ الذكر باليمين.

ويخرج من الذكر خمسة أشياء: البول، والمذي، والودى، وهو لُزُوجَةٌ تعقب البول إذا طال حبسه، والريح، والمنى. ثم كلها توجب الوضوء إلا المنى، وهو الماء الدافق الذي يفتر عنه الذكر، وتنقطع الشهوة، ومنه يُخلق الإنسان، فإنه يوجب الغسل، وما خرج من الذكر من غير ذلك من دُودٍ أو حصى ففيه الوضوء، وقد يخفى الريح، فلذلك يُستحب الوضوء عند كل صلاة، وهو من المرأة أظهر.

### • ذكر فرائض الوضوء:

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ - وفي لفظ: من تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوضوء - وصلَّى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه بشيء من الدنيا، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه». وفي لفظ آخر: «ولم يَسْهُ فِيهِمَا غُفْرٌ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وقال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِمَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، ويرفع به الدرجات: إسباغ الوضوء في المكاره، ونقل الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط».

وتوضأ ﷺ مرة مرة وقال: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به، ثم توضأ مرتين مرتين فقال: من توضأ مرتين مرتين آتاه الله أجره مرتين، ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي، ووضوء أبي إبراهيم عليه السلام».



### • ذكر فرائض الطهارة:

وهي ثمانية: طهارة الإناء، ثم الماء الطاهر، والنية، والترتيب على نسق الكتاب، وغسل الأعضاء الثلاثة المأمور بها، ومسح الرأس، ولا ينفض يديه بالماء عند غسل وجهه وذراعيه فإن ذلك يكون مسحاً، ولا يلطم وجهه بالماء لطمًا فإنه مكروه، ولكن ليحمل الماء بيديه معاً إلى وجهه، ثم لیسنه عليه سنًا، ويغسل وجهه غسلًا من أصول شعر رأسه إلى ما ظهر من لحيته وعلى ما استرسل منها، وليدخل البياض الذي بين أذنه ولحيته في غسل وجهه، وليدخل مرفقيه في غسل ذراعيه، وهذا فرض. وينبغي أن يقطر الماء من وجهه وذراعيه قطراً، وكيفية مسح الرأس أن يمسحه ببلل ماء جديد، يبتدئ بمقدم رأسه، ثم يمد يده إلى مؤخره، ثم يردّها إلى يافوخه هذه مرة، ولیمسح رأسه أجمع. وهذه الأربعة الأعضاء هي المنصوص عليها.

فأما ذكر الواو في الترتيب، فإنني سمعت بعض فقهاء العرب من أهل اللغة بمكة يقول: إن الواو، وإن كانت للجمع، فلا تقتضى الترتيب في الظاهر، فإنه إذا لم يرد به الجمع بين شيئين، واستحال أن يجمع بها بين اثنين معاً، فإنها تقوم حينئذ مقام ثم، وتكون للترتيب لا غير.

### • ذكر سنن الوضوء:

وهي عشرة: التسمية، وغسل الكفين، والمضمضة، والاستنشاق، والاستنثار؛ وهو إخراج الماء من الأنف، وتخليل اللحية، ومسح الأذنين، وغسل كل عضو ثلاثاً ثلاثاً منها مسح الرأس، وأن يبدأ بالميامن، وتخليل أصابع القدمين.

### • ذكر فضائل الطهارة، وما يقال عند غسل كل عضو من الأذكار:

أول ذلك أن يتوضأ قاعداً مستوراً العورة، وأن لا يكون الماء مُشمساً، وقد كره ذلك. وقيل: إن كراهيته في أرض الحجاز خاصة، وإسباغ الوضوء سيما في الشتاء، فإنه من عزائم الدين. وقال بعض السلف: وضوء المؤمن في الشتاء بالماء البارد يعدل عبادة الرهبان كلها.

وأن لا يعتدى فى الطهور، فقد نُهى عن ذلك، وهو أن يغسل كل عضو فوق الثلاث.

والوضوء على الوضوء نور، وهو أن يتوضأ لكل صلاة عن غير حَدَثٍ، فإن ذلك مستحب إذا أمكن، وله بكل وضوء عشر حسنات، ويجزيه أن يصلى الخمس بوضوء واحد. فقد فعل ذلك رسول الله ﷺ. والوضوء على حَدَثِهِ قربةٌ إلى الله تعالى، إذا نوى به العبدُ ذلك من غير أن يصلى به. وفى الخبر: «إذا توضأ العبد خرجت ذنوبه من جميع أعضائه»، وتكون الصلاة نافلة.

ويستحب أن يتوضأ العبد كلما بال ما لم يشق ذلك عليه، وأن يصلى ركعتين كلما توضأ. ثم أن لا يتكلم فى الوضوء إلا بذكر الله تعالى. وأن يقول عند غسل كل عضو ما يستحب من الدعاء. فيقول عند الفراغ من الاستنجاء: اللهم طهر قلبى من النفاق، وحسن فرجى من الفواحش. ويقول عند التسمية: أعوذ بك من همزات الشياطين، وأعوذ بك رب أن يحضرون. ويقول عند غسل يديه: اللهم إنى أسألك اليمن والبركة، وأعوذ بك من الشؤم والهلكة. ويقول عند المضمضة: اللهم أعنى على تلاوة كتابك وكثرة الذكر لك. ويقول عند الاستنشاق: اللهم صل على محمد، وأوجد لى رائحة الجنة، وأنت عنى راضٍ. ويقول عند الاستنثار: اللهم إنى أعوذ بك من روائح النار، ومن سواء الدار. ويقول عند غسل وجهه: اللهم بيض وجهى يوم تبيض فيه وجوه أوليائك، ولا تسود وجهى يوم تسود فيه وجوه أعدائك. وعند غسل يمينه: اللهم آتى كتابى بيمينى وحاسبنى حساباً يسيراً. وعند غسل الشمال: اللهم إنى أعوذ بك أن تؤتىنى كتابى بشمالى أو من وراء ظهرى. وعند مسح الرأس: اللهم غشنى برحمتك، وأنزل على من بركاتك، وأظننى تحت عرشك يوم لا ظل إلا ظلك. ويقول عند مسح الأذنين: اللهم اجعلنى ممن يستمع القول فيتبع أحسنه، اللهم أسمعنى منادى الجنة مع الأبرار. ثم يمسح عنقه فيقول: اللهم فك رقبتى من النار، وأعوذ بك من السلاسل والأغلال. ويقول عند غسل قدمه اليمنى: اللهم ثبت قدمى على

الصراط مع أقدام المؤمنين. ويقول عند غسل اليسرى: اللهم إني أعوذ بك أن تزلَّ قدمي عن الصراط يوم تزل فيه أقدام المنافقين<sup>(١)</sup>.

وأن يبتدئ بغسل الذراعين من أصابع الكفين ويقطع من المرفقين كل غسلة، وأن يرفع في غسل الذراعين إلى أنصاف العضدين، وأن يبتدئ بغسل القدمين من الأصابع، ويخللها في الميامن، ويقطع غسلها من الكعبين، ويرفع في غسل الرجلين إلى أنصاف الساقين، ويمين أصابع اليد اليمنى خنصرها، ويمين اليد اليسرى إبهامها.

وإذا فرغ من وضوئه رفع رأسه إلى السماء، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً ﷺ عبده ورسوله، سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت، عملتُ سوءاً وظلمتُ نفسي، أستغفرُك وأتوبُ إليك، فاغفر لي، وتب عليَّ إنك أنت التواب الرحيم، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، واجعلني شكوراً، واجعلني أذكرك كثيراً، وأسبِّحك بكرة وأصيلاً.

هذا جميع ما روى من القول بعد الفراغ من الوضوء بآثار متفرقة جمعناها. يقال إن من قال هذا بعد فراغه من الوضوء خُتم على وضوئه بخاتم، ورفُع له تحت العرش، فلم يزل يسبح الله ويقدسه، ويكتب له ثواب ذلك إلى يوم القيامة.

وأكره الوضوء في إناء صُفْر. سمعتُ أن العبد إذا توضأ احتوشته الشياطين، توسوس إليه، فإذا ذكر الله خنست عنه، وحضرته الملائكة، فإن كان وضوؤه في إناء صُفْر أو نحاس لم تحضره الملائكة.

وروى عن ابن عمر وأبي هريرة كراهة ذلك. وقال بعضهم: سألتني شعبة أن أخرج له وضوءاً، فأخرجته في إناء صُفْر فلم يتوضأ به، وقال: حدثني عبد الله ابن دينار عن ابن عمر أنه كره الوضوء في إناء صُفْر.

وتوضأ رسول الله ﷺ من ركوة، ومن أداة، ومن مهراس حجر، وقد روينا

(١) هذه الأدعية التي ذكرها عند غسل الأعضاء لم ترد في السنة.

في حديث زينب بنت جحش أن رسول الله ﷺ توضأ واغتسل - في حديث آخر - من مخضب لها، وهو نحاس، وهذه رخصة.

### • صفة الغسل من الجنابة:

يضع الإناء عن يمينه، ثم يسمي الله تعالى، ويفرغ الماء على يديه ثلاثاً قبل إدخالهما الإناء، ثم يغسل ذكره ويستنجي، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة كاملاً إلا غسل قدميه، ثم يدخل يديه في الإناء بما حملتا من الماء فيصب على شقه الأيمن ثلاثاً ظهراً وبطناً إلى فخذة وساقه، ثم يغسل شقه الأيسر كذلك ثلاثاً ظهراً وبطنه إلى فخذة وساقه، ويدلك ما أقبل من جسده وما أدبر بيديه معاً، ثم يدخل يديه بما حملتا من الماء فيفيض على رأسه ثلاثاً، ويخلل شعر رأسه بأصابعه، ويبل الشعر، وينقى البشرة، ثم يتنحى من موضعه قليلاً فيغسل قدميه، فإن فضل من الإناء ماء أفاضه على سائر جسده، وأمر يديه على ما أدركتا من بدنه؛ فإن قدم غُسل رجليه فأدخلهما في أول وضوئه، فلا بأس، ولا وضوء عليه بعد الغسل.

وليتق أن يمس ذكره في تضاعيف ذلك بيديه، فإن مس ذكره فليعد وضوءه، وإن نسي المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة حتى صلى، أحببت أن يتمضمض ويستنشق ويعيد الصلاة، وإن نسيهما في الوضوء فلا إعادة عليه، وكيفما أتى بغسل جسده من الجنابة فجائز بعد أن يعم جميع بدنه غسلًا. ومن لم يتوضأ قبل الغسل، أحببت له أن يتوضأ بعده، ومن انغمس في نهر أجزاءه عن الغسل، وأحب أن يتوضأ. وفرض غسل الميت كغسل الجنابة.



## كتاب الصلاة

### • ذكر فرائض الصلاة قبل الدخول فيها:

وهي سبع: أول ذلك طهارة الجسد، وطهارة الثوب، وطهارة البقعة، وستر العورة وهي من السُّرة إلى الركبة، واستقبال القبلة، وإصابة الوقت، والقيامُ إلا من عُذر.

وفرائض الصلاة في صلبها اثنتا عشر خصلة، رُوينا عن رسول الله ﷺ: «مفتاح الجنة الصلاة». وروى عنه ﷺ: «تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم». فأول ذلك: النية، وتكبيرة الإحرام بلفظ التكبير.

وليس للعرب في لفظ التكبير - بمعنى الإكبار - إلا وزن أفعل والأفعل، فيقولون: الله أكبر، والله الأكبر، وليس يقولون: الله كبير، وهم يريدون معنى أكبر مما سواه، إنما يقولون كبير بمعنى عظيم، لأن هذه لفظة أعجمية عُرِّبت. وتقول العرب: الله كبار، وليس بمعنى أكبر إنما هو بمعنى كبير، والتفخيم للتعظيم.

ثم يقرأ سورة الحمد؛ أولها بسم الله الرحمن الرحيم، والركوع، ثم الطمأنينة في الركوع، والاعتدال قائماً، والسجود، ثم الطمأنينة في السجود، والجلسة بين السجدين، والتشهد الأخير، والصلاة على محمد ﷺ، والتسليم الأول.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله تعالى إلى من لا يقيم صلبه بين الركوع والسجود». وروى عنه ﷺ: «لا تجزئ صلاةٌ لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود». ورأى ﷺ رجلاً يصلي لا يقيم ظهره في ركوعه وسجوده. فقال له: «ارجع فصلِّ فإنك لم تصل». ثم رآه لا يطمئن في الركوع والسجود، فأمر أيضاً بإعادة الصلاة، ثم علّمه الطمأنينة بينهما، والقيام فيهما، فقال: «حتى تطمئن مفاصلك وتسترخى».

ورأى حذيفة وابن مسعود رضی الله عنهما رجلاً يصلي لا يتم ركوعه وسجوده

فقالا: لو مات هذا لمات على غير فطرة أبي القاسم عليه السلام. وفي حديث أحدهما: منذ كم تصلى هذه الصلاة؟ فقال: منذ أربعين سنة. فقال: ما صليت منذ أربعين سنة.

وعن كعب الأحبار: قُسمت الصلاة ثلاثة أثلاث: ثلث طهور، وثلث ركوع، وثلث سجود، فمن نقص أحدها لم يُقبل منه سائرهما. ويقال: من لم تُقبل صلاته رُدَّت أعماله كلّها عليه.

### • ذكر سنن الصلاة:

وهي اثنتا عشرة سنة: رفع اليدين بتكبيرة الإحرام، وصورة الرفع أن يكون كفّاه مع منكبيه، وإبهاماه عند شحمة أذنيه، وأطراف أصابعه مع فروع أذنيه، فيكون بهذا الوصف من الرفع موطنًا للأخبار الثلاثة المروية عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه كان يرفع يديه إلى منكبيه، وأنه كان يرفعهما إلى شحمة أذنيه، وأنه رفع إلى فروع أذنيه؛ يعنى أعاليهما.

ولفظُ التكبير أن يضمّ الهاء من الاسم، بتخفيف الضمة من غير بلوغ واو، ويهمز الألف من «أكبر»، ولا يُدخل بين الباء والراء ألفًا، ويجزم الراء، لا يجوز غير هذا، فيقول: الله أكبر.

ثم لا يرفع يديه إذا كَبَّرَ إلى قدامٍ دفعًا، ولا يردهما إلى خلف منكبيه، ولا ينفضهما إذا فرغ من التكبير عن يمين وشمال نفضًا، ولكن يلصق كفيه بمنكبيه، وتكون أصابعه تلقاء أذنيه، ثم يكبّر ويرسلهما إرسالًا خفيًا رقيقًا، ويكون إرساله يديه مع آخر التكبير، لا يرسلهما قبل انقضاء التكبير، ولا يوقفهما بعد الفراغ من التكبير.

ثم يستأنف وضع اليمين على الشمال بعد الإرسال، روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه كان إذا كَبَّرَ أرسل يديه، فإذا أراد أن يقرأ وضع اليمين على اليسرى، وليقبض على زُنْدِ كَفِّهِ الشمال، وليجعلهما تحت صدره، ثم التوجه فيقول: وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئًا مسلمًا وأما أنا من المشركين. ثم يقول: إن

صلاتي ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين. ويقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك.

فقد روى جميع ذلك فى روايات مختلفة، وجميعه حسن، إلا أن يكون خلف الإمام ولا يكون للإمام سكتان، فلا يمكنه أن يأتى بهذا التوجه كله مع قراءة الحمد، ولا يشتغلن حينئذ إلا بقراءة الحمد، يغتنم قراءتها فى سكوت الإمام. واحذر أن تقرأ فى قراءة الإمام، أو تركع أو تسجد أو ترفع رأسك قبله.

ثم الاستعاذة، ثم قراءة سورة من القرآن، أو ثلاث آيات من سورة بعد الحمد. والتأمين بعد قراءة الحمد سنة حسنة، فعله رسول الله ﷺ، ثم أمر به.

ثم رَفَعُ اليدين بالتكبير للركوع أيضاً سنة، ثم التسييح للركوع. وإذا أردت عشرًا أو سبعا، ولا أقل من ثلاث. وإنما قيل: إنّ الثلاث أدنى الكمال، لأن الكمال عشرة، قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]. ولتكن الثلاث بعد أن يضع يديه على ركبتيه وقبل أن يرفعهما؛ لأنه إذا لم يتحفظ فى ذلك ويتمهل فيه حصل من التسييح واحدة بعد الركوع، وتكون الأولى والأخرى فى الانحطاط والرفع، وهذا مكروه.

وصورة الركوع: أن يفرّج بين أصابعه فيملأ بها ركبتيه، ويجافى عَضُدَيْهِ عن جنبه، ولا يرفع رأسه ولا يخفضه، وليمدّ عنقه مع ظهره مدًّا فيكون ظهره ورأسه سواء، ولا يكون مَخْفُوضًا إلى أسفل ولا مقبواً إلى فوق.

ثم رفع اليدين بقول «سمع الله لمن حمده» سنة، ويقول: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض وما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد.

ثم التسييح فى السجود؛ إن شاء عشرًا أو سبعا، وأدناه ثلاث، ولتكن الثلاث بعد حصول جبهته على الأرض وقبل رفعه إياها، وإلا كانت واحدة؛ تذهب الأولى فى حال وضع الوجه، والأخرى فى حال رفع الرأس، فتحصل تسييحة واحدة فى كل سجدة، وهذا غير مستحب أن ينقص عن ثلاث. وقال أنس بن

مالك: ما رأيت أشبه صلاةً برسول الله ﷺ من إمامكم هذا، يعنى عمر بن عبد العزيز، قال: فكنا نُسَبِّحُ وراءه فى الركوع والسجود عشراً عشراً.

ويجعل رأسه بين كفيه فى سجوده مضموماً مع اليدين، مستقبلاً بهما القبلة، ويفتح عينيه فى سجوده، فإنهما يسجدان إذا كانتا مفتوحتين، ويجافى عَضُدَيْهِ عن جنبيه، ويمدّ ظهره، ويرفع بطنه عن فخذه، ويستحب أن يباشر الأرض بكفيه، فإنهما يسجدان مع الوجه.

ثم التكبير للسجود والرفع بين السجدين، وللقيام بعد السجود من غير رفع يديه، ثم يقول: «رب اغفر لى وارحمنى» ثلاثاً، روى ذلك عن ابن عمر.

وإن قال: «رب اغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم، فإنك أنت الأعز الأكرم» فجائز، روى ذلك عن ابن مسعود.

وإن قال: «رب اغفر لى وارحمنى واهدنى واجبرنى وأنعشنى» فحسن، قد روى ذلك عن علىّ رضى الله تعالى عنه.

ثم التشهد الأول، ثم السّلام، بالألف واللام وضم الميم، من السّلام من غير تنوين، ومد الاسم وجزم الهاء منه، فيقول: السّلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته، وليلتفت وجهه بالسّلام حتى يتبين خداه لمن عن يمينه وشماله، ويلوى به عنقه إلى منكبّه، كذلك كان تسليمُ رسول الله ﷺ، من غير أن يحوّل جسمه عن القبلة، ولا يرفع فخذه عن الأرض.

#### • ذكر أحكام الصلاة فى الضوت والإدراك،

ومن أدرك من صلاة رباعية ركعتين، أو الثالثة من صلاة المغرب، فإن ما أدرك هو أول صلاته، فليُتِمَّ على ذلك.

ومن أدرك مع الإمام بعض القيام افتتح سورة الحمد ولم يركع حتى يتمها، وإن رفع الإمام رأسه من الركوع قبله رفع بعده، ومن لم يدرك مع الإمام من القيام شيئاً كَبَّرَ للإحرام، ثم كَبَّرَ وركع وهى له ركعة.

وإن ركع الإمام وهو فى قراءة سورة غير الحمد فليقطع حيث انتهى، وليركع



بعده. ومن أدركه في التشهد، أو في السجود، ابتداءً التكبير للإحرام قائماً، ثم جلس وسجد للاتباع.

فإذا سلم الإمام قام من غير تكبير يُحدثه ثانياً، وابتداءً بقراءة الحمد عند قيامه، ولا يعتد بشيء مما أدرك مع الإمام إلا بالركوع، وهو أن يكون قد وضع يديه على ركبتيه واطمأن قبل أن يرفع الإمام رأسه، فهذه له ركعة.

ومن دخل في صلاة مكتوبة ثم ذكر أن عليه أخرى أحببت أن يتمها، ثم يصلى التي ذكر، ثم يعيد هذه الصلاة.

ومن وافق الإمام في صلاة العصر، ولم يكن صلى الظهر، صلى معه، ثم صلى الظهر ثم أعاد بعدها صلاة العصر. قاله بعض الصحابة، وهو أحب الوجوه إلى.

ومن تكلم في صلاته ناسياً أو سلم من ركعتين من صلاة رباعية، فليسجد سجدة السهو بعد التشهد، فإن كان قد خرج من المسجد وتناول ذلك، ثم ذكر، أحببت أن يعيد الصلاة.

ومن تكلم أو سلم عامداً، أو استدبر القبلة، أو انكشفت عورته، أو رعف في صلاته، أو ذكر أنه نسي مسح رأسه، أو غسل عضو من أعضائه، أعاد الصلاة. ومن فاتته جماعة فتطوع رجل قام يصلى معه، أحببت أن يكون هو المصلى به فرضه، ولا يخرج من الخلاف ويدخل في فرض الجماعة، ولا أستحب أن يصلى فرضاً خلف رجل يتطوع، ولا أكره صلاة النوافل جماعةً.

ولا سجود سهو على العبد فيما جهر فيه مما يخافت، ولا فيما خافت فيما يجهر.

ومن شك في ثلاث ركعات أو اثنتين، فليجعلهما اثنتين. ومن شك في أربع أو ثلاث حسبها ثلاثاً، يبني أبداً على اليقين، وهو الأقل. ثم يسجد سجدة السهو قبل السلام، وعليه أن يتشهد ثانياً لسجدة السهو، وصلاته تامة.

ومن سها عن سجدة السهو، فإن ذكرهما قريباً، أو قبل أن يخرج من

المسجد، فأحبُّ أن يسجدَهما، ثم يتشهد ويسلِّم، فإن تطاول الوقت، أو كان قد خرج من المسجد، سقطتا عنه.

ومن شك في القبلة لدخول ظلمة، أو فقد أدلة، تحرَّى جهده، فإن تبين له أن القبلة بخلاف ذلك، أحببتُّ له أن يعيد ذلك.

وأستحبُّ سجود السهو فيما زاد بعد التسليم، وفيما نقص قبله، فإن سجدهما في الزيادة والنقصان قبل السلام، فحسن كل ذلك، قد روينا عن النبي ﷺ.

فإن لحقه وهم في الصلاة ليس بشك، أو كثُر وهمه في الصلاة، أحببتُّ أن يجعل سجوده أبدأً بعد السلام.

ومن صلى في حال ضرورة بنقصان طهارة أو نقصان فرض من فرائض الصلاة، أحببتُّ أن يعيد متى قدر على ذلك.

ومن صلى في ثوب ثم رأى فيه نجاسة بعد ذلك أعاد، ما دام في الوقت قبل أن يدخل وقت صلاة أخرى، فإن خرج جميع الوقت فلا إعادة عليه، ولو أعاد تلك الصلاة متى رأى تلك النجاسة كأن أحب إلى.

ومن كان عليه صلوات فرط فيها بإضاعة أو نقصان حدود، صلاحها - أحبُّ إلى - متوالية؛ صلاة يوم في وقت واحد إن أمكن، أو في أوقات متفرقة نسقًا. وأن يكون ذلك في غير الأوقات المنهى فيها عن الصلاة أحب إلى.

ومن علم في صلاته أن عليه ثوبًا فيه نجاسة، أو أنه غير مستقبل القبلة، فليلق الثوب، وليستقبل القبلة، وليتم صلاته، وإن أعاد فهو أحب إلى.

#### • ذكر هيئات الصلاة وآدابها:

السواك قبل الصلاة من فضائلها، روى في الخبر: «صلاة بسواك تفضل على صلاة بغير سواك سبعين ضعفًا».

وأستحب له أن يقرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ قبل دخوله في الصلاة، فإنه جنة له من العدو، وأن يستعيز في كل ركعة قبل قراءة الحمد، لأنه يكون قارئًا للقرآن؛

ولأن كل ركعة صلاة، وأن يضم أصابع كفيه في التكبير، وأن يراوح بين قدميه في القيام، لا يضم كعبيه ولكن يجعل بين قدميه مقدار أربع أصابع. فإن ذلك يستحب.

قال بعضهم: كانوا يتفقون الإمام إذا كبر في ضم الأصابع، وإذا قام في تفرقة الأقدام. قال: فيستدلون بذلك على فقهه، ونظر ابن مسعود إلى رجل قد ألق كعبيه في الصلاة، فقال: لو راوح بينهما كان قد أصاب السنة.

وقد يروى في خبر: أن النبي ﷺ نهى عن الصّفن والصفد في الصلاة. فأما الصّفن فرفع إحدى الرجلين، من قوله تعالى: ﴿الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ﴾ [ص: ٣١] إذا عطف الفرس طرف سنّبه. وأما الصفد: فهو اقتران القدمين معاً، ومنه قوله تعالى: ﴿مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [إبراهيم: ٤٩]، واحداها: صفد.

وقد رأيت بعض العلماء يفرق بين أصابعه في التكبير، وتأول أن ذلك معنى الخبر أن النبي ﷺ كان إذا كبر نشر أصابعه نشرًا، وذلك محتمل لتوكيده بالمصدر، وهو قوله: نشرًا، فيصلح أن يكون قوله «نشرًا» يريد به التفرقة، وقد تسمى التفرقة: بثًا، ونشرًا، إلا أن حقيقة النشر: البسط. وقد قال الله تعالى: ﴿وَزَرَابِي مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ١٦]، فهذا هو التفرقة. وقال في معنى البث: ﴿كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ٤]. ثم قال في مثله: ﴿كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ﴾ [القمر: ٧]. فإذا كان النثر مثل البث، وكان البث هو التفرقة، كان قوله «نشرًا» بمعنى فرق.

إلا أن إسحاق بن راهويه سئل عن معنى قوله: «نشرًا أصابعه في الصلاة نشرًا» فقال: هو فتحها وضمها، أراد بذلك أن يعلم أنه لم يكن يقبض كفّه. وهذا وجه حسن، لأن النشر ضد الطي في المعنى، والقبض: طي.

ورأيت ثلاثة من العلماء يفرقون أصابعهم في التكبير، منهم: أبو الحسن؛ صاحب الصلاة في المسجد الحرام، وكان فقيهاً. ورأيت ثلاثة يضمون أصابعهم، منهم: أبو الحسن بن سالم، وأبو بكر الآجري. وأحسب أن أبا زيد الفقيه كان يفرق في أكثر ظني، إذا تذكرت تكبيره.

وقول «آمين» من فضائل الصلاة. روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا قال الإمام: ولا الضالين، فقولوا: آمين، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه». وكان رسول الله يرفع صوته بآمين.

وفى لفظ «آمين» لغتان: المد والقصر. والميم فيهما مخففة؛ لأنك إذا شددت الميم أحلّت المعنى، فيكون معناه: قاصدين، من قوله: ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢].

وأن يترك إحدى يديه على الأخرى قابضاً على الزنديين بين السرة والصدر، فإن ذلك من الخشوع. وقال بعض العلماء: ما أحسنه ذلُّ بين يدي عزيزٍ. وروى عن النبي ﷺ أنه من سنن المرسلين.

وفسر على عليه السلام قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ [الكوثر: ٢] قال: وضع اليمين على الشمال، وهذا موضع علم على رضى الله تعالى عنه، ولطيف معرفته؛ لأن تحت الصدر عرفاً يقال له: الناحر، لا يعلمه إلا العلماء، فاشتق على رضى الله عنه قوله «وانحر» من لفظ الناحر، أى ضع يدك على الناحر، وهو هذا العرق. كما يقال: ادمغ؛ أى أصب الدماغ. ولم يحمله على نحر البدن؛ لأنه ذكر فى الصلاة.

ومن الناس من يظن اشتقاقه من النحر، والنحر هو تحت الحلقوم عند ملتقى التراقي، واليد لا توضع هنالك، إلا من قال من أهل اللغة فى معناه: «وانحر» أى واجه القبلة بنحرك، فهذا لعمري وجه.

ولا يقعى فى الصلاة، وهو أن يجلس على قدميه وينصب ركبتيه. هذا مذهب أهل اللغة فى الإقعاء. أو على ركبتيه جاثياً، وأصابع رجليه فى الأرض. هذا مذهب أهل الحديث.

وليجنب السدك والكف. فأما السدل فهو أن يرخى أطراف ثيابه على الأرض وهو قائم. يقال: سدل وسدن بمعنى واحد، وقد تبدل اللام نوناً لقرب المخرجين، إذا أرسل ثيابه. ومنه قيل: سدنة الكعبة، أحدهم: سادن، وهم قوامها الذين

يُسبَلون عليها كسوتها. وسَدَانَةُ الكعبة: ثيابها المسبلة. وهذا قول أهل اللغة ومذهب أهل الحديث في السَدَل: أن يلتحف بثوبه، ويدخل يديه من داخل، فيركع ويسجد كذلك. ولأن هذا فعل اليهود في صلاتهم فنُهِوا عن التشبه بهم. والقَمِيصُ في معناه، ولا يركع ويسجد ويداه في بدن القميص، إلا أن يكون واسعاً فلا بأس أن يركع ويداه من داخل القميص، أو يسجد وإحدى يديه في بدن القميص إذا اتسع، فأما أن يُدخِل يديه في جسد القميص في السجود فمكروه.

وقد قال بعض الفقهاء في السَدَل قولاً ثالثاً، قال: هو أن يضع وسط إزاره على رأسه، ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه. وهذا قول بعض المتأخرين وليس بشيء عندى. والأولان أعجب إليّ، وهما مذهب القدماء.

وأما الكف فقد نُهي عنه في الصلاة أيضاً، وهو أن يرفع ثيابه من بين يديه أو من خلفه إذا أراد السجود. وأكره أن يأتزر فوق القميص فإنه من الكف.

وقد روى عن أحمد بن حنبل رضى الله عنه كراهية ذلك. وروينا عن بعض أولاد عمر بن الخطاب رضى الله عنه الرخصة في ذلك أنه صلى ﷺ بأصحابه محترماً بعمامته فوق القميص. وقد يكون الكف في شعر الرأس، فلا يصلين وهو عاقصُ شعره. وفي الحديث: «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء ولا أكُفَّ شعراً ولا ثوباً».

ونهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في الصلاة، وعن الصلب. فأما الاختصار فإن يضع يده على خاصرته، وأما الصلب فإن يضع يديه جميعاً على خصريه ويجافى بين عضديه في القيام.

ولتقع ركبته على الأرض قبل يديه، ويداه قبل وجهه. وأن يسجد على جبهته وأنفه، فإنهما عضو واحد. ولينهض على صدور قدميه، وإن ضعف فليعتمد على الأرض بيديه.

وأن لا يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً، ولا يلحظ عن يمين وشمال، فإن لحظ

فهو أيسر، وليرم ببصره إلى موضع سجوده، فإن لم يفعل فليقابل بوجهه تلقاء القبلة، ولا يعبث بشيء من بدنه في الصلاة. روى أن سعيد بن المسيب نظر إلى رجلٍ يعبث بلحيته في صلاته، فقال: لو خَشَعَ قلبُ هذا لخشعت جوارحه. وقد روينا عن رسول الله ﷺ من طريق.

ونُهي عن المواصلة في الصلاة، وهي في خمس: اثنان على الإمام: أن لا يصل قراءته بتكبيرة الإحرام، ولا يصل ركوعه بقراءته. واثنان على المأموم: أن لا يصل تكبيرة الإحرام بتكبير الإمام، ولا تسليمه بتسليمه. وواحدة بينهما: أن لا يصل تسليم الفرض بتسليم التطوع، وليفصل بينهما.

وقد قيل: التسليم حزم والتكبير جزم<sup>(١)</sup>. وقد جاء في الخبر: «سبعة أشياء في الصلاة من الشيطان: الرِّعَاف، والنُّعَاس، والوَسْوَسة، والتَّثَاؤب، والحِكَاك، والالتفات، والعبثُ بالشيء». وزاد بعضهم: والسَّهْو، والشُّك. وقال بعض السلف: أربعة أشياء في الصلاة من الجفاء: الالتفات، ومسح الوجه، وتسوية الحصى، وأن يصلى بطريق من يمر بين يديه. وزاد بعضهم: وأن يصلى في الصف الثاني وفي الصف الأول فرجة.

وقد نُهي عن صلاة الحاقن، والحاقب، والغازق. فالحاقن من البول، والحاقب من وجود الغائط، والغازق صاحب الخُف الضيق. فلا يصلى من كُنَّ به هذه الثلاث؛ لأنها تشغل القلب. وأكره صلاة الغضبان، والمهتمَّ بأمر، ومن عرضت له حاجة، حتى يُسرى عن قلوبهم ذلك، ويطمئن القلب، ويتفرغوا للصلاة. ومن شغل قلبه حضور الطعام، وكانت نفسه تائقة إليه، فليقدِّم الأكل؛ لقوله ﷺ: «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء». إلا أن يضيق الوقت، أو يكون ساكن القلب.

وفي الخبر: «لا يدخلن أحدكم الصلاة وهو مُقَطَّب<sup>(٢)</sup>، ولا يصلين أحدكم وهو

(١) في (م) معكوسة: «التسليم جزم والتكبير جزم».

(٢) مقطب: أي مقطب جبينه.

غضبان». وكان الحسن يقول: كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهي إلى العقوبة أسرع.

### • ذكر فضائل الصلاة وآدابها وما يزكو بها أهلها، ووصف صلاة الخاشعين:

قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]. وقال: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥]. وقال تعالى: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]. قيل: سكارى من حب الدنيا. وقيل: من الاهتمام بها. وقل جل ثناؤه: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣]. وقال النبي ﷺ: «من صلى ركعتين لم يحدث نفسه فيهما بشيء من الدنيا غفر له ما تقدم من ذنبه».

وقال ﷺ: «إنما الصلاة تَمَسُّكُنْ، وتواضع، وتضرع وتباؤس، وتنادم، وترفع يديك وتقول: اللهم. فمن لم يفعل فهي خداج» أى ناقصة.

وروينا عن الله سبحانه وتعالى فى الكتب السالفة أنه قال: ليس كل مصلٍّ أقبَلَّ صلاته، إنما أقبَلَّ صلاة من تواضع لِعِظْمَتِي، ولم يتكبر علىَّ، وأطعمَ الفقيرَ الجائعَ لوجهي.

فمن الإقبال على الصلاة أن لا تعرف من عن يمينك، ولا من عن شمالك، من حسن القيام بين يدي القائم على كلِّ نفس بما كسبت، وكذلك فسروا قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢]. وقال سعيد بن جبير: ما عرفتُ من عن يميني ولا عن شمالي فى الصلاة منذ أربعين سنة، منذ سمعت ابن عباس يقول: الخشوع فى الصلاة أن لا يعرف المصلى من عن يمينه وعن شماله.

وروينا عن بشر بن الحارث قال: قال سفيان: من لم يخشع فسدت صلاته. وروينا عن معاذ بن جبل: من عرف من عن يمينه وشماله فى الصلاة متعمداً فلا صلاة له.

وقد أسنده إسماعيل بن أبى زياد عن بشر بن الحارث وغيره وعن الثورى أيضاً:

من قرأ كلمة مكتوبة في حائطٍ أو بساطٍ في صلاته، فصلاته باطلة. وقال بشر: يعنى بذلك أنه عمل في الصلاة.

ومن الدوام في الصلاة السكون فيها، وعلى ذلك فُسِّرَ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَأْمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣]. قيل: هو السكون والطمأنينة في الصلاة، من قولك: ماء دائمٌ إذا سكن. وقال بعض الصحابة: يُحشر الناس يوم القيامة على مثال هيئاتهم في الصلاة، من الطمأنينة والهدوء، ومن وجود النعيم بها واللذة. ثم إصغاء القلب للفهم وخشوعه للتواضع، وسكون الجوارح للهيبة، ثم الترتيل في القراءة، والتدبر لمعاني الكلام، وحسن الافتقار إلى المتكلم في الإفهام، والإيقاف على المراد، وصدق الرغبة في الطلب للاطلاع على المطلع من السر المكنون المستودع في الكتاب.

وإن مرَّ بآية رحمة سأل ورغب، أو آية عذاب فزع واستعاذ، أو مرَّ بتسبيح وتعظيم وحمد سبح وعظم وحمد، فإن قال بلسانه فحسن، وإن أسرَّه في قلبه ورفع به همَّه نابه قصده عن المقال، وكان فقره غاية السؤال، وهذا أحد الوجهين في قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]. هكذا كان وصفهم في التلاوة.

وينبغي أن يكون قلبه بوصف كل ركن من أركان الصلاة، وهمه معلق بكل معنى من معاني المناجاة، فإذا قال: «الله أكبر» لا يكون في قلبه أكبر من الله تعالى إن عقل ما يقول؛ لأن معنى قوله «الله أكبر»: أى أكبر مما سواه، ولا يقال أكبر من صغير، إنما يقال أكبر من كبير، فيقال: هذا كبير، وهذا أكبر. فإن كان همَّه الملك الكبير كان ذكر الله أكبر في قلبه، فليواطئ قلبه قول مولاه في قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، ويواطئ لسانه قلبه في مشاهدة الأكبر فيكون يتلو وينظر، فإن الله تعالى قدَّم العين على اللسان في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ \* وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾ [البلد: ٨ - ٩]. فلا يقدم لسانه ويؤخر بصره، ويكون عقده محققاً لمقاله بالوصف، حتى يكون عاملاً بما يقول في الحال، فقد أخذ عليه



ذلك لما أمر به حجةً عليه وتبنيهاً له، ولا يكون بقوله: «الله أكبر» حاكياً ذلك عن قول غيره، ولا مخبراً به عن سواه، بل يكون هو المتحقق بالمعنى القائم بالشهادة، وهذا عند أهل المعرفة واجبٌ، لأن الإيمان قول وعمل في كل شيء. فإذا قلت: «الله أكبر»، فإن العمل بالقول أن يكون الله أكبر في قلبك من كل شيء، وهو من رعاية العهد، لتدخل تحت الثناء والمدح في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [المعارج: ٣٢]. فالعهد: ما أعطيت بلسانك، والرعاية: الوفاء بالقلب ليستحق الأجر العظيم، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فِسْيُوتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

ومن كان في قلبه الملك الصغير الفاني أكبر من الملك الأكبر فما عمل بقوله تعالى: «الله أكبر» وليس هذا حقيقة الإيمان؛ لأنه لم يأت بعملٍ وقولٍ، وإنما جاء بالقول وهذا قائمٌ بنفس مشاهدٍ للدنيا، فهو عند نفسه، فلذلك كانت قرّة عينه نفسه، ولو كانت عند ربه كانت مشاهدته الآخرة، وكانت قرّة عينه الآخرة، كما قال تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ﴾ يعني الدنيا ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦] يعني الآخرة.

وقد قال ﷺ: «وجُعِلت قرّة عيني في الصلاة»؛ لأنه كان عند ربه فجعل قرّة عينه به. وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. فالمذكور أكبر وأكبر. وقد أخبر تعالى أن الصلاة أريد بها الذكر في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]. وروى معنى ذلك عن رسول الله ﷺ. وإنما فرضت الصلاة، وأمر بالحج والطواف، وأشعرت المناسك؛ لإقامة ذكر الله، فإذا لم يكن في قلبك للمذكور - الذي هو المقصود والمبتغى - عظمة ولا هيبة فما قيمة ذكرك؟ وقال رسول الله ﷺ: لأنس بن مالك إذا صلى صلاة: «فصل صلاة مودّع»، أي مودّع لنفسه، مودّع لهواه، مودّع لعمره، سائرٌ إلى مولاه. كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦]. وكقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

وقال النبي ﷺ: «جُعِلت قرة عيني في الصلاة». وكان يرى الأكبر فتقرّ عينه به. وقال: «من لم تنته صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً». كما قال: «من لم يترك قولَ الزور والخيانة فليس لله تعالى حاجة في أن يترك طعامه وشرابه». فإنما المراد من الصلاة والصيام المخالفة من الآثام.

ومن إقامة الصلاة وإتمامها الوضوء لها قبل دخول وقتها لثلاثين يشغله عن أول وقت غيرها.

وينبغي أن يكون قلبه في همه، وهمه مع ربه، وربّه في قلبه، فينظر إليه من كلامه، ويكلمه بخطابه، ويتملقه بمناجاته، ويعرفه من صفاته. فإن كل كلمة عن معنى اسم، أو وصف، أو خلق، أو حكم، أو إرادة، أو فعل؛ لأن الكلم يُنبئ عن معاني الأوصاف، ويدلّ على الموصوف.

وكل كلمة من الخطاب تتوجه عشر جهات للعارف، من كل جهة مقام ومشاهدات. أول الجهات: الإيمان بها، والتسليم لها، والتوبة إليها، والصبر عليها، والرضا بها، والخوف منها، والرجاء لها، والشكر عليها، والمحبة لها، والتوكل فيها. فهذه المقامات العشر هي مقامات اليقين؛ لأن الكلمة هي حق اليقين، وهذه المعاني كلها منطوية في كل كلمة يشهد بها أهل التملق والمناجاة، ويعرفها أهل العلم والحياة، لأن كلام المحبوب حياة القلوب، لا يُنذر به إلا حي، ولا يحيا به إلا مستجيب، قال الله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ \* لِيُنذَرَ مَنْ كَانَ حَيًّا﴾ [يس: ٦٩ - ٧٠]. وقال سبحانه: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

ولا يشهد هذه العشر مشاهدات إلا من نُقل في العشر مقامات المذكورة في سورة الأحزاب؛ أولها مقام المسلمين، وآخرها مقام الذّاكرين. وبعد مقام الذّكر هذه المشاهدات العشر، فعندها لا يملّ المناجاة لوجود المصافاة، ولا يثقل عليه القيام للذاذة والإفهام، ويسهل عليه الوقوف لدنو العطوف، ويتنعم بالعتاب بحلاوة الاقتراب. هنالك يندرج طول القيام في التلاوة فلا يجده، كاندراج القبلة

في الصلاة فلا يشهدا، فيكون من ورائه القبلة وهو أمامها. كذلك القيام يحمله، وهو مع حامله.

حُدِّثَ أن الموقنَ إذا تَوَضَّأَ للصلاة تباعدت عنه الشياطين في أقطار الأرضين خوفاً منه؛ لأنه يتأهب للدخول على الملك. فإذا كَبَّرَ حُجِبَ عنه إبليس، وضُربَ بينه وبينه سرادق لا ينظر إليه، وواجهه الجبار بوجهه. فإذا قال: الله أكبر، اطَّلَعَ الملك في قلبه، فإذا ليس في قلبه أكبر من الله تعالى، فيقول: صدقت الله تعالى في قلبك كما تقول. قال: فيتشعشع من قلبه نور يلحق بملكوت العرش، فيُكشَفُ له بذلك النور ملكوتُ السموات والأرض، ويُكْتَبُ له حشو ذلك النور حسنات.

قال: وإن الغافلَ الجاهلَ إذا قام للوضوء احتوشته الشياطين، كما يحتوش الذباب على نقطة العسل. وإذا كَبَّرَ اطَّلَعَ الملك في قلبه، فإذا كلَّ شيء في قلبه أكبر من الله تعالى عنده، فيقول له: كذبتَ ليس الله في قلبك كما تقول. قال: فيثور في قلبه دخان يلحق بعنان السماء فيكون حجاباً لقلبه، قال: فيرد ذلك الحجاب صلاته، ويلتقم الشيطان قلبه، فلا يزال ينفخ فيه، وينفث ويوسوس إليه، ويزين له، حتى ينصرف من صلاته ولا يعقل ما كان فيه.

وقد جاء في الخبر: «لولا أن الشياطين يحومون حول قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السموات».

وروينا عن رسول الله ﷺ أنه رأى في القبلة نُخامة، فغضب غضباً شديداً، ثم حكها بعرجون كان في يده، وقال: اثنوني بعبيرٍ، فلطَّخَ أثرها بزعفران، ثم التفت إلينا فقال: «أيكم يحب أن يُبَزَّقَ في وجهه؟» فقلنا: لا أينا. قال: «فإن أحدكم إذا دخل في صلاته فإن الله عز وجل بينه وبين القبلة - وفي لفظ آخر: واجهه الله تعالى - فلا يبزقن أحدكم تلقاء وجهه، ولا عن يمينه، ولكن عن شماله أو تحت قدمه اليسرى، فإن بدرته بادرة فليبصق في ثوبه، وليقل به هكذا، وذلك بعضه ببعض».

وقد روى: «إذا قام العبد في صلاته فقال: الله أكبر، قال الله لملائكته: ارفعوا الحجاب بيني وبين عبدي. فإذا سها في صلاته أو حدث نفسه بشيء، يقول الله

تعالى لملائكته: أرسلوا الحجاب بيني وبين عبدى، فإذا التفت يقول الله تعالى: عبدى، إلى من تلتفت؟ أنا خير لك ممن تلتفت إليه».

ثم إذا قام المقبل على صلاته شهد قلبه قيامه لرب العالمين، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثم شهد وقوفه بالحضرة بين يدى الملك الجبار، إذ ليس من الغافلين، فتأخذه غيبة الحضور، ويرهقه إجلالُ الحاضر، ويستولى عليه تعظيم القريب، ويجمعه خشية الرقيب.

فإذا تلا وقف همه مع المتكلم ماذا أراد، واشتغل قلبه بالفهم عنه والاستنباط منه.

فإذا ركع وقف قلبه مع التعظيم للعظيم، فلا يكون فى قلبه أعظم من الله تعالى وحده.

فإن رفع شهد الحمد للمحمود، فوقف مع الشكر للودود، فاستوجب منه المزيد، وسكن قلبه بالرضا، لأنه حقيقة الحمد.

وإن سجد سما قلبه فى العلوِّ فقرب من الأعلى بقوله تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩].

وأهل المشاهدة فى السجود على ثلاث مقامات؛ منهم من إذا سجد كُشف بالجبوت الأعلى، فسجد أمام العرش مواجهًا للوجه، ومجاورًا للملأ الأعلى تلقاء الأفق الأعلى، فيعلو إلى القريب، ويدنو من الحبيب، وهذا مقام المقربين من المحبوبين.

ومنهم من إذا سجد كُشف بملكوت العزة، فيسجد على الثرى الأسفل عند وصف من أوصاف القادر الأجل، فينكسر قلبه ويخبت، تواضعًا وذلاً للعزيز الأعلى، وهذا مقام الخائفين من العابدين.

ومنهم من إذا سجد جال قلبه فى ملكوت السموات والأرض، فأب بظرائف الفوائد، وشهد غرائب الزوائد، وهذا مقام الصادقين من الطالبين.

وهناك قسم رابع لا يُذكر بشيءٍ ليس له وصف فيستحق المدح، وهم الذين يجولُ همّهم في أعطية الملك وأنصبة الممالك، فهم محجوبون بالهمم الدنيّة عن الشهادة العليّة، مأسورون بالهوى عن السياحة إلى الأعلى.

فإن دعا هذا المصلّي نظر إلى المدعو، فكان هو المرجو، فأخذ في التمجيد والثناء والحمد والآلاء، ونسى حاجته من الدنيا، واشتغل عن نفسه بالمولى وعن مسألته بحسن الثناء. وإن استغفر هذا الداعي تفكّر في أوصاف التوبة وأحكام التائب، وتذكّر ما سلف من الذنوب، فعمل في تصفية الاستغفار، وإخلاص الإنابة والاعتذار، وجدّد عقد الاستقامة، فيكون له بهذا الاستغفار من الله عز وجل تحية وكرامة. ففي مثل صلاة هذا العبد وردت الأخبار: أن العبد إذا قام إلى الصلاة رفع الحجاب بينه وبينه، وواجهه بوجهه، وقامت الملائكة من لدن منكبيه إلى الهواء فيصلون بصلاته، ويؤمنون على دعائه، وأن المصلّي ليُنثر عليه البر من عنان السماء إلى مفرق رأسه، ويناديه مناد: لو علم المناجى من يناجى ما انفتل، وأن أبواب السماء تُفتح للمصلين، وأن الله تعالى يباهى ملائكته بصفوف المصلين. وفي التوراة مكتوب: يا ابن آدم، لا تعجز أن تقوم بين يديّ مصلياً باكياً، فأنا الله تعالى الذى اقتربت من قلبك، وبالغيب رأيت نوري. قال: وكنا نرى أن تلك الرقة والبكاء وتلك الفتوح التى يجدها المصلّي فى قلبه من دنو الرب تبارك وتعالى من القلب، وقال رجل للنبي ﷺ: ادع الله تعالى أن يرزقني مرافقتك فى الجنة. فقال: «أعنى بكثرة السجود». وروينا عن النبي ﷺ: «ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد أحبّ إليه من الصلاة». ولو كان شيء أحبّ إليه من الصلاة لتعبّد به ملائكته؛ منهم راعع، وساجد، وقائم، وقاعد. أو كما قال بعض العلماء: الصلاة خدمة الله عز وجلّ فى أرضه. وقال آخر: المصلون خدام الله عز وجل على بساطه. إن المصلين من الملائكة يُسمّون فى السموات خدام الرحمن ويفخرون بذلك على سائر المرسلين من الملائكة.

ويقال: إنّ المؤمن إذا صلى ركعتين عجب منه عشر صفوفٍ من الملائكة؛ كل صف منهم عشرة آلاف، وباهى الله تعالى به مائة ألف ملك؛ وذلك أن العبد قد

جمع فيه أركان الصلاة الأربعة؛ من القيام، والقعود، والركوع، والسجود، وفرق ذلك على أربعين ألف ملك. والقائمون لا يركعون إلى يوم القيامة، والساجدون لا يرفعون إلى يوم القيامة، وكذلك الراكعون والساجدون. ثم قد جمع الله له أركان الصلاة الستة من: التلاوة، والحمد، والاستغفار، والدعاء، والصلاة على النبي ﷺ. وفرق ذلك على ستين ألف ملك؛ لأن كل صف من الملائكة عبادته ذكر من الأذكار الستة. فإذا رأت الأملاك ما جمع فيه من الأركان الستة والأذكار في ركعتين عجبت منه وبأهاهم الله تعالى به؛ لأنه قد فرق تلك الأعمال والأركان على مائة ألف ملك، وبذلك فضل المؤمن على الملائكة. وكذلك فضل الموقن أيضاً في مقامات اليقين من أعمال القلوب على الأملاك بالتنقيل في المقامات، بأن جمعت فيه ورفع منها، والملائكة لا يُنقلون بل كل ملك موقوف في مقام معلوم لا يُنقل عنه إلى غيره مثل: الشكر، والخوف، والرجاء، والشوق، والأنين، والخشية، والمحبة، بل كل ملك له مزيد وعلو من المقام الواحد على قدر قواه. وجمع ذلك كله في قلب الموقن.

قال الله تعالى - وهو أصدق القائلين - في صفات أوليائه المؤمنين: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ \* وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٣]. فمدحهم بالصلاة كما ذكرهم بالإيمان، ثم مدح صلاتهم بالخشوع كما افتتح بالصلاة أو صافهم، ثم قال في آخرها: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩] فختم بها نعوتهم. وقال في نعت عباده المصلين الذين استثناهم من الجزوعين من المصائب والفقير، المانعين للمال والخير: ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٢ - ٢٣]. ثم نسق النعوت وقال في آخرها: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المعارج: ٣٤]، فلولا أنها أحب الأعمال إليه ما جعلها مفتاح صفات أحبائه وختامها، ولما وصفهم بالدوام والمحافظة عليها، ومدحهم بالخشوع فيها.

والخشوع: هو انكسار القلب، وإخباته، وتواضعه، وذلته، ثم لين الجانب،

وكفُّ الجوارح، وحسن سَمَت وإقبال، والمداومة والمواظبة عليها، وسكون القلب والجوارح فيها. والمحافظة: هى حضور القلب وإصغاؤه، وصفاء الفهم وإفراجه من مراعاة الأوقات، وإكمال طهارة الأدوات.

ثم قال تعالى فى عاقبة المصلين: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ \* الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠ - ١١]، فجعل أول عطائهم الفلاح، وهو الظفر والبقاء، وآخره الفردوس، وهو خير المستقر والمأوى.

وقال فى أصدادهم من أهل النار: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ \* قَالُوا لَمْ نَكُ مِنْ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٣].

وقال موبخاً لآخر منهم: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١].

ونهى رسول الله ﷺ عن طاعة من نهاه عن الصلاة، ثم أمره بها، وأخبره أن فيها القرب والزلفى فى قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى \* عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ [العلق: ٩ - ١٠]. ثم قال: ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩].

فالمصلون بقية من خلقه، وورثة جنته من عباده، وأهل النجاة من دار غضبه وإبعاده، جعلنا الله منهم بعطفه ورحمته.

#### • ذكر الحث على المحافظة على الصلاة وطريقة المصلين من الموقنين:

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩] الآية. فاختر لنفسه أصحابه صلوات الله عليه، ثم اختار لأصحابه الصلاة فجعلها وصفهم فى الإنجيل والتوراة، فهذا يدل أن الصلاة أفضل الأعمال لأن أصحاب رسول الله ﷺ أفضل العَمَال.

وسئل رسول الله ﷺ: «أى الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لمواقيتها». وعن عمر رضى الله تعالى عنه: إذا رأيت الرجل حافظاً لصلاته فظنَّ به خيراً، وإذا رأيت مضيئاً لصلاته فهو لما سواها أضيع.

وكان الحسن يقول: ابن آدم، ماذا يعز عليك من دينك إذا هانت عليك صلاتك؟ فهو على الله تعالى أهون.

وعن رسول الله ﷺ: «الصلاة عماد الدين من تركها فقد كفر». وفي حديث آخر: «بين الكفر والإيمان ترك الصلاة». وفي الخبر: «من حافظ على الصلوات الخمس بإكمال طهورها ومواقيتها كانت له نوراً وبرهاناً يوم القيامة، ومن ضيعها حشره الله تعالى مع فرعون وهامان».

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٨٧] قال: الصلوات الخمس.

وعن ابن مسعود وسلمان: الصلاة مكيال، فمن أوفى وُفي له، ومن طُفّف فقد علمتم ما قال الله تعالى في المطففين.

وفي الخبر: «أسوأ الناس سرقةً الذي يسرق من صلاته فلا يتم ركوعها ولا سجودها».

وفي الخبر: «إذا صلى العبد في الملاء فأحسن وأساء صلاته في الخلا فتلك استهانةٌ يستهين بها ربه عز وجل». وفي الخبر: «إذا أحسن العبد صلاته في العلانية وأحسنها في السرّ قال الله تعالى لملائكته: هذا عبدي حقاً».

وعن كعب وغيره: من قُبلت صلاته قُبلت أعماله كلها، ومن رُدَّت عليه صلاته رُدَّت عليه أعماله كلها.

ويقال: من تُقبِلت منه الصلوات الخمس كمالاً من غير تلفيق، ولا ترقيع بعضها من بعض، أو غيرها من النوافل، اطلع على علم الأبدال وكتب صديقاً.

وعلاوة قبول الصلوات أن تنهاه في تضاعيفها عن الفحشاء والمنكر؛ والفحشاء: الكبائر، والمنكر: ما أنكره العلماء. فمن انتهى رُفعت صلاته إلى سدرة المنتهى، ومن تخرقت الأهواء فقد رُدَّت صلاته لما غوى فهوى.

وقال مالك بن دينار وإبراهيم بن أدهم: إني لأرى الرجل يسيء صلاته فأرحم



عياله . وقال الفضيل بن عياض : الفرائض رءوس الأموال ، والنوافل الأرباح ، ولا يصح ربحٌ إلا بعد رأس المال . وكان ابن عيينة يقول : إنما حُرِّموا الوصول بتضييع الأصول .

وقال علي بن الحسين : من اهتمَّ بالصلوات الخمس في مواقيتها وإكمال طهورها لم يكن له في الدنيا عيش . وكان عليه السلام إذا توضأ للصلاة تغير لونه واصفر وأرعد . فقيل له في ذلك . فقال : تَدْرُونَ بين يدي من أريد أن أقف ، وعلى مَنْ أدخل ، ومن أخاطب ؟

وقال بعض العارفين : للصلاة أربعُ فرائض : إجلال المقام ، وإخلاص التمام ، ويقين المقال ، وتسليم الأمر .

وقال أبو الدرداء : خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والأظلة لذكر الله تعالى .

وكان وكيع يقول : من لم يأخذ أهبة الصلاة قبل وقتها لم يحافظ عليها ، ومن تهاون بتكبيرة الإحرام فاغسل يدك منه .

وروينا في تفسير قوله تعالى : ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الحديد: ٢١] ، قال : تكبيرة الإحرام .

وفي حديث أبي كاهل عن رسول الله ﷺ : «من صلى أربعين يوماً الصلوات في جماعة لا يفوته منها تكبيرة الإحرام كُتِبَ له براءتان؛ براءةٌ من النفاق، وبراءةٌ من النار» .

وقال سعيد بن المسيب : منذ أربعين سنة ما فاتتني تكبيرة الإحرام . وكان يُسمى حمامة المسجد . وقال عبد الرزاق : من عشرين سنة ما سمعت الأذان إلا في المسجد .

ويقال : «إنه إذا كان يوم القيامة أمر بطبقات المصلين إلى الجنة زُمرًا . قال : فتأتى أولُ زُمرَةٍ كأنَّ وجوههم الكوكب الدرى ، فتستقبلهم الملائكة فيقولون : من أنتم؟ فيقولون : نحن المصلون من أمة محمد ﷺ . فيقولون : ما كانت أعمالكم

في الدنيا؟ فيقولون: كنا إذا سمعنا الأذان قُمنا إلى الطهارة لا يشغلنا غيرها. فتقول الملائكة: يحقّ لكم ذلك. ثم تأتي الزمرة الثانية، فوق أولئك في الحسن والجمال، كأن وجوههم الأقمار. فتقول الملائكة: من أنتم؟ فيقولون: نحن المصلون. فيقولون: وما كانت صلاتكم؟ فيقولون: كنا نتوضأ للصلاة قبل دخول وقتها. فتقول الملائكة: يحقّ لكم ذلك. ثم تأتي الزمرة الثالثة، فوق هؤلاء في المنزلة والجمال كأن وجوههم الشمس الضاحية. فتقول الملائكة: أنتم أحسن وجوهاً وأعلى مقاماً فمن أنتم؟ فيقولون: نحن المصلون. فيقولون: وما كانت صلاتكم؟ فيقولون: كنا نسمع الأذان في المسجد. فتقول الملائكة: حقّ لكم ذلك».

وقال بعض العلماء رضى الله عنهم: سُميت الصلاة صلاةً لأنها صلة بين العبد وبين الله عز وجل، ومواصلة من الله تعالى لعبده، ولا تكون المواصلة والمنال إلا لتقى. قال الله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]. ولا يكون التقى إلا خاشعاً، فعندها لا يعظم عليه طول الوقوف، ولا يكثر عليها الانتهاء عن المنكر والائتثار بالمعروف. كما قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. والخاشعون من المؤمنين هم الآمرون بالمعروف، والناهون عن المنكر، والحافظون لحدود الله، جزاؤهم البشرى، كما قال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٧]. والخاشعون أيضاً الخائفون، والذاكرون، والصابرون، والمقيمون الصلاة. فإذا كملت هذه الأوصاف فيهم كانوا محبتين. وقد قال سبحانه: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤].

وكان ابن مسعود إذا نظر إلى الربيع بن خيثم يقول: وبشر المخبتين، أما والله لو رآك محمد ﷺ لفرح بك. وفي لفظ آخر: لأحبك. يقال: إنه كان يختلف إلى منزل ابن مسعود عشرين سنة لا تحسب جارية ابن مسعود إلا أنه أعمى؛ لشدة غضب بصره، وطول إطراقه إلى الأرض بنظره، وكان إذا دق الباب عليه تخرج إليه الجارية، فإذا رأته قالت لعبد الله: صديقك ذاك الأعمى قد جاءك. فكان ابن مسعود يضحك ويقول: ويحك ذاك الربيع. ومشى ذات يوم مع ابن مسعود في

الحدادين، فلما نظر إلى الأكوار تُنفخ وإلى النيران تلتهب صُعق وسقط مغشياً عليه، وقعد ابن مسعود عند رأسه إلى وقت الصلاة، فلم يفق، فحمله ابن مسعود على ظهره إلى منزله، فلم يزل مغشياً عليه إلى الساعة التي صُعق فيها حتى فاتته خمس صلوات، وابن مسعود عند رأسه يقول: هذا والله هو الخوف.

وكان هذا يقول: ما دخلتُ في صلاة قط فأهمّنى فيها إلا ما أقول وما يقال لى.

وقد كان عامر بن عبد الله من خاشعي المصلين، كان إذا صلى ضربت ابنته بالدف، وتحدّث النساء بما يُردن في البيت، ولم يكن يعقل ذلك، ولا يسمعه. وقيل له ذات يوم: هل تحدّث نفسك في الصلاة بشيء؟ قال: نعم، بوقوفى بين يدي الله عز وجل، ومنصرفى إلى إحدى الدارين. قيل: فهل تجد شيئاً مما نجده من أمور الدنيا؟ فقال: لأن تختلف الأسنّة فى أحبُّ إلىّ من أن أجد شيئاً فى الصلاة مما تجدون. وكان يقول: لو كُشف الغطاء ما ازددت يقيناً.

وقد كان مسلم بن يسار من الزاهدين العاملين، كان إذا دخل فى الصلاة يقول لأهله: تحدّثوا بما تريدون، وافشوا سرکم، فإنى لا أستمع إليکم. وكان يقول: وما يدريكم أين قلبى. وكان يصلى ذات يوم فى مسجد البصرة، ف وقعت خلفه أسطوانة معقودٌ بناؤها على أربع طاقات، فتسامع بها أهل السوق فدخلوا المسجد، وهو يصلى كأنه وتد، وما انفتل من صلاته، فلما فرغ جاءه الناس يهنؤنه، فقال: أى شيء تهنونى؟ قالوا: وقعت هذه الأسطوانة العظيمة وراءك فسلمت منها، قال: متى وقعت؟ قيل: وأنت تصلى، قال: ما شعرتُ بها.

وقال بعض المصلين: الصلاة من الآخرة، فإذا دخلت فى الصلاة خرجت من الدنيا. وقيل لآخر: هل تحدّث نفسك فى الصلاة بشيء من الدنيا؟ فقال: لا فى الصلاة ولا فى غيرها. وسئل بعضهم: هل تذكر فى صلاتك شيئاً؟ قال: وهل شيء أحبُّ إلىّ من الصلاة فأذكره فيها؟

وكان أبو الدرداء يقول: من فقه الرجل أن يبدأ بحاجته قبل دخوله فى الصلاة، ليدخل فى الصلاة وقلبه فارغ.

وفى الخبر: إن عمار بن ياسر صلى صلاةً فحفظها، فقبل له: خففت يا أبا اليقظان. فقال: هل رأيتموني نقصت من حدودها شيئاً؟ قالوا: لا. قال: لأنني بادرت سهو الشيطان، إن رسول الله ﷺ قال: «إن العبد ليصلي الصلاة لا يكتب له نصفها ولا ثلثها ولا ربعها ولا خمسها ولا سدسها ولا عُشرها». وكان يقول: «إنما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها».

وقد ذكر هذا عبد الواحد بن زيد: أنه إجماع. فروينا عنه أنه قال: أجمعت العلماء أنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل. وقال الحسن: كلُّ صلاةٍ لا يحضرها قلبك فهي إلى العقوبة أسرع منها إلى الثواب. ويقال: إن أصحاب رسول الله ﷺ، منهم الزبير وطلحة، كانوا أخفَّ الناسِ صلاةً، فسئلوا عن ذلك فقالوا: نبادرُ بها وسوسة العدو.

وروينا أن عمر رضى الله تعالى عنه قال على المنبر: إنَّ الرجلَ ليشيبُ عارضاهُ فى الإسلام، وما أكمل لله تعالى صلاةً. قيل: وكيف ذاك؟ قال: لا يتمُّ خشوعها وتواضعها وإقباله على الله تعالى فيها.

وقال الله جل ذكره، وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾

[النساء: ٤٣].

وقال رسول الله ﷺ: «من تشعبت به الهموم لم يبال الله تعالى فى أى أوديتها هلك».

وسئل أبو العالية عن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]

قال: هو الذى يسهُو فى صلاته، فلا يدرى على كم ينصرف، على شفع أم على وتر؟

وسئل الحسن عن ذلك، فقال: هو الذى يسهُو عن وقت الصلاة حتى يخرج وقتها. وكان يقول: أما والله لو تركوها لكفروا، ولكن سهواً عن الوقت.

وقال بعضُ السلف فيها: هو الذى إن صلاها فى أول الوقت أو فى الجماعة لم

يفرح، وإن صلاها بعد الوقت لم يحزن. وقيل: هو الذى لا يرى تعجيلها برأ،

ولا تأخيرها إثمًا. ويقال: إن الصلوات الخمس يُلْفَقُ<sup>(١)</sup> بعضها إلى بعض حتى يتم بها للعبد صلاة واحدة. وقيل: من الناس من يصلى خمسين صلاةً فيكمل له بها خمس صلوات. وإن الله تعالى ليستوفى من العبد ما أمره به كما فرضه عليه وإلا تمّمه من سائر أعماله النوافل، لأنه ما فرض على العبد إلا ما يطيقه بعونه، إذ لم يكلفه ما لا طاقة له به برحمته.

وروينا عن عيسى عليه السلام: يقول الله تعالى: «بالفرائض نجا منى عبدى، وبالنوافل تقرب إلى عبدى».

وقد جاء مثله عن نبينا ﷺ: «يقول الله تعالى: لا ينجو منى عبدٌ إلا بأداء ما افترضته عليه». وفي الخبر المفسر: «أول ما يُحاسب به العبدُ الصلاة، فإن وُجدت كاملة، وإلا يقول الله تعالى: انظروا هل لعبدى من نوافل؟ فيتم فرائضه من نوافله»، ثم يُعمل بسائر الفرائض كذلك، يُوفى كلُّ فرض من جنسه من النفل، فإذا كانت النوافل فى السهو والتقصير كالفرائض، أو لم يوجد نوافل، فكيف يكون حاله فى الحساب؟

وكان ابن عباس يفسر قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرُهُ﴾ [عبس: ٢٣] قال: يعنى به الكافر. لأن عنده أن كلّ موضع فى القرآن يُذكر به الإنسان خاصة: أنه يعنى به الكافر.

وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] يعنى طاقتها. وقال سبحانه وتعالى مخبراً عن المؤمنين: ﴿وَلَا تُحْمَلُنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. فى التفسير: قد فعلت.

وفى هذه المسألة اختلافٌ وشبهة، والصواب من ذلك أن الله عز وجل لا يكلف المؤمنين خاصة ما لا طاقة لهم به، فهم مخصوصون بذلك، فضلاً من الله تعالى ونعمة، آثرهم بها على الكافرين، إذ له أن يؤثر بعض عباده على بعض، لأن الفضل بيده يؤتیه من يشاء، وهذا مفهوم من دليل الخطاب من قوله: ﴿وَلَا

(١) أى يضم، من لَفَقَ الثوب لَفَقًا، إذا ضم إحدى الشقتين إلى الأخرى فخطهما.

تَحْمَلُنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴿البقرة: ٢٨٦﴾: أن له تعالى أن يحمل الكافر ما لا طاقة له به عدلاً منه وحكمة. كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ [الانعام: ١١٥]. قيل: صدقاً للمؤمنين، وعدلاً على الكافرين. قال الله تعالى مخبراً عن أخوة يوسف: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ [يوسف: ٩١]. فهذا نصٌّ في الإيثار لبعض خلقه على بعض. ثم رأيتُ تصديق ما ذكرته عن ابن عباس رواه إسماعيل عن جُوَيْرٍ عن الضحاک عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الاعراف: ٤٢] يعني: إلا طاقتها من العمل؛ لأن الله تعالى افترض على المؤمنين أعمالاً يطيقونها، ولم يفترض عليهم ما لا يطيقون. هذا نقلٌ لفظ ابن مسعود في تخصيص المؤمنين، كما ذكرناه آنفاً.

ويقول أيضاً في تفصيل هذه المسألة التي للزائغين فيها تعلقٌ ابتغاء التأويل: إن الله تعالى كلف العباد ما لا يطيقونه إلا به؛ لافتقارهم إليه، وعدم استغنائهم عنه في كل حركة وسكون، إذ لا مشيئة لهم دون مشيئته ولا استطاعة إلا بتوفيقه، ولا حول ولا قوة إلا به. ألم تسمع إلى قوله تعالى في وصف الكافرين: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠]؟ وقال تعالى في مثله: ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ [الكهف: ١٠١]. وقال فيمن استطاع به: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ [هود: ٨٨].

وروينا عن النبي ﷺ: «من صلى كما أمر عُفِّرَ له ما تقدم من ذنبه».

وقد يروى في خبر: «يقول الله تعالى: ليس كل مصلٍّ أتقبلُ صلاته، إنما أتقبلُ الصلاة ممن تواضع لعظمتي، وخشع قلبه لجلالي، وكفَّ شهواته عن محارمي، وقطع ليله ونهاره في ذكرى، ولم يصرَّ على معصيتي، ولم يتكبرَّ على خلقي، ورحم الضعيف، وواسى الفقير من أجلي، على أن أجعل الجهالة له حلماً، والظلم له نوراً، يدعوني فأبَّيه، ويسألني فأعطيه، ويقسم على فأبره، أكلؤه بقوتي، وأباهي به ملائكتي، لو قسم نوره عندي على أهل الأرض لوسعهم. مثله

كمثل الفردوس لا يتسنى ثمرها ولا يتغير حالها». وفي الخبر: «كم من قائم حظه من قيامه السهر والتعب».

ومن صلى صلاة وراء إمام فلم يدر ماذا قرأ، فهو نهاية السهو، فإنه تارك الأمر للاستماع، فيخاف عليه مُجَانِبَةُ الرحمة؛ لأن الله تعالى ضمن الرحمة بشرطين: الاستماع والإنصات، وجعل علامة الحضور الإنصات. وقال سبحانه في المعنيين: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا﴾ [الأحقاف: ٢٩].

وروينا في خبر: «إن النبي ﷺ صَلَّى صَلَاةً فَتَرَكَ فِي قِرَاءَتِهِ آيَةً. فَلَمَّا انْفَتَلَ قَالَ: مَاذَا قَرَأْتُ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ. فَسَأَلَ أَبِي بَن كَعْبٍ فَقَالَ: قَرَأْتُ سُورَةَ كَذَا وَتَرَكَتُ آيَةَ كَذَا، فَمَا أَدْرَى أُنْسِخَتْ أَمْ رُفِعَتْ. فَقَالَ: أَنْتَ لَهَا يَا أَبِيُّ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْآخَرِينَ فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَحْضُرُونَ صَلَاتَهُمْ وَيَتَمُونَ صَفْوَهُمْ، وَنَبِيَهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، لَا يَدْرُونَ مَا يَتْلُو عَلَيْهِمْ مِنْ كِتَابِ رَبِّهِمْ، إِلَّا أَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَذَلِكُمْ فَعَلُوا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِمْ أَنْ قُلْ لِقَوْمِكَ: تُحْضِرُونِي أَبْدَانَكُمْ، وَتَعْطُونِي أَلْسِنَتَكُمْ، وَتُغَيِّبُونَ عَنِّي قُلُوبَكُمْ، بَاطِلًا مَا تَذَهَبُونَ».

وقال بعض علمائنا: إن العبد يسجد السجدة، عنده أنه يتقرب بها إلى الله عز وجل، ولو قُسمت ذنوبه في سجده على أهل مدينته لهلكوا. قيل: وكيف يكون ذلك يا أبا محمد؟ قال: يكون ساجداً عند الله، وقلبه مصغ إلى هوى، ومشاهد لباطل قد استولى عليه. وهذا كما قال؛ لأن فيه انتهاك حرمة القرب، وسقوط هبة الربّ تعالى.

واعلم أن طول الصلاة عليك غفلة، وقصرها سهو، لأنها إذا طالت عليك دل على عدم الحلاوة ووجود الثقل بها وكبرها على جوارحك، وإذا قصرت عليك وخفت دل على نقصان حدودها ودخول الغفلة والسهو فيها، فالنسيان قصرها. والاستقامة في الصلاة أن لا تطول عليك؛ لوجود الحلاوة، ولذة المناجاة، وحسن الفهم، واجتماع الهم، ولا تقصر عليك لتيقظك فيها، ورعايتك حدودها، وحسن قيامك بها. وهذه مراقبة المصلين، ومشاهدة الخاشعين.

### • ذكر أحكام الخواطر في الصلاة:

وما ذُكِّرَ به العبد في الصلاة من الخير فليسارع إلى فعله، فذلك من أحبِّ الأشياء إلى الله تعالى، لأنه أذكره إياها في أحبِّ المواطن إليه. وما ذُكِّرَ به من المكروه والممقوت إليه من المعتاد والمستأنف فليجتنبه؛ فإنه هو الذي يُبعده من قرب الله سبحانه وتعالى، وتذكيره إياه في محل القرب توبيخاً له وتقريراً، وقد يكون عتياً وتنبهياً، فترك ذلك مما يقرب إلى الله تعالى، ويدل على حسن الاستجابة له؛ وهو مسلك طريقه إلى الله تعالى.

وما خطر به من خاطر تمنٍّ أو هووى، أو ذكر بهمة ما يأتي أو ما قد مضى، فإن ذلك وسوسة إليه من عدوه حسداً له، ليقطعه بذلك عن وقوف قلبه عند كل ركن من أركان الصلاة، ويشغل قلبه عن الوقوف في المناجاة، فيحجبه بما يضره عما ينفعه، ليحرمه بذلك أن يشهد عند كل ذكر من أذكار الصلاة ما يوجبه الذكر من: تدبر، أو تعظيم، أو حمد، أو دعاء، أو استغفار.

وإن خطر بقلبه أمر معاشه وتصريف أحواله وتدبير شأنه من المناجاة، فذلك من قبل النفس وفكرها بما توسوس به من أمور الدنيا، فأما إن خطرت همة محظورة، أو فكرة في معصية مأزورة؛ فهذا هو الهلاك والبعد، يكون عن وصف النفس الأمانة باستحواذ العدو المغوى؛ فهو علامة الإبعاد والحجاب ودليل المقت والإبعاد والإعراض. فإذا ابتلى في صلاته بهذه المعاني فقد اختبر بذلك، فعليه أن يعمل في نفيه مع نفس بدوه، ولا يُمكنه من الظهور من قلبه فيملكه، ولا يصغى إليه بعقله فيستولى عليه، ولا يحادثه ولا يطاوله فيخرجه من حدِّ الذِّكْرِ واليقظة إلى مسامرة الجهل والغفلة، وكلُّ عملٍ محظورٍ فالهمة به محظورة وفيه نقصٌ، وكلُّ عملٍ مباحٍ فالهمة به مباحةٌ وفيها فضيلة.

وما خطر على قلبه من الخيرات المتأخر فعلها فليعقد النية بذلك، فإنه قد ذُكِّرَ به وأريد منه، ثم ليمض في صلاته ولا يشتغل بتدبيره كيف يكون؟ ومتى يكون؟ أو كيف أكون فيه؟ وعنده إذا كان، فيفوته الإقبال في الحال بتدبير شأنه في المأل، وهذا هو استراق من العدو عليه، وإلقاء من خدعه إليه، فإن جاهد هذا المصلى



نفسه عن مسامرة الفكر، وقابل عدوه في قطع وسوسة الصدر، كان مجاهدًا في سبيل الله تعالى، مقاتلاً لمن يليه من أعداء الله تعالى، وله أجران: أجر الصلاة للتقرب إلى الكريم، وأجر المصابرة والمحاربة لعدوه الرجيم.

وقد كان الأقوياء من المؤمنين، أهل الغلظة على الأعداء والتمكين، إذ ابتلوا بداخلٍ يدخل عليهم في الصلاة من الأسباب، يُخرجهم عن المشاهدة فيها، عملوا في قطع ذلك الشيء وإبعاده من أصله، إذ كان سبب قطعهم وإبعادهم من قربهم، فيستخرج بإدخال ذلك عليهم إخراجهم من الدنيا؛ وهو الزهد فيها، فيكون ذلك إحسانًا من الله إليهم ومزيدًا منه لهم؛ وهذا أحد ما زهد لأجله الزاهدون في الدنيا؛ لتصفو قلوبهم من الأسباب، فتخلص أعمالهم من الوسوس بالاكْتساب.

ومن ذلك ما بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه نزع الجبة التي كانت عليه في الصلاة، لما نظر إلى علمها وقال: ألهتني هذه في الصلاة؛ يعني شغلتنى. ونظر إلى شراك نعله في الصلاة، وكان جديدًا، فأمر أن يُنزع منها ويُعاد لها الشراك الخلق الذي كان عليها. وكان قد احتذى نعلًا فأعجبه حُسْنها فسجد وقال: تواضعت لربي كيلا يَمْتُنِّي، ثم خرج بها فدفعها إلى أول سائل لقيه، ثم أمر عليًا أن يشتري له نعلين سبّتين جرداوين، فلبسهما.

وكان الضعفاء من المؤمنين يعملون في نفيه وترك مساكنته ومحدثته في الحال، لقوادح اليقين في إيمانهم، ولسرعة التيقظ في قلوبهم؛ لأن الآفات تدخل من مكان الهوى وتمكن الأعداء، ومكان الهوى وقوة العدو لطول الغفلة وعدم حلاوة الطاعة، لاتساع النفس في الشهوات، وقوة سلطانها على الصفات، واتساع النفس وقوة صفتها لضيق القلب، وضعف اليقين، إذ لو قوى يقين العبد لانشرح صدره، ولأطفأ نور يقينه ظلّمة هواه، ولاندرجت النفس في القلب اندراج الليل في النهار، ولأسقط مكانه من الشهادة تمكّن أعدائه والعادة، ولعلم يقينًا أن ما هو فيه من الذكر والصلاة أنفع له وأحمدُ عاقبةً مما تفكّر فيه من عاجل دنياه، فيشتغل حينئذ بما هو فيه له من الذكر عمّا هو عليه من سوء الفكر.

وليس بعد هذين المقامين حال يُنعت ولا يُمدح بشيء، وما قدح في قلبه من

فهم الخطاب، وتدبير معانى الكلام، والإيقاف على المقصد والمراد، فهو تعليم من الله تعالى، وتوقيف وتنبيه منه وتعريف؛ وهذا مزيد التلاوة، وعلامة الإخلاص فى المعاملة، وبركة التدبّر، ودليل القبول والشكر لحسن الخدمة، فليأخذ من ذلك ما عفا، ويغترف منه ما صفا، ولا ينتظره ولا يتمناه، ولا يتبعه بعد انصرافه بالفكر فى معناه، فيسترقّ العدوُّ عليه السَّمع، ويلقى إليه الوسوسة، ويطمع فيه بالغرّة، ويدخل عليه من باب الأمانة؛ لأنه قد قرّن الأمانى بالإضلال؛ فهى مواعيدُ الكذب للإبطال. ألم تسمع إلى ربك تعالى كيف أخبرك عنه فى قوله تعالى: ﴿وَلَا ضَلَّٰهُمْ وَلَا مَنِيْنَهُمْ﴾ [النساء: ١١٩]. ثم قال فى مثله: ﴿وَشَارِكُهُمْ فِى الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدِهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٤]. ثم استثنى عباده المسلّطين عليه بسلطانه، الغالبيين له بآياته، فلم يصل العدو إليهم؛ لمواصلته لهم وتوكّلهم عليه بوكالته إياهم، تنتظم هذه المعانى فى قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٥]. وقوله تعالى: ﴿وَنَجْعَلُ لَكُمْ سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنْتُمَا وَمَنْ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ﴾ [القصص: ٣٥]. مع قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٩٩].

وللعبد فى التفكّر والتدبّر لما يستقبل بكلّ كلمة شغلٌ عما فات مما كان عمله، وله فى الشغل فى الحال اقتطاعٌ بما قد فهمه، وما فهمه من غير ما يتلوه، فاستدل به على ما سواه مما يعينه ويحتاج إليه؛ فهى أبوابٌ من الفطنة تُفتح له، فيكون الكلمُ مفتاحها. ثم يخرج العبد إلى سواها مما هو له أصلح أو عليه أوجب. فليعرف بذلك ما عرف، وليقف من ذلك على ما عليه أوقف، وما تفكر فيه من غير تدبّر التلاوة، أو شغل به من غير فهم المتلو، فهو حجابٌ له عن الفهم، وقطعٌ له عن خالص العلم، فليقطع ذلك.

والتمام فى التلاوة أن يتدبّر التالى باطن الكلام، ويتفكر فى غوامض الخطاب، ويوقف قلبه على معانى المراد، ويعمل فكره فى تذكّر الموصل والترداد، فإن الكلام

عزیزٌ من عزیز، ولطیفٌ من لطیف، وحکیمٌ من حکیم، وعلیٌّ من علیٍّ، ظاهره سهلٌ قریب، وباطنه بحرٌ عمیق، یقول السامع إذا عقله: قد فهمته؛ لتجلی فحواه، فإذا شهدہ كأنه ما سمعه لدقیق معناه. یحسب العاقل أنه قد عرفه لظهور بیانه وتفصیل حکمته، فإذا عرّف المتکلم به كأنه ما عقله؛ لعمق بحاره، وسعة أقطاره. قد اغترّ به قومٌ لما سمعوا بیانه، فادّعوا أنهم یحسنونه، وخدع به آخرون لما عقلوا أمثاله، فطلبوا غیره وسألوا أبداله، وأصغى آخرون إلى سمعه، فادّعوا فهمه، فأکذبهم الصادق وعزلهم عن سمعه، ثم أخبرنا بجمیع ذلك عن جهلهم، وعجبنا من جراتهم، فقال فی وصف الأولین: ﴿وَإِذَا تَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ [الأنفال: ٣١]. ﴿وَإِذَا تَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا إِنَّتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ﴾ [یونس: ١٥].

وقال فی نعت الآخرین: ﴿يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٣]. ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمْعَزُولُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٢]. ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢١].

ثم وصف من أسمعہ إياه وأفهمه معناه من الجنّ الذین هم أشدُّ قوّة من الإنس وأعظمهم وصفاً، فقالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا \* يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ [الجن: ١-٢]. فهؤلاء ممّن عقله فمدحهم بفهمه، وأخبر عن صاحب التنزیل بمثله فقال: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصافات: ١٢] أى عجبت من القرآن وتفصیله وتنزیله، ويسخر منه الجاهلون.

فإن فتح للتالی بالتلاوة عين یقین<sup>(١)</sup> المتلوّ باب<sup>(٢)</sup> الفكر فی معانی العظمة والقدرة، وكشف له بواسطة الكلام مشاهدة ما كان علمه من وعد الآخرة ووعيدها، فله أجران، من حیث كان منه عمّالان: الفكر والصلاة. وهذا كله لعموم المؤمنین مزید، وهو للخصوص من المقربین دون ذلك، إلا ما وجهوا به من طوابع

(١) فی المطبوعة: «نفس» وأثبت ما فی (د).

(٢) فی (م): «غیر نفس المتلوّثات»، ولعل فیها تصحیفاً.

الغيوب، وأطلعوا عليه من مطالع سرائر المحبوب، فكوشفوا به من بوادى اليقين من العزة والجبروت، والإجلال والرهبوت، ممّا هُجم عليهم من غير تفكّر منهم، ولا تدبّر مما استعملهم به، واضطرهم إلى مشاهدته القدير، فأخرس ألسنتهم عن المقال، وعقّم عقولهم عن المحال، وأغنى قلوبهم عن الطلب، ولم يُوكل إلى فكرهم بنظرٍ إلى سبب، بل من غير تعملٍ منهم لتكليفه، ولا دراية ولا اختيارٍ لماهيته، ثم يجاوزونه إذا أخذ منهم حقّه، وأدركوا به نصيبهم إلى العالم الأكبر، فيقفون بين يديه ويحطّون عنده، ولا يقفون مع المشاهدة طرفة عين، ولا يسكنون إليها خَطرَةَ قلب؛ لثلا يقطعهم البيانُ عن المبين، ولا يشغلهم الخبرُ عن اليقين، ولا تحجبهم الشهادة عن الشهيد، ولا يحبسهم البادئ العائد عن المبدئ المعيد؛ بل قد أشرف بهم على المراد، فأسقط عنهم التشرف، وأذهلهم عن الاعتراف والتعريف بما ناداهم به من التعرف، واقتطعهم العيان فأغناهم عن الانقطاع، وتقطّعوا بالمفصل فأنساهم الانتفاع، وتوصلوا بالموصل فأطلعهم عليه، وكان لهم حاملاً إليه، ودليلاً أمامهم منه عليه؛ وهذه صفة الأقوياء بالقوى، الأغنياء بالغنى، الواجدين للموجد، الفاقدين للموجد<sup>(١)</sup>، الذاكرين بذاكر، الصابرين بصابر.

ولا ينبغي للمصلى أن يدخل في صلاته حتى يقضى نُهْمته، ويفرغ من حاجته، ولا يبقى عليه ما يزعج قلبه، ويفرق همّه، ليفرغ قلبه في صلاته، ويجتمع همّه في وقوفه، ويصحو عقله لفهمه، ويواطئ قلبه قِبله، ويقبل على المقبل عليه بمعقوله؛ وهذا يؤمر به الضعفاء عن مجاهدة الأعداء، والمرضى عن مسابقة الأولياء. وقد روى عن رسول الله ﷺ: «المؤمن القوى أحبُّ إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خير»، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [النساء: ٩٥].

(١) عبارة (هـ): «الواجدين بموجد اليد، فهي للموجد». وعبارة (د): «الواجدين بموجد، الفاقدين للموجد».

## كتاب الزكاة

### شرح ثالث ما بنى الإسلام عليه، وهو الزكاة

فأما فرض الزكاة فأربع: الحرية، وصحة الملك، ووجود النصاب؛ وهو مائتا درهم أو عشرون ديناراً، واستكمال الحول؛ وهو من شهر إلى مثله.

• ذكر فضائل الصدقة وآداب العطاء، وما يزكوبه المعروف ويفضل به المنفقون:

روينا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليس في المال حقٌ سوى الزكاة».

وعن جماعة من التابعين كانوا يذهبون إلى أن في المال حقوقاً غير الزكاة، منهم: إبراهيم النخعي، قال: كانوا يرون أن في المال حقوقاً سوى الزكاة؛ ومنهم: الشعبي، سئل: أفي المال حقٌ سوى الزكاة؟ قال: نعم، أما سمعت قوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّ ذَوِي الْقُرْبَى﴾ [البقرة: ١٧٧] الآية. ومنهم: عطاء ومجاهد.

وقد كان المسلمون يرون المؤاساة<sup>(١)</sup>، والقرض، والقيام بمؤن العجزة عن أنفسهم وأهلهم، من المعروف والبر والإحسان، وأن ذلك واجبٌ على المتقين وعلى المحسنين من أهل اليسار والمعروف. وكذلك مذهب جماعة من أهل الفسر أن قوله عز وجل: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، وقوله: ﴿أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٤] مأمور به، وأن ذلك غير منسوخ بآية الزكاة، وأنه داخلٌ في حق المسلم على المسلمين، وواجب بحرمة الإسلام ووجود الحاجة.

فمن فضائل الزكاة: أن يخرجها في أول ما تجب عليه، وأن يقدمها قبل وجوبها، إذا رأى لها موضعاً يتنافس فيه، ويغتنم خوف فوته؛ من غازٍ في سبيل الله عز وجل، أو في دينٍ على مُطالب، أو جهادٍ وغزو، أو إلى رجلٍ فقيرٍ فاضلٍ طراً في وقته، أو ابنٍ سبيلٍ غريب، كان تقدمتها إلى هؤلاء وأمثالهم أفضل.

(١) في المطبوعة: «المساواة» وهو تحريف، وغير ذلك كثير مما تركت الإشارة إليه فيما مضى من أول الكتاب.

وأزكى؛ لأنه من المسارعة إلى الخير، ومن المعاونة على البر والتقوى، وداخل في التطوع بالخير وفعله الذي أمر به، ولا يأمن الحوادث، إذ في التأخير آفات، وللدنيا نوائب وعوائق، وللنفس بدوات، وللقلوب تقليبٌ.

وإن جعل رأسَ الحولِ أحدَ الشهرين كان أفضل، فإن في هذين خاصية من الفضائل ليست في غيرهما.

فأما شهرُ رمضان فإنَّ الله تعالى خصَّه بتزليل القرآن، وجعل فيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، وجعله مكاناً لأداء فرضه الذي افترضه على عباده من الصيام، وشرفه بما أظهر فيه من عمارة بيوته بالقيام. وقد كان مجاهد يقول: لا تقولوا رمضان فإنه اسم من أسماء الله تعالى، ولكن قولوا: شهر رمضان. وقد رفعه إسماعيل بن أبي زياد فجاء به مسنداً.

وأما ذو الحجة فإننا لا نعلم شهراً جمع خمس فضائل غيره: هو شهرٌ حرام، وشهر حجٍّ، وفيه يوم الحج الأكبر، وفيه الأيام المعلومات؛ وهي العشرة، والأيام المعدودات؛ وهي أيام التشريق التي أمر الله تعالى بذكره فيها.

وأفضل أيام في شهر رمضان العشر الأواخر، وأفضل أيام في شهر ذي الحجة العشر الأول.

وقد استحَب بعض أهل الورع أن يقدِّم في كلِّ سنة بشهر، لثلاثا يكون مؤخرًا عن رأس الحول؛ لأنه إذا أخرج في شهر معلوم، ثم أخرج القابل في مثله، فإن ذلك الشهر يكون الثالث عشر؛ وهذا تأخير. فقالوا: إنه إذا أخرج في رجب فليُخرج من القابل في جمادى الآخرة؛ ليكون آخر سنته بلا زيادة. وإذا أخرج في رمضان فليُخرج من قابل في شعبان على هذا؛ لثلاثا يزيد على السنة شيئاً. وهذا أحسن، وليتق أن يكون مخرجاً للفرض في كل شهر، ثم أن يخرجها طيبةً بها نفسه، مسروراً بها قلبه، مخلصاً لربه، مبتغياً بها وجهه، لغير رياء ولا سمعة ولا تزيُّن ولا تصنع. ولا يجب أن يطلع عليها غير الله عز وجل، ولا يرجو في إعطائها ولا يخاف في منعها سواه، وليكن ناظراً إلى الله تعالى، عارفاً بحسن توفيقه له، وأن يعتقد فضل من يعطيه من الفقراء عليه، ولا ينتقصه بقلبه ولا

يزدرية، وليعلم أن الفقير خيرٌ منه؛ لأنه جعل طهرةً وزكاةً ورفعةً ودرجةً في دار المقام والحياة، وأنه هو قد جعل سُخرةً للفقير وعماراً لدينه.

كما حدثنا بعض العارفين قال: أريد منى ترك التكسب وكنت ذا صنعة جلييلة، فجال في نفسى من أين المعاش؟ فهتف بى هاتف: لا أراك تنقطع إلينا، وتتهمنا فيك علينا، أن نُخدمك ولياً من أوليائنا، أو نُسخرَ لك منافقاً من أعدائنا.

وأن يُسرَّ ذلك إلى الفقير سرّاً، ولا يذكر ذلك. فقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تُبْطَلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] قال: المنّ: أن تذكرها، والأذى: أن تظهرها، وحُدثت عن بشر بن الحارث قال: قال سفيان: مَنْ مَنَّ فسدت صدقته. قيل: كيف المنُّ يا أبا نصر؟ قال: أن تذكره أو تحدّث به. وبعضهم يقول: المنُّ: هو أن تستخدمه بالعطاء، والأذى: أن تعيره بالفقر. وقيل: المنّ: أن يتكبر عليه، لأجل أن يعطيه، والأذى: أن تنهره أو توبخه بالمسألة.

وفي الحديث: «أفضل الصدقة جهْدُ الْمُقِلِّ إلى فقير في سرّاً». وقال بعض العلماء: ثلاثة من كنوز البرّ، منها: إخفاء الصدقة. وقد رُوينا مسنداً من طريق. وذلك أسلم لدينه، وأقلُّ لآفاته، وأزكى لعمله.

وقد رويانا في الخبر: «لا يقبل الله من مُسمع ولا مرءٍ ولا منان»، فجمع بين المنّة والسُّمعة، كما جمع بين السمعة والرياء، وردّ بهن الأعمال.

فالمُسمع الذى يتحدث بما صنعه من الأعمال ليُسمعه من لم يكن رآه، فيقوم ذلك مقامَ الرؤية للعمل، فهو مشتق من السمع، كالرؤيا مشتق من الرؤية، فسوى بينهما فى إبطال العمل؛ لأنهما عن ضعف اليقين، إذ لم يكتف المسمع بعلم مولاه، كما لم يقنع المرائى بنظره فأشرك فيه سواه، وألحق المنان بهما؛ لأنّ فى المنّة معناه من أنه ذكره فقد سمع غيره به، أو رأى نفسه فى العطاء ففخر به وأداه سرّاً، فإن أظهره نُقل من السرّ وكُتب فى العلانية، فإن تحدّث به مُحى من السرّ والعلانية فكتب رياء، فلو لم يكن فى إظهار الصدقة مع الإخلاص بها إلا فوتُ ثواب السر لكان فيه نقص عظيم.

فقد جاء في الأثر: «تَفْضُلُ صَدَقَةُ السَّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ سَبْعِينَ ضِعْفًا». وفي الحديث المشهور: «سَبْعَةٌ فِي ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، أَحَدُهُمْ رَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَلَمْ تَعْلَمْ شِمَالَهُ مَا أَعْطَتْ يَمِينَهُ». وفي لفظ آخر: «فَأَخْفَى عَنِ شِمَالِهِ مَا تَصَدَّقَتْ بِهِ يَمِينُهُ». وهذا من المبالغة في الوصف، وفيه مجاوزة الحدِّ في الإخفاء، أى يُخْفَى من نفسه فكيف غيره؟

وقد تستعمل العرب المبالغة في الشيء على ضرب المثل والتعجب، وإن كان فيه مجاوزة للحد. من ذلك أن الله عز وجل ذمَّ قومًا ووصفهم بالبخل، وبالغ في وصفهم، فقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يَأْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣]. والنقير لا يريدُه أحدٌ ولا يطلبه ولا يعطاه؛ لأنه هو النقطة التي تكون على ظهر النواة، منه منبت النخلة.

وفيه معنى أشد من هذا وأغمض: أنه لما قال: «فَأَخْفَى عَنِ شِمَالِهِ» كان لهذا القول حقيقة في الخفاء، فهو أن لا يحدث نفسه بذلك، ولا يخطر على قلبه، وليس يكون هذا إلا أن لا يرى نفسه في العطاء أصلاً، ولا يجرى وهم ذلك على قلبه، كما يقول في سر الملكوت: إن الله تعالى لا يُطَّلَعُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ لَا يَحْدُثُ بِهِ وَيَخْفِيهِ، وليس أعنى عن غيره، لكن يخفيه من نفسه ولا يحدثها به، بمعنى أنه لا يخطر على قلبه، ولا يذكره، ولا يشهد نفسه فيه شغلاً عنه بما اقتطع به، وبأنه لا يباليه؛ فعندها صلح أن يظهر على السر. فإن لم يمكنك على الحقيقة أن تخفي صدقتك عن نفسك، فأخف نفسك منها، حتى لا يعلم المعطى أنك أنت المعطى؛ وهذا مقام في الإخلاص، فإن أظهرت يدك في الإعطاء فأخفها سرًّا إلى المعطى؛ وهذا حال الصادق. فقد كان بعض المخلصين يلقي الدراهم بين يدي الفقير، أو في طريقه، أو موضع جلوسه، بحيث يراه ويأخذه، وهو لا يعلم من صاحبه، وبعضهم كان يصرُّ ذلك في ثوبه وهو نائم فلا يعلم من جعله، وقد رأيت من يفعل ذلك. فأما من كان يوصل إلى الفقير على يد غيره وَيَسْتَكْتِمُهُ شَأْنَهُ فلا يحصى ذلك من المسلمين.

وفي الخبر: «صَدَقَةُ السَّرِّ - وَقِيلَ: صَدَقَةُ اللَّيْلِ - تَطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ تَعَالَى».



وقد أخبر الله تعالى أن الإخفاء أفضل، ومعه يكون تكفير السيئات، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]. فإن أظهر المسكين نفسه، وكشفها للسؤال، وآثر التبذل على الصون والتعفف؛ فلا بأس أن تظهر معروفك إليه. فإن أظهرت زكاتك إرادة السنة، والاقتداء بك، والتحريض على مثل ذلك من غيرك؛ لينافسك فيه أخوك، فيسرع إلى مثله أمثالك منهم - فحسن؛ وذلك من التحاض على إطعام المسكين، وقد ندب الله تعالى إليه. وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلاَئِيَةً﴾ [الرعد: ٢٢] قيل: سرًّا: التطوع، وعلائية: الصدقة المفروضة. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [الزمل: ٢٠] القرض الحسن: هو التطوع، وقد قيل: الحلال. كما قال: ﴿وَرَزَقْنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾ [هود: ٨٨] أى حلالاً. وقد قال تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١] فمدح المبدى بنعم. إلا أن ذلك لا يحسن إلا إلى من أبدى نفسه، كأنه هذا السائل الذى يسأل بلسانه وكفه، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ﴾ [البقرة: ٢٧١] الآية كأنها للمستخفين بالمسألة، وهى لخصوص الفقراء لا يظهرون نفوسهم بما يمنعهم الحياء والتعفف. من أظهر نفسه فأظهره إليه، ومن أخفاها فأخف له. ومثل ذلك مثل كشف عورة الفاسق: إنما حرم عليك أن تظهر عورة من يخفى عنك نفسه ويستتر، فأما إذا أظهر نفسه بها وأعلن، فلا بأس أن يظهر عليه، كما جاء فى الخبر: «من ألقى جلابب الحياء فلا غيبة له».

وينبغى أن يجعل صدقته من أفضل ما يحبه من المال، ومن جيد ما يدخر ويقتنى وتستأثر به النفوس، فيؤثر مولاه به كما أمره، وضرب المثل له فقال: ﴿أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ ، ثم قال: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ ، ثم قال فى ضرب المثل بالعبيد: ﴿وَلَسْتُمْ بِأَخَذِهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧] أى: لا تقصدوا الردى فتجعلوه لله تعالى، ولو أعطى أحدكم ذلك لم يأخذه إلا على إغماض؛ أى كراهية وحياء.

ولا يجعل ما لله تعالى دون ما يستجيده لنفسه، أو ما يكره أن يقتنيه لعاقبته، أو يأخذه من غيره، أو ما لا يستحسن أن يهديه لنبييل من العبيد، فتكون قد آثرت نفسك أو عبداً مثلك على مولاك، فإن هذا من سوء الأدب، ولا يقوم سوء أدبٍ واحدٍ في معاملة بجميع المعاملات.

وقد روى في معنى قوله تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥]، قال: حلالاً طيباً، فإن الله تعالى طيبٌ لا يقبل إلا طيباً.

وفى حديث أبان عن أنس: «طوبى لعبدٍ أنفقَ من مالٍ اكتسبه من غير معصية». وفى الخبر: «سبق درهم مائة ألف درهم».

وقد تهدد الله تعالى قومًا جعلوا له ما يكرهون، ووصفت ألسنتهم الكذب أن لهم الحسنى، فأكذبهم، فى قوله تعالى : ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ﴾ [النحل: ٦٢] أى حقاً لهم النار. وفى الآية وقف غريب لا يعلمه إلا الحذاق من أهل العربية، تقف على «لا» فيكون نفيًا لوصفهم أن لهم الحسنى، ثم تستأنف «جرم أن لهم النار» أى كسب لهم جعلهم لله ما يكرهون النار، أى بجرمهم واكتسابهم.

وإذا دعا لك مسكين عند الصدقة فاردد عليه مثل دعائه، حتى يكون ذلك جزاء؛ لقوله: «وتخلص لك صدقتك وإلا كان دعاؤه مكافأةً على معروفك». فقد كان العلماء يتحفظون من ذلك، وهو أقرب إلى التواضع، ولا ترى أنك مستحقٌ لذلك منه لما وصلته به، لأنك عامل فى واجب عليك لمعبودك، أو توفى للمعطى رزقه وما قُسم له من تعبدك بذلك. وكانت عائشة وأم سلمة رضى الله عنهما إذا أرسلتا معروفًا إلى فقير قالتا للرسول: احفظ ما يدعوه به، ثم يردآن عليه مثل قوله، ويقولان: حتى تخلص لنا صدقتنا. وفعل ذلك عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضى الله تعالى عنهما.

ولا ينبغي أن تقتضى من الفقير الدعاء لك، أو تطالبه بذلك، أو تحب منه الشاء والمدح على ذلك، فإنه ينقص من الصدقة، وإذا كثر منك وقوى أحبطها، وإن

كان عليه أن يدعو لك ويثنى به عليك فإنما يعمل فيما تعبده مولا به وأمره به، فلا ترى ذلك من حَقِّك عليه، وإذا وصلتَ إلى الفقير معروفاً، فبحسن أدب، ولين جانب، ولطف كلام، وتدلل وتواضع.

وقد كان بعض الأدباء إذا أراد أن يدفع إلى فقير شيئاً بسط كفه بالعطاء، لتكون يد الفقير هي العليا. وبعضهم كان يضعها بين يديه على الأرض، ويسأله قبولها منه؛ ليكون هو السائل، ولا يناوله بيده إعظاماً له. وهذا يدل على معرفة العبد بربه، وحسن أدبه في عبادته.

ومن أحبَّ الشَّاءَ والذِّكرَ على معروفه كان ذلك حظَّه منه وبطل أجره<sup>(١)</sup>، وربما كان عليه فضلٌ من الوزر؛ لمحَبته الذِّكرَ والشَّاءَ فيما لله تعالى أن يفعله، وفي رزق الله لعبده الذي أجراه على يده، فإن تخلَّص<sup>(٢)</sup> سواءً بسواء فما أحسن حاله.

وأستحبُّ للفقير أن يخصَّ ذا المعروف إليه بدعوات؛ شكراً لما أولاه، وتادباً وتخلُّقاً بفعل مولا، لأنَّه قد جعله سبباً للخير، وواسطة للبرِّ، إذ الله سبحانه وتعالى يشهد نفسه بالعطاء، ثم قد أثنى على عبده وشكر له في الإعطاء، فليقل: طهَّرَ اللهُ قلبك في قلوب الأبرار، وزكَّى عملك في عمل الأخيار، وصلَّى على روحك في أرواح الشهداء. فذلك هو شكرُ الناس، والدعاءُ لهم، وحسنُ الشَّاءِ عليهم. ومن شكرهم أيضاً أن لا يذمهم في المنع، ولا يعيبهم عند القبض، فذلك تأويل الخبر: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى»، فإن فيه إثبات حُكم الأواسط، واستعمال حسن الأدب في إظهار النِّعم، والتخلُّق بأخلاق المنعم؛ لأنَّه أنعم عليهم، ثم شكر لهم كرمًا منه. وكذلك في الخبر: «العبد الموقن يشهد يد مولا في العطاء»، فحمده ثم شكر للمتقين، إذ جعلهم مولا سبب حمده وطرفاً لرزقه، ففي الخبر: «مَنْ أسدى إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تستطيعوا فادعوا له حتَّى تروا أنكم قد كافأتموه».

(١) العبارة في (د، م): «ولا تحبَّ الشَّاءَ والذِّكرَ من الفقير على معروفك، أو تقتضى في نفسك المدح منه والإكرام، فإن فعل ذلك كان مكافأةً منه لبرِّك، وحبط أجرك».

(٢) في (د، م): «فإن تخلَّصت».

فأما شكر الله تعالى على العطاء فهو اعتقاد المعرفة أنه من الله تعالى، لا شريك له فيها، والعمل بطاعته بها.

ومن فضل الصدقة أن يقصدَ بها الفقراءَ الصالحين الصادقين من أهل التصون والدين، ممن يؤثر التستر والإخفاء، ولا يكثر البث والشكوى، وممن فيه وصف من أوصاف الكتاب: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أى حُصُوا فى طريق الآخرة لعيلة، أو ضيق معيشة، أو إصلاح قلب، أو قصور يد ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ لأنهم مقصوصو الجناح، إذ المال للغنى بمنزلة الجناح للطائر يطير بماله حيث يشاء من البلاد، وينسبط فى شهواته كيف شاء من المراد، والفقير محصور عن ذلك لا يستطيعه لقبض يده وقدر<sup>(١)</sup> رزقه. ومن هذا قوله تعالى: ﴿قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوَاءَ تَكُمُ وَرِيثًا﴾ [الأعراف: ٢٦] قيل: المال. وقيل: المعاش ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ فسمى الله تعالى من لا يعرفهم بالفقر ولا يشهد وصفهم بالتقلل، لظهور تعففهم عن المسألة، جاهلاً بوصف المؤمنين. ثم وكّد وصفهم وأظهر للخلق تعريفهم؛ بياناً منه، وكشفاً لحالهم، إذ ستروها بالعفة، فقال: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾ فالسيما هى العلامة اللازمة والخليقة الثابتة دون التحلى، واللبسة الظاهرة ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْقَاقًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] أى بهذه العلامة أيضاً تعرفهم إن أشكلوا عليك، فإنهم لا يسألون عفة وقناعة إحقاقاً، لا يلتحفون بالأغنياء، ولا يلاحفون أهل الدنيا تملقاً وضراعة؛ أى هم منفردون بأحوالهم، أغنياء بيقينهم، أعزّة بصبرهم، والإلحاف: مشتق من اللحاف الذى يلتحف به فيلزم الجسم، فقال: ليسوا ممن يفعل ذلك، لا يلتحفون الأغنياء كاللحاف، ولا يلتحفون المسألة إلزاماً كالصنعة، كما يلتحف بالثوب. فاحرص أن يكون معروفكَ فيمن فيه هذه الأوصاف أو بعضها، فيزكو عملك ويشكر سعيك.

والأفضل فى المعروف أن يؤثر الرجل إخوانه من الفقراء على غيرهم من

(١) قدر عليه رزقه يقدره قدرًا: ضيقه.

الأجانب . فقد روى عن عليّ رضي الله عنه : لأن أصل أخاً من إخواني بدرهم أحبُّ إليّ من أن أتصدق بعشرين درهماً ، ولأن أصله بعشرين درهماً أحبُّ إليّ من أن أتصدق بمائة درهم ، ولأن أصله بمائة درهم أحبُّ إليّ من أن أعتق رقبةً .

ولأن الله تعالى ضم الأصدقاء إلى الأقارب ، فكان فضل الصدقة على الأقارب دون البعيد كفضل الصدقة على القرابة دون الأبعاد ، لأنه ليس بعد صلة الرحم في معناها أفضل من صلة الإخوان . وكان بعض السلف يقول : أفضل الأعمال صلة الإخوان .

وليقتصد ببرّه من إذا دفع إليه العطاء حمد الله تعالى وشكره ، ورأى النعمة منه ، ولم ينظر إلى واسطة في نعمة ، فإن هذا أشكر العباد لله تعالى ؛ لأن حقيقة الشكر لله شهودُ النعمة منه ، والإخلاص بحسن المعاملة له ، وأن لا يشهد في النعمة بالعطاء والنعمة بالعمل الصالح سواه .

وفي وصية عليّ رضي الله تعالى عنه : لا تجعل بينك وبين الله تعالى مُنعماً ، واعدُدْ نعمة غيره عليك مغرماً .

فليقدّم مثل هذا على من لو أعطاه رزقه أثنى عليه ومدحه ، وشهده فيه فحمده ، فيكون قد حمد غير الذي أعطاه ، ونظر إلى سواه ، وذكر غير الذي ذكره ؛ لأن الذي يحمد الله ويشكره ، ويشنى عليه برزقه ويذكره ، يرى أن الله سبحانه وتعالى هو المنعم المعطى ، فينظر إليه من قرب ؛ فيقينُ هذا بالله أنفع لصاحب المعروف عند الله من دعاء الآخر المثني ؛ لأنه كان سبباً لنفع موقن ، فيكون واضحاً للشيء في حقيقة موضعه . ومدح الآخر ودعاؤه ، لأجل أنه يراه هو المعطى ، فينظر إليه فيمدحه ، فضعف يقين هذا بربه أشدُّ على المنفق من دعائه له ، إن كان ناصحاً لله تعالى في خلقه وخلق الله تعالى فيه ، إلا أن لا ينصح لمولاه لغلبة هواه على تقواه ، ولجهله بعائد النفع له في عقباه ، فنقص هذا حينئذ بمقامه من التوحيد أعظم من زيادته بصدقته ، على أنه لا يؤمن الاستشراف من الآخر إليه ، والاعتیاد منه ، والطمع فيه ، فيتأذى بذلك في عاجلته قبل الآجلة ، أو تضرُّ فيتبرم به ، فيتكلم فيه بكلام يحبط عمله . وأيضاً فإنه إذا رآه في العطاء ، فإنه يراه

عند المنع، فيذمه ويقع فيه، فيكون هو سببَ حمله عليه، وهو آمن مطمئن لهذا كله مع الموقن المشاهد.

وفي الخبر: «إن الصدقة تقع بيده الله تعالى قبل أن تقع بيد السائل وهو يضعها في يد السائل». فالموقن يأخذ رزقه من يد الله تعالى، فهو لا يعبد إلا الله تعالى، ولا يطلب منه إلا كما أمره في قوله تعالى: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧].

ووجه رسول الله ﷺ إلى بعض الفقراء بمعروف، وقال للرسول: احفظ ما يقول. فلما أوصله إليه قال: الحمد لله الذي لا ينسى من ذكره، ولا يضيع من شكره، ثم قال: اللهم إنك لم تنسَ فلانًا، يعنى نفسه، فاجعل فلانًا لا ينساك. فأخبر الرسول رسول الله ﷺ بذلك، فسُرَّ به وقال: قد علمت أنه يقول ذلك. وقد روى هذا عن عمر، وعن أبي الدرداء مع جرير رضى الله عنهم.

وقال ﷺ لرجل: «تب». فقال: أتوب إلى الله ولا أتوب إلى محمد. فقال رسول الله ﷺ: «عرف الحق لأهله». وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها فى قصة الإفك: نحمدُ الله ولا نحمدك. فسره ذلك. وقال لها أبو بكر لما نزل تحصينها وبراءتها: قومي فقبلى رأس رسول الله ﷺ. قالت: والله لا أفعل ولا أحمدُ إلا الله. فقال رسولُ الله ﷺ: دعها يا أبا بكر. وفى لفظ آخر أنها قالت لأبى بكر: نحمد الله، ولا نحمدك ولا نحمد صاحبك. فلم ينكر رسول الله ﷺ ذلك بل سره وأمر أباهما بالكف عنها.

وقد جعل الله تعالى من وصف الكافرين أنهم إذ ذكر الله وحده فى شىء انقبضت قلوبهم، وإذا ذكر غيره فرحوا، وجعل من نعمتهم أنهم إذا ذكر توحيدَه وإفراده عند شىء غَطُّوا ذلك، وإذا أشرك غيره فى ذلك صدَّقوا به، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥]. وقال أيضاً: ﴿ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ﴾ والكفر: التغطية ﴿وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تُؤْمِنُوا﴾ والشرك: الخلط، أى يخلط

بذكره ذكر سواه. ثم قال: ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢] يعنى لا يشركه فى حكمه خلق، لأنه العلى فى عظمته، الكبير فى سلطانه، لا شريك له فى ملكه وعطائه، ولا ظهير له من عباده. ففى دليل هذا الكلام وفهمه من الخطاب أن المؤمنين إذا ذُكر الله تعالى بالتوحيد والإفراد فى شىء انشروحت صدورهم، واتسعت قلوبهم، واستبشروا بذكر الله تعالى وتوحيدَه، وإذا ذُكر الأواسط والأسباب التى دونه كرهوا ذلك واشمأزت قلوبهم؛ وهذه علامةٌ صحيحة فاعرفها من قلبك ومن قلب غيرك، لتستدل بها على حقيقة التوحيد فى القلب، أو وجود خفى الشرك فى النفس، إن كنت عارفاً.

وينبغى أن يجعل صدقته من أجل ما يقدر عليه، وأطيبه فى نفسه وجهده، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً. وزكاء الصدقة ونماؤها عند الله تعالى على حسب حلها ووضعها فى الأخص الأفضل من أهلها. وينبغى أن يستصغر ما يعطى، فإن الاستكثار من العُجب، والعُجب يحبط الأعمال، قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرَتْكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥]. ويقال: إن الطاعة كلما استصغرت كبرت عند الله تعالى، وإن المعصية كلما استعظمت صغرت عند الله تعالى. وعن بعض العلماء: لا يتم المعروف إلا بثلاث: تصغيره، وتعجيله، وستره.

وقد كانوا يدفعون فى الزكاة المثين، وفى التطوع الألف، وكان يصلون الفقير بما يخرج من حد الفقر ومن الحاجة والضرر إلى حد الكفاية والغنية، ويبقى لهم فضل. وعلى هذا تأويل قوله ﷺ: «خير الصدقة ما أبقت غنى»؛ أى تكفى الفقير لوقته، ويبقى له غنية واستغناء لوقت ثان تستقل به عن المسألة والتشرف، فيكون كأنه عمل عملاً ثانياً للمعطى غير عمله الأول بالعطاء؛ وهذا أحد تأويل الخبر.

وقد وصف الله تعالى أهل الحاجة بأوصاف خمسة فرقها فى كتابه، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]. وقال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ [الحج: ٣٦]. وقال عز وجل: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ [الحج: ٢٨].

فأما السائل: فهو الذى يسأل بكفّه، ويظهر السؤال بلسانه. وأما المحروم: فهو المحارف الذى حارفه الرزق، أى: انحرف عنه، فقد حُرّمه. وقيل: هو الذى لا معلوم له ولا كَسَب، قد حُرِمَ التصرف والتعيش. وأما القانع: فهو الذى يقعد فى بيته ويقنع بما آتاه الله من غير طلب ولا تعرّض. وقيل: إن القُنوع هو وصفٌ من أوصاف المسألة من غير إلحاف ولا إلحاح، وهو اسم من الأضداد، يكون القُنوع: العقّة والكف؛ ويكون المسألة. وأما المعتزّ: فهو الذى يعرض بالسؤال ولا يصرح، تحمله الحاجة على التعريض، ويؤقّفه الحياء عن التصريح. وأما البائس: فهو الذى به بُؤس وشِدّة من مرض أو برد أو عَضْب وزمّانة<sup>(١)</sup>.

ثم إن الله تعالى قد فصل بين الفقراء والمساكين فى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] فقال أهل العلم: الفقير الذى لا يسأل، والمسكين السائل. وقيل: الفقير المحارف؛ وهو المحروم، والمسكين: الذى به زمّانة، واشتقاقه من السكون، أى فقد أسكنه الفقر لما سكّنه وأقلّ حركته؛ وهذه أوصافه. يقال: قد تمسك الرجل وتسكّن. كما يقال: تمدّرع وتدرّع إذا لبس مدرعة. فكذلك الفقير إذا كانت المسألة لبسة له.

وأهل اللغة مختلفون فيهما. قال بعضهم: المسكين أسوأ حالاً من الفقير؛ لأن الله تعالى قال: ﴿أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد: ١٦]، فهو الذى لا شىء له، قد لصق بالتراب من الجهد. وذهب إلى هذا القول يعقوب بن السكيت، ومال إليه يونس بن حبيب، وقال: قلت مرة لأعرابى: أفقير أنت؟ فقال: لا والله بل مسكين أسوأ حالاً من الفقير.

وبعضهم يتناوله على غير هذا فيقول: «ذا متربة» من الغنى. يقال: أترب الرجل إذا استغنى، فهو مترب من المال؛ أى قد كان مترباً غنياً من أهل النعم ثم افتقر، فهذا أفضل من أعطى.

(١) العَضْب: القطع، يقال: عَضَبَهُ يَعَضِبُهُ عَضْبًا: قطعه. وتدعو العرب على الرجل فتقول: ما له عَضْبُه الله؟ يدعون عليه بقطع يده ورجله.  
الزمّانة: المرض يدوم زمناً طويلاً. فهو زمينٌ وزَمِينٌ.



وقال بعض أهل اللغة فى قوله تعالى: ﴿ذَا مَتْرَبَةٌ﴾ دليل أن المسكين أحسن حالاً. قال: إن الله تعالى لما نعت به هذا خاصة علمت أنه ليس كل مسكين بهذا النعت. ألا ترى أنك إذا قلت: اشتريت ثوباً ذا عَلم، نعت به هذا النعت، لأنه ليس كل ثوب له علم. فكذلك المسكين الأغلب عليه أن يكون له شيء، فلمّا كان هذا المسكين مخالفاً لسائر المساكين بين الله تعالى نعت به؛ وبهذا المعنى استدلّ أهل العراق من الفقهاء أن اللمس هو الجماع بقوله تعالى: ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الأنعام: ٧] أن اللمس يكون بغير اليد وهو الجماع، فلما قال: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ خص به هذا المعنى، فردّوه على من احتج به من علماء الحجاز فى قولهم: اللمس باليد.

وقال آخرون: بل الفقير أسوأ حالاً من المسكين؛ لأن المسكين يكون له الشيء، والفقير لا شيء له. قال الله تعالى فى أصحاب السفينة: ﴿فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٧٩] فأخبر أن لهم سفينة وهى تساوى جملةً.

وقالوا: سُمى فقيراً؛ لأنه نُزعت فقرة من ظهره، فانقطع صلبه من شدة الفقر، فهو مأخوذ من فقار الظهر، ومال إلى هذا القول الأصمعى، وهو عندى كذلك، من قبل أن الله تعالى قدّمه على الأصناف الثمانية التى جعل لهم الصدقة، فبدأ به، فدلّ على أنه هو الأحوج فالأحوج، أو الأفضل فالأفضل.

وقال قوم: الفقير هو الذى يُعرف بفقره لظهور أمره، والمسكين هو الذى لا يُفطن له ولا يُؤبه به لتخفيه وتستره. وقد جاءت السنة بوصف هذا فى الخبر المروى: «ليس المسكين الذى ترده الكسرة والكسرتان، والتمرّة والتمرتان، إنما المسكين المتعقّف الذى لا يسأل الناس، ولا يُفطن له فيتصدّق عليه».

وقد قال بعض الحكماء فى مثل هذا، وقد سئل: أى الأشياء أشدّ؟ فقال: فقير فى صورة غنى. وقيل لحكيم آخر: ما أشدّ الأشياء؟ قال: من ذهب ماله وبقيت عادته. وقال الفقهاء: المسكين الذى له سبب، ويحتاج إلى أكثر منه، لصيق مكسب، أو وجود عيلة. فهذا أيضاً قد وردت السنة بفقره، وذكر فضله فى الحديث الذى جاء: «إن الله يحبّ الفقير المتعقّف أبا العيال، ويبغض السائل

الملحف». وكل هذه الأقوال صحيحة.

فالأفضل أن توضع الزكاة في الأحوج فالأحوج، والأفضل فالأفضل، ومن أهل العلم بالله تعالى، وأهل المعاملة، وأهل الدين لله، المنقطعين عن أهل الدنيا، المشغولين بتجارة الآخرة عن تجارات الدنيا، ثم في ذى العيال بقدر عياله بمقدار غناه عن حاجاته، فيكون له بعددهم أجور أمثاله من المنفردين إذ هم جماعة.

وقد كان عمر رضى الله عنه يعطى أهل البيت القطيع من الغنم العشرة فما فوقها.

وكذلك في السنة، روينا عن رسول الله ﷺ: أنه كان إذا أخرج العطاء فرقه بين أصحابه، يعطى المتأهل ضعف ما يعطى العزب، ويعطى كل رجل على قدر أهل بيته.

وحديثنا عن بعض هذه الطائفة قال: صحبنا أقواماً كان برهم لنا الألف من الدراهم، انقرضوا وجاء آخرون كان برهم لنا المئين، ونحن بين قوم صلتهم لنا العشرات، نخاف أن يجيئ قوم شراً من هؤلاء.

وقال بعض السلف: رأينا قوماً كانوا يفعلون ولا يقولون، ذهب أولئك، وجاء قوم يقولون ويفعلون، ونخاف أن يجيئ قوم يقولون ولا يفعلون.

وإن اتفق ذو دين في عيلة من مساكين فذلك غنيمة المتقين، وذخيرة المنفقين. والمعروف في مثله واقع في حقيقته. وسئل ابن عمر عن جهد البلاء ما هو، فقال: كثرة العيال وقلة المال.

وقد جاء في الخبر: «لا تأكل إلا طعام تقى ولا يأكل طعامك إلا تقى»؛ لأن التقى تستعين به على البر والتقوى فتشركه في قصده. وفي الخبر أيضاً: «أطعموا طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين». وفي لفظ آخر: «أضف بطعامك من تحبه لله تعالى».

وينبغي للموقن أن يفرح ويسرّ بقبول معروفه من الأتقياء؛ لأن ذلك عمله، إن لم يقبله منه عارف بالله تعالى وأحكامه، وقد ردت عليه أعماله، فينبغي أن يحزن

بردها عليه، إذ كان ذلك ردًّا من الله تعالى له .

ومن وصل فقيراً بمعروف، فردّه عليه، فعظّم الفقيرُ في عينه، فذلك يدل على جهل المعطى بربه؛ لأنه لو أخذها ما سقط منزلته عنده، ثم أخرجها سرّاً إلى من هو أحوج إليها منه كان بذلك فاضلاً، ومَن ردّ عليه فقيرٌ برّه فلم يحزنه ذلك أو سرّه ذلك، دلّ على ضعف نيته في الإخراج، وقلة إخلاصه بمعروفه؛ لأنّ الصادق يسوءه ردُّ معروفه إليه ويحزنه . وينبغي أن لا يتملّك ذلك أن ردّه عليه، بل يدفعه إلى فقير آخر، لأنه قد أخرج الله تعالى، فلا يرجع فيه . والفقراء شركاء في العطاء يُردُّ عليهم من بعضهم إلى بعض .

وكذلك إن أخرج صدقةً باسم فقير بعينه، ليعطيه إياها، فصادف غيره، أو ذكر من هو أحوج منه أو أفضل، ووافق طالباً إليه في حق عليه، فلا بأس أن يدفعها إلى الثاني، ما لم تخرج عن يده، أو يكون قد وعده بها . وكذلك إن دفعها إلى من يدفعها إلى فقير بعينه ثم رأى من هو أثر في قلبه وأحوج منه، فله أن يسترجعها من المأمور ويدفعها إليه، ما لم يكن قد فقدها أو أعلمه بها .

وينبغي أن يستبشر بقبول العارفين معروفه؛ لأن ذلك قبولٌ من الله تعالى لعمله، إذ كان العارف بالله تعالى وأيامه يتصرف عن الله تعالى في الأفعال، كما أنه ينطق عنه في المقال . وليس قبوله منه كقبول غيره، ولا ردّه عليه كردّ غيره، إذ كان الشاهد فيه من الله سبحانه أقوى وأعلى من الشاهد في غيره، ولما هو إلى التوفيق والعصمة أقرب مما سواه من الفقراء .

حدثني بعض إخواني: أنّ فقيراً بمكة ردّ على بعض الأغنياء معروفه، فأخذ يبكي . ف قيل له [في ذلك]، فقال: أليس هذا عملي قد ردّ عليّ؟ قيل له: فإن غيره يقبله . فقال: من أين لى مثل هذه العين؟ وهذا كما قال؛ لأن المؤمن ينظر بعين اليقين ونور الله تعالى، فردّه عن الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾ [هود: ١٧] . والجاهل يتصرف بهواه عن نفس فردّه كقبوله، لأنه يأخذه لنفسه، ويردّ بنفسه، والعارف إن أخذ فبرّب، وإن ردّ فعن ربّ تعالى .

وليزدد في عينه مَنْ قَبِلَ مِنْهُ معروفه نبلاً وجمالة، ويعظم في عينه محبةً ومهابةً؛ لأنه قد أعانه على برّه وتقواه، وأكرمه بقبول جدواه، فليشهد ذلك نعمةً من الله تعالى وإحساناً منه إليه. وعلى العبد أن يجتهد في طلب الأتقياء وذوى الحاجة من الفقراء، ويبلغ غاية علمه بذلك، فإن قصر علمه ولم تنفذ فراسته ومعرفته في الخصوص، استعان بعلم من هو أعلم منه، وأنفذ نظراً، أو أعرف وأعلم بالصالحين وأهل الخير منه، ممن يوثق بدينه وأمانته من علماء الآخرة، لا من علماء الدنيا.

وعلماء الآخرة هم الزاهدون في الدنيا، الورعون عن التكاثر منها، فإن حب الدنيا غامضٌ، قد هلك فيه خلقٌ كثير، لم ينبج من العلماء ولم يسلم من الدنيا إلا المتحققون بالعلم واليقين؛ وهم المتقللون من الدنيا. وقد قال الله تعالى: ﴿وَتَثْبِيئًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٦٥] أى يقيناً، يعنى أنهم يتثبتون في صدقاتهم أن لا يضعوها إلا في يقين، يستروح إليه القلب وتطمئن به النفس.

وقد كان بعض العلماء يؤثر بالعطاء فقراء الصوفية دون غيرهم. فقيل له: لو عممت بمعروفك جميع الفقراء؟ فقال: لا أفعل، بل أؤثر هؤلاء على غيرهم. قيل: ولم؟ قال: لأن هؤلاء قومٌ همهم الله سبحانه وتعالى، فإذا طرقتهم فاقةً تشتت هم أحدهم، فلأن أردّ همةً واحد إلى الله تعالى أحبُّ إلى من أن أعطى ألفاً من غيرهم ممن همه الدنيا. فذكر هذا الكلام لأبى القاسم الجنيد فاستحسنه، وقال: هذا كلامٌ ولى من أولياء الله تعالى. ثم قال: ما سمعت منذ زمان كلاماً أحسن من هذا. وبلغنى أن هذا الرجل اختلّ حاله في أمر الدنيا، حتى همّ بترك الحانوت، فوجه إليه الجنيد بما لكان صرّف إليه، فقال: اجعل هذا في بضاعتك ولا تترك الحانوت، فإن التجارة لا تضرّ مثلك. ويقال: إن هذا الرجل كان بقالاً، ولم يكن يأخذ من الفقراء ثمن ما يبتاعون منه.

وأما ابن المبارك رحمه الله تعالى، فإنه كان يجعل معروفه في أهل العلم خاصة، فقيل له: لو عممت به غيرهم، فقال: إني لا أعرف بعد مقام النبوة أفضل من مقام العلماء. فإذا اشتغل قلب العالم بالحاجة أو العيلة لم يتفرغ للعلم،

ولا يُقبل على تعليم الناس، فرأيت أن أعينهم وأكفيهم حاجاتهم، لتفرغ قلوبهم للعلم، وينشطوا لتعليم الناس.

هذه طرائق السلف الصالح. والتوفيق من الله تعالى للعبد في وضع صدقته في الأفضل، كالتوفيق منه في إطعام الحلال الذي في غيبه يوفقه لأوليائه، ويمخرجه لهم من علمه كيف شاء بقدرته.



## كتاب الصيام

### شرح رابع ما بنى الإسلام عليه، وهو الصيام<sup>(١)</sup>

#### • ذكر فرائض الصيام:

اعتقاد الصوم إيجاباً لله تعالى عليه وقربةً منه إليه، وإخلاصاً به له، وسقوطُ فرضٍ عنه. وأن يجتنب الأكلَ والشربَ والجماعَ بعد طلوع الفجر الثاني. وأن يتمَّ الصيامَ إلى سقوطِ قرصِ الشمس. وأن لا ينوى في تضاعيف النهار الخروجَ من الصوم.

#### • ذكر فضائل الصوم ووصف الصائمين:

صومُ الخصوص حفظ الجوارح الست: غضُّ البصر عن الاتساع في النظر. وصون السمع عن الإصغاء إلى محرم أو وِزر، أو القعود مع أهل الباطل. وحفظُ اللسان عن الخوض فيما لا يعنى جملة؛ مما إن كُتب عنه كان عليه، وإن حُفظ له لم يكن له. ومراعاة القلب بعكوف الهمِّ عليه. وقطع الخواطر والأفكار التي كفَّ عن فعلها. وتركُ التمني الذي لا يُجدي. وكفُّ اليد عن البطش إلى محرمٍ من مكسب أو فاحشة، وحبسُ الرَّجل عن السعى فيما لم يؤمر به، ولم يندب إليه من غير أعمال البر.

فمن صام تطوعاً بهذه الجوارح الست وأفطر بجارحتين: الأكل والشرب، والجماع؛ فهو عند الله تعالى من الصائمين في الفضل؛ لأنه من الموقنين الحافظين للحدود. ومن أفطرَ بهذه الست أو ببعضها وصام بجارحتي: البطن والفرج، فما ضيَّع أكثر مما حَفَظ؛ فهذا مفطرٌ عند العلماء صائمٌ عند نفسه. وقد قال أبو الدرداء: أيا حبذا نومُ الأكياس، كيف يعيرون قيام الحمقى وصومهم، ولذرةٌ من تقوى أفضل من أمثال الجبال عبادةً من المغترين.

(١) من هنا تبدأ نسخة (هـ) بخط قديم جداً أقدم مما مرَّ منها، وهو أدق وأتم مما كانت عليه أول النسخة، وبها زيادات، راجع وصفها في المقدمة.

ومثل من صام عن الأكل وأفطر بمخالفة الأمر مثل من مسح كل عضو، فصلاته مردودة عليه لجهله .

ومثل من أفطر بالأكل والجماع، وصام بجوارحه عن النهي، مثل من غسل كل عضو مرة واحدة وصلى، فهو تارك للفضل في العدد، إلا أنه مكمل للرضى بحسن العمل، فصلاته متقبلة لإحكامه للأصل، وهو مفطر للسعة، صائم في الفضل .

ومثل من صام من الأكل والجماع، وصام بجوارحه الست عن الآثام، كمثل من غسل كل عضو ثلاثاً ثلاثاً، فقد جمع الفرض والفضل، وأكمل الأمر والنَّدى؛ فهو من المحسنين، وعند العلماء من الصائمين . وهذا صوم المدوحين في الكتاب، الموصوفين بالذكرى من أولى الألباب .

ومن فضائل الصوم: أن يجتنب من حظوظ هذه الجوارح الشبهات من الأشياء، وفضول الحلال، ويرفض الشهوات الداعية إلى العادات، ولا يفطر إلا على حلالٍ متقللاً منه، فبذلك يزكو الصيام .

ولا يقبل امرأته في صومه، ولا يباشرها بظاهر جسمه، فإن ذلك إن لم يبطل صومه فإنه ينقصه، وتركه أفضل، إلا لقوى متمكن مالك لإربه . وليقلَّ نومه بالنهار، ليعقل صومه بعمارة الأذكار، وليجد مسَّ جوعه وعطشه . وقد كانوا يتسحرون بالتمرّتين والثلاث، وبالخبث من الزبيب، والجرعة من الماء . ومنهم من كان يقضم من شعير دابته التماساً لبركة السحور . وليكثر ذكر الله تعالى، وليقلل ذكر الخلق بلسانه، ويسقط الاهتمام بهم عن قلبه؛ فذلك أزكى لصومه . ولا يجادل ولا يخاصم، وإن شتم أو ضرب لم يكافئ على ذلك، لأجل حرمة الصوم . ولا يهتم لعشائه قبل محل وقته، يقال: إن الصائم إذا اهتم بعشائه قبل محل وقته أو من أول النهار كتب عليه خطيئة . ويرض باليسير مما قسم له أن يفطر عليه، ويشكر الله تعالى عز وجل كثيراً عليه .

ومن فضائل الصيام: التقلل من الطعام والشراب، وتعجيل الفطر، وتأخير السحور، ليفطر على رطب إن كان، وإلا على تمر إن وجد فإنه بركة، أو على

شربة من ماء فإنه طهور، هكذا روى عن رسول الله ﷺ: يفطر على جرعة من ماء، أو مذقة من لبن، أو تمرات، قبل أن يصلى. وفي الخبر: «كم من صائم حفظه من صيامه الجوع والعطش». قيل: هو الذى يجوع بالنهار ويفطر على حرام. وقيل: هو الذى يصوم عن الحلال من الطعام ويفطر بالغبية من لحوم الناس. وقيل: هو الذى لا يغض بصره، ولا يحفظ لسانه عن الآثام.

ويقال: إن العبد إذا كذب، أو اغتاب، أو سعى فى معصية فى ساعة من صومه، خرق صومه. وإن صوم يوم يُلْفَق له فى صيام أيام حتى يتم بها صوم يوم ساعة ساعة. وفى الحديث: «الصوم جنة ما لم يخرقها بكذب أو غيبة». وكانوا يقولون: الغيبة تُفطر الصائم.

وقد كانوا يتوضؤون من أذى المسلم. وروى عن جماعة فى الوضوء مما مست النار: لأن أتوضأ من كلمة خبيثة أحبُّ إلىَّ من أن أتوضأ من طعام طيب.

وروى عن بشر بن الحارث عن سفيان: من اغتاب فسد صومه. وروينا عن ليث عن مجاهد: خصلتان يفسدان الصوم: الغيبة والكذب.

وروى عن جابر عن رسول الله ﷺ: «خمس يفطرن الصائم: الكذب، والغيبة، والنميمة، واليمين الكاذبة، والنظر بشهوة».

ويقال: إن من الناس من يكمل له صوم رمضان واحد فى عشر رمضان، وفى عشرين، مثل سائر الفرائض؛ من الصلاة والزكاة التى يُحاسب عليها العبد. فإن وجدت كاملة وإلا تُمَّت من سائر تطوعه. ويقال: إن العبد يصح له صوم يوم فى خمسة أيام، كما يصح له صلاة واحدة بخمس صلوات ترفع له الأوقات. وفى الخبر: «من اغتاب خرق صومه، فليرقع صومه بالاستغفار».

ويقال: إن الله تعالى لم يفترض شيئاً فرضى بدونه، وأنه يطالب بما فرضه، ويحاسب على ما أوجبه، وعفو الله سبحانه وتعالى يأتى على كثير من الذنوب.

والمراد من الصيام مجانبة الآثام، لا الجوع والعطش، كما ذكرنا من أمر الصلاة أن المراد بها الانتهاء عن الفحشاء والمنكر. كما قال رسول الله ﷺ: «من لم يترك قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه».



## كتاب الحج

### شرح خامس ما بنى الإسلام عليه، وهو الحج

#### • ذكر فرائض الحج:

بالحج كمال الشريعة وتمام الملة، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]. وفسّر رسول الله ﷺ الاستطاعة بالزاد والراحلة. فإذا وجد العبد زادًا وراحلة لزمه فرض الحج، فإن أخره بعد وجود ذلك كان مكروهًا، فإن مات ولم يحج، أو مات على عدم الإمكان بعد وجوده، كان عاصيًا لله تعالى من حين أمكنه إلى يوم موته، ولم يكن كامل الإسلام؛ لأن الله تعالى أكمل الإسلام بالحج لما أنزل هذه الآية في الحج يوم عرفة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وفي الخبر: «من لم يمنعه من الحج مرضٌ قاطعٌ أو سلطان جائر، ومات ولم يحج، فلا يبالي مات يهوديًا أو نصرانيًا».

وقال عمر: لقد هممت أن أكتب إلى الأمصار بضرب الجزية على من لم يحج من من يستطيع إليه سبيلًا. وعن سعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، ومجاهد، وطاوس: لو علمت رجلًا غنيًا وجب عليه الحج، ثم مات قبل أن يحج، ما صليت عليه. وبعضهم كان له جار موسرٌ فمات قبل أن يحج، فلم يصل عليه.

وكان ابن عباس يقول: من مات ولم يرك ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا. وكان يفسره في هذه الآية قال: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ \* لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠]، قال: أحج. ومثله يقول: ﴿رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التائفون: ١٠]، قال: أركى وأحج. وكان يقول: هذه الآية أشد شيء على أهل التوحيد.

ومن كان ذا قوة على المشي، أو ممن يصلح له أن يؤجر نفسه، وأمن التهلكة

في خروجه، فحجَّ على ذلك كان فاضلاً في فعله. وللحاج الماشي بكل قدم يخطوها سبعمائة حسنة، وللراكب بكل خطوة تخطوها دابته سبعون حسنة، والقوة على المشي من الاستطاعة عند بعض العلماء.

فأما فرائض الحج عند جملة العلماء فسته، اختلفوا منها في ثلاث وهن: السعى، والبيتوتة بمزدلفة عند المشعر ليلة النحر، ورمى جمرة العقبة يوم النحر. وأجمعوا على ثلاث وهن: الإحرام به، والوقوف بعرفة، وطواف الزيارة. ولم يختلفوا في أن ما سوى هذه سنةً واستحباب.

ومذهبي في هذا - وهو مذهب الأكثر من العلماء - أن فرائض الحج أربعة: أولها الإحرام به، والوقوف بعرفة بعد زوال الشمس من يوم عرفة، وآخر حدّ الوقوف قبل طلوع الفجر من يوم النحر، وطواف الزيارة بعد الوقوف بعرفة بعد رمي جمرة العقبة، والسعى بين الصفا والمروة بعد الإحرام بالحج، إن شئت قبل الوقوفة بعرفة، وإن شئت بعده. وما سوى ذلك من المناسك فمسنون ومستحب، وبعضه أوكد من بعض، وفي ترك بعضه كفارة، وفي بعضه لا حرج فيه.

وطواف الحج ثلاثة: واحد فريضةٌ إن تركه بطل حجه؛ وهو طواف الزيارة، وواحد سنة إن تركه كان عليه دمٌ وحجّه تامٌ، وهو طواف الوداع، وواحد مستحب إن تركه فلا شيء عليه، وهو طواف الورد.

ولم نذكر من فرائض الحج وأحكامه وهيئاته في هذا الباب إلا قوتُ الأعمال، مثل ما ذكرناه في سائر الأبواب من هذا الكتاب، على ما يليق بيانه للمعنى الذي قصدناه فيه، وقد أشبعنا أحكام الحج وما يقال في المشاعر في كتاب «مناسك الحج»<sup>(١)</sup> المفرد له.

• ذكر فضائل الحج، وآدابه وهيئاته، وفضائل الحجاج، وطريق السلف السالكين

للمنهاد؛

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ يعني من أوجبه على نفسه في هذه الأشهر فأحرم به، وهى: شوال، وذو القعدة،

(١) يشير أبو طالب إلى كتاب له عن الحج لم تذكره المراجع.

وتسع من ذى الحجة ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] الرفث: اسم جامع لكل لغوٍ وخنى، وفجور من الكلام، ومغازلة النساء ومداعبتهن، والتحدث فى شأن الجماع. والفسوق: جمع فسق، وهو اسم جامعٌ لكل خروج من طاعة، ولكل تعدى حدٍّ من حدود الله تعالى. والجدال: وصف مبالغة للخصومة والمراء، فيما يُورث الضغائن وفيما لانفع فيه. فهذه ثلاثة أسماء جامعة مختصرة لهذه المعانى المثبتة، أمر الله تعالى بتتزيه شعائره ومناسكه منها؛ لأنها مشتملة على الآثام، وهنّ أصول الخطايا والإجرام.

والحجُّ فى اللغة هو القصد إلى من يُعظَّم. وكانت العرب تقول: نحجُّ إلى النعمان، أى نقصده تعظيمًا له وتعزيرًا. فينبغى أن يكون الحاج معظّمًا لمن قصده بالحج، ليتحقق بمعنى هذا الاسم. والحج أيضاً: سلوك الطريق الواضح الذى يخرج إلى البُغية ويوقف على المنفعة، واشتقاقه من المحجة بمنزلة النُّسك، وهو اسم للطريق مشتقٌ من المنسك، وهو من أسماء الطريق، وإن كان أصله الذبح، ومنه سُمى الناسك لأنه سالك لطريق الآخرة.

فأول فضائل الحجِّ: حقيقة الإخلاص به لوجه الله تعالى، وأن تكون النفقة حلالاً، واليد فارغة من تجارة تشغل القلب وتفرِّق الهم، ويكون الهمُّ مجرداً، والقلب ساكناً مطمئنًا مملوءاً بالذكر، فارغاً من الهوى، ناظراً أمامه غير ملتفت إلى ورائه، وصحةُ القصد بحسن الصدق، ثم طيبُ النفس بالبذل والإنفاق والتوسع فى النفقة والزاد وبذل ذلك؛ لأن النفقة فى الحجِّ بمنزلة النفقة فى سبيل الله تعالى؛ الدرهم بسبعمائة درهم، والحجُّ من سبيل الله، روى ذلك عن رسول الله ﷺ.

وقال ابن عمر وغيره: من كرم الرجل طيب زاده فى سفره. وكان يقول: أفضل الحجاج أخلصهم نية، وأزكاهم نفقة، وأحسنهم يقيناً.

وفى حديث ابن المنكدر عن جابر عن رسول الله ﷺ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». وقال: «سئل رسول الله ﷺ: ما برُّ الحج؟ قال: طيب الكلام وإطعام الطعام».

ويقال: إنما سمي سفرًا لأنه يسفر عن أخلاق الرجال. وبعضهم يقول: يسفر عن صفات النفس وجوهرها، إذ ليس كل من حسنت صحبته في الحضر حسنت صحبته في السفر، وكل من صلح أن يصحب في السفر صلح في الحضر. وفي خبر عمر رضى الله عنه، لما سأل عن الرجل، من ذكر<sup>(١)</sup> أنه يعرفه، فقال له: هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ قال: لا. قال: ما أراك تعرفه.

ولا يجادل ولا يخاصم، ولا يكثر المراء، ولا يرفث بلسانه. وروينا عن بشر ابن الحارث قال: قال سفيان: من رفث فسد حجه.

وليتعلم أحكام المناسك ومعالم الحجّ وهيئاته وآداب المشاهد قبل الخروج، وليكن ذلك أهم شيء إليه وليقدمه على جميع أسباب السفر، فإن هذا هو المقصود والبنية فلا يباين عنه، وليعدّ له رفيقًا صالحًا عالمًا مجبًا للخير معينًا عليه، إن نسى ذكره، وإن ذكر أعانه، وإن جبن شجعه، وإن عجز قوّاه، وإن أساء ظنه وضاق صدره وسع صدره وصبره وحسن ظنه، ولا يخالف رفيقه ولا يكثر الاعتراض عليه، وليحسن خلقه مع جميع الناس، ويلين جانبه، ويخفّض جناحه، ويكفّ أذاه عن الخلق، ويحتمل أذاهم. فبهذه المعانى يفضل الحج.

وأن يحج على رحلٍ أو زاملة، فإن ذلك حجّ المتقين وطريق الماضين. يقال: حج الأبرار على الرّحال. وحدث سفيان الثوري عن أبيه قال: برزت من الكوفة إلى القادسية للحجّ، ووافيت الرفاق من البلدان، فرأيت الحاج كلهم على زوامل وجوّالقاتٍ ورواحل، وما رأيت في جميعهم إلا محمّلين.

وقال مجاهد لابن عمر وقد دخلت القوافل: ما أكثر الحجاج؟ فقال: ما أقلهم، ولكن قل: ما أكثر الرّكب. قال: وكان ابن عمر إذا نظر إلى ما أحدث من الزوامل والمحامل يقول: الحاج قليل، والرّكب كثير. ثم نظر إلى رجل مسكين رثّ الهيئة، تحته جوالق، فقال: هذا نعم الحاج.

(١) من قوله: «وكل من صلح» إلى هنا من (د، م).

فينبغي أن يكون الحاج رثاً الهيئة، خفيف المؤونة، متقللاً من كل شيء، لا يحمل معه من الزاد إلا ما لا بد له منه مما يحتاج إليه، ولا يسرف في المبالغة والتناهي فيه، ولا يقتر، ولا يضيِّق على نفسه ورفيقه، بل يستعمل الاقتصاد في كل شيء والكفاية، ويجتنب من الزى الحُمرة فإن ذلك مكروه.

وروى عن النبي ﷺ «أنه كان في سفر، فنزل أصحابه منزلاً، فسُرحَت الإبل، فنظر إلى أكسية حُمرة على الأقتاب، فقال: أرى هذه الحمرة قد غلبت عليكم. قال: فقمنا نتساعى حتى نزعناها عن ظهورها حتى شرد بعض الإبل».

ثم ليجتنب من الزى الشهرة، وكلَّ منظور إليه من الأثاث، ولا يتشبه بالمترفين، ولا بأهل الدنيا من أهل التفاخر والتكاثر فيكتب من المتكثرين، ولا يكثر التَّعَمُّمَ والرفاهة، فإن ذلك غير مستحب في سبيل الله تعالى؛ لأن المشقة والظماً والمخمصة والأواء كلما كثر في سبيل الله كان أفضل وأثوب.

حج رسول الله ﷺ على راحلة، وكان تحته رَحْلٌ رثٌ وقطيفة خَلْفَةٌ قيمته أربعة دراهم، وطاف على الراحلة لينظر الناس إليه، ويهتدوا بشمائله. وقال عليه الصلاة والسلام: «خذوا عني مناسككم». وكان يقول: «ليبك اللهم ليك، حجاً لا رياء فيه ولا سمعة». وقال: «ليبك، إن العيش عيش الآخرة». وأمر ﷺ بالشَّعْثَ والاحتفاء، ونهى عن التَّعَمُّمَ والرفاهة، في حديث فضالة بن عبيد. وفي الخبر: «إنما الحاج الشَّعْثُ التَّفَلُّ». يقول الله تعالى لملائكته: انظروا إلى زوار بيتي قد جاؤوني شعثاً غبراً من كل فج عميق». وقال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]. التَّفَثُ: الشَّعْثُ والاغبرار، وقضاؤه حلق الرأس وقص الأظفار.

وكتب عمر بن الخطاب إلى أمراء الأجناد: اخلولقوا واخشوشنوا. أى البسوا الخلقان واستعملوا الخشونة من الأشياء. وبعض أصحاب الحديث يصحِّف هذا الحرف فيقول: اخلولقوا، من الحلق، ولا يجوز أن يأمرهم بإسقاط سنَّة، كيف وقد قال لضبيع حين توسَّم فيه مذهب الخوارج: اكشف رأسك، فرآه ذا ضفيريّتين،

فقال: لو كنت مخلوقاً لضربت عنقك.

ولينحُ مثالَ أهل اليمن في الزى والأثاث، فإن الاقتداء بهم والاتباع لشمائلهم في الحج طريقة السلف. على ذلك الهدى والوصف كان رسول الله ﷺ وأصحابه، وما عدا وصفهم وخالف هديهم فهو محدثٌ ومتبدعٌ.

ولهذا المعنى قيل: زينُ الحجيج أهل اليمن؛ لأنهم على منهاج الصحابة وطريقة السلف. وقيل في مدحهم بالثقل والانفراد: لا يغفلون سعراً ولا يضيقون طريقاً.

وقد كان العلماء قديماً إذا نظروا إلى المترفين قد خرجوا إلى مكة، يقولون: لا تقولوا خرج فلانٌ حاجاً، ولكن قولوا: خرج مسافراً. ويقال: إن هذه المحامل والقباب أحدثها الحجَّاج بن يوسف فركب الناسُ سُنَّتَه. وقد كان العلماء في وقته ينكرونها، ويكرهون الركوب فيها. وأخاف أن بعض ما يكون من تماوت الإبل يكون ذلك سببه لثقل ما يُحمل، ولعله عدلُ أربعة أنفس وزيادة، مع طول الشُّقة وقلة الطعام.

وينبغي أن يقلل من نومه على الدابة، فإنه يقال: إن النائم يُثقل على البعير. وقد كان أهل الورع لا ينامون على الدواب إلا من قعود، يغفون غفوة بعد غفوة. وكانوا أيضاً لا يقفون عليها الوقوف الطويل؛ لأن ذلك يشق عليها. وفي الحديث: «لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي».

ولا يحمل على الدابة المكتراة إلا ما قاضى عليه الجمال أو ما أذن له فيه. قال رجل لابن المبارك: احمل لى هذا الكتاب معك. فقال: حتى استأمر الجمال، فإنى قد اكتريت. ولينزل عن دابته غدوةً وعشيّةً، يروحها بذلك، ففيه سنةٌ وآثار عن السلف. وقد كان بعض السلف يكترى لازماً، ويشترط أن لا ينزل، ثم إنه ينزل للروح ليكون ما رفّه عن الدابة من حسناته محتسباً له فى ميزانه.

وبعض علماء الظاهر يقول: إن الحجَّ راكباً أفضل؛ لما فيه من الإنفاق والمؤونة، ولأنه أبعد لضجر النفس، وأقلُّ لأذاه، وأقرب لسلامته وتمام حجه. فهذا عندى بمنزلة الإفطار يكون أفضل إذا ساء عليه خلقه، وضاق به ذرعه، وكثر عليه

ضجره، لأن حسن الخلق وانسراح الصدر أفضل. وقد يكون كذلك لبعض الناس دون بعض، ممن يكون حاله الضجر، ووصفه التسخُّط وقلة الصبر، أو لم يكن اعتاد المشى.

وسألت بعض فقهائنا بمكة - وكان ورعاً - عن تلك العُمَر التي تُعتمر من مكة إلى التنعيم، وهو الذي يقال له مسجد عائشة، وهو ميقاتنا للعمرة في طول السنة، أى ذلك أفضل المشى فى العمرة، أو يكترى حماراً بكسر درهم إلى درهم يعتمر عليه، فيقال: يختلف ذلك على قدر شدته على الناس، فإن كان إنفاق الدرهم أشدّ عليه من المشى فالاكترأ أفضل، لما فيه من إكراه النفس عليه وشدته عليها. ومن كان المشى عليه أشق فالمشى أفضل، لما فيه من المشقة. ثم قال: هذا يختلف لاختلاف أحوال الناس من أهل الرفاهية والنعمة، فيكون المشى عليهما أشد.

وعندى أن الاعتمار ماشياً أفضل، وكذلك الحج ماشياً، لمن أطاق المشى، ولم يتضجر به، وكان له همّة وقلب. وقد روينا فى خبر من طريق أهل البيت: «إذا كان فى آخر الزمان خرج الناس للحج أربعة أصناف: سلاطينهم للنزهة، وأغنياؤهم للتجارة، وفقراؤهم للمسألة، وفقراؤهم للسمعة.

ويكره أخذ الأجرة على الحج، فيجعل نصيبه وعناه لغيره ملتصقاً عرض الدنيا. وقد كره ذلك بعض العلماء. ولأنه من أعمال الآخرة، ويُتقرب به إلى الله، يجرى مجرى الصلاة والأذان والجهد، فلا يأخذ على ذلك أجراً إلا فى الآخرة. وقد قال رسول الله ﷺ لعثمان بن أبى العاص: «واتخذ مؤذناً لا يأخذ على الأذان أجراً». وسئل عن رجل خرج مجاهداً فأخذ ثلاثة دنانير، فقال: ليس له من دنياه وآخرته إلا ما أخذ. فإن كان نية عبد الآخرة أو همته المجاورة، واضطر إلى ذلك، فإن الله تعالى قد يعطى الدنيا على نية الآخرة، ولا يعطى الآخرة على نية الدنيا، رجوت أن يسعه ذلك، وفى الخبر: «يؤجر فى الحجة الواحدة ثلاثة، ويدخلون الجنة: الموصى بها، والمنفد للوصية، والحاج الذى يقيمها» لأنه ينوى خلاص أخيه المسلم، والقيام بفرضه. وقد جاء: مثلُ المجاهد الذى يأخذ أجراً على جهاده مثل

أم موسى يحل أجرها وترضع ولدها. هذا إذا كانت نيته الجهاد، واحتاج إلى معونة عليه. كذلك من كانت نيته في حجه الآخرة، والتقرب إلى الله تعالى بالطواف والعمرة بعد قضاء ما عليه، لم يضره أخذ أجره على حجه إن شاء الله تعالى.

ومن فضائل الحج: أن لا يقوى أعداء الله الصادقين عن المسجد الحرام بالمال، فإن المعونة والتقوية بالمال تضاهى المعونة بالنفس. والصدُّ عن المسجد الحرام يكون بالمنع والإحصار، ويكون بطلب المال، فليحتل في التخلص من ذلك، فإن بعض علمائنا كان يقول: ترك التنفل بالحج والرجوع عنه أفضل من تقوية الظالمين بالمال؛ لأن ذلك عنده دخيلة في الدين، ووليجة في طريق المؤمنين، وإقامة وإظهار لبدعة أحدثت من الآخذ والمعطى، فهما شريكان في الإثم والعدوان. وهذا كما قال؛ لأنه جعل بدعة سنة، ودخولاً في صغار ذلة، ومعاونة على وزر أعظم في الحرم من تكلف حج نافلة قد سقط فرضه. كيف وفي ذلك إدخال ذلة وصغار على الإسلام والمسلمين مضاهاةً للجزية؟ وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «كل واحد من المسلمين على ثغر من ثغور الإسلام، فإن ترك المسلمون فاشدد لثلاثي الإسلام من قبلك». وفي الخبر المشهور: «المسلمون كرجل واحد، ومثل المسلم من المسلمين كمثل الرأس من الجسد، يألم الجسد لما يألم الرأس، ويألم الرأس لما يألم الجسد».

وقد يترخص القائل في ذلك بتأويل أنه مضطر إليه. وليس كما يظن، لأنه لو رجع لَمَا أخذ منه شيء، ولو خرج في غير زى المترفين مما أحدث من المحامل لما أخذ منه شيء، فقد زال الاضطرار وحصل منه بالطوع والشهوة الاختيار، ولعل هذا الذنب عقوبة ما حملوا على الإبل فوق طاقتها من البيوت المسقفة التي علوها عليها. كان البعير يحمل الرجل ورحله فجعلوه يحمل مقدار أربعة وزيادة، فأدى ذلك إلى تلفها، فهم مطالبون بقتلها؛ لأن من حمل بعيراً فوق طوقه حوسب بذلك وطولب، أو لعله ذنب ما خرجوا به من التجارات وفضول الأسباب وشبهات الأموال، أو لسوء النيات وفساد المقاصد. وروينا أن أبا الدرداء قال لبعير له في الموت: يا أيها البعير، لا تخاصمني إلى ربك فإني لم أكن أحملك فوق



طاقتك . وقد يعاقب الله على الذنب بذنب مثله أو فوقه .

وينبغي أن يكون في المشاعر والمناسك أشعث أغبر، فإنه سنة . ويكثر ذكر الله في طريقه وجميع مناسكه، ويذكر به الغافلين، ويُقل ذكر الناس، ويلزم الصمت فيما لا يعنيه، ولا يتكلف ما قد كُفي، ولا يدخل فيما لم يكلف، وإن رأى موضعاً للمعروف أمر به، أو منكرًا نهى عنه . فهذه المعاني تضاعف أجر الحج، وتفضل الحجاج .

وأستحب أن يقرن بين حجة وعمرة من ميقاته؛ لأن فيه إيجاب هدى يقربه، وليكون جامعاً بين نسكين من ميقات بلده، ويكون قد أتى بالعمرة؛ لأن فيه إيجاب هدى يقربه، وليكون جامعاً بين نسكين من ميقات بلده، ويكون قد أتى بالعمرة؛ لأنها مقرونة بالحج في الكتاب، ولأن مذهب كثير من العلماء أنها فريضة كالحج . وجماعة من السلف كانوا يستحبون الابتداء بالعمرة وتقديمها على الحج، منهم: الحسن وعطاء وابن سيرين والنخعي .

وقد روى أن النبي ﷺ جمع بينهما، وأهل بهما معاً في حديث أنس . وقد حدثت عن شقيق بن سلمة عن الضبي بن معبد قال: أردت العمرة فأشار عليّ رجل من أهل العلم أن أبدأ بالحج، فاستشرت رجلاً من أهل الفقه فأمرني أن أجمع بين حج وعمرة جميعاً . ففعلتُ، فأنشأتُ ألبى بهما، حتى قدمنا على عمر فأخبرته بالذي فعلتُ . فقال: هُديتَ لسنة نبيك .

وإن قدمَ العمرة فحجّ متمتاً ثم أفرد الحج بعدها من عامه فهو أفضل؛ وهذا اختيار جماعة من العلماء . وإن حجّ مفرداً، كما روى عن رسول الله ﷺ أنه أفرد الحجّ فيما روينا عن عائشة وجابر، وإذا فرغ من حجه رجّع إلى ميقات بلده فاعتمر من هناك، فحسن . وقد قال الله عز وجل: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فإفرادهما من إتمامهما؛ وهذا قول عمر وعثمان في الإتمام .

وليطف لقرانه ويسع طوافين وسعيتين، ليخرج بذلك من اختلاف العلماء، جمعهما أو فرقهما .

وليكثر العبد من التلبية في حال إحرامه، فهي من أفضل الأذكار فيه، وليرفع بها صوته، وإن قال في تلبيته: لبيك يا ذا المعارج، لبيك حجاً حقاً، تعبدًا ورقاً، والرغباء إليك والعمل. فقد روى هذا عن الصحابة. وإن اقتصر على تلبية رسول الله ﷺ فحسن، وفيها كفاية وبلاغ.

وأحب أن يذبح، وإن لم يجب عليه، ويجتنب الأكل مما يذبح ما كان واجباً عليه مثل نُسكِ قران، أو متعة، أو كفارة. وأستحب أن يأكل مما لم يكن عليه واجباً. وليجتنب المعايب الثمانية في ذبيحته التي وردت بها الآثار، فقد نُهي أن يضحي: بالجدعاء، والعضباء، والجرباء، ونهي عن الشرقاء، والخرقاء، والمقابلة، والمدابرة، والعجفاء التي لا تُنقى، يعني المهزولة. وهذا جميع ما جاء في عيوب الأضاحي بأخبار متفرقة.

فالجدع: في الأنف والأذن. والقطع: فيهما. والعضب: الكسر في القرن، وفي نقصان القوائم. والجرباء: من الجرب. والشرقاء: المشقوقة الأذن من فوق. والخرقاء: المشقوقة من أسفل. والمقابلة: المخروقة الأذن من قدام. والمدابرة: المخروقة من خلف. والتي لا تُنقى: المهزولة التي لا نقي لها؛ والنقى هو المخ.

وقد روينا في تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، قيل: تسمين الهدى وتحسينه. وأفضل الهدى بدنة، ثم بقرة، ثم كبش أقرن أبيض، ثم الثني من المعز.

وإن ساق هديه من الميقات فهو أفضل من حيث لا يجهد ولا يكده، وقد كانوا يُغالون بثلاث، ويكرهون المكأس فيهن: الهدى، والأضحية، والرقبة. فإن أفضل ذلك أعلاه ثمنًا، وأنفسه عند أهله. وفي حديث ابن عمر أن عمر أهدى نجبية، فطلبت منه بثلاثمائة دينار، فسأل النبي ﷺ أن يبيعهها ويشتري بثمنها بدناً، فنهاه عن ذلك وقال: بل اهدها. فهذه سنة في تخير الهدى، وحسن الأدب في المعاملة، وترك الاستبدال بها طلباً للكثرة، لأن القليل الجيد خير من الكثير الدون. إن في ثلاثمائة دينار قيمة ثلاثين، فكان الخالص الحسن كافيًا من الكثير المتقارب.

وفي حديث ابن المنكدر عن جابر: «سئل رسول الله ﷺ: ما برُّ الحج؟ قال: العَجُّ والشَّجُّ». فالعج: هو رفع الصوت بالتلبية، والشج: هو نحر البدن.

وفي حديث عائشة رضی الله تعالى عنها عن النبي ﷺ: «ما عمل آدمى يوم النحر عملاً أحبَّ إلى الله عز وجل من إهراق دم، وأنها لتأتى يوم القيامة بقرونها وأظلافها، فإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع بالأرض، فطيبوا بها نفساً».

وفي الخبر: «له بكل صوفة من شعرها وبكل قطرة من دمها حسنة»، وأنها لتوضع في الميزان فأبشروا.

ولا يضحى بجذع إلا من الضأن فقط، وهو ما كان في آخر حَوْلِهِ، وبالثنى من المعز والبقر والإبل. فالثنى من المعز: ما دخل في السنة الثانية، والثنى من البقر: ما دخل في الثالثة، والثنى من الإبل: ما دخل في السنة الخامسة.

وإن أحرم من بلده، فقد قيل: إنه من إتمام الحج والعمرة، ومن عزائم الأعمال. روينا عن عمر وعلى وابن مسعود رضی الله عنهم: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قالوا: إتمامهما أن تحرم بهما من دُورَة أهلِكَ. ولتكن حاضر القلب، مشاهداً القرب عند المواطن المرجوَّ فيها الإجابة. وفي المشاهد المتبغى منها المنفعة، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ عَلَيَّ مَا رَزَقَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨].

وأستحب له أن يمشى في المشاعر من حين يخرج من مكة إلى أن يقف بعرفة، وإلى أن يرجع من طواف الزيارة إلى منى. ومن استحب للحجاج الركوب فإنه يستحب له المشى إلى مكة في المناسك إلى انقضاء حجّه، ولأن عبد الله بن عباس أوصى بنيه عند موته فقال: يا بني حُجُوا مشاءً، فإن للحجاج الماشى بكل قدم يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم. قيل: وما حسنات الحرم؟ قال: الحسنة بمائة ألف. وأوكد ما مشى فيه من المناسك وأفضله: من مسجد إبراهيم ﷺ إلى الموقف، ومن الموقف إلى المزدلفة في الإفاضة، ومن المشعر الحرام غداة النحر إلى منى، وفي أيام رميه الجمار.

وصوم يوم عرفة فيه فضل إن قوى معه على الدعاء والتلبية، ولم يقطعه الصوم عن ذلك، فإن أضعفه فالفطر أفضل. ولم يصمه رسول الله ﷺ بعرفة، ولا أبو بكر، ولا عمر، وصامه عثمان رضى الله عنه وعنهم.

وليعتبر في طريقه وسيره بالآيات وما يرى من الحكمة والقدرة من تصريف الخلق، وما يحدث الله تبارك وتعالى في كل وقت، فيكون له في كل شيء عبرة، ومن كل شيء موعظة، فإنه على مثال طريق الآخرة. وليكن له بكل شيء تذكيرة، وفي كل شيء فطنة وتبصرة، ترده إلى الله تعالى، وتدلّه عليه، وتذكّره به، ويشهده منها فيتفكر في أمره، ويستدل به على حكمته، ويشهد منه قدرته.

وسئل الحسن: ما علامة الحج المبرور؟ فقال: أن يرجع العبد زاهداً في الدنيا، راغباً في الآخرة. وقيل في وصف الحج المبرور: هو كف الأذى، واحتمال الأذى، وحسن الصحبة، وبذل الزاد. ويقال: إن علامة قبول الحج: ترك ما كان عليه العبد من المعاصي، والاستبدال بإخوانه البطالين إخواناً صالحين، وبمجالس اللهو والغفلة مجالس الذكر واليقظة. فمن وفق للعمل بما ذكرناه فهو علامة قبول حجه، ودليل نظر الله إليه في قصده.

ومن أصيب بمصيبة في نفسه وماله، فهو من دلائل قبول حجه، فإن المصيبة في طريق الحج تعدل النفقة في سبيل الله تعالى، الدرهم بسبعمائة، وبمثابة الشدائد في طريق الجهاد.

وليستكثر من الطواف بالبيت؛ فإنه يقال: ليس على وجه الأرض اليوم عمل أفضل من الطواف بالبيت، لأنه يستوعب بطواف أسبوع<sup>(١)</sup> مائة وعشرين رحمة، يكون بكل رحمة ما شاء الله؛ لأنه سبحانه يختص برحمته من يشاء، وأقل ماله بكل رحمة عشر حسنات؛ لأن في حديث عطاء عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ: «ينزل الله على هذا البيت في كل يوم مائة وعشرين رحمة، ستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين». وفي الحديث: «استكثروا من الطواف بالبيت، فإنه من أقل شيء تجدونه في صُحفكم يوم القيامة، وأغبط عملٍ

(١) أسبوع: يقال: طاف بالبيت سبباً وأسبوعاً وسبوعاً؛ بمعنى واحد.

تجدونه». ولا تتحدث في طوافك، وعليك بكثرة ذكر الله سبحانه وتعالى من التسبيح والتهليل والحمد وتلاوة القرآن، وامش بسكينة ووقار وخشوع وانكسار، ولا تزاحمن أحدًا، واقرب من البيت ما أمكن، واستلم الركنين اليمانيين، مع تقبيل الحجر في كل وتر من طوافك إن أمكن. وقد روينا في الخبر: «من طاف بالبيت أسبوعًا حافيًا حاسرًا كان له كعتق رقبة. ومن طاف بالبيت أسبوعًا في المطر غُفر له ما سلف من ذنوبه». روى ذلك عن الحسن بن علي، قاله لأصحابه ورفعه إلى رسول الله ﷺ.

واتق الهمم الرديئة والأفكار الدنيئة. فيقال: إن العبد يؤاخذ بالهمة في ذلك البلد. وعن ابن مسعود: ما من بلد يؤاخذ العبد فيه بالإرادة قبل العمل إلا بمكة. وقال أيضًا: لو همَّ العبد بَعْدَنَ إِبِينِ أَنْ يَعْمَلَ سَوْءًا بِمَكَّةَ عَاقَبَهُ اللهُ تَعَالَى، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدْفُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥] يعنى أنه علق العذاب بالإرادة دون الفعل. ويقال: إن السيئات تضاعف بمكة كما تضاعف الحسنات، وإن السيئات التي تُكتسب هنالك لا تكفّر إلا هنالك. وكان ابن عباس يقول: الاحتكار بمكة من الإلحاد في الحرم. وقيل: الكذب فيه من الإلحاد.

وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: لأن أذنب سبعين ذنبًا بركية أحب إليّ من أن أذنب ذنبًا واحدًا بمكة. وركية منزلة بين مكة والطائف.

وقد كان الورعون من السلف، منهم عبد الله بن عمر، وعمر بن عبد العزيز، وغيرهما، يضرب أحدُهم فسطاطين؛ فسطاطًا في الحرم وفسطاطًا في الحلِّ. فإذا أراد أن يصلى أو يعمل شيئًا من الطاعات دخل فسطاط الحرم، ليدرك فضل المسجد الحرام، لأن المسجد الحرام عندهم في جميع ما يذكر إنما هو الحرم كله، وإذا أراد أن يأكل أو يكلم أهله أو يتغوّط خرج إلى فسطاط الحلِّ.

ويقال: إن آل الحجاج في سالف الدهر كانوا إذا قدموا مكة خلعوا نعالهم بندى طوى تعظيمًا للحرم. وقد سمعنا من لم يكن يتغوّط ولا يبول في الحرم من المقيمين بمكة، ورأينا بعضهم لا يتغوّط ولا يبول حتى يخرج إلى الحلِّ، تعظيمًا لشعائر الله تعالى، وتنزيهاً لحرمه وأمنه.

وأعمال البرِّ كُلِّها تُضاعَف بمكة، والحسنة بمائة ألف حسنة، على مثال الصلاة في المسجد الحرام. روى معنى ذلك عن ابن عباس وأنس. وعن الحسن البصرى: أن صوم يوم بمائة ألف يوم، وصدقة درهم بمائة ألف درهم. ويقال: إن طواف سبعة أسابيع يعدل عمرة، وإن ثلاث عُمَر تعدل حِجَّة، وإن العمرة هي الحجة الصغرى؛ وهذا فى دليل الخطاب من قوله تعالى: ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣] فدل أن الحجَّ الأصغر هو العمرة، ومن العرب من يسمي العمرة حجًّا. وفى الخبر: «عُمرةٌ فى رمَضان تعدل حجة». فمن وُقِّق للعمل بما ذكرناه، فهو علامة قبول حجه، ودليل نظر الله إليه فى قصده.

### • ذكر فضائل الحاجين لوجه الله:

روينا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من حجَّ هذا البيتَ فلم يرفُث ولم يفسُق خرجَ من ذنوبه كيوم ولدته أمه». وفى حديث آخر: «من خرج من بيته حاجًّا أو مُعتمراً فمات أُجرى له أجرُ الحاجِّ والمُعتمر إلى يوم القيامة، ومن مات فى أحد الحرمين لم يُعرَض ولم يُحاسَب، وقيل له ادخل الجنة». وروى فى الخبر: «حجةٌ مبرورة خيرٌ من الدنيا وما فيها. وحجةٌ مبرورة ليس لها جزاءٌ إلا الجنة».

وفى الحديث: «الحجاج والعمَّار وفدُ الله تعالى وزُواره، إن سألوه أعطاهم، وإن استغفروه غفَّر لهم، وإن دَعَوْه أُسْتُجيب لهم، وإن شفَعوا شُفِعوا».

وذكر بعضهم أن إبليس ظهر له فى صورة شخص بعرفة، فإذا هو ناحل الجسم، مصفرُّ اللون، باكى العين، مقصوم الظهر، فقال له: ما الذى أبكى عينك؟ فقال: خروج الحاج إليه بلا تجارة، أقول: قد قصدوه، أخاف أن لا يخيبهم، فيحزننى ذلك. قال: فما الذى أنحل جسمك؟ قال: سهيل الخيل فى سبيل الله تعالى، ولو كانت فى سبيلى كان أحبَّ إلىَّ. قال: فما الذى غير لونك؟ قال: تعاون الجماعة على الطاعة، ولو تعاونوا على المعصية كان أحبَّ إلىَّ. قال: فما الذى قصم ظهرك؟ قال: قول العبد: أسألك حُسنَ الخاتمة، أقول: يا ويلتى متى يعجب هذا بعمله؟ أخاف أن يكون قد فطن.

ولقى رجلاً ابن المبارك وقد أفاض من عرفة إلى مزدلفة، فقال: من أعظم الناس جرماً يا أبا عبد الرحمن في هذا الوقت؟ فقال: من قال إن الله عز وجل لم يغفر لهؤلاء.

وقد روينا حديثاً مسنداً من طريق أهل البيت: «أعظم الناس ذنباً من وقف بعرفة فظن أن الله عز وجل لم يغفر له».

ويقال: إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها إلا الوقوف بعرفة. وقد رفعه جعفر بن محمد فأسنده. ويقال: إن الله عز وجل إذا غفر لعبد ذنباً في الموقف غفره لكل من أصابه في ذلك الموقف. وزعم بعض السلف: إذا وافق عرفة يوم الجمعة غُفر لكل أهل الموقف.

وهو أفضل يوم في الدنيا، وفيه حجَّ رسول الله ﷺ حجة الوداع ولم يحج بعد نزول فرض الحج غيرها. وعليه نزلت هذه الآية وهو واقف بعرفة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقال علماء أهل الكتاب: لو أنزلت علينا هذه الآية لجعلنا يومها عيداً. فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: أشهد، لقد أنزلت في يوم عيدين اثنين يوم عرفة ويوم الجمعة، على رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة.

وقد روينا في تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨] عن جماعة من السلف، قال: غفر لهم ورب الكعبة. وفي تفسير قوله تعالى: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦]. قال: طريق مكة يصددهم عنه.

وروينا عن مجاهد وغيره من العلماء، دخل حديث أحدهما في الآخر: كانوا يتلقون الحاج يدعون لهم قبل أن يتدنسوا ويقولون: تقبل الله منا ومنكم. وأن الحاج إذا قدموا مكة تلقتهم الملائكة، فسلموا على ركباني الإبل، وصافحوا ركباني الحمير، واعتنقوا المشاة اعتناقاً.

وقال الحسن: من مات بعقب شهر رمضان، أو بعقب غزوة، أو بعقب حج، مات شهيداً.

وقال عمر رضى الله تعالى عنه: الحاج مغفورٌ له ولمن استغفر له شهرَ ذى الحجة، والمحرم، وصفر، وعشرين من ربيع الأول.

وقد كان من سنة السلف أن يشيعوا الغزاة وأن يستقبلوا الحاج، ويقبلوا بين أعينهم ويسألوهم الدعاء لهم. وفي الخبر: «اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج».

وحدثونا عن على بن الموفق قال: حججتُ سنة فلما كان ليلة عرفة بتُّ بمبئى فى مسجد الخيف، فرأيت فى المنام كأن ملكين قد نزلا من السماء عليهما ثيابٌ خضر، فنادى أحدهما صاحبه: يا عبيد الله. فقال الآخر: لبيك يا عبد الله. قال: تدرى كم حجَّ بيت ربنا فى هذه السنة؟ قال: لا أدرى. قال: حجَّ بيت ربنا ستمائة ألف. أتدرى كم قبل منهم؟ قال: لا. قال: قبل منهم ستة أنفس. قال: ثم ارتفعا فى الهواء فغابا عني، فانتبهت فزعًا فاغتمتُ غمًا شديدًا، وأهمنى أمرى، فقلت: إذا قبل حجُّ ست أنفس، فأين أكون أنا فى ستة أنفس؟ فلما أفضنا من عرفة، وبتُّ عند المشعر الحرام جعلتُ أفكر فى كثرة الخلق، وفى قلة من قبل منهم، فحملنى النوم، فإذا الشخصان قد نزلا من السماء على هيتهما، فنادى أحدهما: يا عبيد الله. قال: لبيك يا عبد الله. قال: تدرى كم حجَّ بيت ربنا؟ قال: نعم، ستمائة ألف. قال: فتدرى كم قبل منهم؟ قال: نعم، ستة أنفس. قال: أتدرى ماذا حكم ربنا فى هذه الليلة؟ قال: لا. قال: فإنه وهب لكل واحد من الستة مائة ألف. قال: فانتبهت وبى من السرور ما يجلُّ عن الوصف.

ذكر فى هذه القصة ستة، ولم يذكر السابع؛ وهؤلاء هم الأبدال السبعة أوتاد الأرض المنظور إليهم كفاحًا، ثم ينظر إلى قلوب الأولياء من وراء قلوبهم. فأنوار هؤلاء عن نور الجلال وأنوار الأولياء من أنوارهم، وأنصبتهم وعلومهم من أنصبة هؤلاء وعلومهم. فلم يذكر السابع وهو قطب الأرض، والأبدال كلُّهم فى ميزانه. ويقال: إنه هو الذى يضاهاى الخضر من هذه الأمة فى الحال، ويجاريه فى العلم، وإنهما يتفاوضان العلم، ويجد أحدهما المزيد فى الآخرة، فإنما لم يذكر - والله أعلم - لأنه يُوهب له من مات ولم يحج من هذه الأمة، لأنه أوسع جاهًا من



جميعهم، وأنفذ قولاً في الشفاعة من الجملة.

وقد روينا عن ابن الموفّق قال: حججت سنةً، فلما قضيت مناسكى تفكرت فيمن لا يُتقبل حجه، فقلت: اللهم إني قد وهبتُ حجّتى هذه وجعلت ثوابها لمن لا يُتقبل حجه. قال: فرأيت ربّ العزة في النوم، قال لى: يا على تتسخى على، وأنا خلقت السخاء وخلقتُ الأسخياء، وأنا أجود الأجودين، وأكرم الأكرمين، وأحق بالجود والكرم من العالمين، وقد وهبت كل من لم يُقبل حجه لمن قبلته. وكان ابن الموفّق هذا قد حجّ عن رسول الله ﷺ حججاً، وقال: فرأيت النبى ﷺ فقال: يا ابن الموفّق، حججت عنى؟ قلت: نعم يا رسول الله. ولبيت عنى؟ قلت: نعم. قال: فهذه يدك عندى أكافئك بها يوم القيامة، آخذ بيدك فى الموقف فأدخلك الجنة، والخلائق فى كُرب الحساب.

#### • ذكر فضائل البيت الحرام وما جاء فيه:

فى الخبر: «إن الله تعالى وعد هذا البيت أن يحجّه فى كل سنة ستمائة ألف، فإن نقصوا كملهم الله تعالى بالملائكة، وأن الكعبة تُحشر كالعروس المزفوف، وكل من حجها متعلق بأستارها يسعون حولها حتى تدخل الجنة فيدخلون معها».

وفى الخبر: «إن الحجرَ ياقوته من يواقيت الجنة، وأنه يُبعث يوم القيامة وله عينان ولسان ينطق به، يشهد لمن استلمه بحق وصدق». وكان رسول الله ﷺ يقبله كثيراً. وروينا أنه سجد عليه، وكان يطوف على الراحلة فيجعل المحجن عليه، ثم يقبل طرف المحجن.

وقبله عمر ثم قال: إني لأعلم أنك حجرٌ لا تضرُّ ولا تنفعُ، ولولا أنى رأيت رسول الله ﷺ يقبلك لما قبلتك. ثم بكى حتى علا نسيجه، فالتفت إلى ورائه فإذا على، فقال: يا أبا الحسن، ههنا تُسكب العبرات. فقال على: يا أمير المؤمنين بل هو يضر وينفع. قال: وكيف؟ قال: إن الله عز وجل لما أخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتاباً، ثم ألقمه هذا الحجر، فهو يشهد للمؤمن بالوفاء، ويشهد على الكافر بالجحود. قيل: فذلك معنى قول الناس عند الاستلام: اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاءً بعهدك. يعنون هذا الكتاب والعهد.

وفي الخبر عن النبي ﷺ: «أنا أول من تنشقُّ عنه الأرض، ثم أتى البقيع فيُحشرون معي، ثم أتى أهل مكة فأحشروا بين الحرمين». وفي الخبر: «إن آدم عليه السلام لما قضى مناسكه لقيته الملائكة فقالوا: برَّ حجك يا آدم، لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفى عام». وجاء في الأثر: «إن الله تعالى جدّه ينظر في كل ليلة إلى أهل الأرض، فأول من ينظر إليه أهل الحرم، وأول من ينظر إليه من أهل الحرم أهل المسجد الحرام، فمن رآه طائفاً غفر له، ومن رآه منهم مصلياً غفر له، ومن رآه نائماً مستقبل القبلة غفر له».

وذكرت الصلاة بعبادان لأبي تراب النخشي فقال: نومةٌ في المسجد الحرام أفضل من الصلاة بعبادان. وكُشف بعض الأولياء قال: رأيتُ الثغور كلها تسجد لعبادان ورأيتُ عبادان ساجدة لجدّة؛ لأنها خزنة الحرم، وفُرصة أهل المسجد الحرام.

وكنتُ أنا بمكة سنةً فأهمنى الغلاءُ بها حتى ضِقتُ ذرعاً به، فرأيتُ في النوم شخصين بين يديّ، يقول أحدهما للآخر: كلُّ شيءٍ في هذا البلد عزيزٌ، كأنه يعنى الغلاء. فقال الآخر: الموضع عزيزٌ فكلُّ شيءٍ فيه عزيز، فإن أردت أن ترخص الأشياء عليك، فضمها إلى شرفِ الموضع حتى ترخص.

### • ذكر من كرهه المقام بمكة:

كان سفيان الثوري يقول: والله ما أدري أي البلاد أسكن. فقيل له: خراسان. قال: مذاهبٌ مختلفة، وآراء فاسدة. قيل: الشام. قال: يشار إليك بالأصابع. قيل: فالعراق. قال: بلدة الجبابة. قال: مكة. قال: تُذيب الكيسة والبدن. وقال رجل للثوري: قد عزمت على المجاورة بمكة فأوصني. قال: أوصيك بثلاثة؛ لا تصلين في الصف الأول، ولا تصحبن قرشياً، ولا تُظهرنَّ صدقة.

إنما كره له الصلاة في الصف الأول؛ لأنه يُفتقد فيُسأل عنه إذا غاب، ويُشتهر ويعرف إذا واطب، فيجب أن يربَّ الحال بلزوم الموضع، فيذهب الإخلاص ويحصل التزيُّن والتصنع. وجاء رجل إلى سفيان بمكة فسأله فقال: أرسل معي رجلٌ بمال فقال: ضعه في سِدانة الكعبة - أو قال: في سِدانة الكعبة - فما ترى؟

قال سفيان: قد جهل فيما أمرك به، وإن الكعبة لَغَنِيَّةٌ عن ذلك. قال: فما ترى؟ قال: اصرفه للفقراء والأرامل، وإياك وبنى فلان فإنهم سُراقُ الحاجِّ.

وقد كان بعض السلف يكره المجاورة بمكة ويحبّ قصد البيت للحج والخروج منه، إما لأجل الشوق إليه، أو خشية الخطايا فيه، أو حباً للعود. وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥]، أى: يَثُوبُونَ إِلَيْهِ؛ يعودون مرة بعد مرة، ولا يقضون منه وطراً.

وكان بعضهم يقول: تكون في بلد وقلبك مشتاق متعلق بهذا البيت خيرٌ لك من أن تكون فيه وأنت متبرم بمقامك، أو قلبك متعلق إلى بلد غيره.

وروى ابن عيينة عن الشعبي: لأن أقيمَ بحمامٍ أعين أحبُّ إلىَّ من أن أقيم بمكة. قال سفيان: يعنى إعظاماً لها وتوقياً على الذنب فيها. وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يضرب الحجاج إذا حجَّوا، ويقول: يا أهل اليمن يمينكم، ويا أهل الشام شامكم، ويا أهل العراق عراقكم.

وكان ابن عباس يقول: أُجورُ بيوت مكة حرام، ولا تقوم الساعة حتى يستحلَّ الناس اثنتين: إتيان النساء في أدبارهن، وأجور بيوت مكة. وكان الثورى وبشر وجماعة من الفقهاء وأهل الورع يكرهون أن يدفع الرجل كراء بيت مكة، حتى قال الثورى: إذا طالبوك، ولم يكن لك بد من أن تعطيهم، فخذْ لهم من البيت قيمة ما أخذوا منك.

وقال بعض السلف: كم من رجل بأرض خراسان أقرب إلى هذا البيت ممّن يطوف به؟ ويقال: إن لله عبادةً تطوف بهم الكعبة تقرباً إلى الله عز وجل.

وحدثنى شيخٌ لنا عن أبى على الكرمانى شيخنا بمكة، وكان من الأبدال إلا أنى سمعت هذه الحكاية منه، قال: سمعته يقول: رأيت الكعبة ذات ليلة تطوف بشخصٍ من المؤمنين، وقال لى هذا الشيخ: ربما نظرت إلى السماء واقعة على سطح الكعبة قد ماستها الكعبة، ولزقت بها، وأكثر الأبدال فى أرض الهند والزنج وبلاد الكفرة، ويقال: لا تغرب الشمس من يومٍ إلا يطوف بهذا البيت رجلٌ من

الأبدال، ولا يطلع الفجر من ليلة إلا طاف به واحد من الأوتاد، وإذا انقطع ذلك كان سبب رفعه من الأرض، فيصبح الناس وقد رفعت الكعبة ولا يرون لها أثراً، وهذا إذا أتى عليها سبع سنين لم يحجّها أحد، ثم يُرفع القرآن من المصاحف، فيصبح الناس فإذا الورق أبيض يلوح ليس فيه حرف، ثم يُنسخ القرآن من القلوب فلا تذكر منه كلمة، ثم يرجع الناس إلى الأشعار والأغاني وأخبار الجاهلية، ثم يخرج الدجال، وينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فيقتله، والساعة عند ذلك بمنزلة الحامل المُقرب يتوقع ولادتها.

روينا عن وهيب بن الورد المكي قال: كنت ذات ليلة أصلى في الحجر، فسمعت كلاماً بين الكعبة والأستار يقول: إلى الله تعالى أشكو ثم إليك يا جبريل ما ألقى من الطائفين حولي، تفكّهُم في الحديث ولغوهم ولهوهم، لئن لم ينتهوا من ذلك لأنتفضن انتفاضةً يرجع كلُّ حجرٍ مني إلى الجبل الذي قُطع منه. وفي الخبر: «لا تقوم الساعة حتى يُرفع الركن والمقام».

وروى: أن الحبشة يغزون الكعبة، فيكون أولهم عند الحجر الأسود، وآخرهم على ساحل البحر بجدة، فينقضونها حجراً حجراً، يناول بعضهم بعضاً حتى يرمونها في البحر.

وكذلك يذكر عن بعض الصحابة وقراء الكتب السالفة: كأنني أنظر حبشياً أصلع أجدع قائماً عليها، يعني الكعبة، هدمها بمعوله حجراً حجراً. وفي الخبر: «استكثروا من الطواف بهذا البيت قبل أن يرفع». فقد هدم مرتين ويرفع في الثالثة، ورفعته الذي ذكره يكون بعد هدمه؛ لأنه يُبنى من ذي قبل حتى يعود إلى مثل حاله، ويُحجّ مراراً، ثم يُرفع بعد ذلك.

وروي في حديث أبي رافع عن عليّ عن النبي ﷺ: «يقول الله تعالى: إذا أردت أن أخرب الدنيا بدأت ببיתי فخرّبته ثم أخرب الدنيا على أثره».

وليس بعد مكة مكان أفضل من مدينة رسول الله ﷺ، والأعمال فيها مضاعفة. روى عن النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام». وكذلك قيل: «إن فضل الأعمال بالمدينة كفضل الصلاة،

كل عمل بألف عمل». وبعد ذلك الأرض المقدسة فإن فضل الصلاة فيها بخمسمائة صلاة، وكلُّ عملٍ يضاعف بخمسمائة مثله. روينا عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «صلاة في مسجد المدينة بعشرة آلاف صلاة، وصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، وصلاة في المسجد الأقصى بألف صلاة». ثم تستوى الأرض بعد ذلك فلا يبقى مندوب إليه مقصود لفضل دل الشرع عليه. كما جاء في الخبر: «لا تُشدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»، بعد ذلك فأى موضع صلح فيه قلبك، وسلم لك دينك، واستقام فيه حالك، فهو أفضل المواضع لك، وقد جاء في الخبر: «البلاد بلادُ الله تعالى، والخلق عباده، فأى موضع رأيت فيه رفقا فاقم واحمد الله تعالى». وفي الخبر المشهور: «من خُضِرَ له من شيء فليلزمه، ومن جُعِلت معيشته في شيء فلا ينتقل عنه حتى يتغير عليه».

وقال نعيم: رأيت الثورى قد جعل جرابه على كتفه، وأخذ قُلته بيده. فقلت: إلى أين يا أبا عبد الله؟ فقال: إلى بلدٍ أملأ فيه جرابى بدرهم. وفي حكاية أخرى: بلغنى أن قريةً فيها رُخص، أريد أن أقيم فيها. فقلت: وتفعل هذا يا أبا عبد الله؟ فقال: نعم. إذا سمعتَ فى بلد برُخص فاقصده، فإنه أسلم لدينك، وأقل لهمك. وكان يقول: هذا زمانٌ سوءٍ لا يؤمن فيه على الخاملين، فكيف بالمشهورين؟<sup>(١)</sup> هذا زمان تنقل الرجل، ينتقل من قرية إلى قرية، يفر بدينه من الفتن.

وقد كان الفقراء والمريدون يقصدون الأمصار للقاء العلماء والصالحين؛ للنظر إليهم والتبرك والتأدب بهم. وكان العلماء ينتقلون فى البلاد، ليعلموا ويردوا الخلق إلى الله تعالى ويعرفوا الطريق إليه، فإذا فُقد العاملون وعُدم المريدون فالزم موضعاً ترى فيه أدنى سلامة دين، وأقرب صلاح قلب، وأيسر سكون نفس، ولا تنزعج إلى غيره، فإنك لا تأمن أن تقع فى شرٍّ منه، وتطلب المكان الأول فلا تقدر عليه.

والله غالب على أمره، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

(١) فكيف بهم لو أدركوا زماننا هذا؟!

## الفصل الرابع والثلاثون<sup>(١)</sup>

### فى تفصيل الإسلام والإيمان

### وعقود<sup>(٢)</sup> شرح معاملة القلب من مذاهب أهل الجماعة

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَكِنْ يُوَآخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ﴾ [المائدة: ٨٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]. وقال جل ثناؤه: ﴿وَلَكِنْ يُوَآخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

فعمدُ القلوب وكسبها هو عقودها وأعمالها، وعقود القلب التى هى السنة المجمع عليها، نقلها الخلف عن السلف، ولم يختلف فيه اثنان من المؤمنين. فيها ستة عشرة خصلة؛ ثمان واجبات فى الدنيا، وثمان واقعات فى الآخرة.

فأما اللاتى هنّ فى الدنيا: أن يعتقد العبدُ أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، ويقوى بالعلم، ويضعف بالجهل. وأن القرآن كلام الله عز وجل غير مخلوق، وعلمه القديم صفة من صفاته، هو متكلمٌ به بذاته.

وفى الحديث عن رسول الله ﷺ: «ما تقرّب العبد إلى الله عز وجل بأفضل من شىء خرج منه وهو كلامه».

وروينا عن ابن عباس: أن علياً رضى الله تعالى عنهما دعا عند قتال صفين: يا كهيعص أعوذ بك من الذنوب التى توجب النقم، وأعوذ بك من الذنوب التى

(١) فى نسخة (د): «الفصل الثالث والثلاثون».

(٢) فى (د): «وعقود السنة واعتقاد القلوب من شرح معاملة القلب من العلم الظاهر، وذكر دعائم الإسلام، وذكر أركان الإيمان والإسلام، والاستثناء فى الإيمان، والإشفاق من النفاق، وطريق السلف من ذلك».

تغيّر النعم، وأعوذ بك من الذنوب التي تهتك الحُرْم، وأعوذ بك من الذنوب التي تحبس غيث السماء، وأعوذ بك من الذنوب التي تُدِيل الأعداء، انصرتنا على من ظلمنا. قال الضحّاك بن مزاحم: فكان على رضى الله عنه يقدم هذه بين يدي كلّ شديدة.

وفيما روينا عن النبي ﷺ من قوله: «أعوذُ بكلمات الله وأسمائه كلها»، كما قال: «أعوذ بعزة الله وقدرته» - دليل أن الكلام والأسماء صفات.

وعن على رضى الله تعالى عنه حين حَكَمَ الحَكَمين، فنقم عليه الخوارج ذلك وقالوا: حَكَمَ فى دين الله المخلوقين. فقال: والله ما حَكَمْتُ مخلوقاً، ما حَكَمْتُ إلا القرآن.

وقال أبو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه حين سمع قرآن مسيلمة الكذاب الذى افتعله وتخرّصه يُضاهى به كلام الله تعالى: والله ما خرج هذا من إلّ ولا من تقى. قال أبو عبيدة: يعنى ما خرج من الله تعالى. قال: وفيه دليل أن القرآن غير مخلوق، وأنه خرج من الله تعالى تكلم به. قال: ومن هذا قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فى مُؤْمِنٍ إِلاّ وَلاَ ذِمّةً﴾ [التوبة: ١٠]، معناه: الله عز وجل لا يرقبونه.

وقد روينا عن رسول الله ﷺ بمعنى ذلك فى قوله: «فضلُ كلام الله عز وجل على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه»، وذلك أنه خرج منه. وقرأتُ فى مصحف ابن مسعود قال: يا موسى قد فضّلتك برسالاتى وبكلامى على الناس. وهذا لا يجوز فيه إلاّ التكلم بالذات، مع قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللهُ مُوسى تَكْلِيماً﴾ [النساء: ١٦٤]. قال أهل اللغة: المصدر إذا أدخل فى الفعل فهو للمواجهة والوصف، لا للأمر بالفعل، ولا على المجاز.

ثم تسليم أخبار الصفات؛ فيما ثبتت به الروايات، وصح به النقل، ولا يتأول ذلك ولا يشبهه بالقياس والعقل، لكن يعتقد إثبات الأسماء والصفات بمعانيها وحقائقها لله تعالى، وينفى التشبيه والتكليف عنها، إذ لا كُفُوَ للموصوف فيشبه به، ولا مثل له فيجنس منه، فنقول كما سمعنا، ونشهد بما علمنا، على أنه ليس

كمثله شيء في كل وصفٍ فثبت<sup>(١)</sup> ولا نشبهه، ونصيفٌ ولا نمثل، ونعرّف ولا نكيّف.

وفي رد أخبار الصفات بطلان شرائع الإسلام، من قبل أن الناقلين إلينا ذلك هم ناقلو شرائع الدين وأحكام الإيمان، فإن كانوا عدولاً فيما نقلوه من الشريعة، فالعدل مقبول القول في كل ما نقله، وإن كانوا كذبوا فيما نقلوا من أخبار الصفات، فالكذاب مردود القول في كل ما جاء به، والكذب على الله كفرٌ، فكيف تُقبل شهادة كافر؟ وإذ جاز أن يجترئوا على الله عز وجل بأن يزيدوا في صفاته ما لم يسمعه عن رسول الله ﷺ، فهم إلى أن يكذبوا على الرسول فيما [نقلوا]<sup>(٢)</sup> من الأحكام أولى. ففي ذلك أيضاً إبطال الشريعة، وتكفير النقلة من الصحابة والتابعين بإحسان. فلذلك كفر أصحاب الحديث من نفى أخبار الصفات. ونعتمد تفضيل أصحاب رسول الله ﷺ وأهل بيته رضى الله عنهم ورضوا عنه كافة، ونسكت عما شجر بينهم، وننشر محاسنهم وفضائلهم لتألف القلوب بذلك، ونسلم لكل واحد منهم ما فعله؛ لأنهم أعلم منا وأوفر عقولاً. فقد عمل كل واحد بعلمه ومنتهى عقله فيما أدى إليه اجتهاده، وإن كان بعضهم أعلم من بعض، كما أن بعضهم أفضل من بعض. إلا أن علومنا وعقولنا تضعف وتقصّر عن علم أديانهم علماً. كما فضّلوا علينا بالسوابق سبقاً، وتقدّم من قدّمه الله ورسوله، وأجمع المسلمون الذى تولى الله إجماعهم على الهداية، وضمّن لرسوله ﷺ تفضيلاً لهم وتشريفاً لهم أن لا يجتمعوا على ضلالة.

وقد قال على لما قيل له: ألا تستخلف علينا؟ فقال: لا أستخلف عليكم، بل أكلكم إلى الله عز وجل، فإن يرد بكم خيراً جمّعكم بعد نبيكم على خيركم.

قال إبراهيم النخعي: فلما سلم الحسن بن على رضى الله تعالى عنهما الأمر إلى معاوية سُميت سنة الجماعة. وقال له رجلٌ من الشيعة: يا مدلّ المؤمنين. فقال: بل أنا معز المؤمنين، سمعت أبى عليه السلام يقول: لا تكرهوا إمارة

(١) من قوله: «فنقول» فى الصفحة السابقة إلى هنا ساقط من المطبوعة.

(٢) ساقطة من المطبوعة.



معاوية، فإنه سيلي هذا الأمر بعدى، وإن فقدتموه رأيتم السيوف تبدر<sup>(١)</sup> عن كواهلها كأنها الحنظل.

فليعتقد بقلبه من رضى الصحابة بإمامته، وأجمعوا على خلافته، واتفق الأئمة من أهل الشورى على تقدمته، على حديث ابن عمر فى التفضيل، قال: كنا نقول على عهد رسول الله ﷺ: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، فيبلغ ذلك رسول الله ﷺ فلا ينكر. وعلى حديث سفينة مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً».

فهؤلاء الأربعة خلفاء النبوة؛ وهم أئمة الأئمة من العشرة، وعيون أهل الهجرة والنصرة، وخيار الخيار من الأصحاب. كما روينا عن النبى ﷺ: «إن الله عز وجل اختار أصحابى على العالمين، واختار من أصحابى أربعة فجعلهم خير أصحابى، وفى كل أصحابى خير، واختار أمتى على الأمم، واختار من أمتى أربعة قرون، فكل قرن سبعون سنة».

فإنما نحن قوم متبعون، نفقوا الأثر، غير مبتدعين بالرأى والمعقول نردّ به الخبر، إذ لا مدخل للقياس والرأى فى التفضيل، كما لا مدخل لهما فى الصفات وأصول العبادات، وإنما يؤخذ التفضيل توقيفاً وتسليماً ومن طريق الإجماع والاتباع خشية الشذوذ والابتداع، لقول الرسول ﷺ: «عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدى، عَضُوا عليها بالنواجذ، ومن شدّ ففى النار». وقال تعالى فى تصديق ذلك: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١١٥]. وإنما جاء الترتيب فى التفضيل والخلافة مخالفاً للقياس، والمعقول، توكيداً للنبوة وتأييداً للرسالة، لثلاث تلتبس النبوة بالملك، ولا ينحو النبى ﷺ فى الخلافة نحو الأكاسرة والأقاصرة فى المملكة. كما كانت النبوة مخالفة للملك جاءت الخلافة على غير سيرة الملوك من استخلاف أبنائهم وأهل بيتهم، ولو كان للمعقول والقياس مدخل فى التفضيل لكان أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ الحسن ابنه لأن فيه النبوة، والعباس عمّه إذ فيه الأبوة، وقد أجمعوا على خلاف ذلك.

(١) فى (د، م): «الراءوس تندر».

وبمعنى هذا من إخراج الخلق من المألوف، ورفع سكونهم عن المعهود: أن أبا قحافة وأبا سفيان ماتا مؤمنين، وأنا أبا رسول الله ﷺ وعمه ماتا كافرين. أجمع أهل النقل والتواريخ<sup>(١)</sup> على ذلك. وقال أبو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه لما أسلم أبوه بين يدي رسول الله عام فتح مكة: والله يا رسول الله لإسلام أبى طالب كان أحب إلىّ لو أسلم من إسلام أبى؛ ليقرّ الله به عينك. فبكى رسول الله ﷺ.

وأيضاً فلما سبق فى علم الله تعالى أن يجعل هؤلاء الأربعة خلفاء النبوة بما قدر الله من أعمارهم، فلم يكن يتم ذلك إلا بترتيبهم على ما رتبوا فى الخلافة. فكان آخرهم استخلاقاً هو آخرهم موتاً. فدبر خلافتهم على ما علم من آجالهم، ووفى لهم بما وعدهم من استخلافهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم من خلافت أنبيائه السّوالف، ومكّن لهم دينهم الذى ارتضى لهم، وبدلهم أمناً بعد خوفهم، كما قال الصادق فيما عهد: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بَعْهَدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١١١] فذلك تأويل قوله عز وجل: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٥] الآية.

وأن يعتقد أن الإمامة فى قريش خاصة دون سائر العرب كافة إلى يوم القيامة، وأن لا يخرج على الأئمة بالسيف، ويصبر على جورهم إن كان منهم، ويشكر على المعروف والعدل، ويطيع إذا أمر بالتقوى والبر، حتى تأتية يد خاطئة أو منية قاضية. كذلك السنة.

قال عالمنا أبو محمد سهل رحمه الله تعالى: هذه الأمة ثلاث وسبعون فرقة: اثنتان وسبعون هالكة، كلهم يبغض السلطان، والناجية هذه الواحدة التى مع السلطان. وسئل: أى الناس خير؟ فقال: السلطان. قيل: كنا نرى أن شر الناس

(١) حاشية فى (هـ) بخط مخالف للأصل ما نصه: «أقول: بل فيه اختلاف كثير. والحق أن أبوى رسول الله ﷺ ماتا مؤمنين، يؤيده قوله تعالى: ﴿وَتَقَبَّلْكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩]، وقوله: ﴿رَبَّنَا وابعث فيهم﴾ أى فى الأمة المسلمة ﴿رسولاً منهم﴾ [البقرة: ١٢٩] ولم يبعث من ذريته غير محمد ﷺ. فثبت إيمان أبويه». ثم وقع الكاتب باسمه ولكنه غير مقروء. وقد كتب السيوطى رسالة فى ذلك يؤيد ما ذكره صاحب الحاشية.

السلطان. فقال: مهلاً، إن الله تعالى في كل يوم نظرتين، نظرة إلى سلامة أموال المسلمين ودمائهم، ونظرة إلى سلامة أبقارهم<sup>(١)</sup>، فيطَّلَع في صحيفته فيغفر له جميع ذنوبه. وقال أبو محمد: الخليفة إذا كان غير صالح فهو من الأبدال، وإذا كان صالحاً فهو القطب الذي تدور عليه الدنيا. قوله «من الأبدال» يعني أبدال الملك. كما حدثنا عن جعفر بن محمد الصادق أنه قال: أبدال الدنيا سبعة، على مقاديرهم يكون الناس في كل زمان من العباد، والعلماء، والتجار، والخليفة، والوزير، وأمير الجيش، وصاحب الشرطة، والقاضي وشهوده.

وروينا في الخبر: «عَدْلُ سَاعَةٍ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ سِتِينَ سَنَةً». ويقال: إن الإمام العادل يوضع في ميزانه جميع أعمال رعيته. وكان عمرو بن العاص يقول: إمامٌ غشومٌ خيرٌ من فتنة تدوم.

وقال النبي ﷺ: «يكون عليكم أمراء يُفسدون وما يُصلح الله تعالى بهم أكثر، فإن أحسنوا فلهم الأجر وعليكم الشكر، وإن أسأؤوا فعليهم الوزر وعليكم الصبر». وفي الخبر الآخر: «يليكُم أمراءٌ يقولون ما لا يعرفون، ويفعلون ما ينكرون - وفي لفظ: يفعلون ما لم يؤمروا - قلنا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلّوا». وفي الحديث الآخر: «ما أقاموا الصلاة».

وكان سهل رحمه الله تعالى يقول: من أنكر إمامةً لسلطانٍ فهو زنديق، ومن دعاه السلطان فلم يجب فهو مبتدع، ومن أتاه من غير دعوةٍ فهو جاهل. وكان يقول: الحُشبيات السودُ المعلقة على أبوابهم أنفع للمسلمين من سبعين قاضياً يقضون في المسجد.

وقد كان أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى يقول: إذا كان السلطان صالحاً فهو خيرٌ من صالحى الأمة، وإذا كان فاسقاً فصالحو الأمة خير منه. وهذا قول عدل.

ولا يُكفّر أحداً من أهل القبلة بذنب وإن عظم، ولا يُنزله جنة ولا ناراً بل يرجو له ويخاف عليه، وإن من مات مصرّاً على الكبائر عن غير توبة منها في

(١) في المطبوعة: «أفكارهم».

مشيئة الله تعالى، إن أثبت وعيده عليه كان عدلاً، وإن عفا عنه وسمح له بحقه كان ذلك منه فضلاً. ولا نحكم ولا نقطع على الله تعالى بشيء، ولا نوجب لنا عليه شيئاً، إنما نحن بين عدله وفضله وبمشيئته واختياره، إن حقق علينا وعيده فنحن أهل ذلك، وإن غفر لنا فهو أهل التقوى وأهل المغفرة. كيف وقد روينا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من وعده الله تعالى على عمل ثواباً فهو مُنجزه له، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار». والحديث الآخر أن النبي ﷺ سئل عن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]، فقال: جزاؤه جهنم إن جازاه. ففي كل قضاء الله تعالى حكمة بالغة وعدل، وحكم صادق وحق.

وأن يصدّق بجميع أقدار الله تعالى خيرها وشرها، أنها من الله تعالى، سابقة في علمه، جارية في خلقه بحكمه، وأنهم لا حول لهم عن معصيته إلا بعصمته، ولا قوة لهم على طاعته إلا برحمته، وأنهم لا يطيقون ما حمّلهم إلا به، ولا يستطيعون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً إلا بمشيئته، ونؤمن بقدرته الله وآياته في ملكه وغيب ملكوته مما ذكر في الأخبار من كراماته لأوليائه، وإجاباته لأحبابه، وإظهار القدرة للصدّيقين والصالحين، مزيداً لإيمانهم وتثبيتاً ليقينهم، وتكرمة وتشريعاً لهم، وأنه ليس في ذلك إبطال لنبوة الأنبياء، ولا إدحاض حججهم من قبل أن هؤلاء غير مثبتين ولا مخالفين للأنبياء، ولا ادعوا ما ظهر لهم بحولهم وقوتهم، ولا أظهروا دعوة إلى أنفسهم، ولا تظاهروا به، ولا اجتلاباً للدنيا، ولا طلباً للرياسة على أهلها، وإنما هو شيء كشفه الله تعالى لهم من سر ملكوته كيف شاء، وأظهرهم عليه من غيب قدرته أين شاء كما شاء، تخصيصاً لهم وتعريفاً، وهم للأنبياء متبعون، وعلى آثارهم مقتفون، ولستّهم مقتدون، فاتاهم الله تعالى ذلك ببركة الأنبياء، وبحسن اتباعهم لهم، ولأنهم إخوانهم أبدالاً لا أشكالاً وعنهم أمثالاً.

وقد تواترت الأخبار عن الصحابة والتابعين الأخيار بما ذكرناه، فغنينا بالتواتر عن التناظر.

وأما الثماني الواقعات فى الآخرة: فأن يعتقد العبد مساءلة منكر ونكير، يُقعدان العبد فى قبرة سَوِيًّا ذا روح وجسد، فيسألانه عن التوحيد وعن الرسالة، وهى آخر فتنة تعرض على المؤمن، وهما فتانا القبر، كذلك روينا عن رسول الله ﷺ، وهو معنى قول الله عز وجل: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ قيل: عند مساءلة منكر ونكير ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

[ويعتقد أن] عذاب القبر حق، وحكمةٌ وعدلٌ على الجسم والروح والنفس، يشتركون فى ذلك حسب اشتراكهم فى المعصية، وإن كان نعيمًا كان ذلك على الجسم والروح والنفس، يشتركون فى النعيم كما اشتروا فى الطاعة؛ وهذا من أحكام الآخرة، يكون بمجارى القدرة ليس على ترتيب المعقول ولا عرف العقول، يوصل الله العذاب والنعيم إلى الأرواح والأجسام وهى متفرقة، فيتصل ذلك بهما، كأنهما متفقان، وليس فى القدرة مسافة ولا ترتيب، ولا بعد ولا توقيت.

ويؤمن بالميزان ذى الكفتين واللسان أنه حقٌ وعدلٌ وحكمةٌ وفضل، كما جاء فى وصفه فى العظم، من أن طبقات السموات والأرض توزن فيه الأعمال بقدرة الله تعالى. والصنح يومئذٍ مثاقيل الذرِّ والخردل بحقيقة العدل، وقد خاب من حمل ظلماً، فتكون الحسنات فى صورة حسنة تُطرح فى كفة النور، فيثقل بها الميزان برحمة الله تعالى، وتكون السيئات فى صورة سيئة تُطرح فى كفة الظلمة فيخفُّ بها الميزان بعدل الله تعالى.

ويعتقد أن الصراط حقٌ على ما جاء وصفه فى الآثار، كدقة الشعرة وحدِّ السيف؛ وهو طريق الفريقين إلى الجنة أو النار، دَحْضٌ مَزَلَّةٌ، يثبت عليه أقدام المؤمنين بقدرة الله عز وجل فيحملهم إلى الجنة بفضل الله تعالى، وتزلُّ عنه أقدام المنافقين فتهدى بهم فى النار بحكمة الله عز وجل، وهو على متن جهنم بإذن الله تعالى، من قطعه نجا منه برحمة الله، ومن زلَّ عنه وقع فيها بحكمة الله تعالى.

ويؤمن بالحوض المورود؛ حوض سيدنا محمد ﷺ، ليشرب منه المؤمنون قبل

دخول الجنة، وبعد جواز الصراط، من شرب منه شربة لئن يظماً بعدها أبداً، عرضه مسيرة شهر، أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، حوله أباريق عددها نجوم السماء، فيه ميزابان يصبان من الكوثر<sup>(١)</sup>.

ويؤمن بوقوع الحساب وتفاوت الخلق فيه. فمنهم من يُحاسب حساباً يسيراً، ومنهم من يُناقش الحساب، ومنهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم المقربون، ومنهم من يدخل النار بغير حساب وهم الكافرون. وكان إمامنا أبو محمد رحمه الله تعالى يقول: يُسأل الأنبياء عن تبليغ الرسالة، ويُسأل الكفار عن تكذيب المرسلين، ويُسأل المبتدعة عن السنة، ويُسأل المسلمون عن الأعمال، فقولنا لقوله تبع.

ويؤمن بالنظر إلى الله جلا جلاله عياناً بالأبصار كفاعاً مواجهة، تُكشف الحجب والأستار بقدرة الله ومشيتته ونوره ورحمته كيف شاء؛ وهو معنى قول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فالحسنى الجنة، والزيادة النظر إلى الله تبارك وتعالى، وكذلك فسرهُ رسول الله ﷺ.

ويعتقد إخراج الموحدين من النار بعد الانتقام، حتى لا يبقى في جهنم موحد بفضل رحمة الله ثم بشفاعة الشافعين من النبيين والصدّيقين، وأن لكل مؤمن شفاعة بإذن الله، فيشفع النبيون والصدّيقون والعلماء والشهداء وسائر المؤمنين؛ كل واحد وسعَ جاهه وقدر منزلته، أجمعت الروايات بذلك عن رسول الله في إثبات الشفاعة وفي إخراج الموحدين من النار؛ وهم الجهنميون من أهل الطبقة العليا من النار، وهو معنى قول الله تعالى: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢٠]. قال أهل التفسير ذلك عند إخراج الموحدين من النار، ويبقى الباقي لرحمة أرحم الراحمين، فيُخرج من النار بمشيئته وسعة رحمته وفضل فضله من لم يشفع لهم الشافعون، ولم يقدم في الشفاعة لهم المرسلون، هكذا روينا معناه عن رسول الله ﷺ.

(١) من قوله: «ويؤمن بالحوض» إلى هنا ساقط من المطبوعة، وتكثر مثل هذه الزيادة.

فهذه عقود السنّة الهادية وطريقة الأمة الراضية . وقد أجمع السلف من المؤمنين على ما ذكرناه من قبل أنه لم يُنقل عن أحد منهم خلافة، ولا روى عن رسول الله ﷺ ضده، بل قد روى في كل ما ذكرناه أخبار توجب إيجابه، ومعانٍ تشهد لإثباته، وتولّى الله تعالى إجماعهم على سنة رسول الله ﷺ، كما تولى إظهار دينه على الدين كله . وروينا عن النبي ﷺ: «إن الله عز وجل ضمن لى - وفى لفظ آخر: أعطانى - أن لا تجتمع أمتى على ضلالة . فإذا رأيتم خلافاً فكونوا مع السواد الأعظم»؛ والسواد الأعظم يعبر به عن الكثرة . فالمختلفون متفقون على أن السواد الأعظم ما عليه العامّة من المسلمين والكافة من العموم، وأن المبتدعة والمخالفة لما ذكرناه إنما هم فرقٌ وشراذم قليلون، وشيع وأحزاب متفرقون، لأن كلّ مبتدعة منهم فرقة، وكلّ شِرْذمة منهم مختلفة، وليس السواد الأعظم والجُمُ الغفير الدهم إلا أهل السنة والجماعة؛ وهم السواد والعامّة . ولذلك كان عمر بن عبد العزيز وغيره من الصالحين يقولون: ديننا دين العجائز وصبيان المكاتب ودين الأعراب؛ أى هو القديم السليم العام . وفسر ذلك رسول الله ﷺ في الحديث الآخر فقال: «مَنْ كان على ما أنتم عليه اليوم» .

فأجمعت الأمة على أن ما أحدثت الفرق المختلفة لم تكن عليه الصحابة، ولا تكلموا فيه، ولا نُقل عنهم، وأنهم كانوا على ما ذكرناه آنفاً؛ لأنه لم يُرو عن أحد منهم خلافة، بل قد نُقل عنهم وفاقه في القرن الأول والثانى . ثم حدّث ما ذكرناه من الخلاف في بعض القرن الثالث، وفي القرن الرابع .

وقد كان عمرو بن دينار، وأيوب، وحماد بن زيد، إذا ذكر أحدهم الإرجاء ومذهب جهّم يقول: لعن الله ديناً أنا أكبر منه . يعنى أنه سبق حدوث هذه المذاهب التى تدين بها المبتدعون .

فله الحمد؛ رب السموات ورب الأرض؛ رب العالمين، على حُسن توفيقه وجميل هدايته . وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله . فنعمة الله تعالى علينا بالسنّة كنعمته علينا بالإسلام، إذ نعمته علينا برسول الله ﷺ كنعمته علينا بمعرفته؛ لاقتران طاعته بطاعته، ولحاجة الكتاب العزيز إلى تفسير سنّته .

وقد روينا في حديث عمر عن رسول الله ﷺ: «الشیطان مع الواحد وهو من الاثنین أبعد. ذئب أحدکم کذئب الشاة، يتبع الشاذة والقاصية، فمن أراد بحبوحه الجنة فليزلم الجماعة، ومن شدَّ ففى النار».

وروينا عن أبى غالب عن أبى أمامة: أنه نظر إلى رءوس الحرورية جىء بها من البصرة فنُصبت على الخشب بدمشق، قال: شرُّ قتلى تحت ظل السماء وخير قتلى من قتلوه، ثم قال: كلاب النار، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، ثم قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، ويشير بإصبعه إليهم، ثم بكى. فقلت: يا أبا أمامة تقول فيهم ما تقول ثم تبكى؟ فقال: قاتل الله إبليس ما صنع بهؤلاء الناس يا أبا غالب، إنهم كانوا على ديننا، فأبكى مما هم لاقون، هؤلاء بأرضك كثير فأعيدك بالله أن تكون منهم؛ ثلاث مرات. فقلت: آمين يا أبا أمامة، أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أو شيء تقوله من قبل رأيك؟ قال: إني إذا لجرى، ثلاث مرات، لقد سمعت رسول الله ﷺ غير مرة، ولا مرتين، ولا ثلاث، ولا أربع، يقول: «تفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، تزيد أمتى عليها فرقة كلها فى النار إلا السواد الأعظم». فقال رجل كان معنا: يا أبا أمامة، إن فى السواد الأعظم بنى فلان، قال: وإن فعلوا، فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم، والجماعة خير من الفرقة، والطاعة خير من المعصية، ثم نظر إلى الرءوس فقال: أتغضبون لنا وتقتلوننا؛ هذه رءوس الخوارج. وهم الحرورية، الذين خرجوا على أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه بالنهروان.

وهم أول قرن نبغ من المبتدعة، وأول بدعة ابتدعت فى الإسلام، وكانوا قرآءً، المصاحف فى أعناقهم، والسجادات كركب المعزى فى جباههم، فأنكروا عليه تحكيم الحكّمين، وسألوه أن ينقض حكمه فيرجع عنه، وقالوا: لا حكم إلا لله، وأنكروا أمر السلطان، ورأوا الخروج على الإمام، وكفروا عثمان، وصوبوا قتل



الغواة المصريين له، وطالبوا علياً عليه السلام أن يوافقهم على رأيهم، ويتابعهم على أهوائهم، على أن يقاتلوا معه المسلمين إن رجع عن تحكيمه الحكيمين، وكفروا أهل الكباثر بالمعاصي، فرأى عليٌّ ما أراه الله تعالى، وبما عهد إليه رسول الله ﷺ: من قتل المارقين، قاتلهم فقتلهم فهؤلاء في النار، وقاتلهم - عليٌّ وأصحابه خيرُ أهل الأرض - في الجنة. وكان رئيسهم في الضلال وقائدهم في القتال عبد الله بن الكوآ بن الأعور، قد كان عليٌّ رضى الله عنه يبغضه من قبل<sup>(١)</sup> أن يظهر منه ما ظهر، فخرج عليه عبد الله بن الكوآ في ستة آلاف، فأرسل عليٌّ عليه السلام عبد الله بن عباس إليهم يناظرهم ويحاجهم، فسبوه وبطشوا به، وجرأهم عليه «ابن الكوآ» هذا فقام خطيباً فيهم فقال: أتعرفوني بهذا؟ أنا أعرفكموه، هذا من القوم الذين قال الله فيهم: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]، ثم تراجع بعضهم إلى ابن عباس، فسأله فكشف له عن الحق، واستتاب منهم ألفين، وقاتل عليٌّ كرم الله وجهه أربعة آلاف؛ فهذه أول فرقة مرقت من الدين، واتبعت غير سبيل المؤمنين.

ثم افتردت الفرقة الثانية بالمدائن، فرأوا دين الإرجاء، وأن الإيمان قول وعمل، وأنه لا يزيد ولا ينقص. وكتب بذلك إلى أمير الشام، فهمم بقتالهم، ثم شغل عنهم بقتال الروم، ثم افتردت الفرقة الثالثة بالبصرة، وهم القدرية إمامهم معبد الجهني، وتابعه عمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء الغزالي، وأصحابهم. ثم خرجت الفرقة الرابعة من الكوفة، سُموا بذلك لما رفضوا زيد بن علي بن الحسين حين خرج يقاتل هشاماً، فقالوا له: تبرأ من أبي بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما. قال: هما جداي إماما عدل لا أتبرأ منهما، فرفضوه. ثم افتردت كل فرقة ثمانى عشر فرقة، فتمت اثنتان وسبعون فرقة، وكلها نبغ<sup>(٢)</sup> بأرض العراق، ومنه طلع قرن الشيطان، وظهرت الفتن، نعوذ بالله منها، ما ظهر منها وما بطن.

وقد روينا عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «إن لله عز وجل ثلاثة أملاك؛ ملك

(١) من قوله: «في الجنة» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

(٢) نبغ الشيء: ظهر. ويقال: نبغ منه أمر ما كنا نتوقعه، ونبغ من قلبه ما أضمره.

على ظهر بيت الله تعالى، ومَلَك على مسجد رسول الله ﷺ، ومَلَك على ظهر بيت المقدس، ينادون كل يوم، يقول الملك الذى على ظهر بيت الله تعالى: من ضيَع فرائض الله خرج من أمان الله، ويقول الملك الذى على ظهر مسجد رسول الله ﷺ: مَنْ خالف سنة رسول الله ﷺ لم تنله شفاعة رسول الله ﷺ، ويقول الملك الذى على ظهر بيت المقدس: من أكل حراماً لم يُقبل منه صرف ولا عدل».

### شرح معاملة القلب من العلم الظاهر

#### • ذكر مبادئ الإسلام وأركان الإيمان:

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢]. وقال عز وجل: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [المائدة: ٧]. وقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الحديد: ٨].

فمبادئ الإسلام خمسة: أولها شهادة أن لا إله إلا الله وحده، وأن محمداً ﷺ عبده ورسوله؛ وهما كواحدة لاتصال إحداهما بالأخرى فى الوجوب والحكم. وإقام الصلوات الخمس، وهنّ كواحدة منها لتعلق كل واحدة بصاحبها. وإيتاء الزكاة، وهى كالصلاة؛ لاقترانها بها والاشتراط بها. وصوم رمضان. وحجّ البيت؛ وهما كشيء واحد من الفرض.

فهذه الخمس كواحدة منهن فى إيجاب العقد واعتقاد الوجوب، وإن اختلف الحكم فى سقوط فعل بعضها بشرط. وروينا عن رسول الله أنه قال: «بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلوات الخمس، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت».

وأركان الإيمان سبعة: الإيمان بأسماء الله وصفاته، والإيمان بكتب الله تعالى وأنبيائه، والإيمان بالملائكة والشیاطين، والإيمان بالجنة والنار، وأنهما قد خلقتا قبل آدم ﷺ، والإيمان بالبعث بعد الموت، والإيمان بجميع أقدار الله خيرها وشرها، حلوها ومرها، وأنها من الله تعالى قضاءً وقدرًا أو مشيئةً وحكمًا، وأن ذلك عدل منه، وحكمة بالغة، استأثر بعلم غيبها ومعنى حقائقها، لا يُسأل عما يفعل، ولا تُضرب له الأمثال بملزمات العقول، وتمثيلات المعقول، تعالى عن ذلك علوًا كبيرًا. وقد شهد الله سبحانه وتعالى بالضلالة على من ضرب لعبده الأمثال، فقال تعالى جده: ﴿انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا﴾ [الإسراء: ٤٨]. فكيف بمن ضرب المثل للسيد الأجل بعد نهيهِ عن ذلك، وإخباره بعلم غيب ذلك، إذ يقول: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]؟ والإيمان بما صحَّ من حديث رسول الله ﷺ، وقبول جميعه، وافتراض طاعته وأمره على العباد والتزام ذلك، إذ قد جعل الله تعالى طاعة رسول الله ﷺ من شرط الإيمان وقرنها بطاعته، فقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١]. واشترط للرحمة طاعة الرسول كما اشترط لها تقواه فقال: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦]. وحذر من مخالفة أمر رسول الله ﷺ في الاستجابة له، [فأقامه] مقامه، وجعله في المبالغة في الوصف والمدح بدلاً عنه، فقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]. كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]. وقال تعالى: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، لأنه قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]. وهذه أمدح آية في كتاب الله تعالى وأبلغ فضيلة فيه لرسول الله ﷺ، لأنه جعله في اللفظ بدلاً عنه، وفي الحكم مقامه، ولم يدخل بينه وبينه كاف التشبيه «كإمّا» ولا «لام الملك» فيقول: لله تعالى، وليس هذا المقام من الربوبية لخلق غير رسول الله ﷺ.

## الفصل الخامس والثلاثون

فى ذكر اتصال الإيمان بالإسلام فى المعنى والحكم  
وافتراقهما فى التفصيل والاسم، وأن كل مؤمن مسلم،  
وتحقيق القول بالعمل، وإبطال مذاهب الجهمية والكرامية والحرورية،  
وبيان مذهب أهل السنة والجماعة، وفقنا الله تعالى لذلك

قال قائلون: الإيمان هو الإسلام. وهذا قد أذهب التفاوت والمقامات، وهذا يقرب من مذهب المرجئة.

وقال آخرون: إن الإسلام غير الإيمان. وهؤلاء قد أدخلوا التضاد والتغاير، وهذا قريب من قول الإباضية.

فهذه مسألة مشككة تحتاج إلى شرح وتفصيل. فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين إحداهما من الأخرى فى المعنى والحكم. فشهادة الرسول غير شهادة التوحيد؛ فهما شيان فى الأعيان، وإحداهما مرتبطة بالأخرى فى المعنى والحكم كشيء واحد. كذلك الإيمان والإسلام أحدهما مرتبط بالآخر، فهما كشيء واحد<sup>(١)</sup>، ولا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له، إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه، ولا بد للمسلم من إيمان به يحق إيمانه، من حيث اشترط الله سبحانه وتعالى للأعمال الصالحة الإيمان، واشترط للإيمان الأعمال الصالحة، فقال فى تحقيق ذلك: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعِيهِ﴾ [الأنبياء: ٩٤]. وقال فى تحقيق الإيمان بالعمل: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى﴾ [طه: ٧٥].

ومن كان ظاهره أعمال الإسلام لا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق

(١) من قوله: «فى المعنى والحكم» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

نفاقاً ينقل عن الملة، ومن كان عقده الإيمان بالغيب، لا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافرٌ كُفراً لا يثبت معه توحيد، ومن كان مؤمناً بالغيب مما أخبر به الرسولُ عن الله سبحانه، عاملاً بما آمن به، فهو مؤمنٌ مسلمٌ، ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يُسمى مسلماً، ولجاز أن لا يُسمى المسلم مؤمناً بالله تعالى، وقد أجمع أهل القبلة أن كل مؤمن مسلم، وأن كل مسلم مؤمن بالله تعالى<sup>(١)</sup> ورسله وكتبه.

ومثلُ الإيمان من الأعمال كمثُل القلب من الجسم، لا ينفك أحدهما من الآخر، لا يكون ذو جسم حى لا قلب له، ولا ذو قلب لا جسم له؛ فهما سببان منفردان، وفى المعنى والحكم متصلان. ومثلهما أيضاً مثل حبة لها ظاهرٌ وباطن، وهى واحدة لا يقال حبتان؛ لتقارب وصفيهما. فكذلك أعمال الإسلام من الإيمان: الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو أعمال الجوارح، والإيمان باطن الإسلام وهو أعمال القلوب.

روى عن النبى ﷺ: «الإسلام علانية والإيمان سر». وفى لفظ آخر: «والإيمان فى القلب». فالإسلام أعمال الإيمان، والإيمان عقود الإسلام. فلا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقد، ومثلُ ذلك مثل العلم الظاهر والباطن؛ أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وأعمال الجوارح.

ومثله قول رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية» أى لا عمل إلا بعقد وقصد؛ لأن قوله ﷺ: «إنما» تحقيق للشئ ونفى لما سواه، فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات وأعمال القلوب من النيات. فمثل العمل من الإيمان كمثُل الشفتين من اللسان، لا يصح الكلام إلا بهما؛ لأن الشفتين تجمع الحروف، واللسان يظهر الكلام، وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام، كذلك فى سقوط العمل ذهابُ الإيمان. ولذلك عدَّ الله تعالى فى نعمته على الإنسان بالكلام ذكرَ الشفتين مع اللسان فى قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ \* وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾ [البلد: ٨ - ٩].

(١) من قوله: «وقد أجمع» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

المعنى: ألم نجعله ناظرًا متكلمًا؟ فعبر عن الكلام باللسان والشفيتين؛ لأنهما مكان له، وذكره الشفتين لأن الكلام الذي جرت النعمة به لا يتم إلا بهما.

ومثل الإيمان والإسلام أيضًا كفسطاطٍ قائم في الأرض له ظاهرٌ متجافٍ وأطناب، وله عمود في باطنه، فالفسطاط مثل الإسلام له أركانٌ من أعمال العلانية والجوارح، وهى الأطناب التى تمسك أرجاء الفسطاط، والعمود الذى فى باطن الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به، فقد احتاج الفسطاط إليهما، إذ لا استقامة له ولا قوة إلا بهما، كذلك الإسلام من أعمال الجوارح، ولا قوام له إلا بالإيمان، والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام؛ وهو صالح الأعمال.

وقد عبر الله تعالى عن الإيمان بالإسلام، فلولا أنهما كشيء واحد ما عبر عن أحدهما بالآخر، فقال سبحانه: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ \* فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦] ولم يكونا بيتين، إنما هم أهل بيت واحد؛ لوط وبناته.

وقال عز وجل فى مثله: ﴿إِن كُنتُمْ أُمَّتُمْ بِاللّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤] فعطف بقوله: ﴿إِن كُنتُمْ مسلمين﴾ على قوله: ﴿إِن كُنتُمْ أُمَّتُمْ﴾، فدل على أنهما اسمان بمعنى واحد؛ وهذا كقوله تعالى فيما عبر عن الأيام بالليالي، لأن اليوم مرتبط بالليلة، وأنت تعلم أنهما شيان، فقال فى قصة واحدة: ﴿قَالَ آيَتِكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾ [آل عمران: ٤١]. وقال أيضًا سبحانه: ﴿آيَتِكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٠].

وأيضًا فإن الله تعالى قد جعل ضدَّ الإسلام والإيمان واحدًا، فلولا أنهما كشيء واحد فى الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحدًا، فقال سبحانه: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦]، وقال: ﴿أَيَّامُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠]، فجعل ضدهما الكفر.

وعلى مثل هذا خبر رسول الله ﷺ عن الإيمان والإسلام بوصف واحد. فقال في حديث ابن عمر: «بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت». وفي حديث ابن عباس عن وفد بني عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف، فدل بذلك أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر، ولا إسلام علانية إلا بالإيمان سرّاً، وأن الإيمان والعمل قرينان، لا ينفع أحدهما بغير صاحبه، ولا يصح أحدهما إلا بالآخر، كما لا يصحان ولا يوجدان معاً إلا بنفى ضدهما وهو الكفر، كما روى عن النبي ﷺ: «لا يكفر أحدٌ إلا بجحود ما أقرَّ به».

وأظهر من حديث ابن عباس أنّاً أن في نفس حديث ابن عمر ذكر الإيمان أيضاً بدلاً من لفظ الإسلام. ورواه جرير، عن سالم بن أبي الجعد، عن عطية مولى بني عامر، عن يزيد بن بشر قال: «أُتيتُ ابنَ عمر، فجاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله ما لك تحجّ وتعمّر، وقد تركت الغزوة؟ قال: ويلك! إن الإيمان بنى على خمس: تعبدُ الله تعالى، وتقيمُ الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحجُّ البيت، وتصوم رمضان، كذلك حدثنا رسول الله ﷺ».

وقد اشترط الله تعالى للإيمان العمل الصالح، ونفى النفع بالإيمان إلا بوجود العمل، كما شرط للإيمان الإسلام فقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]. إجماع من أهل التفسير: إِلَّا مَنْ تَابَ مِنَ الشَّرْكِ، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ بعد قوله: ﴿وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [سبا: ٣٧]. وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]. كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الزخرف: ٦٩].

فاشترط للإيمان الأعمال والتقوى، كما اشترط للأعمال الصالحة الإيمان. فكما لو عمل العبد الصالحات كلّها لم تنفعه إلا بالإيمان، فكذلك لو آمن من الإيمان

كله لم ينفعه إلا بالأعمال. وفي وصية لقمان لابنه: يا بُنَيَّ، كما لا يصلح الزرع إلا بالماء والتراب، فكذلك لا يصلح الإيمان إلا بالعمل والعلم.

فأما تفرقة النبي ﷺ في حديث جبريل عليه السلام لما سأله ما الإيمان، فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالبعث بعد الموت وبالْحَسَابِ وبالقدر خيره وشره». ثم قال: ما الإسلام؟ فذكر الخصال الخمس؛ فإن ذلك تفصيل أعمال القلوب وعقودها على ما توجب هذه المعاني التي وصفناها، أن تكون عقوداً من تفصيل أعمال الجوارح، فيما توجب الأفعال الظاهرة التي وصفها أن تكون علانية، إلا أن ذلك يفرق بين الإسلام والإيمان في المعنى باختلاف وتضاد، وليس فيه دليل على أنهما مختلفان في الحكم، إذ قد يجتمعان في عبد واحد مسلم مؤمن، فيكون ما ذكره من عقود القلب وصف قلبه، وما ذكره من العلانية وصف ظاهر جسمه. والدليل على ذلك أنه جعل وصف الاسمين معني واحدًا، في حديث ابن عمرو في حديث وفد بني عبد القيس الذي ذكرناه قبل عن ابن عباس. وقد روى ذلك مفصلاً في حديث على رضي الله تعالى عنه: «الإيمان قولٌ باللسان، وعقدٌ بالقلب، وعملٌ بالأركان». فأدخل أعمال الجوارح في عقود الإيمان.

وأيضاً فإن الأمة مجمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكره من عقود القلب في حديث جبريل عليه السلام من وصف الإيمان، ولم يعمل بما ذكره من وصف الإسلام بأعمال الجوارح، لا يسمى مؤمناً، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام، ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان، أنه لا يكون مسلماً.

وقد أخبر ﷺ أن الأمة لا تجتمع على ضلالة، وليس فيه دليل على أن الإسلام غير الإيمان، أو أن المسلمين سوى المؤمنين، أو أن الإيمان ضد الإسلام.

والوجه الثاني من تأويل الخبر: أن معنى قوله: «أو مسلم» يعني به: أو مستسلم. فإذا جمع بين عقود القلب وبين أعمال الجوارح كان مسلماً مؤمناً. ومن لم يقل بهذا الذي ذكرناه فقد كفر أبا بكر رضي الله تعالى عنه وجهله في قتال أهل الردة، وادعى عليه أنه قتل المؤمنين؛ لأن القوم قد جاءوا بعقود الإيمان، ولم



يجحدوا التوحيدَ ولا أكثرَ الأعمال، وإنما أنكروا الزكاة، فاستحلَّ قتلهم. وواطأه الصحابة على ذلك حتى استتاب من رجع منهم.

وأما الحديث الآخر الذى جاء ظاهره أن النبى ﷺ فرّق بين المؤمن والمسلم، فى أنه أعطى رجلاً ولم يعط الآخر. فقال له سعد: يا رسول الله، تركتَ فلاناً لم تعطه وهو مؤمن، فقال: «أو مسلم؟» فأعاد عليه. فأعاده رسول الله ﷺ: «أو مسلم؟» فإنما فى هذا دليل على تفرقة الإيمان والإسلام فى التفاضل والمقامات؛ أى ليس هو من خصوص المؤمنين ولا أفاضلهم، فكشف مقامه الذى خفى على سعد، كما كشف مقام حارثة عن حقيقة إيمانه، إذ كان خاملاً لا يُؤبه له، فقال: «كيف أصبحت؟» فطلق بوجده عن مشاهدته، فقال: «عَرَفْتَ فَالزَمَ»؛ فهذا دليل لنا فى تفضيل مقام الإيمان على مقام الإسلام، وأن المؤمنين متفاضلون فى الإيمان وإن تساوا فى أعمال الجوارح من الإسلام، وأن الإيمان لا حدَّ له وإن كان صحته بمحدود الإسلام. فأثر رسول الله ﷺ الذى آمن طوعاً على المكره. وكان رسول الله ﷺ إنما يعطى من المؤلفة الرؤساء ومن لا يؤمن عاديته، وجمعه على رسول الله ﷺ، وتحريضه المشركين، كما أكرم الرجل بعد أن تكلم فيه، فقبل له فى ذلك، فقال: «هذا أحقُّ مطاعاً»، أو من يكثر عشيرته وأتباعه فيكون ظهيراً على المؤمنين، أو من فيه غنى ومنفعة وعزة للمسلمين.

فأما الأتباع والسفلة من المؤلفة فلم يكن يؤثرهم بالعطاء، بل كان يؤثر المؤمنين، يقدمهم على أراذل المؤلفة وضعفائهم، كما فعل بالقسم الذى قسمه بين المؤمنين فأعطاهم إلا رجلاً من الغزاة له سجادة، محلوق الرأس، فإنه لم يُعطه وقال: إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله تعالى، والله ما عدل. فقال ﷺ: «إن لم أعدل فمَن يعدل؟»، وكان ذلك أول قرنٍ نبغ من هذه الخوارج. أفلا تراه لم يعط هذا شيئاً، ولم يستمله، لأنه لم يكن من خصوص المؤمنين، ولا ممن يتقى بأسه، أو يظهر فى الإسلام غناه، فيتألف بالعطاء؟!!

وهذا مثل قول فرعون حين أجمه الغرق، فاضطره إلى الاستسلام بقوله:

﴿آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]

أجمع أهل التفسير أن معناه: من المستسلمين.

فإن قيل: فقد روى في آخر هذا الخبر في بعض الروايات ما يدل على ضد هذا التأويل، وأن الرجل كان فاضلاً، لا أنه كان مستسماً، وهو أن في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إني لأعطي قوماً وأمنع آخرين أكلمهم إلى ما جعل الله تعالى في قلوبهم من الإيمان، منهم فلان» قيل: إن هذا كلام مستأنف من رسول الله ﷺ أفاده القائل، لأنه بُعث بجوامع الكلم. وكان يُسأل عن الشيء فيخبر به، ويزيد عليه للبيان والهداية الذي أعطى، فكأنه أراد أن يخبر بتنوع عطائه، وبضروب المعطين من الناس؛ هذا للحاجة، وهذا للفضل، وهذا للتألف؛ لأن الذي منعه كان أفضل من الذي أعطاه، إذ لو كان الأمر كما قال هذا القائل لكان الإسلام أفضل من الإيمان، وكان المسلمون أفضل من المؤمنين، ولم يقل بهذا أحد من العلماء. إلا أن الإيمان خاص فيه التفاوت والمقامات؛ فهو يشتمل على الإسلام، والإسلام داخل فيه، والمؤمنون هم خصوص المسلمين منهم المقربون والصديقون والشهداء. والإسلام عامٌ محدود يوصف به عموم المؤمنين، ويدخل فيه أهل الكبائر والإجرام، ولا يخرج منه من فارق الكفر ووقع عليه اسم الإيمان. كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [آل عمران: ٩٤]، وأخبر عنه بالفسوق: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الصف: ٧].

فعلى إجماعهم - أن الإيمان أعلى - إسقاطُ وهمٍ من توهم أن الرجل كان أفضل. كيف وقد روينا تخصيص الإيمان عن النبي ﷺ نصاً أنه سئل: «أى الأعمال أفضل؟ قال: الإسلام. قيل: فأى الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان؟ فجعل الإيمان مقاماً في الإسلام، ففي هذا الحديث أيضاً تخصيص للإيمان على الإسلام، لا تفرقة بينهما بمعنى قوله في وصف الرجل: «أو مسلم؟». وقول النبي ﷺ في وصف الرجل: «أو مسلم» دلَّ على بطلان ما تأوله القائل، لأن هذه اللفظة بألف الاستفهام لا تستعمل في عرف الكلام إلا في الوصف الأنقص والحال الأدنى، فافهم.

وأما قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]. فإن هذا أيضاً من هذا النوع، معناه: قولوا استسلمنا حذر القتل. وهؤلاء ضعفاء المؤلفة وأرادلهم كانوا ينقمون على رسول الله ﷺ إيثاره وتقديمه المؤمنين بالعتاء عليهم وإرجاءه إياهم، فقالوا: لم لا يعطينا كما يعطى المؤمنين، فإننا مؤمنون كههم؟ فأخبر الله تعالى بذلك عنهم وأكذبهم فى دعواهم، وهم الذين قصّ الله تعالى أخبارهم فى قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِى الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨]. ففى هذه الآية دليل على أن النبى ﷺ لم يكن يعطى هذا الضرب من المؤلفة.

وليس فى الآية تفرقة بين الإيمان والإسلام، بدليل قوله تعالى فى الآية التى بعدها: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧]. فسمى إسلامهم إيماناً؛ لأنه عطف ببعض الكلام على بعض، وردّ أوله إلى آخره، وإنما أسقط المنّة به على رسوله، وأثبت المنّ عليهم بنفسه، وعطف بآخر الاسم على أوله، وغاير بين اللفظين فلم يردّ أحدهما على الآخر، فيقول: «أن هداكم للإسلام» لاتّساع لسان العرب، وليفيدنا فضل بيان، وأن الإسلام والإيمان اسمان بمعنى واحد. كما قال تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ﴾ [فاطر: ٣]، ولم يقل: يخلقكم؛ ليعين أن الرازق هو الخالق، وليفيد وصفاً ثانياً وصف به نفسه تعالى، فهو كقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ \* فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦]. وهكذا قرأناها فى مصحف ابن مسعود قال: «سُبْحَانَكَ تَبَّتْ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوْلَ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>، فلولا أنهما بمعنى لم يجز أن يقرأ بخلاف المعنى.

فأما ما روى عن أبى جعفر محمد بن على: الإيمان مقصورٌ فى الإسلام. فمعناه: هو باطنه. قال: وأدار دارة<sup>(٢)</sup> كبيرة، فقال: هذا الإسلام، ثم أدار فى

(١) الآية بلفظ: «وأنا أول المؤمنين» [سورة الأعراف: ١٤٣].

(٢) فى المطبوعة: «دائرة» فى كل موضع فيه «دائرة» وأثبت ما فى (د، م).

وسطها دائرة صغيرة فقال: وهذا الإيمان فى الإسلام. فإذا فعل وفعل خرج من الإيمان وصار فى الإسلام. يريد أنه خرج من حقيقة الإيمان وكماله، ولم يكن من الموصوفين الممدوحين بالخوف والورع من المؤمنين؛ لأنه خرج من الاسم والمعنى حتى لا يكون مؤمناً بالله مصداقاً برُسله وكتبه. ألا ترى إلى الدائرة الصغيرة غير خارجة من الدائرة الكبيرة التى أدارها حولها، فجعلها فيها وضرب المثل بها، لكنّها خالصها وليّها ومخصوصةٌ فيها؟ ولو أراد أنه يخرج من الإيمان أصلاً لجعلها دارتين منفردتين، ولم يجعل إحداهما جوف الأخرى.

وكذلك جاء الخبر: «لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»، معناه: كامل الإيمان أو مؤمن حقّاً؛ لأن حقيقة الإيمان وكماله بالخوف والورع، إذ الأمة مُجمِعة أن أهل الكبائر ليسوا بكافرين، وإذا فسق بالزنا وشرب الخمر خرج من حقيقة الإيمان؛ وهو الخوف والورع، ولم يخرج من اسمه ومعناه؛ وهو التصديق والتزام الشريعة.

وفيه معنى لطيف كأنه يرتفع عنه إيمان الحياء؛ لأن النبى ﷺ قال: «الحياء من الإيمان»، والمستحى لا يكشف عورته على حرام، ويبقى إيمان الإسلام والتوحيد، وإيجاب الأحكام.

وقد روينا عن الحسن بيان ذلك أنه قال: الإيمان حقيقة الإسلام. وقيل لحذيفة: من المنافق؟ فقال: الذى يتكلم بالإسلام ولا يعمل به. فسمى علم الإيمان إسلاماً وقرن القول بالعمل. وقال الثورى رحمه الله: الناس عندنا مؤمنون مسلمون فى حدودهم، وفرائضهم، وفى النكاح، وفى المواريث، وفى الصلاة خلفهم، والصلاة عليهم، لا يُحاسب الأحياء، ولا يُقضى على الأموات، ونكل ما لم نعلم من سرائرهم إلى الله تعالى، ونسمع بالتشديد فنخافه، ونسمع اللين فترجوه لأهل القبلة، ونتهم رأينا لرأى السلف قبلنا.

وما ذكرناه من أن الإسلام والإيمان قرينان لا يفترقان؛ هذا مذهب فقهاء أصحاب الحديث، وطريقة أئمة السلف رضى الله عنهم أجمعين.

• باب ذكر تفصيل بيان ما نقل عن المحدثين من التفرقة بينهما وما جاء فى معناه:

فأما ما حكى عن بعض أصحاب الحديث أنه فرّق بين الإيمان والإسلام، فقال الزهرى: الإسلام الكلمة، والإيمان العمل. وقال عبد الرحمن بن مهدي وقد سئل عن الإيمان والإسلام فقال: هما شيان. وقول حماد بن زيد: الإسلام عام والإيمان خاص.

فإن قول هؤلاء على جملة قولنا، وهو دليل له وشاهد عليه، وأنهم لم يفرقوا بين الإيمان والإسلام تفرقة اختلاف ولا تضاداً، ولم يريدوا أن أحدهما يوجد ويصح بعدم الآخر؛ ليواطئوا مذهب المرجئة؛ لأنهم أبعد شئ منهم، إذ هم أصحاب أثر وتوقيف، وإنما فرّقوا بينهما تفرقة تفاوت وتخصيص؛ أى أن الإيمان أخص وأعلى؛ لأنّ الزيادة والنقصان فيه، والفضائل والمقامات عنه، والاستثناء واجب فيه؛ وأن الإسلام عام لا يخرج منه إلا الكافرون، إذ ليس وراءه شئ. وعند جماعة من العلماء أن الاستثناء غير واجب فى الإسلام، لأنه محدود معلوم.

فهذا كان قصد من فرّق بين الإسلام والإيمان، وهى طريقة بعض السلف، وعبارة القدماء، وهو على نحو ما فصلناه وبمعنى ما بينناه، وإن كنا نحن أظهر تفصيلاً وأبين ترتيباً. وهذا مثل الخبر الذى روى أن النبى ﷺ سئل: «أى الإيمان أفضل؟ قال: الإسلام. قيل: فأى الإسلام خير؟ قال: الإيمان». فلم يفرق بينهما، ولكنه خصّص فجعل الإيمان حقيقة الإسلام وخالصه؛ لأنه أخبر أنه منه، فهذا من قوله: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، أى من تحقّقه بالإسلام ومن أعلى إسلامه هذا الوصف، وهذا هو نعت المؤمن الموقن الزاهد. وهذا يشبه ما مثله أبو جعفر محمد بن على، فى أنه أدار دارة كبيرة، وأدار فيها دارة صغيرة تخصيصاً.

وجميع ما شرحناه وذكرناه عن السلف يبطل قول المرجئة، والكرامية، والإباضية، ويدحض دعواهم فى أن الإيمان قول أو معرفة وعقد بلا عمل.

وهو أيضاً ردُّ على المعتزلة القائلين بالمنزلة بين المنزلتين، الذين يقولون: مؤمن، وفاسق، وكافر؛ فلا يجعلون الفاسق مؤمناً.

وهو ردُّ على الخشبية، والحزمية، والقطعية، والحرورية؛ أصناف من الخوارج، يقولون: من أتى كبيرة خرج من الإيمان، وأن أهل الكبائر كفار يحلّ قتلهم. ويقولون: إن أهل البغي من الأئمة كفره يجب على الرعية قتالهم. ومنهم من يقول: إن من بغى على الإمام فقد كفر. بخلاف قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، فأمر بقتال أهل البغي بتسميته إياهم مؤمنين ولم يجعل لهم منزلة ثالثة.

وقد ابتلينا بطائفتين مبتدعتين متضادتين في المقالة: المرجئة والمعتزلة. قالت المرجئة: إن الموحدّين لا يدخلون النار، وإن عملوا بالكبائر والفسوق كله؛ لأن ذلك لا ينقص إيمانهم. وقالت المعتزلة: إن الفاسق ليس بمؤمن، وإن مات على صغيرة من الصغائر من غير توبة دخل النار لا محالة ولم يخرج منها خالداً مع الكفار.

والصواب من ذلك: أن الفاسق مؤمن لا يُخرجه فسقه من اسم الإيمان وحكمه، ولكن لا يُدخله في المؤمنين حقاً من الصديقين والشهداء، وأن أهل الكبائر قد استوجبوا الوعيدَ ودخول النار، وجائز أن يعفو الله تعالى عنهم بكرمه ويسمح لهم بجوده. كما روينا عن عليٍّ أنه قال: عليكم بالنمط الأوسط، الذي يرجع إليه الغالى ويرتفع عنه القالى.

وقد قال ﷺ في وصف علماء السنة ومدحهم: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُوَّهُ، يَنْفُونَ عَنْ تَحْرِيفِ الْغَالِينَ وَانْتِحَالِ الْمَبْطُلِينَ وَتَأْوِيلِ الْجَاهِلِينَ». فالغالون: هم المجاوزون للسنن والآثار. والمبطلون: هم المدعون بالرأى والقياس. والجاهلون: هم الشاطِحوون من المتصوفة الضلال. وعدول كلِّ خَلْفٍ من اتبع سنةً صالحى من سَلَفٍ، ولم يتدع في الدين، ولا اتخذ وليجةً دون طريق المؤمنين؛

وهم رواة الأخبار، وحملة الآثار من المحدثين وفقهاء المسلمين. ويوضح قولنا ويصحح قول الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] إجماعاً من المسلمين، وأنها نزلت بعد نزول الفرائض وإتمام الشرائع، وفي حجة الوداع؛ وهي آخر حجة حجّها رسول الله ﷺ بعد نزول فرض الحج؛ لأنّ سورة المائدة مدنية بإجماع من القراء، وهي من آخر ما نزل من القرآن باتفاق من الفقهاء. ولم يلبث رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية إلا ثلاثة أشهر وثلاثة أيام، اتفق عليه أهل التاريخ؛ لأنها نزلت يوم التاسع من ذى الحجة من آخر يوم عرفة، وقبض رسول الله ﷺ لاثنتي عشرة خلون من ربيع الأول. فقال الله تعالى بعد نزول الأحكام، وأحكام الحلال والحرام: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. والإكمال هو إتمام الشيء الذي بعضه متعلق ببعض، فلا يقال أكمل لِمَا كان له منه بعد، ولا لِمَا لا بعض له، وإنما يقال أكمل لِمَا كان بعضه قبل بعض، فإذا وُجد جميعه قيل: قد أكمل وتمّم. هذا هو حقيقة هذه الكلمة.

فلما كان الإيمان قد تقدّم بمكة وأنزل الله تعالى الفرائض والدين شيئاً بعد شيء، وكان الإكمال من الدين، دلّ أن بعضه متعلق ببعض إلى يوم أكمله، فصارت الأعمال متعلقةً بالإيمان؛ وهما الدين المكمل.

وقال بعض السلف: من لم يقل من المرجئة أن إبليس مؤمن؛ لأنه قد أقرّ بالإيمان وقال به، انكسر عليه مذهبه. ولعمري إن إبليس - لعنه الله - موحدٌ لله تعالى عارفٌ به، إلا أنه لم يعمل بالتوحيد، ولم يطع من عرفه وآمن به؛ فكفر.

فأما تعلقهم بقول الله تعالى: ﴿فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [المائدة: ٨٥]، فإنه شرط القول للجنت، أو علّق الجنات بالقول، فإنما ذلك إثبات منه تعالى لتحقيق القول، وأنه قول إيمانٍ ويقين، وأنهم غير متعوّذين بالقول، ولا متخذوه جنةً كالمنافقين، إذ المنافقون قد قالوا كقولهم، إلا أنه أخبر عن سرائرهم بضده فقال: ﴿هُمُ لِلْكَفْرِ يَوْمئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧]. فأراد سبحانه بأن قول هؤلاء قول

المؤمنين، وأن قولهم إيماناً من أعمالهم؛ لأنهم منفردون بالقول دون العمل. وفيه أيضاً دليلٌ: أن القول بالحق من الإيمان، وأنه يستحق عليه ثواباً، لأنه من أعمال البر بمنزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فأما أن يكون فيه دليلٌ أن القولَ حَسْبُ هو الإيمان كله، وأن الإيمان يكون قولاً لا يحتاج إلى عمل، فهذا باطلٌ بالأدلة التي قدمنا ذكرها من الآي التي شرط الله تعالى فيها الأعمال. ومن قوله في الكفار: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وأيضاً فإن في نفس هذه الآية بطلان دعوى المرجئة؛ لأن الله تعالى لم يقل: فلم يثبهم الله إلا بما قالوا جنات، وإنما قال عز وجل: ﴿فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ﴾، فأخبر أنه أجرهم على قولهم الحق، كما قال: ﴿فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا﴾ [سبا: ٣٧]، ثم أحكم ذلك وقيدَه بقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البينة: ٥]. ولكن هؤلاء كما قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧]. وكما قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه من القرآن فهم الذين عنى الله تعالى فاحذروهم». وذلك أن الله تعالى قرن الأعمال بالإيمان في كل المواضع، فلم تقف المرجئة مع شيء من هذا البيان والإحكام. فلما أجمل القول في موضع واحد لما ذكرناه من السبب تعلقوا به، ووقفوا معه. وقد قال رسول الله ﷺ: «صنفان لا نصيب لهما في الإسلام - وفي لفظ آخر: لا ينالهم شفاعتي - القدرية والمرجئة». وفي الحديث الغريب: «طائفتان لا يدخلون الجنة: من قال أن الإيمان كلام». ورواه حذيفة فقال: «إني لأعلم أهل دينين في النار: قوم شرار بلا علم، وقوم في آخر الزمان يقولون: كان أولونا ضلالاً».

نسأل الله تعالى أن لا يصرفنا عن فهم آياته، ولا يبلونا بالكبر، وأن يرينا سبيل



الرُّشد ويوفقنا لاتخاذهِ سبيلاً، وأن يرينا سبيلَ الغنى ويعصمنا من اتخاذه سبيلاً. كما أخبر بذلك عمّن بلاه به فقال تعالى: ﴿سَأَصْرَفُ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغنى يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦] الآية.

### • ذكر الاستثناء في الإيمان والإشفاق من النفاق وطريقة السلف في ذلك:

فأمّا الاستثناء في الإيمان فإنه سنة ماضية، وفعل الأئمة الراضية، على معنى الخوف والتقصير، وكراهية التزكية للنفس، لا على وجه الارتباب في اليقين، ولا بمعنى الشك في التصديق، إذ الإيمان مقامات، والمؤمنون فيه درجات. ولذلك قال الله تعالى لقوم موصوفين بأعيانهم: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]. فهذا وصفهم بالكمال، ومدحهم بخصال الأعمال. ففي دليل خطابه أن ثم مؤمنين غير حقاً، كيف وقد قال: ﴿وَإِنَّ قَرِيْقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ \* يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ [الأنفال: ٥ - ٦]. وقال سبحانه وتعالى في وصف آخرين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]. وقال في نعت الصادقين: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]. وقال في مثل وصفهم: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ﴾ الآية، فذكر عشرين وصفاً إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. منها الإيثار بالمال على حبه، والوفاء بالعهد، والصبر في الأمراض والجزع والشدائد. فبعد ذلك شهد لهم بالصدق والتقوى وقال في وصف المحبوبين من الموقنين: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١]. وقال في نعت عموم المؤمنين: ﴿وَإِنْ تُوْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ \* إِنْ يَسْأَلْكُمْوَهَا فَيُحْفِكُمْ تَبَخَّلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ﴾ [محمد: ٣٦ - ٣٧].

فستان بين من وصف بالمجاهدة والصدق، وبين من نعت بالخلف وعرض

للمقت، وبين من وُصف بالحق، وبين من يُجادل في الحق، وكم بين من قَبِلَ منه المال والنفس، وبين من ردَّ عليه المال ولم يسأله لما علم منه من البخل والضغن. واسم الإيمان يجمعهم ومعناه يجتمع عليهم، إلا أن مقامات الإيمان ترفع بعضهم على بعض، وتفاوت بين بعضهم وبعض، كما قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]. وكقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠] يعني الجنة على تفاوت الدرجات فيها، فجمع بينهم في الدار كما جمع بينهم في اسم الإيمان، ورفعهم في الدرجات علواً في المقامات، كما قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٣].

وقد روينا في خبر: «الإيمانُ عريانٌ ولباسه التقوى، وحليته الورعُ، وثمرته العلم»، ففيه دليل أن من لا تقوى له فلا لبس لإيمانه، ومن لا ورع له فلا زينة لإيمانه، ومن لا علم له فلا ثمرة لإيمانه. فإن اتفق فاسقٌ ظالمٌ جاهلٌ كان بالمنافقين أشبه منه بالمؤمنين، وكان إيمانه إلى النفاق أقرب، ويقينه إلى الشك أميل، ولم يخرج من اسم الإيمان إلا أن إيمانه عريانٌ لا لبسة له، معطلٌ لا كسب له، كما قال: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

والنفاق مقامات، قيل: سبعون باباً. والشرك مثل ذلك. وهم فيها طبقات.

روى عن النبي ﷺ: «أربعٌ من كُنَّ فيه فهو منافقٌ خالصٌ، وإن صام وصلَّى وزعم أنه مؤمن: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتتمن خان، وإذا خاصم فجر». وفي بعض هذا الحديث: «وإذا عاهد غدر». فصارت خمساً، فإن كانت فيه واحدة منهن ففيه شعبة من النفاق حتى يدعها.

وفي حديث أبي سعيد الخدري، وأبي كبشة الأثماري: «القلوب أربعةٌ: قلبٌ مجرد فيه سراجٌ يزهر، فذلك قلب المؤمن، وقلبٌ مُصْحَحٌ فيه إيمانٌ ونفاقٌ، فمثل الإيمان فيه كالبقلة يمدُّها الماء العذب، ومثل النفاق فيه كمثل القُرحة يمدُّها القيح

والصديد، فأى المادتين غلب عليه حُكْمُ له بها». وفي لفظ آخر: «أيهما غلبت عليه ذهبت به».

وفي الخبر: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق». ففي تبعض أخلاق الإيمان، وفي وجود دقائق الشرك وشعب النفاق ما يوجب الاستثناء في كمال الإيمان، لجواز اجتماع الإيمان والنفاق في القلب، ولوجود شعب النفاق، وعدم بعض شعب الإيمان من القلب. كيف، وقد جاء في الخبر: «أكثر منافقى أمتي قرأوها»، والحديث الآخر: «الشرك أخفى في أمتي من ديبب النمل على الصفا»!

وقال حذيفة: كان الرجل يتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ﷺ يصير بها منافقاً إلى أن يموت، إني لأسمعها من أحدكم في اليوم عشر مرات. وفي حديث على كرم الله وجهه: إن الإيمان ليبدو لمعةً بيضاء؛ فإذا عمل العبد الصالحات نما وزاد حتى يبيض القلب كله، وإن النفاق ليبدو نكتة سوداء، فإذا انتهكت الحرمات نمت وزادت حتى يسود القلب فيطبع عليه؛ فذلك الحتم. ثم قال: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤].

فهذا كله موجب للاستثناء في الإيمان؛ خشية خفايا الشرك، ووجود دقائق النفاق، وخوفاً من الدعوى للحقيقة والكمال؛ لأن من قال: إني مؤمن حقاً، فقد زكى نفسه، وعصى ربه، لأن الله تعالى نهى عن التزكية للنفس، وعرض المزكى نفسه للكذب في قوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]. وبقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾. ثم قال تعالى: ﴿انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النساء: ٤٩ - ٥٠].

وقد قال إبراهيم عليه السلام في تفسير أحد الوجهين من قوله تعالى: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ [الأنعام: ٨٠]. ومثله قال شعيب: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾ يعني ملة الكفر ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ [الاعراف: ٨٩]. ثم عللاً جميعاً بسعة العلم، وسبق المشيئة به، فلم يأمن أن يكونا في

سعة علم الله عز وجل وفى خفى مشيئته ضد ما ظهر لهما من حكمته، فيدركها ما سبق فى علمه لقصور علمهما عن علمه، ولأنه لا مشيئة لهما دون مشيئته<sup>(١)</sup>؛ وهذا هو خوف المكر.

وحقيقة المكر معيان؛ أحدهما: أن يظهر شيئاً ويخفى ضده. والثانى: أن يكشف ما كان ستره، ويفشى ما كان أسره بعد الطمأنينة والعزة. والأنبياء مع فضلهم ومكانهم يستنون فى الكفر خيفةً المكر، ولا يستثنى الضعيفُ الجاهل فى الإيمان، ولا يغتر بظاهر أمره، بل ينبغى أن يستثنى فى الإسلام أيضاً وفى جميع أعمال البر؛ لأن القبول غير العمل، والسابقة غير ما ظهر من المعاملة، ولا ينبغى أن يدع الاستثناء فى شىء من الأحوال.

وقال بعض العلماء فى معنى قوله تعالى: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ [ن: ١٩]، قال: بالسابقة. وقال بعض السلف: إنما يوزن من الأعمال خواتيمها. وكان أبو الدرداء يحلف بالله عز وجل: ما أحدٌ آمن من أن يسلب إيمانه إلا سلبه. ويقال: من الذنوب ذنوب تؤخر عقوبتها إلى سوء الخاتمة. وهذا من أخوف ما خافه العاملون مع قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٣]. وقيل: من الذنوب ذنوب لا عقوبة لها إلا سلب التوحيد فى آخر نفس، نعوذ بالله تعالى من ذلك. وقيل: هذا يكون عقوبة الدعوى للولاية والكرامات بالافتراء على الله تعالى.

وكان سهل رحمه الله تعالى يقول: من علامة الأولياء أنهم يستنون فى كل شىء. وقال: من قال أفعل كذا، ولم يقل إن شاء الله تعالى، سأله الله عن هذا القول يوم القيامة، فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له.

وقد نهى الله تبارك وتعالى رسوله ﷺ أن لا يقول شيئاً حتى يستثنى، وأمره بالاستثناء إذا نسى، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لَشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا \* إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، ثم قال: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٣- ٢٤] أى الاستثناء، أى

(١) من قوله: «ضد ما ظهر» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

فاستن إذا ذكرت، فتأدب ﷺ بذلك أحسن الأدب، فكان يستثنى في الشيء يقع لا محالة. فروى أنه دخل المقابر فقال: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، وأنا إن شاء الله بكم لاحقون».

وقال سبحانه معلماً لعباده الاستثناء ورادهم إليه بمشيئته؛ وهو أصدق القائلين وأعلم العالمين: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

والاستثناء أصل يرد إليه من عرفه ولم ينكر الاستثناء، والأصل هو أن الإيمان يزيد وينقص، فأما زيادته فقد ثبتت بنص الكتاب من قوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مریم: ٧٦]. ومن قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]، إلى نظائرها. وما يزيد فهو ينقص؛ لأن معناه موجود في الكتاب بدليل الخطاب من قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]. وقوله: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [المائدة: ٦٤]. ومن قوله تعالى: ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الأنعام: ٢٥]. وفي قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥].

فما يزيد الظالمين إلا خساراً ينقصهم رجحاناً وربحاً، وما يزيدهم كفرةً ينقصهم إيماناً، وما يكون عليهم عمى ينقصهم بصيرة، وما يزيدهم رجساً يكون لهم من الطهارة نقصاً، من قبل أن يزيد الشر نقصان الخير، كما أن مزيد الخير نقصان الشر.

فإذا ثبت أن الإيمان يزيد بالصالحات وينقص بالسيئات وجب الاستثناء فيه؛ لأن الصالحات درجات يعلو فيها المؤمنون بحسن الولايات والمجاهدات. قال الله تعالى في المجمل من الخطاب: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]. وقال: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]. وقال في المفسر: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأحقاف: ١٩]. وقال في مثله: ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٧]. وقال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرِّ

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿٩٥﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥].

وروينا في حديث وائلة بن الأسقع: «الإيمان يزيد وينقص»، وروى ذلك عن جماعة من الصحابة ومن لا يحصى من التابعين. وقيل لأحمد بن حنبل رضى الله عنهما: ما معنى الاستثناء في الإيمان؟ قال: أليس الإيمان قولاً وعملاً؟ قيل: نعم. قال: فالتصديق بالقول والاستثناء بالعمل.

وقال بعض العلماء: أقرب الناس من النفاق من يرى أنه منه برىء. وقال مرة: آمنهم له. وقال عمر مولى عفرة: أقرب الناس إلى النفاق الذي إذا زُكِّي بما ليس فيه ارتاح لذلك قلبه، وأبعد الناس منه من يتخوف أن لا ينجيه حقيقة ما هو فيه. وقال بشر بن الحارث: سكون القلب إلى قبول المدح أضرُّ عليه من المعاصي.

وكان سهل يقول: غفلة العالم السكون إلى الشيء، وغفلة الجاهل الافتخار بالشيء. والسكون عندهم من الدعوى، والدعوى من المعاصي. وقال حذيفة: اليوم المنافقون أكثر منهم على عهد رسول الله ﷺ؛ كانوا إذ ذاك يخفونه وهم اليوم يظهرونه. وقيل للحسن: إن قومًا يقولون لا نفاق اليوم، فقال: يا ابن أخي، لو هلك المنافقون لاستوحشتم في الطرقات. وعنه وعن غيره: لو نبت للمنافقين أذنان ما قدرنا أن نطأ على الأرض.

وسمع ابن عمر رجلاً يطعن على الحجاج، فقال: أرأيت لو كان حاضرًا بين يديك أكنت تتكلم فيه بما تكلمت الآن؟ قال: لا. قال: كنا نعد هذا نفاقًا على عهد رسول الله ﷺ.

وقال رسول الله ﷺ: «من كان ذا لسانين في الدنيا، جعل له لسانان من نار في الآخرة».

وفي خبر آخر: «شر الناس ذو الوجهين؛ يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه».

وقيل للحسن: إن قومًا يقولون: لا نخاف النفاق. فقال: والله لأن أكون أعلم أنى برىء من النفاق أحبُّ إليَّ من تلاع الأرض ذهبًا. وقال الحسن: إن من النفاق

اختلاف اللسان والقلب والسر والعلانية والمدخل والمخرج .

وقال رجل لحذيفة: إنى أخاف أن أكون منافقًا. فقال: لو كنت منافقًا ما خفت أن تكون منافقًا، إن المنافق قد أمنَ النفاق. لأن النفاق على ضربين: نفاق ينقل عن الملة؛ وهو الشك في دين الله تعالى والرد لشرع رسول الله ﷺ، ونفاق لا ينقل عن الملة ولا يُخرج من الإسلام، ولكنه يُنقص الإيمان، ويذهب حقيقته، ويطفىء أنواره، ويحرم مزیده، ويحبط الأعمال، ويوجب المقت والإعراض؛ وهو: الرياء، والمداهنة، والتصنع للخلق، والتزيُّن بالحق، واثتلاف الألسنة، واختلاف القلوب، وتفاوت القول والعمل، ومخالفة الأمر إلى ما يُنهى عنه، واختلاف السر والعلانية، وزيادة الظواهر على السرائر. وهذا المعنى من النفاق الذى خافه السلف وكانوا منه على إشفاق.

وكان سهل يقول: المرائى حقًا الذى يُحسن ظاهره حتى لا تنكر العامة والعلماء من ظاهره شيئًا، وباطنه خراب. وقد كان الحسن وأصحابه يسمون أهل البدع منافقين. وكان ابن سيرين وأصحابه يسمونهم خوارج.

وقال ابن أبى مليكة: أدركتُ ثلاثين ومائة - وفى رواية خمسمائة - من أصحاب النبى ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه. وقال مرة: ما منهم أحد يقول أنا على إيمان جبريل وميكائيل عليهما السلام.

وقد روينا عن على وأبى سعيد قالوا: الإرجاء بدعة. وقال أيوب: أنا أكبر من الإرجاء، أول من أحدث الإرجاء رجل من أهل المدينة، ذكره. وقال قتادة: لعن الله دينًا أنا أكبر منه، وإنما ظهر الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث، يعنى فى ولاية الحجَّاج.

وقال سفيان الثورى: من قال أنا مؤمن عند الله فهو من الكذابين، ومن قال أنا مؤمن حقًا فهو بدعة. قيل: فما تقول؟ قال: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [البقرة: ١٣٦] الآية. وقيل للحسن: أمؤمن أنت؟ قال: إن شاء الله. فقيل: تستثنى يا أبا سعيد فى الإيمان؟ فقال: أخاف أن أقول نعم فيقول الله

تعالى: كذبت يا حسن، فتحق على الكلمة. وكان يقول: ما يؤمنني أن يكون الله عز وجل قد اطلع على في بعض ما يكره فمقتني، وقال: اذهب لا قبلت لك عملاً أبداً، فأنا أعمل في غير معمل.

وكان جماعة من أهل العلم يرون السؤال عن قوله «أؤمن أنت؟» بدعة. ويقول بعضهم: إذا قيل لك «أؤمن أنت؟» فقل: آمنت بالله وكتبه ورسله. وقال إبراهيم: إذا قيل لك «أؤمن أنت؟» فقل: ما أشك في الإيمان، وسؤالك إياي بدعة.

وروينا عن الثوري عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم النخعي: إذا سئلت مؤمن أنت؟ فقل: لا إله إلا الله. ومنصور عن إبراهيم قال: سئل علقمة: مؤمن أنت؟ فقال: أرجو ذلك إن شاء الله. وكان الثوري يقول: نحن مؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما ندرى ما نحن عند الله.

وقال بعض العلماء: أنا مؤمن بالإيمان غير شاك فيه ولا أدري أنا ممن قال الله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ أم لا.

وقال بعض العارفين: لو عرضت على الشهادة عند باب الدار والموت على التوحيد عند باب الحجرة لاخترت الموت على الشهادة. قيل: ولم؟ قال: لأنني لا أدري ما يعرض لقلبي من التغير عن التوحيد من باب الحجرة إلى باب الدار.

وقال أبو سليمان الداراني: سمعت فلاناً - يعني بعض الأمراء - يتكلم على المنبر بكلام، أردت أن أقوم فأنكر عليه، فخشيت أن يأمر بقتلي، فلم يكن بي أن أموت، ولكن خشيت أن يعرض لقلبي التزين للخلق بأنني أمرت بالمعروف وأنكرت على الإمام، فقُتلت في الله عز وجل عند خروج روعي، فكففت عن ذلك.

وقال بعض العارفين: لو عرفت أحداً على التوحيد خمسين سنة ثم حالت بيني وبينه سارية ثم مات، لم أحكم أنه مات على التوحيد لعلمي بسرعة تقليب القلوب. وقال منصور بن راذان: إن كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا سئل:



أمؤمن أنت؟ قال: أنا مؤمن إن شاء الله. وقال أبو وائل: قال رجل لابن مسعود: لقيت ركباً فقالوا: نحن المؤمنون. فقال: ألا قالوا: نحن من أهل الجنة؟ وقال بعض أصحاب عبد الله لرجل: أمؤمن أنت؟ قال: نعم. فذكر ذلك لابن مسعود فقال: سلوه أمن أهل الجنة أنت؟ قال: أرجو. فقال: ألا رجيت الأولى كما رجيت الثانية. ونقش ابن لبعض التابعين على خاتمه: فلان لا يشرك بالله تعالى شيئاً. فقال أبوه: هذا أقبح من الشرك.

وقال بعض السلف: أقرب الناس من النفاق من يرى أنه أبعدهم منه عند نفسه. وفي الخبر: أن رسول الله ﷺ كان جالساً في جماعة من أصحابه، فذكروا رجلاً ومدحوه وأحسنوا الثناء عليه، فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم الرجل يقطر وجهه ماء من أثر الوضوء، قد علق نعليه بيديه وبين عينيه أثر السجود. فقالوا: يا رسول الله، هذا هو الرجل الذي وصفنا لك آنفاً. فلما نظر إليه ﷺ قال: «أرى على وجهه سفعة من الشيطان» يعنى ظلمة. فجاء الرجل حتى سلم على رسول الله ﷺ وجلس مع القوم، فقال له النبي ﷺ: نشدتك الله هل حدثت نفسك حين أشرفت على القوم أنه ليس فيهم خير منك؟ فقال: اللهم نعم. وفي الحديث: «من قال إني مؤمن فهو كافر، ومن قال إني عالم فهو جاهل، ومن قال إني في الجنة فهو في النار».

وعلم رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق رضى الله تعالى عنه دعاء، قال فيه: «اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم». وجاء في الخبر: «الشرك في أمتي أخفى من ديب النمل على الصفا». وكان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللهم إني أستغفرك لما علمت وما لم أعلم». فقيل له: أتخاف يا رسول الله؟ قال: «وما يؤمنني والقلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء».

وقال الله تعالى: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧]. قيل: عملوا أعمالاً ظنوا أنها حسنات، فلما كان عند الحساب والميزان وجدوها سيئات. وقيل: كانت هذه الآية مبكاة العابدين. وقيل في معنى قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ

كَلِمَةً رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴿ [الأنعام: ١١٥]. قيل: صدقاً لمن مات على الإيمان، وعدلاً لمن مات على الشرك. كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ \* وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ﴾ [يونس: ٩٦ - ٩٧]. وقال سبحانه: ﴿وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٣]. وقال: ﴿أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [الاعراف: ٣٧]. ﴿وَإِنَّا لَمُوفُونَ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ [هود: ١٠٩]. وقال: ﴿وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١]. وقال: ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

فالاستثناء في الإيمان هو من الإيمان، والاستثناء في كل شيء من علامة الأولياء، والإشفاق من الشرك والنفاق هو من مزيد الإيمان؛ لثلا يسكن العبد إلى شيء ولا يزكى نفسه بشيء.

وقال سرى السقطي: لو أن رجلاً دخل إلى بستان فيه من جميع الأشجار، عليها من جميع الطياري، فخاطبه كل طير منها بلغته فقال: السلام عليك يا ولي الله، فسكنت نفسه إلى ذلك، كان أسيراً في يديها.

\*\*\*



## الفصل السادس والثلاثون

### في فضائل أهل السنة ووصف طرائق السلف من الأئمة<sup>(١)</sup>

السنة اسمٌ من أسماء الطريق، وهو اسمٌ للطريق الأقوم. يقال: طريق وطريقة، وسنن، وسنة وحجج ومحنة. فمن فضائل السنة وطريق أهلها التقلُّل من الدنيا في كل شيء، والقناعة من الله تعالى بأدنى شيء، والتواضع لله بكل شيء. وفي الخبر: «أفضل العبادة التواضع». وروينا عن رسول الله ﷺ: «أربع لا يوجدن إلا بعجب: التواضع؛ وهو أول العبادة، والصمت، وذكر الله تعالى، وقلة الشيء».

واعلم أن التواضع يظهر بمعان خمسة: بالقول، والفعل، والزى، والأثاث، والمنزل، يكون في المؤمن بعضها، فمن كملت فيه فهو متواضع.

والتكبر ضدُّ التواضع، وهو يظهر أيضاً بأضداد هذه الخمسة، يُبتلى المؤمن ببعضها، ويُعافى من البعض. فمن كملت فيه فهو متكبر، وحقيقتها في القلب، وظاهرها بالأفعال والأقوال.

ثم الورع عن الشبهات والمشكلات من العلوم والأعمال: أن لا يقدم عليها بنطق أو عمل، ولا يعتقد نفيها ولا إثباتها؛ خشية أن يكون معتقداً لباطل، أو نافياً لحق، بل يكون اعتقاده فيها تسليماً لله عز وجل، ويقول: آمنت بحقائقها عند الله تعالى، فذلك تعبدٌ من الله عز وجل للمؤمنين فيما تشابه من الأمور أن يسكتوا ويسلموا. وبذلك وصف الراسخين في العلم، وأقسم بنفسه على نفي إيمان من لم يسلم تسليماً، وجعل التسليم مزيدَ الإيمان في قوله تعالى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

وفي الخبر: «إنما الأمور ثلاثة؛ أمرٌ استبان رشده فاتبعه، وأمرٌ استبان غيهُ

(١) في المطبوعة: «فضائل أهل السنة والطريقة وطرق السلف من الأئمة».

فاجتنبه، وأمر أشكل عليه فكله إلى عالمه». وكذلك ابن مسعود يقول: إن لهذا القرآن مناراً كمنار الطريق، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما لم تعلموه فكلوه إلى عالمه. وكان أيضاً يقول: أنتم اليوم في زمان خيركم فيه المسارع، وسيأتي عليكم زمان يكون خيركم فيه المتبين. يعني لوضوح الحق في القرن الأول، ولدخول الشبهات في مثل زماننا هذا، فصار الحق غامضاً، فكان خير الناس اليوم المثبت بالورع، كما كان خيرهم يومئذ المسارع بالفضل.

ومما يدل ذلك أن الإسلام هو التسليم، كما أن الإيمان هو التصديق، أن في قراءة بعض التابعين منهم جعفر بن محمد، وقد روينا عن أبي جعفر محمد بن عليّ أنهما قرءا ﴿وَجَعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾<sup>(١)</sup> [البقرة: ١٢٨]، وقرأ أيضاً: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الزخرف: ٦٩]. فلولا أنهما بمعنى واحد لم يجز أن يخالفوا المعنى في المقروء.

وكذلك قال رسول الله ﷺ في الأمر المتشابه الذي يشبه الحق من جهة ويشبه الباطل من جهة: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، ولكن قولوا: آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم». هذا لأن الله سبحانه وتعالى أنزل التوراة؛ فهي حق، ثم أخبر أنهم قد حرفوا، فاحتمل أن يكون ما يخبرون به المؤمنين مما أنزل الله تعالى، فلا يحلّ التكذيب به ولا اعتقاد نفيه، واحتمل أن يكون مما أخبر الله تعالى أنهم حرفوا، فلا يحلّ قبوله ولا اعتقاد ثبوته، فأمرهم النبي ﷺ بإيقاف ذلك، والإيمان بما أنزل الله تعالى جملة، فإن كان ما أخبروه حقاً دخل فيه، وإن كان باطلاً لم يضره. فالمسلم هو الذي يسلم بما لم يظهر دليله في العقل، لأجل القدرة والسنة والنقل، كما أن المؤمن هو الذي يصدق بما لم يظهر بمشاهدة العين: الإيمان بالغيب؛ لأن العقل بصر القلب، كالعين بصر الجسم. وقد قال النبي ﷺ: «رفع القلم عن المجنون حتى يعقل». كما قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى

(١) يقصد أنه قرأها على الجمع: لمسلم: «مسلمين» وكذا رويت هذه القراءة عن ابن عباس وعوف الأعرابي كما في القرطبي ١٢٦/٢. أما الآية الثانية فلا خلاف بين قراءته وقراءة المصحف.

الأعمى حَرَجٌ ﴿[النور: ٦١]﴾. ثم ترك ما لا يعنى مما قد كفى، ومما لم يكَلِ إليه من القول والفعل؛ لأن الدخول فيما لا يعنى هو التكلّف المنهى عنه، الذى أخبر رسول الله ﷺ أن الأتقياء من أمته برآء منه، وهو يشغل ويقطع عمّا يعنى، وفيما يعنى شغل عمّا لا يعنى لكل فطنٍ عاقل، وهو أصل الحكمة فيما أخبر به لقمان لما سُئل: أنى أوتى الحكمة؟ قال: بشيئين: لا أتكلف ما كُفيت، ولا أضيع ما كُلت. فهذا شيء لا يضرّ جهله ولا ينفع فعله، ولأنه شيء إن كُتب عليه لم يكن له فيه فضل، وإن سُمع منه وظهر به لم يكن له فيه مزيد، ولا لغيره نفع.

ثم كف الأذى؛ فإن ذلك من الورع. وكان سهل رحمه الله تعالى يقول: كفّ الأذى كسب العقل، واحتمال الأذى كسب العلم، والنصيحة للخلق والرحمة لهم كسب الإيمان.

ثم العمل فى قطع ما قد اعتاد من عاجل حظوظ النفس مما يقطعه عن العمل لأجل الآخرة وأعمال النفس وإجهادها، وإن لا يكون لها معتاد من شهوة تعود على النفس منه منازعة، فإن العادة جندٌ غالبٌ؛ لأجلها تعذّرت التوبة، ولغلبتها رجع العبد عن الاستقامة؛ وهى باب من أبواب الهوى، إلا فيما أمر به العبد أو نُدب إليه.

قال أبو سليمان الداراني: إن قدرت أن لا يكون لك وقت معتاد فى الأكل تنازعك نفسك إليه فافعل. وقال: لأن أترك لقمةً من عشائى أحبُّ إلىّ من قيام ليلة. أى لنقص النفس من المعتاد والتقلل أيضاً. وقال أيضاً: ترك شهوة من شهوات النفس أنفع للقلب من صيام سنة وقيامها. هذا كله خشية إيلاف العادات، فتنازع النفس إلى الإلف فلا يمكنك ضبطها لغلبة الوصف، ثم حسن الصبر على ما أمر به، وحسن الصبر عمّا نهى عنه؛ فإن ذلك من أفضل الأعمال وله فضائل المزيد والكمال. وفى حديث أبى هريرة عن رسول الله ﷺ: «اتق المحارم تكن من أعبد الناس». وفى لفظ آخر: «تكن من أروع الناس».

ومن أحسن ما سمعته من عظيم المثوبة فى الصبر عن المعصية ما حدثونا فى الإسرائيليات: أن رجلاً تزوّج امرأة من بلدة، وكان بينهما مسيرة شهر. فأرسل

إلى غلام له من تلك البلدة ليحملها إليه، فسار بها يوماً، فلما جنَّ الليل أتاه الشيطان فقال له: إن بينك وبين زوجها مسيرة شهر فلو تمتعتَ بها ليالي هذا الشهر إلى أن تصل إلى زوجها، فإنها لا تكره ذلك، وتثنى عليك عند سيدك، فيكون أحظى لك عنده. فقام الغلام يصلى فقال: يا رب، إنَّ عدوك هذا جاءني فسوِّ لي معصيتك، وإنه لا طاقة لي به في مدة شهر، وأنا أستعيذك عليه يا رب فأعذني عليه، واكفني مؤونته. فلم تزل نفسه تراوده ليلته أجمع وهو يجاهدها حتى أسحر، فشدَّ على دابة المرأة وحملها وسار بها. قال: فرحمه الله تعالى، فطوى له مسيرة شهر، فما برق الفجر حتى أشرف على مدينة مولاه. قال: وشكر الله تعالى له هربه إليه من معصيته فتنبأه، فكان نبياً من أنبياء بني إسرائيل.

ثم إعدادُ العدة لما يستقبل، إذا كان ذلك من علامة مريد السعي للآخرة والشغل بالنفس والإقبال عليها دون الناس فقد وجب ذلك، والزهدُ في فضول الشهوات واجتناب كثير من الشبهات فقد افترض ذلك، وقلة الذِّكر للناس ولأموار الدنيا فقد حَسُنَ ذلك، وفيه غفلة وقسوة للقلب، وكثرة الذكر لله تعالى والتذكير به وذكرُ آلائه ونعمائه وحسنُ الثناء عليه والمدح له.

وقد كان بعض العلماء يقول: من جالسنا فليجتنب ذكر ثلاث خصال وليقض فيما يشاء: يجتنب ذكر الناس فإنهم داء، ويجتنب ذكر الدنيا فإنها قسوة، ويجتنب كثرة الطعام فإنها شرٌّ. وقال عالم آخر: من جالسنا فلا يذكر إلا الله وحده، فإن كان لا بدَّ من ذكرٍ غيره فليذكر الآخرة وليذكر الصالحين.

وكان سهل رحمه الله تعالى ورضى عنه يقول: السنَّة ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وأوَّلُ السنَّةِ الزهدُ في الدنيا؛ لأنهم كانوا زاهدين.

وكذلك جاء الخبر في وصف الفرقة الناجية: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي». فقد كانوا على هذه الأوصاف التي ذكرناها، فمن كان على ذلك فهو على السنة.

فهذه فضائل السنة، وهو مزيد الإيمان وحسن اليقين.

### • ذكر عرى الإيمان وجمل الشريعة:

قال الله جل ثناؤه وصدقت أنباؤه: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعهَا﴾ [الجاثية: ١٨]. فالشريعة اسم من أسماء الطريق، وهو اسم الطريق الواضح المستقيم الواسع، وهو وصف الطريق الجامع لجوامع الحاجِّ كلِّها، كأنه طريق يستوعب ويجمع سائر الطرق. وللطريق أسماء كثيرة منها: الصراط، والسبيل، والمنهاج، والمحجَّة، والمنسك. وجاء من اشتقاق هذا اللفظ أربعة أسماء: شارع، ومشرعة، وشرعة، وشرية؛ وهو اسم لأوسعها وأوعبها لجميع الطرق.

فالشريعة تشتمل على اثنتي عشرة خصلة هي جامعة لأوصاف الإيمان؛ أولُ ذلك: الشهادتان وهي الفطرة. والصلوات الخمس، وهي الملة. والزكاة، وهي الطهارة. والصيام، وهو الجنَّة. والحج، وهو الكمال. والجهاد، وهو النصر. والأمر بالمعروف، وهو الحجَّة. والنهي عن المنكر، وهو الوقاية. والجماعة، وهي الألفة. والاستقامة، وهي العصمة. وأكل الحلال، وهو الورع. والحبُّ والبغض في الله، وهو الوثيقة.

وقد روينا بعض هذه الخصال عن رسول الله ﷺ، وقد جاء نحوها عن ابن عباس، وابن مسعود، رضى الله تعالى عنهما.

### • ذكر شرط المسلم الذي يكون به مسلماً:

لا يكون معتقداً لبدعة، ولا مقيماً على كبيرة، ولا آكلاً للحرام، ولا طاعناً على صالح السلف، ويكون كافاً اللسان واليد عن أعراض المسلمين وأموالهم، ويكون ناصحاً لجميع المسلمين مشفقاً عليهم، يسره ما يسرهم، ويسوءه ما يسوءهم، سيما لأئمتهم، داعياً لجملتهم، ويكون مخلصاً بأعماله كلِّها لله تعالى.

روى عن النبي ﷺ: «والذى نفسى بيده لا يُسلم عبدٌ حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه».

وروى عنه: «ثلاثٌ لا يغلُّ عليهنَّ قلبُ مسلم: إخلاص العمل لله تعالى، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم».

ومن اجتمعت فيه هذه الخصال في زماننا هذا فهو من أولياء الله عز وجل، وهذا أول ولاية، وأول نظرة من الله تعالى حامية عاصمة راحمة. كتب عمر بن عبد العزيز إلى سالم بن عبد الله: اكتب إلي بسيرة عمر رضى الله تعالى عنه في الناس، فإنى أحب أن أسير بها. فكتب إليه: أما بعد، فإنك لست في زمان عمر، ولا لك رجال كرجال عمر؛ فإن عملت في زمانك هذا ورجالك هؤلاء بسيرة عمر، فأنت خير من عمر رضى الله تعالى عنه.

#### • ذكر حسن إسلام المرء، وعلامات محبة الله تعالى له:

يكون محباً للخير وأهله، مجانباً للشر وأهله، مسارعاً إلى ما تُدب إليه أو أمر به إذا قدر عليه، حزيناً على ما فات من ذلك إذا أعجزه، تاركاً لما لا يعنيه من الأقوال والأفعال، بريئاً من التكلف؛ وهو اجتناب ما لم يؤمر به ولم يُدب إليه من ترك وفعل، مصلحاً للخمس في جماعة إذا أمن الفتنة وسلم له دينه، مجتنباً للغيبة ولذكر الناس، يحب للكافة ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه، مسارعاً إلى الخيرات، مسابقاً إلى أعمال البرّ والقربات، طويل الصمت، لين الجانب، ذليلاً للمؤمنين، عزيزاً على المتكبرين، لا يمارى في الباطل، ولا يداهن في الدين، ولا يبغض على شيء من الحق وإن كان عليه أو من أبعد الناس منه، ولا يحب على شيء من الباطل وإن كان له أو من أقرب الناس إليه، كارهاً للمدح ممن يحبه، قابلاً للنصح ممن يبغضه، يكون المدح والذم يجريان من قلبه مجرى واحداً، صدوقاً فيما يضره، غير متصنع مما يستعجل نفعه، سريرته أفضل من علانيته، محتملاً لأذى الخلق، صابراً على بلائهم، منفرداً بحاله عنهم، تاركاً لكثير من مجالسهم واجتماعهم خشية دخول الشبهات عليه، وخوفاً من تغيير قلبه له.

ومن اجتمعت فيه هذه الخصال في زماننا هذا فهو من المريدين للآخرة، وهذه ولاية ثانية ونظرة ثانية. ويقال: إن أبدال كل قرن على قدر زمانهم، وفي كل قرن سابقون ومقربون.

وقال بعض أهل الفسر في قوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]،



قال: لتركبن في كل قرن في طبقة من الناس، وعلى حال لم يكونوا عليه. وأكثر ما قيل في القرن مائة سنة، وأقل ما قيل فيه أربعون، وأوسط ذلك وأعدله وأشبهه بحمل الأحاديث والأخبار فيه: أن القرن سبعون سنة، وهو قول على رضى الله تعالى عنه؛ لأن رأس المائتين تمام ثلاثة قرون من المبعث، ونحن الآن في القرن السادس من أول سنة أربعين وثلاثمائة وآخره سنة عشر وأربعمائة. ويقال: إن الشمس تطلع من المغرب بعد القرن السابع، وهو رأس الثمانين وأربعمائة. وعلى قول من قال: القرن مائة سنة تطلع بعد سبعمائة سنة<sup>(١)</sup>.

وفى الخبر: «إن ملك الموت إذا جاء لقبض روح المؤمن قال له ملكاه: أنظرنا حتى نملأ مسامعه من الثناء الحسن. فيقولان: جزاك الله عنا خيراً فإنك كنت ما علمنا سريعاً في طاعة الله تعالى، بطيئاً عن معاصيه، تحبّ الخير وأهله، وتعمل بما استطعت منه، فربّ كلام حسن قد أسمعنا، وربّ مجلس كريم قد أجلسنا، فأبشر بالموعود الصديق بيننا وبينك، والوقوف بين يدي الله تعالى بالشهادة لك عنده غداً».

#### • ذكر حق المسلم على المسلم، وهو وجوب حرمة الإسلام على المسلمين:

وذلك عشر خصال مجموعة من سبعة أحاديث؛ حديث على رضى الله عنه: «للمسلم على المسلم ست خصال واجبة»، وحديث أبي أيوب الأنصارى: «حق المسلم على المسلم ست خصال، إن ترك منها شيئاً ترك حقاً واجباً عليه»، وحديث البراء بن عازب: «أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع»، وحديث ابن مسعود: «للمسلم على المسلم أربع خلال واجبات»، وحديث سعد وأبي هريرة فى معنى ذلك، وحديث أنس: «أربع من حق المسلم عليك».

إلا أنه ذكر غير ذلك، فاختلفت الألفاظ فى الخصال واتفقت المعانى. وذكر بعضهم فى حديثه ما لم يذكره الآخر، فجمعنا اختلافهم وعدد جمل الخصال

(١) هذا القول لا يؤيده كتاب ولا سنة ولا نقل ولا عقل ولا واقع، كما أن التكهن بهذا الأمر لا يجوز، ولا يستطيعه أحد.

فكانت عشراً، إلا ما رواه أنس بن مالك رضى الله عنه؛ فإنه حديث غريب مؤكد للخصال، وزائد عليها فى الألفاظ تذكره بعدها.

فأما الخصال العشر التى كثرت الأخبار بها فهى: أن يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويشهد جنازته إذا مات، ويرقّ قسمه إذا أقسم عليه، وينصح له إذا استنصحه، ويحفظه بظهر الغيب إذا غاب عنه، ويحب له ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه.

فأما حديث أنس: فروينا عن إسماعيل بن أبى زياد، عن أبان بن عياش، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من حقّ المسلم: أن تعين مُحسنهم، وأن تستغفر لمذنبهم، وأن تدعو لمذبرهم، وأن تحب تائبهم». فهذه الخصال داخلة فى تلك الخصال وجامعة لها فى معنى النصيحة لأخيك، وفى أن تحب له ما تحب لنفسك.

وقد كان ابن عباس يؤكّد هذا المعنى خاصة للمسلم على المسلم، ويفرضه فرض الحلال والحرام، ويفسرّ به قوله تعالى: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، فحدّثناه فى رواية جبير عن الضحاك عنه فى قول الله عز وجل: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ يعنى متوآدين بينهم، يدعو صالحهم لطالحهم وطالحهم لصالحهم، إذا نظر الطالح إلى الصالح من أمة محمد ﷺ قال: اللهم بارك له فيما قسمت له من الخير، وثبته عليه، وانفعا به؛ وإذا نظر الصالح إلى الطالح من أمة محمد ﷺ قال: اللهم اهده، وتب عليه، واغفر له. قال ابن عباس: هذه الآية من حلالكم وحرامكم.

فهذه الخصال المذكورة جامعة مختصرة فى حرمة المسلمين، ووجوب حقّ بعضهم على بعض، لا عذر لأحد منهم فى تركها إلا من عذرتة السنّة، ويشهد له العلم، وبعضها أوكد من بعض، فأكمل المؤمنين إيماناً أقومهم بها، وأسرعهم إليها، قد كثرت بها الراويات. وقد كان بعض السلف تركوا منها ثلاثة: إجابة الدعوة، وعبادة المرضى، وشهود الجنائز، إلا أن هؤلاء اعتزلوا الناس أصلاً وكانوا أحلاس بيوتهم، ولم يخرجوا إلا إلى الجمعات، ومنهم من ترك الجماعات، وكان

منهم من تَبَوَّأَ الجَبَانَاتِ، وفارق الأمصار والإخوان، وكان بعضهم يتبَوَّأُ الجبال<sup>(١)</sup>.  
 وقال سهل: ما أعلم شيئاً أشدَّ من حقوق الناس. وكان يقول: مَنْ كَفَّ أذاهُ عن الخلق مشى على الماء. وقال أبو يزيد وغيره: بغيَةُ العقلاءِ السَّلامَةُ من الله تعالى. ومن أراد السَّلامَةَ من الله فليسلم الناس منه. فمن أراد أن يسلم الناسُ منه فليبعد منهم. فقد أُنشِدت لبعضهم في معناه:

الناسُ بَحْرٌ عَمِيقٌ      والبُعدُ منهم سَلامَةٌ  
 وقد نَصَحْتُكَ فانظر      لا تُدرِكَنَّكَ نَدَامَةٌ

وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: اتقوا الله واتقوا الناس.  
 وعن ابن عباس مثلها: لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس. وقال مرة:  
 لدخلت بلاداً لا أنيس بها، وهل يُفسد الناس إلا الناس؟

وقال بعض السلف: كلما كثرت المعارف كثرت الغرماء، وكلما طالت الصحبة  
 توَكَّدت الحقوق. وقال بعض العلماء: من عرف نفسه استراح، ومن عرف الناس  
 تعنَّى. وقال بشر بن الحارث في ضده: من عرف الناس استراح.

وقد قيل في معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «مداراة الناس صدقة»، قال:  
 مداراتهم في العلوم ومفارقتهم في العقول. وفي أحد الوجوه من قوله تعالى:  
 ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [المؤمنون: ٩٦] قال: هي المداراة. وفي الخبر عن رسول الله  
 ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ من الرفق أُعْطِيَ حَظَّهُ من خير الدنيا والآخرة، ومن مُنِعَ  
 حَظَّهُ من الرفق مُنِعَ حَظَّهُ من الدنيا والآخرة».

#### • ذكر سنن الجسد:

وفي الجسد اثنتا عشرة سنة، وذلك مأخوذ من ثلاثة أحاديث متفرقة، منها:  
 حديث جبريل عليه السلام حين استبطأه النبي ﷺ بالوحي.

خمس منها في الرأس وهي: المضمضة، والاستنشاق، والسواك، وقصّ

(١) قوله: «وكان بعضهم يتبَوَّأُ الجبال» من (م).

الشارب، وفرق شعر الرأس.

ومنها سيع في الجسد وهي: الختان، والاستحداد، وانتفاض الماء وهو الاستنجاء، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وغسل البراجم، وتنظيف الرواجب.

فأما البراجم فهي معاطف ظهور الأنامل، لم تكن العرب تكثر غسل ذلك لتركها غسل أيديها عقب الطعام، فكان يجتمع في تلك المكاسر الوسخ فأمروا بغسلها. قال أبو هريرة وغيره من أهل الصفة: كنا نأكل الشواء، ثم تقام الصلاة، فندخل أصابعنا في الحصباء، ثم نفرکہا في التراب ونكبّر. وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: ما كنا نعرف الأسنان على عهد رسول الله ﷺ وإنما كانت مناديلنا بواطن أرجلنا، كنا إذا أكلنا الغمر مسحنا بها.

ويقال: أول ما ظهر من البدع بعد رسول الله ﷺ أربع: المناخل، والأسنان، والموائد، والشبع. فهذه كلها في شأن الجوف وهو شر وعاء مجوف.

وأما الرواجب فهي جمع: راجبة، وهي واحدة الأنامل، لم تكن العرب يتفق لها الجلمان<sup>(١)</sup> في كل وقت فيقصون أظفارهم، فوقت لهم رسول الله ﷺ لقص الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة أربعين يوماً، إلا أنه أمر بتنظيف ما تحت الأظفار؛ لأنه مجمع التفت؛ وهي الرواجب، إلى أن يقصوا أظفارهم. وجاء في الأثر: «إن النبي ﷺ استبطأ الوحي، فلما هبط جبريل عليه السلام قال له: كيف تنزل عليكم وأنتم لا تغسلون براجمكم، ولا تنظفون رواجبكم، وقُلْحًا<sup>(٢)</sup> لا تستاكُون؟ مر أمتك بذلك».

ويقال لما تحت الأظفار من الوسخ: الأف، وهو الذى يقال: أف وتُف؛ فالأف: وسخ الظفر، والتف: وسخ الأذن. وقيل: التف: كلمة اتباع للمبالغة في التأذى بالقدر المؤذى؛ ومن ذلك قولهم في الاتباع: جائع نائع، وعطشان نطشان.

وقيل: من هذا قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ﴾ [الإسراء: ٢٣]، أى: لا

(١) الجلمان: ما يُجزُّ به، وهو المقرض.

(٢) القلح: صفرة تعلق الأسنان.

تعبهما بما تحت الظفر من الوسخ. وقيل: لا تتأذى بهما تأذيك بما تحت ظفرك من الأذى، أو لا تؤذهما بمقدار ذلك.

### • ذكر ما فى اللحية من المعاصى والبدع:

قد ذكر فى بعض الأخبار: إن الله تعالى ملائكة يُقَسِّمُونَ: والذى زَيْنَ بنى آدمَ باللحى. ويقال: إنَّ اللحيةَ من تمامِ خَلْقِ الرجل، وبها تميّز الرجال من النساء فى ظاهر الخلق. وفى وصف رسول الله ﷺ: أنه كان كَثَّ اللحية. وكذلك كان أبو بكر، وكان عثمان طويل اللحية دقيقتها، وكان على رضى الله تعالى عنه عريض اللحية قد ملأت ما بين منكبيه. ويقال: إن أهل الجنة مُرْدُّ، إلا هارون أخا موسى عليهما السلام، فإن له لحية إلى صدره، تخصيصاً له وتفضيلاً.

ووصف بعض بنى تميم من رهط الأحنف بن قيس قال: وددنا أننا اشترينا للأحنف لحية بعشرين ألف. فلم يذكر جَنَفَه فى رِجله، ولا عَوْرَه فى عينه، وذكر كراهية عدم لحيته، وكان عاقلاً حليماً.

وقد روينا من غريب تأويل قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِى الخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]، قال: اللحية. وفيه وجوه كثيرة. وذكر عن شريح القاضى قال: وددت لو أن لى لحية بعشرة آلاف.

وقال بعض الأدباء: فى اللحية خصال نافعة، منها: تعظيم الرجل والنظر إليه بعين العلم والوقار، ومنها: رفعه فى المجالس والإقبال عليه، ومنها: تقديمه على الجماعة وتعجيله، وفيها وقاية للعرض؛ يعنى إذا أرادوا شتمه عرضوا له بها فوقت عرضه.

وقال أبو يوسف القاضى: من عظمت لحيته جلت معرفته.

ففى اللحية من خفايا الهوى، ودقائق آفات النفوس، ومن البدع المحدثه اثنتا عشرة خصلة، بعضها أعظم من بعض، وكلها مكروهة، قد كنّا أجملنا ذلك عدداً فى باب آفات النفوس. فأما تفسيره: فإنّ من ذلك خضابها بالسواد لأجل الهوى وتدليس الشيبة، وخضابها بالحمرة والصفرة من غير نية تشبيهاً بالصالحين والقراء

من أهل السنة، وتبييضها بالكبريت وغيره استعجالاً لإظهار علو السنّ وستر الحداثة؛ لأجل الرياسة والتعظيم، ليشهد عند الحكام، أو لينفق بذلك حديثه، ويدعى بالسنّ مشاهدة من لم يره. فعل ذلك بعض المحدثين وبعض الشهود.

ومن ذلك: نتفها أو نتف الشيب منها تغطية للتكهُل. ومنها: تقصيصها كالتعبية طاقة على طاقة للتزوين والتصنع.

ومن ذلك: النقصان منها أو الزيادة فيها، وهو أن يزيد في شعر العارضين من الصدغ، وهو من شعر الرأس حتى يجاوز عَظْمَ اللَّحْيِ، وذلك هو حدّ اللحية، أو ينقص من العظمين نصف الخد وذلك مُثَلَّة، وهو نقصان من اللحية.

ومن ذلك: تسريحها لأجل الناس تصنعاً، أو تركها شَعَثَةً منفتلة مغبرةً إظهاراً للزهد، أو التهاون بالقيام على النفس؛ لأنه قد عُرف بذلك.

ومن ذلك: النظر إلى سوادها عجباً بها وخيلاء وغرة بالشباب وفخراً. ومن ذلك: النظر إلى بياضها تكبراً بكبر السن وتطاولاً على الشبان؛ فيحجبه نظره إليها عن النظر إلى نفسه؛ من تعلّم العلم، وتعلم القرآن الذي لا يسعه جهله، والسؤال عمّا يجمله استصغاراً لغيره من الشباب، أو حياء من شيبته، أو استنكافاً منه، فيظن بجهله أن كثرة الأيام التي بيّضت شعر لحيته أعطته فضلاً أو جعلت فيه علماً، ولا يعلم أن العقل غرائز في القلوب، وأن العلم مواهب من علام الغيوب. ومن كانت غريزته الحمق، وطبيعته الجهل، كثرت حماقته كلما كبر، وعظمت جهالته إذا أسنّ.

وقد رأينا جميع ذلك في كثير من الناس، وهذا كله محدث، وهو يُضاهي سنن الجسد الاثنتي عشرة في العدد.

ومما جاء في جمل معاني ما ذكرناه من الكراهة أن رسول الله ﷺ قال: «حَفُوا الشوارب وأعفوا اللحي». فقولهم «حَفُوا» أي اجعلوها حفا في الشفة أي حولها، لأن حفاف الشيء حوله. ومن ذلك قوله عز وجل: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [الزمر: ٧٥].

وكان بعض العلماء يكره حلق الشارب حتى تظهر البشرة ويراه بدعة . وقد كان مالك بن أنس وبعض علماء المدينة يقولون: حلق الشارب مثلة، إنما هو الأخذ منه حتى يبدو الإطار، والإطار: حروف الشفة من فوق.

وفى الحديث لفظة أخرى: «أحفوا الشوارب». والإحفاء: هو الاستئصال والاستقصاء؛ وهو أبلغ من قوله: «حفوا». ومن هذا قوله عز وجل: ﴿إِنْ يَسْأَلُكُمْوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبَخَّلُوا﴾ [محمد: ٣٧] أى يستقصى عليكم. وقد كان كثير من أصحاب رسول الله ﷺ يحفى شاربه. ونظر بعض التابعين إلى رجل أحفى شاربه، فقال: ذكرتني أصحاب رسول الله ﷺ. قال: فقلت له: هكذا كان يحفون شواربهم؟ فقال: نعم وأشد من هذا كالحلق. وليس الإحفاء حلقاً، إلا أنه شبيه به.

وقد روينا فى هذا الحديث ثلاثة ألفاظ آخر وهو: «خذوا من الشوارب»، فإن رسول الله ﷺ كان يأخذ من شاربه. وروى: «قصوا الشوارب»، و«جروا الشوارب»؛ فهذه الثلاثة بمعنى واحد، وهو يقتضى أخذ بعضه وترك البعض، ليس كالإحفاء. وقال المغيرة بن شعبة: نظر إلى رسول الله ﷺ وقد عفا شاربى، فقال: «تعال، فقصه لى على سواك». فهذا نص من فعله فى أخذ الشارب. وقد رويت لفظة غريب: «طروا الشوارب طراً»؛ والطران: يؤخذ من فوق الشارب ومن تحته حتى يستدق، والطرر: الدقيق المستطيل المستخرج من شىء أكثر منه حتى يجعل على وصف دونه أو أصغر منه؛ ومن هذا سُميت الطرة؛ كأنها مُستخرجة من شىء كثير، مجعولة على وصف لطيف.

وكان بعض السلف يترك سباليه، وهما طرفا الشارب، ويحفى وسط شاربه. وروى هذا عن عمر وغيره. وكذلك رأيت أبا الحسن بن سالم رحمه الله تعالى يفعله. فأما قوله: «وأعفوا اللحي» يعنى كثروها، ومن هذا قول الله عز وجل: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾ [الاعراف: ٩٥] أى كثروا. وفى الخبر: «إن اليهود يعفون شواربهم، ويقصون لحاهم، فخالفوهم». وردّ عمر بن الخطاب وابن أبى ليلى قاضى المدينة

شهادة رجلٍ كان ينتف لحيته .

ونتفُ الفَنِيكَيْنِ بدعة؛ وهما جنبتا العنْفَقَةَ؛ شهد رجلٌ عند عمر بن عبد العزيز بشهادة، وكان ينتف فَنِيكَيْهِ، فردَّ شهادته .

وورد عن رسول الله ﷺ النهي عن نتف الشيب، وقال: «هو نورُ المؤمن». ونهى عليه الصلاة والسلام عن الخضاب بالسواد قال: «هو خضابُ أهلِ النار». وفي لفظ آخر: «الخضابُ بالسَّوَادِ خِضَابُ الكَفَّارِ». وأمر ﷺ أبا بكر أن يغير شيب أبيه، وقال: جنبه السواد .

وتزوج رجل على عهد عمر رضى الله عنه، وكان يخضب بالسواد، فنصَل خضابه، وظهرت شيبته، فرفعه أهل المرأة إلى عمر فردَّ نكاحه، وأوجعه ضرباً، وقال: غررت القوم بالشباب، ودلّست عليهم شيبتك .

وقال رسول الله ﷺ: «الصفرة خضاب المسلمين، والحمرة خضاب المؤمنين». وكانوا يخضبون بالحناء للحمرة، وبالخلُوق والكتّم للصفرة . ويقال: أوّل من خضب بالسواد فرعون لعنه الله .

وقال سرى بن المغلس السقطى: فى اللحية شِرْكَان: تسريحها لأجل الناس، وتركها مفتلة لإظهار الزهد. وقال أيضاً: لو دخل علىّ داخل فمسحتُ لحيتى لأجله، ظننت أنّى مشرك .

وعن كعب وأبى الجلد: وصفا قومًا يكونون فى آخر الزمان يقصون لحاهم كذنب الحمامة ويعرفون نعالهم كالمناجل؛ أولئك لا خلاق لهم. وذكر أيضاً عن جماعة أن هذا من أشراط الساعة .

وقال سعيد بن جبیر عن ابن عباس عن النبى ﷺ: «يكون فى آخر الزمان قومٌ يخضبون بالسواد كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة» .

وروى أبو المهزم عن أبى هريرة أن أصحاب الدجال عليهم السّيجان، شواربهم كالصياصى، ونعالهم مخرطمة؛ يعنى: شواربهم مُلس تلوح، وأصل الصياصى: القرون وهو جمع صَيِّصَة، ومنه صيصة الديك الظفر الناتئ الأملس مؤخّر رجله



كأَنَّهُ عَظْمٌ . وقوله : «عليهم السيجان» : يعنى الطيالة ، وهو جمع ساج ، وقوله : «نعالهم مخرطمة» أى لها أعناق طوال معروفة كالخرطوم ، وهى أكمام الأباريق . وكان ابن عمر يقول للحلاق : ابلغ العظمين ، فإنهما منتهى اللحية ؛ يعنى حدّها .

ولذلك سميت لحية لأنّ حدّها اللّحى ، فالزيادة على ذلك الحد والنقصان منه محدث .

### • ذكر ما جاء فى فعل بعض ذلك واستحبابه :

إن من العلماء من كان يأخذ من لحيته فى المناسك وغيرها ، وإن قبضَ الرجلُ على لحيته وأخذَ ما تحت القبضة فلا بأس . قد فعله ابن عمر وجماعة من التابعين ، واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة . وتركها عافيةً على خلقتها أحبُّ إلى .

وقد روينا خبراً : «من سعادة المرء خفة لحيته» إلا أنّ بعض الرواة رواه على معنى آخر ، فإن لم يكن صحّفه فهو غريب ؛ كان يقول فيه : «خفة لحييه» ؛ أى بتلاوة القرآن ، ولا آره محفوظاً .

وقد كان رسول الله ﷺ ثم الصالحون بعده يسرّحون لحاهم ؛ لأجل الدين والسنة ، وتنظيفاً للطهارة ، ونزع التفتّ من القمل وغيره ، ولإسقاط شعر ميت إن كان هناك . وقد كان من الزهاد من يترك لحيته منفتلة لا يسرّحها شغلاً عن نفسه . والصدقُ بعينه حسن ، والصدق فى كل شىء حسن . قال بعضهم : رأيت داودَ الطائى منفتل اللحية . فقلت : يا أبا سليمان ، لو سرّحت لحيتك . فقال : إتنى إذاً لفارغ . إلا أنّ رسول الله ﷺ كان يدهن شعره ويرجله غبّاً ، وأمرَ بذلك فقال : «وادهنوا غبّاً» . وقال : «من كانت له شعرة فليكرمها» . ودخل رجلٌ نائر الرأس أشعث اللحية فقال : «أما كان لهذا دهنٌ يسكّن به شعره؟ ثم قال : يدخل أحدكم كأنه شيطان» .

وقد روينا فى خبر غريب : «كان رسول الله يسرّح لحيته فى كل يوم مرتين» .

وفى خبر أغرب منه، قالت عائشة رضى الله تعالى عنها: «اجتمع قومٌ بباب رسول الله ﷺ، فخرج عليهم فرأيتهم يطلع فى الجُبِّ ليسوى من رأسه ولحيته». وفى الخبر المشهور: «إنه كان يمشطُ لحيته فى كل يوم، وأن المشط والمدرى لم يكن يفارقه فى سفر ولا حضر».

فهذه سنة العرب المعروفة فيهم، وكان عليه الصلاة والسلام عليها، وكانت من أخلاقه. وقد كان الشباب يتشبهون بالكهول تفضيلاً للكهول، غير عجبٍ بالشباب، ولا فخرٍ بالحدائثة.

وفى الخبر: «خير شبابكم من تشبه بشيوخكم، وشرّ شيوخكم من تشبه بشبابكم». وفى الحديث: «إنّ من إجلال الله تعالى إجلال ذى الشيبة المسلم». وقد كان الشيوخ يقدّمون الشباب، ويرون فضلهم بالعلم والدين تواضعاً وإحباتاً لا تكبراً بالكبر ولا علواً؛ كان عمر رضى الله تعالى عنه يقدم ابن عباس وهو حدّث السنّ على أكابر الصحابة ويسأله دونهم.

وروى عن ابن عباس وغيرها: ما أتى الله تعالى عبداً العلم قط إلا شاباً، والخير كله فى الشباب. ثم تلا قوله تعالى: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: ٦٠]. وتلا قوله سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾ [الكهف: ١٣]. وقوله تعالى: ﴿وَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢].

وقد كان أنس بن مالك إذا ذكر رسول الله ﷺ قال: قبض وليس فى شعر رأسه وشعر لحيته عشرون شعرة بيضاء. فقيل: ولم يا أبا حمزة وقد أسن؟ قال: لم يشنه الله تعالى بالشيب. قيل: أو شين هو؟ قال: كلّم يكرهه.

ويقال: إن يحيى بن أكثم ولى القضاء سنّه إحدى وعشرون سنة. فقال له رجل ذات يوم وهو فى مجلسه يريد أن يحشمه بذلك: كم سنّ القاضى أيده الله تعالى؟ فقال: مثل سنّ عتاب بن أسيد حين ولاه رسول الله ﷺ إمارة مكة وقضاءها، فأفحمه.

وروينا عن مالك بن مغول قال: قرأت فى بعض كتب الله عز وجل: لا

تغرَّكُم اللحي، فإن التيس له لحية، وقال بعض الأدباء: كلما طالت اللحية تشمَّر العقل.

وقال أبو عمرو بن العلاء: إذا رأيتَه طويل القامة، صغير الهامة، عريض اللحية فاقض عليه بالحمق، ولو كان أمية بن عبد شمس.

وقال معاوية رحمه الله تعالى: يتبين حمقُ الرجل من طول قامته، وعِظَم لحيته، وفي كُنيتِه ونقش خاتمِه<sup>(١)</sup>.

وكان إبراهيم النخعي ومثله من السلف يقول: عجبت لرجل عاقلٍ طويل اللحية، كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين، فإن التوسط في كل شيء حسن.

وأُنشِدت لبعض الظرفاء:

كَبُرَتْ مَنَابِتُهَا طَوِيلُهُ	لَا تَعَجِبَنَّ بِلَحِيَّةِ
ح كَأَنَّهَا ذَنَبُ الْحَسِيلَةِ	يَهْوَى بِهَا عَصْفُ الرِّيَا
يَوْمًا وَلَحِيَّتُهُ قَلِيلُهُ	قَدْ يَدْرِكُ الشَّرْفَ الْفَتَى

وأُنشِدت لبعض العرب:

لَعَمْرُكَ مَا الْفَتِيَانُ	إِنْ تَنَبَّتِ اللَّحَى
وَلَكِنَّمَا الْفَتِيَانُ	كُلُّ فَتَى نَدَى

ولم يكن الأشياخ يستنكفون أن يتعلموا من الشباب ما جهلوا، ولا يزرون عليهم بصغر سنهم، إذ الفضل بيد الله يؤتیه من يشاء؛ لا مانع لما أعطى الله من صبي أو غيره، ولا معطى لما منع الله من كبير أو غيره.

وقال أبو أيوب السخيتاني: إني أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه، فيقال له: تتعلم من هذا؟ فيقول: نعم، أنا عبده ما دمت أتعلم منه.

(١) جعل عِظَم اللحية دلالة على الحمق لا يعول فيه على كلام أهل اللغة أو الحكماء، وإنما الحمق أو العقل والعلم بحسب التربية التي يتلقاها الإنسان في بداية حياته.

وقال علي بن الحسن: من سبق إليه العلم فهو إمامك فيه، وإن كان أصغر سنًا منك.

وقيل لأبي عمرو بن العلاء: أيحسن للشيخ الكبير أن يتعلم من الصغير؟ فقال: إن كانت الحياة تحسن به فإن التعلّم يحسن به، وإنه يحتاج إلى العلم ما دام حيًا.

وقال يحيى بن معين لأحمد بن حنبل وقد رآه يمشى خلف بَغْلَةَ الشافعي رضي الله تعالى عنه: يا أبا عبد الله، ترك حديث سفيان بعلوً وتمشى خلف بغلة هذا الفتى وتسمع منه؟ فقال أحمد: لو عرفت منه ما أعرف لكنت تمشى من الجانب الآخر؛ إن علم سفيان إن فاتني بعلوً أدركته بنزول، وإن علم هذا الشاب إن فاتني لم أدركه بعلوً ولا نزول<sup>(١)</sup>.

وسمعت أبا بكر بن الجلاء يقول: إنى لأرى الصبي يعمل الشيء فأستحسنه فأقتدى به فيكون إمامي فيه. وما رأيت أشد تواضعاً منه على علمه وزهده.

فأما معنى الخبر الذي روى: «لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم عن أكابرهم، فإذا أتاهم عن أصاغرهم هلكوا». فإن ابن المبارك سئل عن معنى ذلك، فقال: أصاغرهم أهل البدع؛ لأنه لا صغير من أهل السنة ممن عنده علم. ثم قال: كم من صغير السن حملنا عنه كبير علم. وقد قيل: إن قوله: «عن أكابرهم» يعني أصحاب رسول الله ﷺ؛ فهذا مواطئ للخبر الآخر: «لا تزال أمتي بخير ما دام فيهم من رآني، وليأتين عليهم زمانٌ يطلب في أقطار الأرض فلا يوجد أحد رآني».

كيف وقد جاءت بذلك لفظة ذكرتها: لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم عن أصحاب رسول الله ﷺ وعن أكابرهم، فإذا أتاهم عن أصاغرهم استعصى الكبير على الصغير فهلكوا؛ أي فذلك خشية أن لا يتعلم منه، لما ذكرناه من الحياء والتكبر والاستنكاف.

ووجه آخر هذا مجازه عندي: على الخبر والكون، لا على الذم والعيب<sup>(٢)</sup>؛

(١) وذلك لما كان عليه الإمام الشافعي رحمه الله من الفقه والعلم.

(٢) كلمة «والعيب» ساقطة من المطبوعة.

لأنه قد جاء في الأثر وصفُ هذه الأمة: «في أول الزمان يتعلم صغارها من كبارها، فإذا كان آخر الزمان تعلّم كبارها من صغارها». فإذا كان كذلك، فهذا تفضيل الأصغار، وتشريف هذه الأمة على سالف الأمم؛ لأنهم لم يكونوا يحملون العلم إلا عن القسيسين والرهبان والأشياخ العباد والزهاد. وأخبر أن هذه الأمة في آخر الزمان تفضّل سالف الأمم في أول أزمتهم، بأن يتعلم الكبير من الصغير؛ لما فضلهم الله تعالى به، فذلك أشدّ وطأ للخبر الآخر: «أمتي كالمنظر لا يُدرى أوله خيرٌ أم آخره». ومثله من الشاهد: «كيف تهلكُ أمة أنا في أولها، والمسيح ابن مريم في آخرها».

وقد روينا في الخبر: «لا تحقرُوا عبدًا آتاه الله تعالى علمًا فإن الله تعالى لم يحقره أن جعل العلم عنده».

وكان شعبة يقول: من كتبتُ عنه حديثًا أو تعلّمتُ منه علمًا فأنا عبده. وقال مرة: إذا كتبتُ عن الرجل سبعة أحاديث فقد استرقني.

فأما الخضابُ بالسواد فقد يروى أن بعض العلماء ممن كان يقاتل في سبيل الله تعالى كان يخضبُ بالسواد، ولكن لم يكن هذا يخضب به لأجل الهوى ولا لتدليس الشيب، إنما كان يعدّ هذا من إعداد العدة لأعداء الله تعالى، بمعنى قول الله عز وجل: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وإظهار الشباب من القوة، وقد رمّل رسول الله ﷺ واضطبع هو وأصحابه ليراهم الكفار، فيعلموا أن فيهم جلدًا وقوة. ومن صنّع شيئًا بنية صالحة يريد بذلك وجه الله تعالى، وكان عالمًا بمذهب له ذهب إليه، فهو فاضل في فعله، وإن كان ذلك من أدون أعماله لم يتبع أن يُستنَّ به فيه؛ لأننا روينا عن رسول الله ﷺ: «من شرَّ الناس منزلةً عند الله من يقتدى بسيئة المؤمن ويترك حسنته». فأخبر أن للمؤمن سيئة، وأن من شرَّ الناس من تأسى بها معذرة لنفسه في هواها.

• باب ما ذكر من نواهل الركوع وما يكره من النقصان منه <sup>(١)</sup>؛

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ﴾ [الطور: ٤٩].  
وروينا عن علي رضي الله تعالى عنه أنه فسره قال: ركعتا الفجر. وكذلك فسّر  
قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأِدْبَارَ السُّجُودِ﴾ [ق: ٤٠]، قال: ركعتا المغرب.  
وهذا على قراءة من كسر الألف. فأما من نصبها فإن معناه: أدبار الصلوات؛ أي  
أعقابها وأواخرها.

والتسبيح: اسم للصلاة النافلة، لكون التسبيح فيها. وتسمى النافلة سُبْحَةً.  
فمن سُنَّ الركوع واستجاب به أدبار الصلوات وقبلها، الذي لا أستحب ترك شيء  
منه، وبعضه أوكد من بعض، سبع عشرة ركعة، مجموعٌ من خمسة أحاديث:  
حديث علي رضي الله تعالى عنه أنه سئل عن صلاة رسول الله ﷺ بالنهار فقال:  
ست عشرة ركعة. وحديث ابن عمر: «حفظت من رسول الله ﷺ عشر ركعات». وحديث  
أبي أيوب الأنصاري في الصلاة قبل الظهر. وحديث أنس بن مالك  
وعائشة في الصلاة بعد العشاء الآخرة، وفي الوتر. وخبرٌ أم حبيبة الوارد بالفضل  
من العدد: «من صلّى في يوم اثنى عشرة ركعة غير المكتوبة بنى الله تعالى له بيتاً  
في الجنة». وخبر غريب رواه أهل البيت موافقاً لبعض ما ذكرناه: «إن الله تعالى  
فرض عليكم في اليوم واللييلة سبع عشرة ركعة، وسننتُ لكم مثلها» أول ذلك:  
ركعتا الفجر، وهما سنة مؤكدة. وأربع قبل الظهر، وهن مستحبات مؤثرة في  
الاستحباب، وركعتان بعدها، وهما سنة. وأربع قبل العصر، وهى مستحبة مقدّمة  
لقوله ﷺ: «رحم الله عبداً صلّى قبل العصر أربعاً»؛ رجاء أن يدخل في دعوة  
رسول الله ﷺ. وركعتان بعد المغرب، وهما سنة مؤكدة. وثلاث ركعات الوتر  
مؤكدة.

فأما حديث علي رضي الله عنه فإنه ذكر من صلاة رسول الله ﷺ شيئاً لم  
يذكره غيره: أنه ﷺ كان يصلى الضحى ست ركعات في وقتين، إذا أشرقت

(١) قد مضى شيء منه في أوائل الكتاب.

الشمس وارتفعت قام فصلّى ركعتين، وهذا هو الإشراق، وهو الورد الثاني من النهار. وإذا انبسطت الشمس، وكانت في ربع السماء من المشرق، ومثلها حين تكون في ثلاثة أرباع السماء من صلاة العصر، صلى أربعاً، وهذا هو الضحى الأعلى، والورد الثالث من النهار.

والمواظبة على هذه الصلاة بمراعاة هذين الوقتين من عزائم الأعمال وفواضلها. وذكرت أم هانئ أخت على رضى الله تعالى عنه أنه صلى الضحى ثمانى ركعات، أطالهنّ وحسنهنّ، ولم ينقل هذا العدد غيرها. وأما عائشة رضى الله تعالى عنها فإنها ذكرت أنه ﷺ كان يصلى الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله، فلم تحدّد.

وقد روينا في حديث منفرد: أن النبي ﷺ كان يصلى الضحى ست ركعات، وقد روى أبو أيوب الأنصارى عن رسول الله ﷺ شيئاً تفرّد به: «إنه لم يكن يدع أن يصلى أربعاً بعد الزوال، وقبل صلاة الظهر، يقرأ فيهنّ بمقدار سورة البقرة. قال: فسألته عن هذه الصلاة فقال: إنّ أبواب السماء تفتح هذه الساعة، ويستجاب الدعاء، فأنا أحبّ أن يُرفع لى فيها عمل صالح».

وقد جاء في حديث أم حبيبة زوج النبي ﷺ مفسراً: «من صلى فى يوم اثنتى عشرة ركعة غير المكتوبة بنى الله له بيتاً فى الجنة، ركعتين قبل الفجر، وأربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرب».

ورواه ابن عمر فى حديثه: «حفظت من رسول الله ﷺ فى كل يوم عشر ركعات» فذكرها إلا قوله: «وركعتين قبل الفجر»، فإنه قال: تلك الساعة لم يكن يُدخل فيها على رسول الله ﷺ. ولكن حدثتني أختي حفصة أنه كان يصلى ركعتين فى بيتها ثم يخرج. وقال فى حديثه: «ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد العشاء». وقالت عائشة: «كان رسول الله ﷺ يصلى بعد العشاء الآخرة أربع ركعات ثم ينام».

وقال أنس بن مالك: «كان رسول الله ﷺ يوتر بعد العشاء بثلاث ركعات. يقرأ فى الأولى بسبّح اسم ربك الأعلى، وفى الثانية: قل يا أيها الكافرون، وفى الثالثة:

قل هو الله أحد». وقد جاء في خبر أنه كان يصلى بعد الوتر ركعتين جالساً، وفي بعضها متربّعاً.

وفي بعض الخبر: «إذا أراد أن يدخل في فراشه زحف إليه، وصلى فوقه ركعتين قبل أن يرقد، يقرأ فيهما: إذا زلزلت الأرض، وسورة ألهاكم التكاثر». وفي رواية أخرى: «وقل يا أيها الكافرون».

فإن أضعف العبد هذه السبع عشرة ركعة فجعلها أربعاً وثلاثين يداوم عليها، ويجعلها ورده من الصلاة، فهو أفضل.

وهذا مذهب أهل البيت عليهم السلام، واحتجوا فيه بخبر رووه عن النبي ﷺ أنه قال: «فرض الله تعالى على أمتي في اليوم واللييلة سبع عشرة ركعة، وسنتت لهم مثلها». وإن كان الحفاظ من أهل النقل يُضعفون هذا الحديث، إلا أنه قال عليه الصلاة والسلام: «الصلاة خير موضوع، فمن شاء أكثر ومن شاء أقل». وقال: «بين كل أذان وإقامة صلاة لمن شاء».

فإن فعل ذلك وراعاها على ما يرتبه فهو مقارب لما ذكرناه آنفاً من السنن. والاستحباب قبل الصلوات الخمس وبعدها: ركعتان قبل الفجر، وأربع من الضحى، وأربع قبل الظهر وأربع بعدها، وأربع قبل العصر، وست بعد المغرب، وأربع قبل العشاء وست بعدها، ثم يوتر بواحدة. فهذا حيثنذ نحو ما رسمناه، وهو مشبه لما نقلناه من الآثار. وليستند إلى الخبر المأثور وإلى فعل أهل البيت.

وأكثر ما روى من صلاته ﷺ بالنهار ست عشرة ركعة، ومن صلاته بين العشاءين مما نُقل عنه ست ركعات، وأكثر ما روى من صلاة الضحى ثمانى ركعات، ومن صلاته بالليل ثلاث عشرة ركعة، إلا حديثاً مقطوعاً موقوفاً على طاووس رواه ابن المبارك: «أن النبي ﷺ كان يصلى من الليل سبع عشرة ركعة»، فهو حديث شاذ، وسائر الأخبار المسندة عن ابن عباس، وعائشة، وميمونة، وأم حبيبة؛ إنما هي إحدى عشرة ركعة وثلاث عشرة ركعة.

وأستحب أن يصلى العبد قبل كل صلاة أربعاً وبعدها أربعاً، إلا ما لا صلاة



قبلها ولا صلاة بعدها، ثم يزيد بعد ذلك ما قسم الله تعالى له، وأن يصلى الضحى ثمانى ركعات، ويواظب عليهن، إذا نشط أطالهن وإذا فتر قصرهن، فإن المداومة على العمل عمل ثان، وهو من أفضل الأعمال وأحبّه إلى الله تعالى، وإلا اقتصر على أربع يديمهن.

ولا أكره أن يصلى قبل المغرب ركعتين بعد غروب الشمس. فقد قال أنس بن مالك: كان الكبار من أصحاب رسول الله ﷺ يصلون ركعتين قبل المغرب.

وكان أبى بن كعب، وعبادة بن الصامت، وأبو ذر، وزيد بن ثابت، وغيرهم من أكابر أصحاب رسول الله ﷺ يصلونها. وقال عبادة أو غيره: كان المؤذن إذا أذن لصلاة المغرب ابتدر أصحاب رسول الله ﷺ السوارى يصلون ركعتين.

وقال أيضاً بعضهم: كنّا نصلى ركعتين قبل المغرب. وذلك داخل فى عموم قوله ﷺ: «بين كل أذانين صلاة لمن شاء».

وقد كان أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى يصليهما فعابهما الناس عليه. وقال مرة: لم أر الناس يصلونهما فتركتهما. وقال: إن صلاهما الرجل فى بيته أو حيث لا يراه الناس فحسن. وكذلك أستحب.

\*\*\*



## الفصل السابع والثلاثون

كتاب<sup>(١)</sup> شرح الكبائر التي تحبط الأعمال وتوبق العمال  
وتفصيل ذلك ، ومنازل أهلها فيها ، ومسألة محاسبة الكفار

قال الله تعالى : ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء : ٣١] . فاشترط لتكفير الصغائر من السيئات اجتناب الكبائر الموبقات . وقال ﷺ : «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة تكفّر ما بينهنّ لمن اجتنب الكبائر» . وفي لفظ آخر : «كفّارات لما بينهنّ إلا الكبائر» . فاستثنى من كفّارات الذنوب الكبائر .

فاختلف العلماء من الصحابة والتابعين في الكبائر من أربع ، إلى سبع ، إلى تسع ، إلى إحدى عشرة ، فما فوق ذلك ، فكان ابن مسعود يقول : هن أربع . وكان ابن عمر يقول : الكبائر سبع . وقال عبد الله بن عمرو : هنّ تسع . وكان ابن عباس إذا بلغه قول ابن عمر أنّ الكبائر سبع يقول : هي إلى سبعين أقرب منها إلى سبع . وقال مرة : كلُّ ما نهى الله تعالى عنه فهو من الكبائر . وقال هو وغيره : كل ما توعّد الله تعالى عليه بالنار فهو من الكبائر .

وقال بعض السلف : كلّ ما أوجب الحد في الدنيا فهو كبيرة . والصغائر عندهم من اللّمم وهو ما لا حدّ فيه وما لم يتهدد بالنار عليه . فقد روى هذا عن أبي هريرة وغيره . وكان عبد الرزاق يقول : الكبائر إحدى عشرة . وهذا أكثر ما قيل في جملة عددها مجملاً . وقيل : إنها مبهمّة لا يُعرف حقيقة عددها ، كإيهام ليلة القدر ، وساعة يوم الجمعة ، والصلاة الوسطى ؛ ليكون الناس على خوفٍ ورجاءٍ ، فلا يقطعون بشيء ولا يسكنون إلى شيء .

وقد قال ابن مسعود فيها قولاً حسناً من طريق الاستنباط ، وقد سئل عن الكبائر

(١) ساقطة من المطبوعة ، وهي ثابتة في (د ، م) .

فقال: اقرأ من أول سورة النساء إلى رأس ثلاثين آية منها عند قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ ، فكل ما نهى الله تعالى عنه من أول السورة إلى هاهنا فهو من الكبائر.

فأشبهه هذا الاستدلال قول ابن عباس في استنباط ليلة القدر أنها ليلة سبع وعشرين، أنه عدّ كلم سورة القدر حتى انتهى إلى قوله ﴿هِيَ﴾ فكان سبعاً وعشرين كلمة. والله أعلم بحقيقة هذين القولين.

والذى عندى فى جملة وتفصيله: إنّ الكبائر سبع عشرة مستخرجة من أحاديث متفرقة، جمعنا عدد ذلك، وهو ما اجتمع عليه. ومن حديث ابن عباس، وابن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وحديث ابن عمر، وغيرهم من الصحابة والتابعين. يذكر فى حديث ما لا يذكر فى الآخر، فكان جملة<sup>(١)</sup> ذلك مجتمعاً من المتفرق سبع عشرة، تفصيلها:

أربعة من أعمال القلوب وهنّ: الشرك بالله تعالى، والإصرار على معصية الله تعالى، والقنوط من رحمة الله تعالى، والأمنُ بمكر الله تعالى.

وأربعة فى اللسان وهنّ: شهادة الزور، وقذف المحصن وهو الحر البالغ المسلم، واليمين الغموس؛ وهى التى تبطل بها حقاً أو تحقّ بها باطلاً، وقيل: هى التى يُقطع بها مال مسلم ظلماً ولو سواكاً من أراك، وسميت غموساً لأنها تغمسه فى غضب الله تعالى، وقيل: لأنها تغمس صاحبها فى النار، والسحر؛ وهو ما كان من كلامٍ أو فعلٍ يقلب الأعيان، أو يغيّر الإنسان، وينقل المعانى عن موضوعات خلقها. والسحرة: هم النفاثات فى العقد، الذين أمر الله تعالى بالاستعاذة منهم.

وثلاثة فى البطن وهى: شربُ الخمر والسكر من الأشربة، وأكل مال اليتيم ظلماً، وأكل الربا وهو يعلم.

واثنتان فى الفرج وهما: الزنا، وأن يعمل عمل قوم لوط فى الأدبار.

واثنتان فى البدن وهما: القتل، والسرقة.

(١) من أول هذه الفقرة إلى هنا ساقط من المطبوعة.

وواحدة في الرجلين وهي: الفرار من الزحف؛ الواحد من اثنين والعشرة من عشرين، غير متحرّف<sup>(١)</sup> إلى الأمام، ولا متحيزاً إلى فئة، ولا معتقداً الكفرة.

وواحدة في جميع الجسد وهي: عقوق الوالدين. وتفسير العقوق جملةً أن يقسما عليه في حقّ فلا يبرُّ قسمهما، وأن يسألاه في حاجة فلا يعطيها، وأن يأتمناه فيخونهما، وأن يجوعا فيشبع ولا يطعمهما، وأن يسبّاه فيضربهما.

وذكر وهب بن منبه اليماني: أفضل البر بالوالدين في التوراة: أن تقى مالهما بمالك، وتوفّر مالهما وتطعمهما من مالك، وأصل العقوق: أن تقى مالك بمالهما، وتوفّر مالك وتأكل مالهما.

وفي حديث أبي هريرة: «الصلاة إلى الصلاة كفارة، ورمضان إلى رمضان كفارة، إلا من ثلاثة: إشراك بالله، وترك السنّة، ونكث الصفقة»؛ بأن تباع الرجل، ثم تخرج عليه بالسيف تقاتله.

وقد روينا عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من الكبائر استطالة الرجل في عرض أخيه المسلم بغير حق». ومن الكبائر السبّان بالسبّة.

وأما عبادة بن الصامت وأبو سعيد الخدري وغيرهما من الصحابة فكانوا يقولون: إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الكبائر. وهي في بعض الألفاظ: من الموبقات.

وقالت طائفة: كل عمْدٍ فهو كبيرة. وقال بعض السلف: أربعة أشياء مبهمّة لا يعلم حقائقها: الصلاة الوسطى، وليلة القدر، وساعة يوم الجمعة المرجوُّ فيها الإجابة، والكبائر؛ ذلك ليكون الناس على خوف من الوعيد في الاتقاء، وعلى رجاء من الوعود في الابتغاء؛ لئلا يقطعوا بشيء، ولا يسكنوا إلى شيء، والله عاقبة الأمور.

فالذي ذكرناه من الخصال هو من أوسط الأقوال وأعدلها، وهو ما اتفقوا

(١) في الأصول: «غير خائف».

عليه، وكثرت الأخبار فيه. فهذه الكبائر الموبقات التي من اجتنابها كَفَرَتْ عنه السيئات، وثبتت له النوافل من الفرائض الخمس التي هي أبنية الإسلام، وذلك أن دعائم الإسلام وهذه الكبائر قرينان يعتلجان ويتقاومان في العظم والمعنى بالتضاد.

فالكبائر كبرت، فكفَّرَ اجتنابها ما دونها من الصغائر، والفرائض الخمس التي هي أبنية الإسلام إذا تُمَّتْ كَفَرَتْ ما بعدها من السيئات، وثبت للعبد نوافله، وتبدل سيئاته حسنات، فيكون له فضل عظيم يرجى له الجنة ومنازل العاملين وهو السابق بالخيرات.

قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]. وقال من بعد الكبائر: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]. وقال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر».

فالفرائض الأربع التي هي أبنية الإسلام منوطة بالصلوات الخمس، لا تصح إلا بها، كالشيء الواحد بمنزلة الأربع مع الصلوات مرتبطة بالشهادتين، إن ترك خصلةً منها كان كترك الخمس، لأنها أسُّ الإسلام وأبنية الإيمان. وبمنزلة اجتناب الكبائر منوط بالشهادتين لا يقع<sup>(١)</sup> جميع ذلك إلا بهما، فإذا انتهكت الكبائر أحبطت الأعمال إلا الفرائض الخمس، فإنها عظمت عليها فلم تُحِبَّطْها. وإذا أُدِّيتْ الفرائض الخمس أحبطت ما بينها من السيئات إلا الكبائر، فإنها كبرت فلم تكفِّرْها، فلا يبقى للعبد يوم القيامة مع ارتكاب الكبائر من الأعمال إلا الفرائض الخمس، وقد أكل سائر نوافله ارتكاب الكبائر، فيُخَافُ عليه النار ومنازل المسرفين، وهذا هو الظالم لنفسه، وهو الذي حذَّرَ الله تعالى المؤمنين منه فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣].

ومنه قوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ [البقرة: ٨١]، قيل:

هي الكبائر أحاطت بجميع حسناته فمحقتها، وعلى هذا اختيارنا هذا الحرف من

(١) في (د): «لا ينفع».

مقرانا. وعلى الوجه الآخر: ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾، قيل: هو الذى يموت من غير توبة، أحاطت به خطيئة الإصرار. وقد قيل: خطيئة الشرك الذى ختم له به، فلم ينفعه عمل كان قبله.

فإن قصر في الفرائض الخمس التي هي مباني الإسلام إلا أنه كان مجتنباً الكبائر، كُفرت عنه سيئاته كلها، وتُمت فرائضه بسائر نوافله؛ لأنها ثابتة له بعد أن يحصل له صحة التوحيد، ويسلم من كبائر البدع التي تنقل عن الملة؛ وهذا ممن استوت حسناته وسيئاته: فيطول وقوفه للحساب، ويشاهد الزلازل والأهوال؛ ليكون ذلك رجحان حسناته، أو يُجعل من أصحاب الأعراف على أعراف السور، وهي شرفه التي بين الجنة والنار، وهو الحجاب الذي بين أهل النار وأهل الجنة، إلى أن يتفضل الله تعالى عليه بفضل رحمته، فإن سمح له مولاه فعفا عنه سقط عنه هذا كله، وأدخل الجنة في أصحاب اليمين، وهذا هو المقصد المتوسط بين الظالم لنفسه والسابق إلى ربه.

فإن لم يكن له نوافل مع نقصان فرائضه، لم يبق له من أعماله إلا اجتناب الكبائر، فيوزن ما بقى من عمله، وهو اجتنابه الكبائر بفرائضه النواقص، فإن رجح اجتناب الكبائر مثقال ذرة، أو فضلت له حسنة واحدة، ضاعفها الله تعالى بالمزيد، وتجاوز عن سيئاته في أصحاب الجنة، ولم تكن له مقامات المقربين، ولا درجات السابقين، وهو ممن قال الله سبحانه وتعالى فيه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] يعنى الجنة.

وإن خفّ إضاعته الفرائض لسنته، كان من الموقنين للحساب الطويل، واحتاج إلى شفاعة الشافعين.

فإن كان فرائضه الخمس ناقصة، وكان مرتكباً للكبائر، فهو من الهالكين؛ لأنه ممن خفّت موازينه من المؤمنين، وهذا من المسرفين، ومن أصحاب النار، فيدخل النار لنقص إسلامه، ولوفور سيئاته عليه، إذ لم تمحها حسناته، وللبطول نوافله بانتهاكه الكبائر، ولأن إيمان هذا نقص من مثقال دينار، إلا أنه لا يكون من

المخلّدين لصحّة توحيده، وعلى أنه أوّل من يخرج من النار من كان في قلبه مثقال دينار من إيمان، فهو في أول طبقة يخرج هذا إلى زنة شعيرة إلى ذرة من إيمان، وهؤلاء آخر الطبقات خروجاً إلاّ أن يبدو لبعضهم من الله تعالى ما لا يحتسبه، ويظهر له غداً ما لا يعلمه، فيعفى عن البعض، ولا يجعل ممنّ حقّ عليه الوعيد لما سبق له من الكلمة الحسنى، ويتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة.

وقد جاء في الخبر: «يؤتى بالرجل من هذه الأمة فيسَدُّ به ركنٌ من أركان جهنّم».

وقد جاء في الخبر: «إن العبدَ ليقف بين يدي الله عز وجل وله من الحسنات أمثال الجبال لو سلّمت له لكان من أهل الجنة، فيقوم أصحاب المظالم، فيوجد قد سبَّ عرض هذا، وأكل مال هذا، وضرب هذا، فيُقصُّ<sup>(١)</sup> من حسناته حتى لا تبقى له حسنة. فتقول الملائكة: يا ربنا قد فנית حسناته وبقي طالبون كثير. فيقال: ألقوا من سيئاتهم على سيئاته وصكّوا له صكّاً إلى النار».

وقد جاء في العلم: إن آخر من يبقى في جهنم من الموحّدين سبعة آلاف سنة.

وروينا عن أبي سعيد الخدرى وغيره من الصحابة، وفيه شدّة، قال: والله لا يخرج عبد من النار بعد أن دخلها حتى يقيم فيها سبعة آلاف سنة.

وهذا - والله أعلم - آخر من يخرج من النار؛ لأنهم يخرجون زمراً متفاوتين من اليوم، والجمعة، والشهر، والسنة، إلى ستة آلاف سنة، فأكثرهم إيماناً أقلهم مقاماً، وأقلهم مكثاً أولهم خروجاً.

أما أول زمرة تخرج: من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، فهذا أقلهم لبثاً وأسرعهم خروجاً إلى شعيرة إلى ذرة؛ فهؤلاء أقلهم إيماناً، وأنقصهم توحيداً، وأعظمهم جرماً، وأشدّهم على الله عتياً، وهو أكثرهم مقاماً. وقد اشتهر خبر من يخرج من النار بعد ألف عام ينادى: يا حنان يا منان. فقال الحسن لما روى هذا الحديث: يا ليتنى كنت ذلك الرجل؛ لشدّة خوفه خاف أن يدخلها، ثم عظم

(١) في الأصول: «فيقبض».

خوفه فخاف أن لا يخرج منها، فتمنى أن يخرج منها بعد ألف عام. وقد جاء في خبر: «آخر من يخرج من النار»، وهو أيضاً آخر من يدخل الجنة، فلعله - والله أعلم - بعد سبعة آلاف سنة، «فيعطى من الجنة مثل الدنيا كلها عشرة أضعاف». رواه أبو سعيد وأبو هريرة رضى الله تعالى عنهما عن رسول الله ﷺ.

ومعنى الحكمة فى إدخال البشر النار على ترتيب الكون: أنهم خلُقوا من ماء، ثم خالطه ما امتزج به من الأهواء، فلا يُستخرج ذلك إلا بالنار، فإنها تُخرج الماء مما مازجه حتى يخلص، وأنهم أيضاً خلُقوا من تراب الأرض، بمنزلة الخشب المعوجَّ يُقوم بالنار حتى يستقيم، ثم يُقطع عنه بالنار، ويستقيم ذلك، فعندها يصلح لغير النار.

وموضع الحكمة فى تخليد الكافرين والشياطين فى النار أن أرواحهم خلقت من جوهر النار، فرجعت إلى معدنها، وهى أيضاً سوداء مُظلمة نارية، وهم أيضاً خلُقوا لها، لا يصلحون لغيرها، بمنزلة الحطب والشوك والحراق الذى لا يصلح إلا للنار. فتبارك الله تعالى؛ من حكمته معتدلة فى الأشياء، وحكمه غامضٌ فيها، ينظر بعين التعديل، فيقسم بها المقادير، بمعانى التنقيص والتفضيل.

ومجمل ما ذكرناه أن كلَّ وصف يكون للعبد من الخير يكفر عنه سيئاته فإن نوافله تثبت له، وكلَّ وصف يكون له من الخير لا يكفر سيئاته<sup>(١)</sup> فإن نوافله ساقطة، وكلَّ وصف يكون له من الشر لا يحبط نوافله فإن سيئاته مُبدلة حسنات، وكلَّ وصف يكون له من الشر يحبط نوافله<sup>(٢)</sup> فإن نوافله موفرة ثابتة. ومن كلِّ عاملاً للحسنات وهو فى ذلك يرتكب بعض الكبائر، فإن أعمال بره وفضائله موقوفة إلى التوبة، فإن تاب واستقام كفرت توبته ما سلف من كبائره وبدلت استقامته على الطاعة سيئاته حسنات.

وأكثر ما يوبق الناس من الكبائر المظالم، وأكثر ما يدخلهم النار ذنوب غيرهم إذا طُرحت عليهم، وكثير يدخلون الجنة بحسنات غيرهم إذا طُرحت عليهم؛ لأنها

(١) من قوله: «فإن نوافله» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

(٢) من قوله: «فإن سيئاته مبدلة» إلى هنا ساقط من المطبوعة.



صحيحة ثابتة، وقد تبطل حسناتهم لدخول الآفات عليها. بلغنى عن أبى عبد الله ابن الجلاء: أن بعض إخوانه اغتابه، ثم أرسل إليه ليستحلّه، فقال: لا أفعل، ليس فى صحيفتى حسنة أفضل منها، فكيف أمحوها؟ وكان هو وغيره يقول: ذنوب إخوانى أفضل من حسناتى، أريد أن أزين صحيفتى بها.

وفى الحديث: «ذنب يُغفر، وذنب لا يُترك»؛ فالذنب الذى يغفر ظلمك نفسك، والذنب الذى لا يُترك مظالم العباد، والتوبة طريق الكلِّ، والرحمة تسعهم، وباب التوبة مفتوح للكافة إلى طلوع الشمس من مغربها، وكلُّ عبد توبته متقبّلة ما لم تبلغ الروح الحلقوم ولم يعاين الملائكة، فإذا بلغت الروح التراقي، وعانيت الأملاك، غُلق عليه باب التوبة، ومات على الإصرار، ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ أى من يرقى بروحه: ملائكة الرحمة أم ملائكة العذاب؟ ﴿وظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾ [القيامة: ٢٧ - ٢٨] أيقن أنه قد فارق الدنيا بمعاناة الآخرة، وفارق الناس والأهل بمعاناة الملائكة، فإن مات عن غير توبة كان ممن قال الله عز وجل: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ قيل: التوبة ﴿كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ﴾ [سبا: ٥٤]. وكما قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾ [النساء: ١٨].

وحضور الموت يكون عند معاناة ملك الموت إذا خرجت الروح من جميع الجسم، فلم يبق إلا ما بين القلب والعينين، فهو الوقت الذى قال الله عز وجل: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾ [الفرقان: ٢٢]. وهو الذى خوّف منه فى قوله تعالى: ﴿هَلْ يَظُنُّونَ إِلَّا أَن تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ يعنى عند الموت؛ وهذا لأهل المعاناة ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾ يعنى يوم القيامة؛ وهذا لأهل البرزخ ﴿أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ رهو اليأس الذى يقع عنده من الدنيا؛ اليأس من طلوع الشمس من مغربها وهو آخر التوبة، ويؤمن معه كل كافر، فقال سبحانه. ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ أى من قبل

المعاينة ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨] قيل: التوبة، وهو الوقت الذي قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ يعنى كشف الغطاء ﴿قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ \* فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سِنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ﴾ [غافر: ٨٤ - ٨٥] يعنى طريقته وشأنه الذى مضى فى الخلق لا تبديل له، ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

وحكم العباد كلهم فى المعاد إلى الله عز وجل، إن عذبهم فيما اكتسبوا ويعفو عن كثير، وإن شاء أن يغفر لهم وهو الغفور الرحيم.

وقد يتفاوت الناس نى جميع ما ذكرناه من أداء الفرائض ومن ارتكاب المعاصى<sup>(١)</sup>. فمنهم من يكون حسن الأداء لفرضه، كثير الندم والإشفاق من معاصيه، فيكون هذا أحسن حالاً. ومنهم من يكون سيئ الأداء، قليل الحزن والندم على ذنوبه، فيكون هذا أسوأ حالاً. وليس يجرون فى ذلك على قياس واحد، والله يغفر لمن يشاء الذنب العظيم، ويعذب من يشاء على الذنب الصغير، لما سبق لهما فى علمه، ولما نفذ لهما من مشيئته وحكمه.

وقد يشترك الاثنان فى معصية، ويتفاوتان فى حكم المشيئة، ويتوب الله على من أحب، ويتقبل ممن يحب. والقبول غير العمل؛ على العبد العمل وإلى المولى القبول، يقبل ممن يحب، ويرد ما يشاء ممن يشاء. والسابقة غير المعصية؛ السابقة فى المشيئة يغفر لمن سبقت. الحسنى جميع معاصيه السوأى، ويعذب من حقت عليه كلمة العذاب، ويحبط أعماله الحسنى. والخلق مردودون إلى السابقة، ومحكوم عليهم بعلم الله تعالى فيهم.

وفى الخبر: «هلك المصرون قدماً إلى النار»، والإصرار: يكون بمعنى أن يعقد

(١) من هنا حدث خلل كبير فى انطبوعة إذ تقدم جزء كبير من الفصل التالى عن موضعه ووضع هنا، وتأخر بقية هذا الفصل إلى الفصل الذى يليه، راجع المطبوعة الميمية ١٥١/٢ - ١٦٤، وتبعته فى ذلك كل الطبعات التى تلتها معتمدة عليها دون تنبيه. بينما النص فى الأصول المخطوطة التى بين يدي على الوجه الصحيح الذى وضعته الآن.

بقلبه متى قدر على الذنب فعله، أو لا يعقد الندم عليه ولا التوبة منه، وأكبر الإصرار السعى في طلب الأوزار. وفي الخبر: «سبق المُفْرَدُونَ المستهترون»<sup>(١)</sup> بذكر الله تعالى، وضع الذكر أوزارهم فوردوا القيامة خفاً. فهؤلاء الذين سبقت لهم منه الحسنى من المقربين، أخبر رسول الله ﷺ أن لهم أوزاراً وضعتها الأذكار. وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ \* أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠ - ١١]. هذا ما علمناه من أدلة العلوم وتأويل التنزيل، وعفو الله تعالى وإرادته من وراء ذلك كله، وعلمه القديم، والله عاقبة الأمور.

### • مسألة محاسبة الكفار:

فأما محاسبة الكفار فهذه مسألة اختلف الناس فيها، فمنهم من ذهب إلى أنهم يحاسبون، ومنهم من أنكر حسابهم، وقد اختلفت الآثار في ذلك، فقد جاء في بعضها ما يدل على حسابهم، وبه تعلق من قال به. وجاء في كثير منها ما يدل على أنهم لا يحاسبون، وبه احتج من أنكر حسابهم.

وإنما يرجع عند الاختلاف إلى كتاب الله تعالى، ففيه الشفاء وبه الغنى، فنفضّل ما أجمل القائلون، ونعدّل في القول الشديد فيما تأوله المتأولون، فنقول والله أعلم: إن الله سبحانه ذكر في كتابه آيتين تدلان على المسألة للكفار عن الشرك الذى أدخلوا فى التوحيد، وعن إجابة المرسلين وتكذيبهم، قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢]. ثم قال فى الآية الأخرى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥]. فنقول على هذا: إنهم<sup>(٢)</sup> يُسألون عن التوحيد فقط، وعن تكذيب المرسلين حسب، بهاتين الآيتين.

وقال فى الآيتين الأخرتين: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨]. وقال فى الأخرى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩]. ثم

(١) أى المولعون بذكر الله عز وجل.

(٢) فى المطبوعة: «فنقول: إنهم على هذا»، وأثبت ما فى الأصول.

قال: ﴿يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيْمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ﴾ [الرحمن: ٤١]. فهذا نصٌّ في ترك المساءلة على الذنوب والأعمال.

فنقول بهاتين الآيتين: إنهم لا يُسألون عن الأعمال، وإنما يُحاسب على العمل من كانت بينه وبينه معاملة، ومن ثبتت له حسنات يقع بها ترجيح وموازنة. وقد روينا عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه في قوله تعالى: ﴿وَقَفَّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصفات: ٢٤]، قال: عن قول: لا إله إلا الله. وقد روينا مرفوعاً إلى النبي ﷺ. فهذا على معنى ما ذكرناه أنهم يُسألون عن التوحيد.

فالناسُ من أهل الجنة والنار يُحشرون يوم القيامة على ست طبقات<sup>(١)</sup>: طائفةٌ تدخل الجنة بغير حساب، وهم السابقون المقربون. وطائفةٌ تدخل الجنة بعد الحساب اليسير، وهم خصوص المؤمنين والصالحين. ومنهم من يدخل بعد الحساب الطويل والمناقشة، وهم أصحاب اليمين وعموم المؤمنين.

وكذلك أهل النار ثلاث طبقات: طائفةٌ تدخل النار بغير سؤال ولا حساب، عالمان من عبدة الأوثان من ولد يافث بن نوح، وهم يأجوج ومأجوج خلقوا للنار. وطائفةٌ تدخل النار بعد الحساب الطويل والمناقشة، وهم أهل الكبائر والمنافقون. وطائفةٌ بسؤال وتوقيف من غير محاسبة على الأعمال، وهم أمم الأنبياء المرسل إليهم المرسلون؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ٦] الآية.

وقد روينا في الخبر المشهور: «من نُوقِشَ الحسابُ عُدِّبَ». فقول: يا رسول الله، أليس الله تعالى يقول: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ فقال: ذلك العرض، ومن نُوقِشَ الحسابُ عُدِّبَ». وقد كان إمامنا سهل بن عبد الله يقول: يسأل الكفار عن التوحيد ولا يسألون عن السنة، ويسأل المبتدعون عن السنة، ويسأل المسلمون عن الأعمال.

(١) أى ثلاث لأهل الجنة، وثلاث لأهل النار.

فأما قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ \* ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٥ - ٢٦].  
ففيه وجهان:

أحد الوجهين: أن يكون هذا كلاماً منفصلاً عما قبله يراد به المسلمون؛ لأنه ذكر خبر الكفار فختمه بالعذاب، فقال في أول الكلام: ﴿إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ \* فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ﴾ [الغاشية: ٢٣ - ٢٤] هذا آخر خبرهم، ثم استأنف مخبراً عن غيرهم فقال: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ \* ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾. والوجه الآخر: أن يكون قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ أى جزاءهم، فالحساب أينما ذكر للكفار يكون بمعنى المجازاة على أعمالهم السيئة. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ﴾ [النور: ٣٩] يعنى جزاءه.

إلا أن الفراء<sup>(١)</sup> وغيره من أهل اللسان خالفونا في هذا، فاعتبروه بما بعده، فجعلوه دليلاً على المحاسبة. قالوا: احتمال أن يكون قوله: ﴿فَوْقَهُ حِسَابَهُ﴾ أن يكون جزاءه كما قلنا، واحتمل أن يريد محاسبته، فلما قال عقبيه: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ كشف التزويل التأويل، دلّ بذلك أن حسابه يعنى بمحاسبته.

وكذلك قال الزجاج في تأويل ما ذكرناه آنفاً من قوله: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨]، فقال: إنما معناه لا يسألون ليؤخذ العلم من قبلهم<sup>(٢)</sup>، أو ليرجع إليهم في علم ذلك وسبقه عليهم، أى قد فرغ الله عز وجل من ذلك فأحكمه لما سبق من علمه.

وواطأه مقاتل بن سليمان على هذا التأويل باختلاف معنى بمعنى صنعتته التفسير - لأنه لم يكن له فى اللغة تمكين - فقال: معنى ذلك: ولا يسأل هؤلاء المجرمون عن ذنوب السالفين؛ فجعل الهاء والميم عائدة على من تقدم ذكره من قارون وأصحابه والقرون السالفة؛ لأن ذكرهم كان سياق هذا الخطاب فى قوله تعالى:

(١) انظر: معانى القرآن، للفراء، ٢/٢٥٤.


(٢) فى المطبوعة: «لتوجه من قبلهم». وفى (م): «التوحيد العلم»، وهو تحريف، وأثبت ما فى (هـ). ولم أجد كلام الزجاج فى «معانيه» المطبوع.

﴿أَوْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا﴾، ثم قال: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمْ﴾ يعنى هؤلاء ﴿الْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨] يعنى مشركى هذه الأمة.

وقال أيضاً هو وغيره: إن الكفار سألوا فقالوا: ترى ماذا فعل الله تعالى بالقرون الأولى الذين يقص علينا نبأهم؟ قال: فنزلت هذه الآية، فهى بمنزلة قول فرعون: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾؟ فقال موسى عليه السلام: ﴿عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ [طه: ٥١ - ٥٢].

إلا أن الله عز وجل قد قال فى ذكر الحساب بمعنى الجزاء: ﴿عَطَاءٌ حِسَابًا﴾ [النبا: ٣٦] يعنى مجازاة، وقيل: كفاية؛ بمعنى كفاهم وأحسبهم ذلك، كما قال تعالى: ﴿حَسِبُهُمْ جَهَنَّمُ﴾ [المجادلة: ٨] أى كافيهم ذلك.

\*\*\*



## الفصل الثامن والثلاثون

كتاب الإخلاص وشرح النيات، والأمر بتحسينها في تصريف الأحوال،  
والتحذير من دخول الآفات عليها في الأفعال

قال الله الكبير المتعال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾  
[البينة: ٥].

وقال رسول الله ﷺ: «ثلاث لا يَغْلُظُ عليهن قلبُ رجل مسلم: إخلاص العمل  
لله تعالى...».

وقال: «إنما الأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى».

وقد روينا في الحديث من طريق أهل البيت عليهم السلام: «لا يقبل الله تعالى  
قولاً إلا بعمل، ولا قولاً وعملاً إلا بنية».

وقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه: أفضل الأعمال أداء ما افترض الله  
تعالى، والورع عما حرم الله تعالى، وصدق النية فيما عند الله عز وجل.

فينبغي أن يكون للعبد في كل شيء نية، حتى في مطعمه، ومشربه، وملبسه،  
ونومه، ونكاحه؛ فإن ذلك كله من أعماله التي يُسأل عنها، فإن كانت لله تعالى  
وفيه كانت في ميزان حسناته، وإن كانت في سبيل الهوى ولغير المولى، كانت في  
ميزان سيئاته، إذ لكلِّ عبدٍ ما نوى.

وإن كان ذلك غفلة وسهواً من غير نية، ولا عقد طويّة، ولا حِسْبَة، لم يكن  
له في ذلك شيء، ولم يجد عمله في الآخرة شيئاً، وكان فيه لا له ولا عليه،  
وكان ذلك في الدنيا على مثال الأنعام التي تتصرف عن غير عقول ولا تكليف  
ولكن بالهيام وتوقيف، وأخاف أن يدخل في وصف من قال الله تعالى: ﴿أَغْفَلْنَا  
قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨]. قيل: مجازفة قُدماً قُدماً

عن غير تمييز. وقيل: فرطاً<sup>(١)</sup>؛ أى غفلة وسهواً. وقيل: تفريطاً وتضييعاً. وقيل: مقدماً إلى الهلاك.

فالنية الصالحة هى أول العمل الصالح، وأول العطاء من الله تعالى وهو مكان الجزاء، وإنما يكون للعبد من ثواب الأعمال على حسب ما يهب الله تعالى له من النيات، فربما اتفق فى العمل الواحد نيات كثيرة على مقدار ما يحتمل العبد من النية، وعلى مقدار علم العامل، فيكون له بكل نية حسنة، ثم يضاعف كل حسنة عشر أمثالها؛ لأنها أعمال تجتمع فى عمل.

وصورة النية معنيان؛ أحدهما: صحة قصد القلب إلى العمل بحسن التيقُّظ فيه، والإخلاص به لوجه الله تعالى، ابتغاء ما عنده من الأجر.

فكلُّ عملٍ كان على علم بهذه النية فهو صالح متقبَّل بفضل الله تعالى وبرحمته؛ لأنَّ صاحبه قد اتقى الشرك والجهل والهوى، فعمله مرفوع فى الخزائن مدَّخر له الجزاء.

وحقيقة الإخلاص: سلامته من وصفين؛ وهما: الرياء والهوى؛ ليكون خالصاً كما وصف الله تعالى الخالص من اللين، فكان بذلك تمام النعمة علينا، فقال: ﴿مَنْ بَيْنَ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا﴾ [النحل: ٦٦]. فلو وجد فيه أحد الوصفين من فرث أو دم لم يكن خالصاً ولم تتم النعمة به علينا، ولم تقبله نفوسنا. فكذلك معاملتنا لله عز وجل إذا شابها رياء بخلق، أو هوى من شهوة نفس، ولم تكن خالصة، لم يتمَّ بها الصدق والأدب فى المعاملة، ولم يقبلها الله تعالى منا، فاعتبروا.

وروينا عن سعيد بن أبى بردة عن كتاب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه إلى أبى موسى الأشعري: إنه من خلصت نيته كفاه الله تعالى ما بينه وبين الناس، ومن تزىّن للناس بما يعلم الله تعالى منه غير ذلك شانه الله تعالى، فما ظنك؟

وكتب سالم بن عبد الله إلى عمر بن عبد العزيز: اعلم يا عمر أن الله تعالى عونٌ للعبد بقدر النية، فمن تَمَّت نيته تمَّ عونُ الله تعالى إياه، ومن قَصُرَتْ عنه نيته

(١) من قوله: «قيل: مجازفة» إلى هنا ساقط من المطبوعة.



قصر عنه من عون الله تعالى بقدر ذلك .

وقد قال الله تعالى في تصديق ذلك: ﴿إِنْ يُرِيدَ إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥] . فجعل سبب التوفيق إرادة الإصلاح؛ فذلك هو أول التوفيق من الموفق المصلح للعامل الصالح .

وقال بعض السلف: رأيت الخير إنما يجمعه حسن النية وكفاك به خيراً، وإن لم ينصب، رُبَّ عمل صغير تعظمه النية، ورُبَّ عمل كبير تصغره النية .  
وكتب بعض الأولياء إلى أخيه: أخلص النية في أعمالك يكفك القليل من العمل .

وقال داود الطائي: البرُّ همُّ التقوى، ولو تعلقت جميع جوارحه بالدنيا لردته بنيته يوماً إلى نيةٍ صالحة . فكذلك الجاهل بالله تعالى وأيامه همُّ الدنيا والهوى، ولو تعلقت جوارحه بكلِّ أعمال الصالحات لكان مرجوعاً إلى إرادة الدنيا وموافقة الهوى، لأن سرّها كان همة النفس لعاجل عرض الدنيا .

وقال محمد بن الحسين: ينبغي للرجل أن تكون نيته بين يدي عمله . وقال أيوب السخيتاني وغيره: تخلّص النيات على العمّال أشدّ عليهم من جميع الأعمال . وقال الثوري: كانوا يتعلمون النية للعمل كما يتعلمون العلم . وقال بعض العلماء: اطلب النية للعمل قبل العمل، وما دمت تنوى الخير فأنت بخير .  
وقال زيد بن أسلم: خصلتان هما كمال أمرك: تصبّح ولا تهتم<sup>(١)</sup> لله تعالى بمعصية، وتمسى ولا تهتم لله تعالى بمعصية .

وكذلك قال بعض السلف في معناه: إنّ نعمة الله تعالى أكثر من أن تحصوها، وإن ذنوبكم أخفى من أن تعلموها، ولكن أصبحوا توابين وأمسوا توابين يغفر لكم ما بين ذلك .

وروينا في الخبر عن بعض المريدين: أنه كان يطوف على العلماء يقول: من يدلّنى على عمل لا أزال فيه عاملاً لله تعالى، فإنى أحبّ أن لا تجيء على ساعة

(١) أى لا يصيبك هم المعصية .

من ليلٍ أو نهارٍ إلا وأنا عامل من عمال الله تعالى. فقيل له: قد وجدت حاجتك، اعمل الخير ما استطعت، فإذا فترت أو تركته فهم بعمله، فإن الهام بعمل الخير كعامله.

وروينا عن عيسى عليه الصلاة والسلام: طوبى لعين نامت ولا تهم بمعصية وأنتبته إلى غير إثم.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة، ومن هم بسيئة ولم يعملها كتبت له حسنة». وقد جاء في الخبر المشهور: «نية المؤمن خير من عمله».

#### • تفسير قوله: «نية المؤمن خير من عمله»:

فيه عشرة أوجه: قيل: إن النية سرّ وأعمال السرّ تضاعف. وقيل: لأنها غيب لا يطلع عليها غير الله تعالى، والظواهر مشتركة. وأيضاً فإن الله عز وجل يهبها للعبد خالصة لا يشوبها شيء إذا وهبها، ولا تدخل عليها الآفات؛ هذا عطاء مهياً<sup>(١)</sup> وسائر الأعمال مدّخر له. وأيضاً لأنها من شرط العمل حتى لا يصح عمل إلا بها، وهي تصح بمجردها.

وكان عبد الرحيم بن يحيى الأسود يقول: معنى قوله: «نية المؤمن خير من عمله»: يعني إخلاصه في العمل خير من العمل. قال: فالإخلاص بغير عمل خير من عمل غير مخلص، والنية عنده: هو الإخلاص نفسه، وعند غيره: هو الصدق في الحال، واستواء السريرة والعلانية.

وقد قال الجنيد رحمه الله تعالى في الفرق بين الإخلاص والصدق معنى لطيفاً لم يفسره ويحتاج إلى تفسير. حدثنا بعض الأسيخ عنه قال: شهد جماعة على رجل بشهادة فلم تضره، وكانوا مخلصين، ولو كانوا صادقين لعوقب. يعني أن صدقهم أن لا يعملوا عمله، أو مثل عمله الذي شهدوا به عليه؛ فهذا صدق الحال، وهو حقيقة النية وإخلاصها عند المحققين.

(١) في الأصول: «مهتاً».

وقد قيل في معنى قوله «نية المؤمن خير من عمله»: إن نية المؤمن دائمة ومتصلة، والأعمال منقطعة، وبالنية خُلد أهل التوحيد في الجنة، وخلد أهل الشرك في النار؛ لدوام نياتهم على التوحيد، ودوام نيات الآخرين على الشرك مدة الدهر؛ فهذه المعاني كلها على هذا الوجه الذي يقول فيه: إن معناه أن النية خير من العمل.

وفيه وجه آخر يكون الكلام فيه على التقديم والتأخير، أي: نية المؤمن هي من عمله خير، كأنه قال: هي بعض أعماله الخير. فهذا كقوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] معناه: نأت منها بخير. وكما قال: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧] معناه: يسألونك عنها كأنك حفي بهم، فأخر قوله ﴿عنها﴾ ومعناه التقديم، فيكون هذا على التأويل أن النية من أعمال القلوب، وأنها من أعمال العبد خير كثير.

وهذه الأقوال كلها صحيحة، وهي موجودة في النية، فَفَضِّلَتِ النِّيَّةَ الْعَمَلُ، لأن هذه المعاني من صفتها.

وقال بعض التابعين: قلوب الأبرار تغلى بالبر، وقلوب الفجار تغلى بالفجور، والله تعالى مطلع على نياتهم فيثيبهم بقدر ذلك، فانظر ما همك وما نيتك.

وروينا عن الله سبحانه وتعالى في بعض الكتب أنه قال: «ليس كل كلام الحكيم أتقبل، ولكنني أنظر إلى همّه وهواه، فمن كان همه وهواه لي، جعلتُ صمته ذكراً، ونظره عبراً». وهذا داخل في عموم الخبر الذي رويناه عن نبينا ﷺ: «إن الله تعالى لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى أموالكم إنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».

وسئل سفيان الثوري: هل يؤاخذ العبد بالنية؟ قال: نعم، إذا كانت عزمًا أخذ بها. وفي الخبر: «إن العبد ليعمل أعمالاً حسنة، فتصعد بها الملائكة في صُحفٍ مختمة، فتلقى بين يدي الله تعالى، فيقول: ألقوا هذه الصحيفة، فإنه لم يرد بذلك وجهي، ثم ينادى الملائكة: اكتبوا له كذا واكتبوا له كذا. فيقولون: ربنا إنه

لم يعمل شيئاً من ذلك . فيقال : إنه نواه»

وفي حديث أبي كبشة الأثماري : «الناسُ أربعة: رجلٌ آتاه الله عزّ وجلّ علماً ومالاً فهو يعمل بعلمه في ماله، فيقول رجل: لو آتاني الله تعالى ما آتاه لعملت كما يعمل؛ فهما في الأجر سواء. ورجل آتاه الله مالاً ولم يؤته علماً فهو يتخبط بجهله في ماله، فيقول رجل: لو آتاني الله مثل ما آتاه عملت كما يعمل؛ فهما في الوزر سواء».

ألا ترى كيف شرّكه بحسن النية في محاسن عمله، وشرّكه الآخرُ بسوء النية بنيته في مساوئ عمله؟

وكذلك في حديث أنس بن مالك لما خرج رسول الله ﷺ في غزوة تبوك قال: «إن بالمدينة أقواماً، ما قطعنا وادياً، ولا وطئنا موطئاً يغيظ الكفار، ولا أنفقنا نفقة، ولا نصبنا نصباً، ولا أصابتنا مخمصة، إلّا شركونا في ذلك، وهم بالمدينة. قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله وليسوا معنا؟ قال: حبّسهم العُدْر، فشركونا بحسن النية».

وقال بعض السلف: صلاح الأعمال وفسادها بصلاح النيات وفسادها. وكان مطرّف يقول: صلاح عمل بصلاح قلب، وصلاح قلب بصلاح نية، ومن صفا صُفى له، ومن خلط خلط عليه.

وكذلك جاء في الخبر، وهو أصل من أصول الدين، قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه». فأخبر أن لا عمل إلّا بالنية، ثم جعل لكل عبد نية، ثم ردّ طالبى الدنيا والأزواج إلى نياتهم، وحكم عليهم بها، وجعلها نصيبهم من الله تعالى، وفق ذلك لهم أو لم يوفقه، فبطلت هجرتهم بفساد نياتهم، وصارت همتهم بدنياهم وهواهم سبب حرمان ثواب المخلصين لله بحسن نياتهم، وطلب آخرتهم؛ وكان ذلك في الآخرة حسرة عليهم، وفي الدنيا نقصاً وشيناً لهم.

وفي حديث ابن مسعود: «من هاجر بيتغى شيئاً فهو له. فهاجر رجل فتزوج

امرأة منا، فكان يُسمَّى مهاجر أم قيس». قال أبو داود: هذا الحديث ربع العلم. وذلك أنه قال: جمعتُ السنن الصحاح في حديث النبي ﷺ فكانت أربعة آلاف حديث. ثم قال: قد أمرتها على أربعة أحاديث؛ كل حديث ربع العلم. قال: وهذا الحديث أولها.

وإنما قال ذلك؛ لأنه فرض الفروض، لأنه لا يتم فرض إلا به.

وكذلك جاء في الخبر: أن رجلاً قُتل في سبيل الله عزّ وجلّ، فكان يُدعى قتيل الحمار، وذلك أنه قاتل رجلاً ليأخذ سلبه وحماره، فقتل على ذلك فأضيف إلى نيته.

وفي حديث عبادة عن النبي ﷺ: «من غزا وهو لا ينوي إلا عقلاً فله ما نوى». وقال: إني استعنت رجلاً يغزو معي، فقال: لا حتى تجعل لي جُعلًا، فجعلت له، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال له: «ليس له من دنياه وآخرته إلا ما جعلت له».

وروينا في الإسرائيليات أن رجلاً مرّ بكثبان من رمل، في مجاعة، فقال في نفسه: لو كان لي هذا الرمل طعامًا لقسمته بين الناس. قال: فأوحى الله تعالى إلى نبيهم أن قل له: إن الله تعالى قد قبل صدقتك، وقد شكر حسن نيتك، وأعطاك ثواب ما لو كان طعامًا فتصدقت به.

وفي أخبار كثيرة: «من همَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة».

وفي حديث عبد الله بن عمر: «من تكن الدنيا نيته جعل الله فقره بين عينيه، وفارقها أرغب ما يكون فيها، ومن تكن الآخرة نيته جعل الله غناه في قلبه، وجمع عليه ضيعته، وفارقها أزهّد ما يكون فيها».

وحديث أم سلمة: «ذكر النبي ﷺ جيشًا يُخسف بهم في البداء، فقلت: يا رسول الله، يكون فيهم المكره والأجير؟ فقال: يُحشرون على نياتهم».

وفي حديث عمر مثله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما يقتل المقتتلون على النيات».

وفى حديث فضالة: «من مات على مرتبة من المراتب بُعث عليها». وكذلك قال فى الخبر: «إذا التقى الصَّفان نزلت الملائكة، تكتب الخلق على مراتبهم: فلان يقاتل للدينا، فلان يقاتل عصبيةً، إلاً فلانًا يقولون: قُتل فلان فى سبيل الله. فمن قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله تعالى».

وعن جابر عن رسول الله ﷺ: «يُبعث كل عبد على ما مات عليه».

وفى حديث الأحنف بن قيس عن أبى بكر: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار. قيل: يا رسول الله، هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: لأنه أراد قتل صاحبه».

والنية عند قوم الإخلاصُ بعينه، وعند آخرين الصدقُ، وعند الجملة: أنها صِحَّة العقد وحُسنُ القصد، وهى عند الجماعة: من أعمال القلوب، مقدمة فى الأعمال، وأولُ كلِّ عمل. وقد قال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الاحزاب: ٤١]. قيل فى التفسير: خالصًا، فسمى الخالص كثيرًا، وهو ما خلُصت فيه النية لوجه الله تعالى، ووصف ذكر المنافقين بالقلّة فقال: ﴿يُرَاؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، يعنى غير خالص؛ لأنه أريد به الناس والدينا وهى قليل، فصار ما عمل لأجلها أقلّ، والله تعالى أكثر وأطيب، فكان ما عمل لأجله كثيرًا<sup>(١)</sup>. وسُميت سورة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ سورة الإخلاص؛ لأنها خالصة فى ذكر صفات الله تعالى وحده، لا يختلط بذكر جنة ولا نار، ولا وعد ولا وعيد، ولا أمر ولا نهى. وكذلك قيل: سورة التوحيد؛ إذ لا شريك فيها من سواه.

فأول سلطان العدو على القلب عند فساد النية، فإذا تغيرت من العبد طمع فيه، فيتسلط عليه، وأول ارتداد العبد عن الاستقامة ضعف النية، فإذا ضعفت النية قويت النفس، فتمكّن الهوى، وإذا قويت النية صحَّ العزم وضعُفت صفات النفس، ولأن ينتقل العبد من معصية إلى معصية دونها فيكون تاركًا للأولى بنية

(١) من قوله: «لأنه أريد به» إلى هنا من (هـ) فقط.

الترك لأجل الله تعالى كان أنفعَ له، وأحمد عاقبة، وأصلحَ لقلبه، وأقربَ إلى توبته من افتعال الطاعات مشوبةً بالهوى وفساد النيات؛ لأنه يكون حينئذ متقلباً في المعاصي بفساد نيته، وخالط عملاً سيئاً بسوء مثله، ودرأً بالسيئة السيئة قبلها، وهذا بخلاف وصف الله تعالى من قوله: ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢]. وقوله: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ [الرعد: ٢٢]. ومخالف لأمر رسول الله ﷺ في قوله: «أتبع السيئة الحسنة تمحها». وفي حديث أبي هريرة: «من تزوج امرأة على صداق وهو لا ينوي أداءه فهو زان، ومن أدان ديناً وهو لا ينوي قضاءه فهو سارق».

وفي حديث ابن مسعود: «ذكر عند رسول الله ﷺ الشهداء فقال: إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش، ورب قتل بين الصفين الله أعلم بنيته». وقال ثابت البناني: نية المؤمن أبلغ من عمله، إن المؤمن ينوي أن يصوم النهار، ويقوم الليل، ويخرج من ماله، فلا يتابعه نفسه على ذلك، فنيته أبلغ من عمله. وقد ضرب النبي ﷺ مثل القلب بالملك والجوارح جنوده، قال: «إذا صلح القلب صلح الجسد، وإذا فسد فسد الجسد»، معناه: إذا صلحت للعبد نيته دامت للعبد استقامته، وإذا خلص وصفاً من شوب الكدر والهوى خلصت الأعمال من الرياء، وصفت من الشهوات والأهواء، وإذا فسدت نيته بحب الدنيا فسدت أعمال الجوارح بحب المدح والرياء.

وقد حدثونا في الإسرائيليات: أن عابداً عبد الله تعالى دهرًا طويلاً، فجاءه قوم فقالوا: إن هاهنا قومًا يعبدون شجرة من دون الله تعالى، فغضب لذلك، فأخذ فأسه على عاتقه وقصد الشجرة ليقطعها، فاستقبله إبليس في صورة شيخ فقال: أين تريد رحمك الله؟ قال: أريد أن أقطع هذه الشجرة التي تُعبد من دون الله. قال: وما أنت وذاك؟ تركت عبادتك والاشتغال بنفسك وتفرغت لغير ذلك؟ فقال: إن هذا من عبادتي. فقال له: إنى لا أتركك تقطعها. قال: فقاتله فأخذه العابد فطرحه إلى الأرض وقعد على صدره، فقال له إبليس: أطلقني حتى أكلمك، فقام عنه، فقال له إبليس: يا هذا إن الله تعالى قد أسقط عنك هذا ولم

يفرضه عليك. أنبي أنت؟ قال: لا. قال: فلا عليك ممن كان يعبدها، فلو اشتغلت بعبادتك وتركتها، فإن الله تعالى فى أرضه أنبياء لو شاء لبعثهم إلى أهلها وأمرهم بقطعها. فقال العابد: لا بد لى من قطعها. قال: فناذره إبليس القتال فغلبه العابد فأخذه وصرعه وقعد على صدره.

فلما رأى إبليس أنه لا طاقة له به ولا سلطان له عليه قال: يا هذا هل لك فى أمرٍ فصلٍ بينى وبينك وهو خيرٌ لك، وأنفع من هذا الأمر الذى جئتَ تطلبه؟ قال: وما هو؟ قال: قم عنى حتى أخبرك به، فأطلقه العابد، فقال له إبليس: أنت رجل فقير لا شىء لك، إنما أنت كلٌّ على الناس يعولونك، ولعلك تحب أن تفضل على إخوانك، وتواسى جيرانك، وتتسع فى حالك، وتستغنى عن الناس. قال: نعم. قال: فارجع عن هذا الأمر الذى جئت فيه ولك على أن أجعل عند رأسك فى كل ليلة دينارين، إذا أصبحت أخذتهما فصنعت بهما ما شئت، وأنفقت على نفسك وعيالك وتصدقت على إخوانك، فىكون لك أفضل من ذلك وأنفع للمسلمين من قطع هذه الشجرة، التى يُغرس مكانها ولا يضرهم قطعها شيئاً، ولا ينفع إخوانك المؤمنين قطعك لها.

قال: فتفكر العابد فيما قال له، وقال: صدق الشيخ، لست بنبى فيلزمنى قطع هذه الشجرة، ولا أمرنى الله تعالى أن أقطعها فأكون قد عصيتُ بتركها، وإنما هو شىء تفضلت به، وماذا يضرّ الموحدّين من بقائها، وهذا الذى ذكره أكثر منفعة لعموم الناس.

قال: فعاهده على الوفاء بذلك، وحلف له، فرجع العابد إلى متعبده فبات ليلته فأصبح فإذا ديناران عند رأسه فأخذهما، ثم كذلك الغد، ثم أصبح اليوم الثالث فلم ير شيئاً، ثم أصبح بعد ذلك فلم يجد، فغضب، وأخذ فأسه على عاتقه، وخرج يومُ الشجرة ليقطعها، وقال: إن فاتنى أمر الدنيا لا أتركنَّ أمر الآخرة.

قال: فاستقبله إبليس فى صورة شيخ فقال: أين تريد؟ قال: أقطع تلك الشجرة. قال: كذبت والله ما أنت بقادر على ذلك، ولا سبيل لك إليها. قال:



فتناوله العابد ليأخذه كما فعل أول مرة، فقال: هيهات. قال: فأخذه إبليس فصرعه فإذا هو كالعصفور بين يديه. قال: وقعد إبليس على صدره وقال: لتنتهين عن هذا الأمر أو لأذبحنك. فنظر العابد فإذا لا طاقة له به. قال: يا هذا قد غلبتني فحلّ عني، وأخبرني عنك كيف قد غلبتك أول مرة فصرعتك، والآن غلبتني فصرعتني؟ فكيف ذلك؟ قال له إبليس: لأنك أول مرة غضبت لله تعالى، وكانت نيتك الآخرة، فسخرني الله لك فغلبتني، وهذه المرة جئت مغاضباً لنفسك، وكانت نيتك الدنيا، فسَلَطني الله تعالى عليك فصرعتك.

وهكذا حدثونا في قصة تطول أن ملكة من بنى إسرائيل راودت عابداً عن نفسه فقال: اجعلوا لي ماءً في الخلاء أتتظف. قال: ثم صعد أعلى موضع في القصر فرمى بنفسه، فأوحى الله عز وجل إلى ملك الهواء: الزم عبدى، قال: فلزمه حتى وضعه بالأرض على قدميه رويداً. فقيل لإبليس: ألا أغويته؟ فقال: ليس لي سلطان على من خالف هواه وبذل نفسه لله تعالى.

وفي حديث معاذ بن جبل: «إن العبد يوم القيامة يُسأل عن كل شيء، حتى عن كحل عينيه، وعن فتات الطينة بأصبعيه، وعن لمسه ثوب أخيه». وروينا في خبر مقطوع: «من تطيب لله تعالى جاء يوم القيامة وريحه أطيب من المسك، ومن تطيب لغير الله تعالى جاء يوم القيامة وريحه أنتن من الجيفة». وليس الطيب من البرِّ المأمور به، ولا من الإثم المنهى عنه، وإنما لصاحبه منه نيته، فإن كان نيته اتباع سنة رسول الله ﷺ، وإظهاراً لنعمة الله تعالى، كان بذلك مطيعاً، وكان له ثواب ما نواه، وإن تطيب لغير ذلك كان به عاصياً لاتباعه هواه.

وعن بعض السلف الصالح قال: كتبت كتاباً وأردت أن أترّبه من منزل لجارى، فتحرّجت من ذلك، ثم قلت: تراب وما تراب؟ فترّيته، فهتف بي هاتف: سيعلم من استخفّ بترابٍ ما يلقي غداً من سوء الحساب.

وقال بعض العلماء: إنى لأستحبّ أن يكون لى فى كل شىء نية، حتى فى أكلى وشربى ونومى.

وحدّث أن رجلاً صلى مع سفيان صلاة العيد، وكان قد خرج معه بغلّس،

فلما أصبح نظر فإذا إزار سفیان مقلوب، فقال له: يا أبا محمد، قد لبست ثوبك مقلوباً فأصلحه، قال: فمدّ سفیان يده ليسوّى إزاره ثم قبضها فلم يسوّه، فقال له الرجل: ما منعك أن تسويه عليك؟ قال: إني لبسته لله عز وجل فلا أريد أن أسويه لغير ذلك.

ونادى رجل امرأته، وكان فوق سطح يسرّح شعره، فقال: هاتى المدرى؛ ليُفرّق به شعره، فقالت امرأته: وأجىء بالمرأة؟ فسكت هنيئة ثم فقال: نعم، فقال له من سمعه: لأى شىء سكت وتوقفت عن المرأة؟ فقال له: إني قلت لها: هاتى المدرى بنية، فلما قالت: والمرأة؟ فلم تكن لى فى المرأة نية، فتوقفت حتى هياً الله لى نية، فقلت: نعم جيئى بها.

وحدثونا عن بعض أصحاب بشر أن فتحاً الموصلى دخل عليه، فقام له بشر، قال: وما رأيته قام لغيره، فقامت فأجلستنى. فلما انصرف قلت له: قمت أنت إليه، فلما قمتُ أنا أجلستنى؟ فقال: أنا قمتُ إليه لأجل الله تعالى، وأنت قمتَ لأجلى؛ فأجلستك.

وحدثونا أن بعض الفقراء كان يصحب أبا سعيد الخراز، فكان يخفّ بين يديه فى حوائجه، ويخدم الفقراء، ويسارع فى قضاء حوائج أبى سعيد وأصحابه. قال: فتكلم أبو سعيد يوماً فى إخلاص الحركة، فوَقَّرَ ذلك فى قلب الشاب، فكأنه أخذ فى الإخلاص والتفقد لحركته وخدمته، فترك ما كان يعمل من قضاء حوائج أبى سعيد فى الخفة بين يدي إخوانه حتى أضرب ذلك بأبى سعيد، فقال له: يا بنى، قد كنت تسعى فى حوائج إخوانك ثم قطعت ذلك، فما السبب؟ فقال: يا أستاذ، إنك تكلمت فى الإخلاص وإنى خشيت أن تكون أفعالى مدخولة فتركتها. قال أبو سعيد: لا تنمل، إن الإخلاص لا يقطع المعاملة، ولا ينبغى للعاقل أن يترك العمل لأجل الإخلاص، فيفوته الإخلاص والعمل، ولم أقل لك: اترك ما أنت عليه، إنما قلت لك: أخلص فيه، فإن طلبك للإخلاص قد قطعك عن عمل البر، وقد أضرب ذلك بنا، فارجع إلى ما كنت فيه، وأخلص فيه لله تعالى.

فينبغي للعبد أن يكون له نيةٌ خالصةٌ في جميع تصرفه في حركته وسكونه، وسعيه وتركه، فإن الحركة والسكون اللذين هما أصل الأفعال هما من أعماله التي يسأل عنها، فيحتاج إلى النية والإخلاص فيهما، فليجعل جميع ذلك لله تعالى وفيه بعقد واحدٍ على مراتب من المقامات عنده، إمّا حباً له وإجلالاً له، وإمّا خوفاً منه أو رجاء له، أو لأجل ما أمره به، فينوي أداء الفرائض، أو لما ندبه فينوي المسارعة إلى الخير، وفيما أبيع له فتكون نيته في ذلك صلاح قلبه، وإسكان نفسه، واستقامة حاله؛ وذلك كله لأجل الدين، وعُدّة للآخرة، وشكراً لربه تعالى، ودخولاً فيما أحلّ له، واعتراضاً بما أنعم عليه، واتباعاً لسنة نبيه فيه، ولا يكون واقفاً مع طبع، ولا جارياً على العادة<sup>(١)</sup> والعرف، ولا متخلقاً بأخلاق النفس، جارياً بالغفلة على طريقة أبناء الدنيا<sup>(٢)</sup>، وعرف معاشرتهم فيما بينهم، فإن ذلك وصف<sup>(٣)</sup> الغافلين، ومقام الجاهلين، وحال اللاعبين<sup>(٤)</sup>، فهو غير محمود العاقبة، ولا مغبوط الخاتمة.

ولا ينبغي أن يترك العمل الصالح أيضاً خشية دخول الآفة عليه، ولا يدعنه إن كان داخلاً فيه لما يعتريه، لأنّ ذلك بُغية عدوّه منه، فيقع في تسعة أعشار الرياء خوفاً من الرياء، كما حكينا عن عمر رضى الله عنه<sup>(٥)</sup>، ولكن يكون على نيته الأولى من صحة القصد، وفي طريقته المثلى من حق الوجد، فإن تمّ له عمله إلى آخره فتلك بُغيته، وهو من تمام النعمة عليه<sup>(٦)</sup>، فإن دخلت عليه علة وضع عليها دواءها، فعمل في نفيها وإزالتها، وثبت على حُسن نيته وصلاح عمله.

ولا يدعن عملاً لأجل الخلق حياءً منهم أو كراهية اعتقادهم فضله، فإن العمل

(١) هنا آخر الأوراق التي جاءت في غير موضعها من المطبوعة، وهذا الخلل جاءها من قبل

المخطوط، لأننى وجدت مثله في ثلاثة أصول مخطوطة بين يدي.

(٢) هذه عبارة (هـ)، وعبارة المطبوعة (م): «النفس من عادات أبناء الدنيا».

(٣) لفظ (هـ)، وفي المطبوعة (م): «حال».

(٤) «وحال اللاعبين» من (هـ) فقط.

(٥) من قوله: «فيقع في تسعة» إلى هنا من (هـ).

(٦) من قوله: «وفي طريقته المثلى» إلى هنا من (هـ).

لأجل الناس شرك، وتركه لأجلهم رياء. وترك العمل خشية دخول الآفة فيه جهل، وتركه عند دخول العلة عليه ضعف ووَهْن. فليعمل العبد في سقوط الخلق عن قلبه، وترك مراعاتهم بهمّة، ولا يصحّ له ذلك إلا بإسقاط نفسه عن قلبه، ومحو الوجد بها بسرّه، إذ هي مكان ثبوت الأنام، فكيف يزول الممكن قبل سقوط المكان<sup>(١)</sup>؟

ومن دخل في العمل لله وخرج منه لله عز وجل لم يضره ما كان بين ذلك، بعد أن ينفيه ولا يسكن إليه، وقد يضره ما يكون بعد ذلك، بأن كان سراً فأظهره، وبعد زمان فصار علانية، فنقل من ديوان السرّ إلى ديوان العلانية. ومثل أن يتظاهر به ويفتخر، أو يدل<sup>(٢)</sup> به ويتكبر، فيحبط ذلك عمله، لأنّه قد أفسده، والله لا يصلح عمل المفسدين.

ومن دخل في العمل لله عز وجل، ودخل عليه في وسط العمل علة، فخرج من العمل بها، بطل عمله.

ومن دخل في العمل بآفة، وخرج منه بصحة، سلّم له عمله وجبر بآخره أوّله.

وأفضل الأعمال ما دخل في أوّله لله تعالى وخرج منه بالله تعالى، ولم تطرقه فيما بينهما آفة، فيكون الله تعالى هو الأول والآخر معه وعنده، ثم يُظهره بعد ذلك ولا يتظاهر به.

وأفضل النيات أن لا تريد بعملك إلا وجه الله تعالى وحده، حباً لوصف الإلهية<sup>(٣)</sup>، وتعظيمًا لحق الربوبية، وإلزاماً للنفس وصف العبودية، فإن لم يكن هذا المقام عن مشاهدة وجه ذي الجلال والإكرام، فمشاهدة ما رغب فيه وشوق إليه من الآخرة عن مقام الرجاء، بطلب ما عنده، فهو خير وأبقى، أو خوفاً مما

(١) من قوله: «فليعمل العبد في» إلى هنا من (هـ).

(٢) يدلُّ عليه: يجترئ، يقال: فلان يدل عليك بصحبته إدلالاً ودلالاً ودالّة: أي يجترئ عليك.

(٣) عبارة «حباً لوصف الإلهية» من (هـ).

حذر منه وخوف به من العذاب الأليم عن مقام الخوف<sup>(١)</sup>.

ولا ينبغي للعبد أن يدخل في شيء حتى يعلم علمه، فيكون داخلاً في علم يعلم مثله؛ لأنّ لله سبحانه وتعالى في كل شيء حكماً. فما علم من ذلك حمد الله تعالى عليه وعمله، وما جهل سأل عنه من هو أعلم به، وما أشكل عليه أمسك عنه، حتى يستبين له وجهه فيقدم عليه أو يتركه، وليكن ما تحرك فيه، أو سكن عنه، أو توقف عن الإقدام عليه، ابتغاء مرضاة الله تعالى؛ تقريباً إليه لأجل الله تعالى. فهذا أعلى النيات وهو غاية الإخلاص.

ومن أراد بأعماله ما عند الله تعالى من ثواب الآخرة من حظوظ نفسه، ومعاني شهواته ولذته من النعيم في الجنان، واتخاذ الحور الحسان، مما وصف الله تعالى وندب إليه، لم يقدح ذلك في إخلاصه، ولم يغير صحة نيته، من قبل أن الله تعالى مدحه ورغب فيه ووصفه، وكان ذلك مزيد مثله، إلا أن هذا نقص في مقام المحبين، وعيب عندهم كعيب من عمل لعاجل حظّه من دنياه، وهو شرك في إخلاص الموحدين الذين اختصوا بالعبودية، فعتقوا من أسر الهوى بالحرية، فلم يسترّفهم سوى الوجدانية، لما شهدوا من خالص الربوبية؛ وإخلاص العبودية للربوبية أشد من إخلاص المعاملة، إلا أن من رزق المقام منها دخل بحقيقة إخلاص المعاملة ضرورة، بلا تنقية، ولا تصفية، ولا عمل، ولا مجاهدة، وكانوا مخلصين. وهذا مقام المحبين.

وإنما أتعب المریدون بالتنقية والتصفية للمعاملة لما بقى عليهم من الشرك الخفى والشهوة الخفية، كما أتعب خدام الدنيا بالجمع لها لما استرقّهم من الهوى. فأما الأحرار فهم من خدمة الخلق برآء. وهذا يذهب الإخلاص، ويؤسّد النية، ويدخل الانتقاص.

وما تلف له من شيء، أو ظلم من حقّه، فلينبذ ذلك الذخر عند الله تعالى، وليجعل في سبيل الله بحسن ظنه بالله تعالى، وصدق يقينه، فإن له من ذلك ما نوى.

(١) من قوله: «بطلب ما عنده» إلى هنا من (ه).

حدثونا عن رجل رُؤى بعد وفاته، فسئل: كيف رأيت أعمالك؟ فقال: كلُّ شيء عملته لله تعالى وجدته، حتى حبة رَمَانٍ التَّقَطَّتْهَا من طريقٍ، وحتى هِرَّةً ماتت لنا، رأيتُ ذلك كله في كفة الحسنات. قال: وكان في قلنسوتي خيط من حرير فرأيته في كفة السيئات. قال: وكان قد نَفَقَ لى حمار قيمته مائة دينار فما رأيت له ثواباً. فقلت: موت سنورٍ في الحسنات، وهذا حمار قيمته مائة دينار ولا أرى له ثواباً؟ فقيل: إنه وَجَّهَ حيث بعث به؛ لأنك قلت لما قيل لك قد مات الحمار، فقلت: في لعنة الله تعالى، فبطل أجرك، ولو قلت في سبيل الله لوجدته في حسناتك. وفي رواية أخرى قال: وتصدقت يوماً بصدقة بين الناس فأعجبني نظروهم إلى فوجدته لا على ولا لى. قال سفيان: وقد رووا: هذا ما أحسن حاله! حيث وجدها لا له ولا عليه، قد أحسن إليه.

ومن أودى أو اغتیب فليحتسب عرضه عند الله تعالى، فلعل ذلك أن يكون سيداً من عمله سبباً لنجاته. فقد روى: إن العبد ليُحاسب على أعماله كلها، فتبطل بدخول الآفات منها حتى يستوجب النار، ثم تُنشر له أعمال من الحسنات لم يكن عملها فيستوجب بها الجنة، فيعجب من ذلك، فيقول: يا رب هذه أعمال ما عملتها؟ فيقال: هي أعمال الذين اغتابوك وأذوك وظلموك جعلت حسناتهم لك.

ولا تحقرن شيئاً من الأعمال وإن قلَّ فتحليه من النية أو تستصغره، فربما كان هلاكه وعطبه فيه، وهو لا يعلم.

وقد روى ابن المبارك عن الحسن: إن الرجل ليتعلّق بالرجل يوم القيامة فيقول: بيني وبينك الله تعالى. فيقول: والله ما أعرفك. فيقول: بلى، أنت أخذت من حائطي تبنة. وإن الرجل ليتعلق بالرجل يوم القيامة فيقول: هذا أخذ من ثوبى زبيرة.

ومات حماد بن أبى سليمان، وكان أحد علماء أهل الكوفة، فقيل للثورى: ألا تشهد جنازته؟ فقال: لو كانت لى نية لفعلت. ومات الحسن البصرى فلم يحضر ابن سيرين جنازته، فسئل عن ذلك فقال: لم يكن لى نية. وقد كان العلماء إذا

سُئلوا عن عمل شيء أو سعى فيه يقولون: إن رزقنا الله نية فعلنا ذلك . وقال يحيى بن كثير: حسن النية في العمل أبلغ من العمل . وقال بعض السلف: كانوا يستحبون أن يكون لهم في كل شيء نية . وقال الفضيل بن عياض: لا تتحدث إلا بنية . وكان بعضهم يقول: الخوف على فساد النية وتغيرها أشد من ترك الأعمال .

وقال الثوري: من دعا رجلاً إلى طعامه وليس له نية في أن يأكل، فإن أجابه فأكل فعليه وزران، وإن لم يجبه فعليه وزر واحدٌ. فصير عليه وزرين مع أكل طعامه بغير نية، لتعرضه للمقت، وحمله أخاه على ما يكره، إذ لو علم لما أجابه .

فمن أفهمه الله تعالى إخلاص النية، وزاده معرفة الإخلاص، أخرجته ذلك إلى الهرب من الناس، لتخلص له معاملته؛ لأنه نظر بعين اليقين، وإذا لا ينفعه شيء إلا شيء بينه وبين الله عز وجل لا شريك فيه لسواه؛ وهذا المعنى هو الذي أخرج طائفة من الأبدال إلى الكهوف تخلياً من أبناء الدنيا لخلاص أعمالهم من النظر إليهم، فهم وإن فارقوا فضائل الأعمال من صلاة الجماعة وغيرها، فقد تقرر عندهم أن اجتناب معصية واحدة خير من عمل سبعين طاعة، فلذلك فارقوا فضول النوافل خشية دخول معصية واحدة عليهم . والجاهل بالله عز وجل يعمل في طلب الفضائل، ولا يبالي بيسير الذنوب، وفيها بُعد من الله تعالى، وليس ذلك طريق المقرين .

وقد تختلف النيات لاختلاف المقاصد، فيصير ما كان بُعداً قريباً بحسن النية، وما كان حسناً سيئاً لسوء النية به . من ذلك أن داود بن المحبر لما صنّف كتاب العمل<sup>(١)</sup> جاء أحمد بن حنبل، فطلبه منه، فنظر فيه أحمد صفحاً، ثم رده إليه، فقال: ما لك؟ قال: فيه أسانيد ضعفاء . فقال له داود: أنا لم أخرج على أسانيد، فانظر فيه بعين الخبر، إنما نظرت فيه بعين العمل فانفعت به . قال له أحمد: رده على حتى أنظر فيه بالعين التي نظرت بها، فردّه عليه فمكث الكتاب

(١) في الأصول: «العقل».

عنده طويلاً حتى اقتضاه إياه ابن المحبر، ثم رده عليه، وقال: جزاك الله خيراً، قد انتفعت به منفعة بينة.

وقال الحسن: النية أبلغ من العمل. وقال: ابن آدم لا يهمل بخير إلا تار في قلبه منه نوران؛ فإن كانت الأولى لله عز وجل فلا تضره الآخرة، يعنى إن كان عنده الإخلاص فى الخير فى الهمة الأولى فلا تضره الوسوسة التى تخالجه بعد ذلك؛ فإنها ضعيفة لا تحل قوة العقد، ولا تحل محكم ميرمه.

وقال يوسف بن أسباط: تخلص النية من فسادها أشد على العاملين من طول الاجتهاد.

وحدثونا عن أبى عبد الله بن الجلاء الدمشقى<sup>(١)</sup>، قال: كنت قائماً مع أبى عبيد التستري، وهو يحرق أرضه بعد العصر من يوم عرفة، فمر به بعض إخوانه من الأبدال فساره بشيء. فقال أبو عبيد: لا. فمر كالسحاب يمسح الأرض حتى غاب عن عيني. فقلت لأبى عبيد: ما قال لك؟ فقال: سألتى أن أحج معه، فقلت: لا. فقلت: ألا فعلت؟ قال: ليس لى فى الحج نية، وقد نويت أن أتم هذه الأرض العشيّة، فأخاف إن حججت معه لأجله أتعرض لمقت الله تعالى؛ لأتى أدخل فى عمل الله تعالى شيئاً غيره، فيكون هذا عندى أعظم من سبعين حجة.

ومن كان له فى مباح نية، ولم تكن له نية فى فضيلة، فالأفضل هو المباح حينئذ، وقد انتقل المعنى فصار المباح هو الفضيلة، وصارت الفضيلة هى النقيصة، لعدم النية فيها؛ وهذا لا يعلمه إلا العلماء بباطن العلم وهو غوامض التصريف، مثل أن يكون رجل قد ظلم فله أن ينتصر، وإن عفا كان أفضل، إلا أنه له نية فى الانتصار، وليس له نية فى العفو، فالانتصار هو الأفضل<sup>(٢)</sup>. ومثل أن تكون له نية فى الأكل والشرب والنوم ليتقوى بها على الطاعة، ويريح بها نفسه لوقت آخر. ويكون له نية فى الجماع؛ ليحصن به نفسه، أو ليغض به بصره، أو لأنه لا يأمن

(١) فى المطبوعة: «وحدثونا عن بعض الصوفية»، وأثبت ما فى (ه).

(٢) لعله يقصد: إن عفا ونيته الانتصار فإنه لا يأخذ أجر العفو كاملاً، لأن نيته كانت الانتصار، وإلا فالرجوع إلى الأفضل أفضل.



الفتنة<sup>(١)</sup>، وليس له في الصوم ولا في القيام نية، فقد صار الأكل والنوم والجماع حيثذ هو الأفضل. وقد كان أبو الدرداء يقول: إنى لأستجم نفسي ببعض اللهو، ليكون ذلك عوناً لى على الحق.

وكلُّ عملٍ مباحٍ للعبد فيه نية فهو مأجور عليه. وكلُّ عملٍ فاضلٍ لا نية للعبد فيه، فأحسنُ حاله السلامة منه لا له ولا عليه، وربّما كان مأزوراً فيه إذا دخلت عليه نية دُنيا. وكلُّ عملٍ مباحٍ أو فَضْلٍ ليس للعبد فيه نية، فهو غُفْلٌ لا شىء له فيه، ولكنه يُسأل عن فراغ وقته. وكلُّ عملٍ فاضلٍ للعبد فيه نية حسنة، فهو فضيلة بالغة. وكل عمل مكروه أو شبهة للعبد فيه نية، فالعمل باطل ونيته هوى. وإنما وجد النية فيه لقصور علمه واختفاء لشهوته، فإن أراد به وجه الله تعالى سَلِمَ من عاقبته ولا فضيلة له به، وإن كان قد خفى عليه الهوى، أو دقّ عليه لطيف حبّ الدنيا؛ لجهله بالعلم، فهو مأثوم فيه، لتقصيره فى طلب العلم الذى يعرف به الإخلاص، وسكوته على الجهل الذى يدخل منه الانتقاص، ولا عذر له فى ذلك. وقد جاء فى الخبر: إن الله تعالى لا يعذر على الجهل، ولا يحلّ للجاهل أن يسكت على جهله، ولا يحلّ للعالم أن يسكت عن علمه. وقد قال الله سبحانه تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وقد كان سهل رحمه الله تعالى يقول: ما عَصَى الله تعالى بمعصية أعظم من الجهل. قيل: يا أبا محمد، هل تعرف شيئاً أشدّ من الجهل؟ قال: نعم. قيل: ما هو؟ قال: الجهل بالجهل. يعنى: أن يكون العبد جاهلاً وهو لا يعلم أنه جاهل، أو يحسب بجهله أنه عالم، فيسكت عن جهله ويرضى به فلا يتعلم، فيضيع فرض الفرائض كلّها وهو طلب العلم، ولعله أن يفتى بالجهل، أو يتكلم بالشبهات، وهو يظن أنه علم؛ فهذا أعظم من سكوته.

ولذلك نقول: ما أطيع الله تعالى بمثل العلم. ومن العلم أن يعلم<sup>(٢)</sup> أى شىء

(١) من قوله: «ويكون له نية فى الجماع» إلى هنا من (هـ) فقط.

(٢) عبارة (م)، والمطبوعة: «ومن عِلْمِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ أى شىء هو»، وهى كذلك فى (هـ)، ولكنه ضرب عليها وصوبها إلى ما أثبتته، وهو أوضح.

هو العلم. وذلك أيضاً واجب من حيث كان العلم واجباً؛ ليكون على بصيرة من تعلم العلم؛ لأنه قد دخل مذاهب المتكلمين وأقوال الغالطين من الصوفية والقصاص في شبهات العلم، فصار زخرفاً من القول غروراً، يشبه العلم وليس بعلم، لالتباس المعنى بعبه ببعض، ولإشكال دقائق العلوم وغرائبه، وخفاء السنة من طريقة علماء السلف، فاختلف لذلك القصاص والمتكلمون بالعلماء، فصار معرفة العلم أى شىء هو، والعلم بالعالم من هو علم آخر، وصار العالم بالعلم ما هو دون الزخرف من القول، كأنه عالم. فكان أيضاً العلم بالعلم بمنزلة فضل العلم ووجب وجوبه، كما كان الجهل بالجهل أعظم من الجهل.

وقد كان سهل رحمه الله تعالى يقول: قسوة القلب بالجهل من قسوته بالمعاصي. لأن الجهل ظلمة لا ينفع البصر فيه شيئاً، ونور العلم يهتدى به القاصد، وإن لم يمش.

وقد قيل فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧]، قال: عملوا أعمالاً بجهلهم ظنوا أنها حسنة فوجدوها سيئات. وقيل: ذنوب غيرهم طرحت عليهم فعذبوا بها ولم يكونوا يحتسبونها فى الدنيا. يعنى بهذا مثل ما روى فى الخبر: «إن العبد ليرى من أعماله الحسنات مما يرجو به المنازل فى الجنة، فتلقى عليه سيئات لم يعملها، فترجح بحسناته كلها، فيستوجب النار، فيقول: يا رب هذه سيئات ما عملتها هلكت بها. فيقال: هذه ذنوب القوم الذين اغتبتهم وأذيتهم وظلمتهم، ألقيت عليك وتخلصوا منها».

وقد روينا فى معناه حديثاً مسنداً عن النبى ﷺ: «إن العبد ليوافى القيامة بحسنات أمثال الجبال، لو خلصت له دخل الجنة، ويأتى قد ظلم هذا، وشتم هذا، وضرب هذا، فيقتص لهذا من حسناته، ولهذا من حسناته، حتى لا تبقى له حسنة. فتقول الملائكة: يا ربنا قد فويت حسناته، وقد بقى طالبون كثير. فيقول الله تعالى: ألقوا عليه من سيئاتهم ثم صكوا له صكاً إلى النار».

وينبغى للعبد إن أراد أن يعمل عملاً أن يثبت له، فيجدد له نية حسنة، ثم يقف وقفة فيتفقد: هل يدخل عليه فى ذلك العمل آفة واحدة أو أكثر، فيخرج ما دخل

عليه من الآفات بمشاهدة اليقين، ثم يعمل ذلك العمل لله وحده لا يشرك به أحداً في قصده ووجده مطلبه وثوابه، ولا يطلب به سواه، ثم يستقيم على ذلك العمل، فإن دخلت عليه آفة في خلله نفاها، حتى يكون قائماً بشهادته. فهذا هو الإخلاص؛ لأن المخلص يحتاج في إخلاصه إلى شيئين ليس أحدهما أولى به من الآخر: صحة القصد لوجه الله تعالى وطلبه ما عنده من الآخرة، ثم إخراج الآفات والحذر على ذلك العمل من دخولها عليه إلى فراغه منه، فبذلك يتم إخلاصه، ويصفو من كدر الهوى، ويخلص من الشهوة الخفية، فيكون خالصاً من الرياء بالإخلاص، صافياً من الشهوة، فيتفقد دخول الآفة. كما روى في الخبر: «أخوف ما أخاف على أمتي: الرياء والشهوة الخفية». قيل: حب الدنيا، وقيل: العمل لأجل أن يؤجر العبد ويحمد.

ثم إذا همّ العبد بعملٍ وقف قلبه وقفةً، فتدبره وتفكر كم فيه من نية، وربما وجد في العمل الواحد عشر نيات أو خمساً، وما بين ذلك مما يحتمل ذلك العمل من وجوه البرّ ومعاني القربات المندوب إليها، فيكون له بكل نية عمل، فيؤجر على العمل الواحد عشرة أجور، لأنه عشرة أعمال أو خمسة، يكون لكل نية عمل وبكل عمل أجر. وهذا من فضائل الأعمال وتضاعيف الحسنات، ولا يعلمه إلا العلماء بالله تعالى وأحكامه، وهو طريق الأبدال من صالحى أهل الأحوال؛ فبذلك زكّت أعمالهم، وارتفعت مقاماتهم، وكثرت أجورهم، وحسنت حسناتهم، لا بكثرة الأعمال لكن بتحسينها ووجود النيات الكثيرة فيها. وقد جاء في الأثر: «من عمل عملاً لا يريد به وجه الله لم يزل في مقتٍ من الله حتى يفرغ».

وقد قال بعض الأدباء: من لم يشكر لك حسن النية فيه لم يشكر منك حسن الصنعة إليه، وأنشدوا في معناه:

لأشكرنك معروفاً هممت به      إن اهتمامك بالمعروف معروف

ولا ألومك إذا لم يمضه قدر      فالشيء بالقدر المكتوب مصروف

ولو لم يكن في تجديد النية الحسنة وتفقد الهمة العالية إلا أن صاحبها لا يزال

عاملاً من عمّال الله تعالى بقلبه وهمه، وإن لم يساعده القدر على الأفعال بجوارحه، فيكون أبداً مأجوراً. ولو لم يكن في نية الشر والهمة الدنية إلا أن صاحبها في بطالة وخسارة، وإن لم يساعده المقدر على الأفعال السيئة بجوارحه، فيكون خاسراً أبداً مأزوراً، ونعوذ بالله من ذلك<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: إني لأستعد النية في كل شيء قبل الدخول فيه حتى في أكلى ونومى ودخولى الخلاء.

والنية في هذا التقوى على الطاعة، والاستعانة به على الخدمة؛ لأن النفس مطيتك إن قطعت بها قطعت بك، ونية التطهر من التحلّى لأجل الدين. فكان الناس لشدة تفقدتهم وحسن رعايتهم صادقين في ترك كثير من أعمال البر لضعف النية، ويعملون في أحكام الأصل. قال ابن عيينة: إنما حرّموا الوصول لتضييع الأصول، والنية أصل الأصول، لأنها فرض الفرائض. وقال بعضهم: إنّما بعد القلب من الله عز وجل مظاهرة أعمال الجوارح بغير مواطأة من القلب بصحة القصد. يعنى بذلك نقص الإخلاص بها لأجل الله تبارك وتعالى. فالنكاح من معظم شأن الدين، فنيته فيه أن لا يتزوج المرأة لجمالها ولا لمالها ولا لحسنها، بل لدينها وعقلها، ثم ينوى السنة له ولها، والعفة والتحصين لهما، ويقنع بالمرأة الدون عن غيرها. وفي الخبر: «من نكح لله عز وجل وأنكح لله تعالى استحق ولاية الله تعالى».

وأفضل الأعمال ما دخل فيه لله عز وجل وخرج منه لله، ولم يعتوره بعد ذلك علة، وأعلى من هذا من دخل في الأعمال بالله عز وجل وثبت فيها مع الله وخرج منها بالله تعالى؛ وهذا مقام الموحدّين من الموقنين والعارفين. فأصح الأعمال وأخلصها ما كان لله تبارك وتعالى هو الأول في أولها، ومع العامل في

(١) بعده في (د، هـ): «ونسأله أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه برحمته. وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وسلم كثيراً». ثم كتب في حاشية (هـ) بالخط نفسه والقلم: «هنا ترك قدر نصف كراس». لأن ما سيأتى حتى كتاب ترتيب الأوقات ليس في (د، هـ) ولا في نسخة (ك) أيضاً، لكنه في (م) والمطبوعة.

أوسطها، والعبد عنده فيها. والله تعالى هو الآخر عند آخرها، ثم لا يظهرها بعد ذلك ولا يتظاهر بها، ولا يطالع عوضاً عنها من الكبير الأكبر، بل ينساها ويشتغل بذكر مولاه عنها.

والقعود في المساجد من أفضل شأن الدين وفضائل أعمال المتقين، فليكن له فيه عشر نيات:

منها: زيارة مولاه عز وجل في بيته، كما روى: «من قعد في المسجد فقد زار الله تعالى، وحقَّ على المزور إكرام زائره». ومنها: انتظار الصلاة بعد الصلاة، كما روى في معنى قوله تعالى: ﴿وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠]: هي المرابطة. ومنها: كفَّ سمعه وبصره وترهبه في تألهه، كما روى: «رهبانية أمتي القعود في المساجد». ومنها: العكوف، وحقيقته عكوف الهم على القلب، وعكوف السرِّ بالتأله إلى الله عز وجل. ومنها: ذكر الله تعالى واستماع ذكره والتذكير به، كما روى: «من غدا إلى المسجد يذكر الله تعالى ويذكر به كان كالمجاهد في سبيل الله». ومثل ذلك: إذا جلس ليعلم علماً أو يتعلمه، كان أيضاً كالمجاهد، أو جلس لاستفادة أخ في الله عز وجل، أو لتنزل رحمة الله، أو لترك الذنوب للخشية والحياء.

كما روينا في حديث الحسن بن علي عليهما السلام: «من أدمن الاختلاف إلى المساجد رزقه الله تعالى إحدى سبع خصال: أحاً مستفاداً في الله تعالى، أو رحمة مستنزلة، أو علماً مستطرفاً، أو كلمة تدله على هدى أو تصرفه عن ردى، أو ترك الذنوب خشية أو حياء منه».

فإخلاص النية هو بخروج أصدادها من القلب وعن القصد والهمة وإن كثرت أعداده، لتنفرد النية بقصدها، ويخلص العمل بانفراد النية لوجه الواحد الفرد المقصود بها. يروى عن بعضهم قال: غزوتُ في البحر، فعرض بعضنا مخللاً، فقلتُ: أشتريها، وأنتفع بها في غزاتي، فإذا دخلتُ مدينة كذا بعثها فربحت فيها. فاشتريتها فرأيت تلك الليلة في النوم كأن شخصين نزلا من السماء، فقال أحدهما

لصاحبه: اكتب الغزاة، فأملى عليه: اكتب: خرج فلان متنزّهاً، وفلان مرأياً، وفلان تاجرًا، وفلان في سبيل الله، ثم نظر إلى فقال: اكتب: خرج فلان تاجرًا. فقلت: الله الله فيّ، والله ما خرجتُ أتجر، ولا معي تجارة أتجر فيها، ما خرجتُ إلا للغزو. فقال لي: يا شيخ قد اشتريت أمس مخلاةً تريد أن تربح فيها. فبكيتُ، وقلت: لا تكتبوني تاجرًا. فنظر إلى صاحبه وقال: ما ترى؟ فقال: اكتب: خرج فلان غازياً، إلا أنه اشترى في طريقه مخلاةً ليربح فيها، حتى يحكم الله عز وجل فيه ما يرى.

### • فصل:

ومن المناقض المشبهة للفضائل الملتبسة على الأفاضل، لشهرة فضلها وروعة الهموم للدخول فيها، والتصبرُ عليها، وهي منكشفة للعلماء بالله تعالى: ما روى أن رجلين تأخيا في الله عز وجل بعد رفع عيسى ابن مريم عليه السلام إلى السماء، فترهب أحدهما وهو سرجس، ولزم أخوه الآخر الجماعة والمساجد ومخالطة الناس، وكان أعلم منه بالله عز وجل، وكان يلقي أخاه سرجس فيقول: يا أخى إنّ هذا الأمر الذي دخلت فيه بدعة، وإنّ عليك فيه رعاية لا تقوم بحقّها، وإنه ليس لله فيه رضا، فلو دخلت معي في الجماعة والألفة كان ذلك لله تعالى رضاً وأصبت السنة. فكان المترهب يعرض عنه، ولا يعبا برأيه، ويقول له: إنك قد ركنت إلى الدنيا وأنست بالخلق. فلما أعياه قال له: فاجعل فطرك عندي الليلة حتى يتبين ذلك، ففعل، فقدم إليه فرخين شواهما، وقال له: تعال حتى نجعل هذين الفرخين قاضيين بيننا، فأينا كان على الحق ظهر أمره. قال: كيف يقضيان بيننا؟<sup>(١)</sup> قال: حتى يدعو الله كل واحد منا، فمن كان سيرته وهديه أحبّ إلى الله ورسوله يبعث بدعائه هذين الفرخين حتى يطيرا حينئذ. قال: نعم، فادع أنت. فدعا الراهب فقال: اللّهم إن كان هذا الأمر الذي دخلت فيه أريد به رضاك أقرب إلى الحق مما يدعوني إليه أخى هذا فابعث هذين الفرخين إلىّ. قال: فلم يجب. فقال الآخر: اللّهم إن كان هذا الأمر الذي تمسكتُ به وخالفت فيه هذا وأصحابه

(١) من قوله: «فأينا كان» إلى هنا من (م).

أقرب إلى الحق وأرضاهما عندك مما يدعوني إليه أخی هذا من الاعتزال والفرقة للجماعة، فابعث لى هذين الفرخين. قال: فصارا حيين فطارا بإذن الله تعالى. فعلم الآخر أن ذلك ليس لله رضا، فرجع إلى الجماعة والمساجد.

ومن التباس الفضائل العالية تركُ العبد حاله في مقامه طلباً للفضيلة ليزداد بها قُرْبَةً إلى الله عز وجل، فينقلب عليه فيهلك، ما أدخل العدو على برصيص العابد في تعليم الاسم الأعظم، وقصته مشهورة.

فالعالم عند العلماء من عَلمٍ خيراً الخيرين فسبق إليه قبل فوته، وعلم شرّ الخيرين فأعرض عنه؛ لئلا يشغله عن الأخير منهما، وعلم أيضاً خير الشرين ففعله، إذا اضطر إليه وابتلى به، وعلم شرّ الشرين فأمعن في الهرب منه، واحتجب بحجابين عنه، وهذا من دقائق العلوم.

### ● فصل،

وقد تلبس النية بالأمنية فتخفى، والهمة بالوسوسة فتشتبه. والنية ما كان يراد به وجه الله عز وجل ويطلب منه ما عنده. والأمنية ما تعلق بالخلق وطلب منه عاجل الحظّ من الملك الفانى. وقد تلبس الإرادة بالمحبة والحاجة بالشهوة؛ فالإرادة أن يريد وقوع الأمر، وقد لا يحب كونه أو يريد أيضاً وجوده ضده، والمحبة ما قهر العقل وغلب الوجد وحلّ في مجامع القلب، وكره وجود غيره ولم يرد فقده، والحاجة ما اضطررت إليه ولم يكن منه بُدٌّ ولا يُستغنى عنه بغيره، والشهوة مزيدٌ لذّة، واستدعاء فضلٍ فاقة، واجتلابٌ تقدّم عادة.

وقد يختلط الذكر بالقلب بالفكر في معانى القرب. فالذكر: ما أظهر النسي، وكشف الغي، وأذكر الشيء. والفكر ما صور الأمر وأظهر الخبر. وقد يلبس الرجاء بالمحبة والهوى بالنية. فالرجاء: ما طمعت فيه بسبب ما. والمحبة ما تطمعت ذوقه وجدته بغير سبب يستخرجه. وقد يلبس ذلّ القلب بضعفه وموته، للطمع في الخلق بذلّ النفس لمشاهدة عزّ الخالق سبحانه وتعالى. وقد يتداخل ذلّ الطمع لدناءة الهمة والنفس بذلّ العقل للاعتراف بالحق، وخضوع العلم له. وقد

يلتبس ذلُّ النفس لغلبة الهوى وقهره للعقل بذلَّ القلب لسرعة الانقياد للعالم المحق. وقد يختلط عزة القلب بمقلِّبه بدوام النظر إليه وعزة العقل بعلمه الذى كبر عنده. وقد تلتبس عزة النفس بوصفها المتسلط بعزة الإيمان، المعزز بغيبة اليقين.

فهذه فروق ظاهرة للعارفين، وخروق متسعة توهن الغافلين.

وقد تلتبس العبادة بالعادة، مثل أن يكون للعبد نية فى علم أو عمل أو صدقة أو نفقة الشهر والسنة، ثم تعزب نيته، فيبقى على عادته يرُبُّ حاله الذى قد عُرف به، لا يحبّ أن يخرج من عُرفِ الناس له، فيتعمل لاستقامة الحال على التكلّف بتلك الأعمال، فتذهب النية، وتبقى العادة، فيخرج بذلك من إرادة الآخرة والسعى لها، ويدخل فى إرادة الدنيا بالشهوات على جريان العادة بها.

وقد تلتبس طرقات الدنيا من طلب الرياسة لوجود الهوى بطرقات الآخرة فى معنى العلوم والأعمال، فما طُلب من أعمال السلف وأريد به تأديب النفس، ويُعلم به الزهد فى الدنيا؛ فهذه طرقات الآخرة، وما كان على ضده فهو طرقات الدنيا؛ إذ هو ضدها. وقالوا: كان الناس إذا عَلموا عملوا، وإذا عملوا شُغلوا، وإذا شُغلوا هربوا. وقالوا: تفقّه ثم اعتزل.

وقد يلتبس إظهار الأعمال وكشف ما كتم من الأحوال لأجل التأديب به والاتباع عليه، أو لإظهار قدرة الله عز وجل وآياته لمزيد السامع من المعرفة به بفعل مثل ذلك للتزيّن والفخر، أو للمدح به وطلب الذّكر.

وسئل أبو سليمان عن الرجل يخبر بالشىء عن نفسه، فقالوا: إذا كان إماماً يُقتدى به فنعم. وقال مرة، هو أو غيره: يختلف ذلك على قدر الإرادة به؛ إذا أراد التأديب للنفس حسن ذلك؛ فهذا يلتبس بمداخلة النفس وبفنائها بقيومية شاهد اليقين للرب عز وجل.

#### • فصل:

ترك العمل عملٌ كثير، يحتاج التارك للنهى أو المكروه فرضاً أو ورعاً إلى نية حسنة أن يتركه لله عز وجل طلب مأمنه أو رغبة فيما عنده، لا لوجود الخلق، ولا



ليُربَّ به حاله أو يقيم به عند العبيد جاهه، لأن ترك المعصية من أفضل الأعمال، فيحتاج إلى أحسن النيات، إذ عليها من الله تعالى أجزل الثوبات؛ لبلوى النفس بها، واضطراب الوصف إليها. وقال بعضهم: من أحبَّ أن يعرف ورعه غير الله تعالى فليس من الله في شيء.

وروى عن زكريا عليه السلام: أن قومًا دخلوا عليه وكان يعمل في حائط لقوم بالطين، وكان صانعًا يأكل من كدّ يديه، فقدم إليه عندهم رغيفيه وجعل يأكل ولم يدعهم حتى فرغ. فسألوه عن ذلك لعلمهم بزهده وكرمه، فقال: إني أعمل لقوم بأجرة، وقربوا إلى هذين الرغيفين لأتقوى بهما على عملهم، فلو أكلتم معي لم يكفكم ولم يكفني وضعفت عن عملهم.

فهذا ممن ترك فضلاً لفرض، وممن كانت له نية في الترك، كما تكون له في الفعل.

وقال بعضهم: دخلت على سفيان بن أبي عاصم وهو يأكل فما كلمني حتى لعق أصابعه، ثم قال: لولا أني أخذته بدين لأحببت أن تأكل منه.

وقد روينا في الخبر: أن أعجمياً مرّ بنفر يتكلمون بكلام فيه استهزاء ولهو، فظنّ أنهم يدعون الله عز وجل، فقال مثل ما يقولون بحسن نيته. قال: فغفر الله له بحسن نيته.

وقال الحسن: من علامة المسلم أن لا يبدره لسانه، ولا يسبقه بصره، ولا تقصر به نيته. يعني لا يضعف ولا تقعد به عن المسارعة إلى القربات هي أبدأ في قوة وزيادة، وإن قصرت أعماله فيها وعجزت، قوى جوارحه. وقال: المؤمن تبلغ نيته وتضعف قوته، والمنافق تضعف نيته وتبلغ قوته.

وقال النبي ﷺ: «لكل حق حقيقة، وما بلغ عبدُ حقيقة الإخلاص حتى لا يحبّ أن يحمد على شيء من عمل الله عز وجل». وقال الحواريون لعيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام: يا روح الله ما الإخلاص لله عز وجل؟ قال: الذي يعمل العمل لله تعالى، لا يحبّ أن يحمده عليه أحد من الناس. قالوا: فمن

الناصح لله عز وجل؟ قال: الذي يبدأ بحق الله تعالى قبل حق الناس، وإذا عرض له أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة، بدأ بأمر الله تعالى قبل أمر الدنيا.

فحبُّ المحمّدة من الناس أصل هو فرعها، وهو يحبُّ أن يعرف مكانه، ويريد الاشتهار، وينوى بقلبه محبة الإعظام له من وجوه الأنام، فلا ينفعه - مع هذه النية - اختفاؤه في الآجام، وعمله غير مقبول. كما روى أن عابداً من بنى إسرائيل عبد الله تعالى في سرب أربعين سنة، فكانت الملائكة ترفع عمله إلى السماء فلا يقبل. فقالت: ربنا وعزتك ما رفعنا إليك إلا حقاً. فقال عز وجل: صدقتم ملائكتي، ولكنه يحبُّ أن يُعرف مكانه.

فلذلك قال بعض السلف: من نجا من الكبر والرياء وحبِّ الشهرة فقد سلم. وقال الثوري: ما عاجلت شيئاً أشدَّ علىَّ من نيتي، لأنها تفلت علىَّ، يعنى تشرد أو تضعف، فتحتاج إلى مداراة لها. كما قال المنصور: المداومة على العمل حتى يخلص أشدَّ من العمل.

وقال الثوري: ما أعتدَّ بما ظهرَ من عملي. وقال على رضى الله تعالى عنه: كونوا بقبول العمل أشدَّ اهتماماً منكم بالعمل، فإنه لا يقلُّ عمل مع تقوى، وكيف يقلُّ عمل يُتقبَّل؟ وقال بعضهم: من استوحش من الوحدة وأنس بالجماعة لم يسلم من الرياء.

وقال عبد العزيز بن أبي رواد: أدركتهم يجتهدون في العمل الصالح، فإذا بلغوه وقع عليهم الهمُّ أيتقبل منهم أم لا؟!!

وقال مالك بن دينار: الخوف على العمل أن لا يتقبل أشدَّ من العمل. وقال ابن عجلان: العمل لا يصلح إلا بثلاث: التقوى لله عز وجل، والنية الحسنة، والإصابة.

وقد فسر الفضيل قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢٠]، قال:

أخلصه وأصوبه. قيل: وما ذاك؟ قال: العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبل. وقال التياحى: للعمل أربع خصال لا يتم إلا بهن: معرفة الله عز وجل،

ومعرفة الحق، والإخلاص به والعمل على السنة. فأى عمل كان قبل هذه الأربع لا ينفع<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عبيدة بن عقبة: من سره أن يكمل عمله فليحسن نيته، فإن الله عز وجل يأجر العبد إذا حسنت نيته حتى باللقمة.

فأحسن تفسير للنية ما فسره رسول الله ﷺ لما سئل عن الإحسان فقال: «تعبد الله كأنك تراه». فهذه شهادة العارفين ومعرفة الموقنين، فهم مخلصو المخلصين.

وقال ابن المبارك: رُبَّ عمل صغير تعظّمه النية، وربَّ<sup>(٢)</sup> عمل كبير تصغره النية. وقال بعضهم: القصدُ إلى الله تعالى بالقلوب أبلغ من حركات الأعمال بالصلاة والصيام ونحوه.

وقال الأنطاكي: إذا صارت المعاملة إلى القلب استراحت الجوارح. وروى عن عليّ عليه السلام: من كان ظاهره أرجح من باطنه خفّ ميزانه، ومن كان باطنه أرجح من ظاهره ثقل ميزانه يوم القيامة. وقال داود الطائي: رأيت الخيرَ كلّه يجمعه حسنُ النية، وكفالك به خيراً وإن لم ينصب.

وروى عن الحسن في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا﴾ [العنكبوت: ٢٧]، قال: نيته الصادقة اكتسب بها الأجر في الآخرة.

وروى عن عبد الرحمن بن مريح قال: من قام إلى شيء من الخير لا يريد به إلا الله عز وجل، ثم عرض له من يريد أن يرائيه بذلك، أعطاه الله عز وجل بالأصل، ووضع عنه الفرع. ومن قام إلى شيء من الخير لا يريد به إلا المراءاة، ثم فكّر وبدا له فجعل آخر ذلك لله عز وجل، أعطاه الله تعالى بالفرع ووضع عنه الأصل، كأنه حسب له ذلك توبة؛ والتوبة مكفرة لما سلف، والله أعلم.

وقد تلبس الفضائل بالمناقض<sup>(٣)</sup>، لدقة معانيها، وخفى علومها، كصلاة العبد

(١) هنا تنتهى الأوراق الأخرى التى جاءت فى غير موضعها من المطبوعة.

(٢) هذه العبارة ساقطة من المطبوعة، وأثبتها من (م).

(٣) فى المطبوعة: «بالمناقض».

النفل وهو يحسب أنه هو الأوجب. من ذلك أن رجلاً كان يصلي، فدعاه رسول الله ﷺ فلم يجبه، فظن أن وقوفه بين يدي الله تعالى بالغيب أفضل له. فلما سلم جاءه، فقال له ﷺ: ما منعك أن تجيبني حين دعوتك؟ فقال: كنت أصلي. فقال: ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟ فكان إجابته النبي ﷺ أفضل له، لأن صلته نافلة، وإجابته للرسول ﷺ فرض عليه.

وقال بعضهم: من كان طلب الفضائل أهم إليه من أداء الفرائض فهو مخدوع، ومن شغل بغيره عن نفسه فقد مكر به. وقال سفيان: إنما حرّموا الوصول بتضييع الأصول.

فأفضل شيء للعبد معرفته لنفسه، ثم وقوفه على حده، ثم إحكامه لحاله التي أقيم فيها، ثم قيامه بعلمه الذي فتح له، فيبتدئ العمل بما افترض عليه بعد اجتنابه ما نهى عنه مبلغ علمه ووسع وجدّه، ولا يشتغل بطلب فضل حتى يحكم عمل فرض؛ لأن الفضل ربح لا يصح إلا بعد رأس المال، ولكل فضل آفة قاطعة، فمن سلم منها حاز فضله. ولكل أمر نفيس مؤونة ثقيلة، فمن تحملها أدرك نفيسها. ومن تعذرت عليه السلامة فبهيات أن يصير إلى أفضل كرامة، ومن لم يصبر على تحمل غرامة لم يدر علو مقامه.

وقد يلتبس التكلف بالإخلاص وإظهار العلم بظهور التزُّين به. قال الثوري رحمه الله: زين نفسك بالعلم ولا تتزين به. أي أدبها لله عز وجل فتكون زيناً في أوليائه، ولا تتزين به عند الناس ليمدحوك عليه.

ويلتبس الاختيار<sup>(١)</sup> بالاختيار. فالاختيار ما كان عن حاجة وتطرت به إلى الله عز وجل، والاختيار ما زاد في الشهوة وكان سلماً إلى الخلق، كالتباس ستر العورة من الثياب بالفاخر منها للنعمة والتكثّر من الأسباب. وقد يتطوع العبد بعمل يضيّع به فرضاً، وإحكام الفرض لجواز السلامة هو الفضل.

(١) في (م): «الاختيار»، ولا أدري أيهما أصح.

وقد روى: «إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام، فإن كان مفطراً فليُجب وإن كان صائماً فليقل إنى صائم». فأمره بإظهار عمله وهو يعلم أن الإخفاء أفضل. ولكن إظهار عمله من حيث لا يؤثر في قلب أخيه وَجَدًا أفضل من إخفائه لنفسه مع تأثير ذلك في قلب أخيه؛ لتفضيل العمّال على الأعمال، إذ الأعمال موقوفة على العامل، فإنما يعطى الثواب على قدر العامل لا على قدر العمل، لتضعيف الجزاء لمن يشاء عز وجل على غيره في العمل لواحد، فدلّ ذلك أن المؤمن أفضل من العمل، فليل له: ارفع التأثير والكرهية عن قلب أخيك بإظهار عملك؛ فهو خير لك من إخفاء العمل مع وجد أخيك عليك؛ لأنّ أخاك إذا دعاك إلى طعام صنعه لك فلم تجبه، ولم تعتذر إليه عذراً بيّناً يقبله منك ويعرفه، شقّ عليه ذلك، إن كان صادقاً في دعائك.

قال ابن شبرمة: سأل كُرْز بن وَبْرَةَ ربه عزّ وجل أن يعطيه الاسم الأعظم على أن لا يسأله شيئاً من أمر الدنيا، فأعطاه الله تعالى ذلك، فسأل أن يقوى أن يختم القرآن في اليوم واللييلة ثلاث مرات. فليل لكرز: أتعبت نفسك في العبادة. فقال: كم مقدار الدنيا؟ قيل: سبعة آلاف سنة<sup>(١)</sup>. قال: أما يرضى عبد أن يعمل سبعة آلاف سنة وينجو من يوم مقداره خمسين ألف سنة؟

وقال سرى السقطى: ركعتان تخلصهما خير لك من أن تكتب سبعين حديثاً، أو قال: سبعمائة حديث.



(١) هذا تقدير لا أصل له، ومجانب للصواب والواقع.

## الفصل التاسع والثلاثون

### كتاب ترتيب الأوقات بالنقصان منها أو بزيادة الأوقات

أما الأوقات فقد كان بعض السلف ينقص منها حتى يردّ النفس إلى أقل قوامها. فمن أراد هذا الطريق، فليُنقص في كلّ أكلة رُبْع سُبْع رَغِيب، فيكون تاركًا لرغيف في شهر رياضة وتمهّل، فلا يؤثر النقصان عليه شيئًا، حتى تقف النفس على الأكل في ثلث بطنها، وهو ثلث أكله المعتاد. وهذا طريق المريدين.

ومن العلماء من لم يكن يعرض للأوقات ولكن يعمل في زيادة الأوقات، فيؤخر أكله وقتًا بعد وقتٍ حتى ينتهي إلى أكثر طاقة النفس لحمل الجوع بضعف الجسم عن الفرض، أو خشية اضطراب العقل. فمن أراد هذا الطريق أخرّ فطره كل ليلة إلى نصف سبع الليل، حتى يكون قد طوى ليلة في نصف شهر. وهذا طريق من أراد الطّيّ السبع، والعشر، والخمس عشرة يومًا إلى الأربعين؛ لأنه يعمل في تجوعه على مزيد الأيام ولا يعمل في نقصان الطعام، فلا يؤثر ذلك نقصًا في عقله ولا ضعفًا عن أداء الفرائض، إذا كان على صحّة قصد، وحسن نية، وصدق عقد، فإنه يعان<sup>(١)</sup> على ذلك ويحفظ فيه، ويكون طعمه إذا أكل عند كلّ وقت يزيد فيه ينقص ضرورة عن غير تعمل لنقصانه؛ لأن معاه تضيق لا محالة. فكلما زاد جوعه نقص أكله على هذا إلى أن ينتهي في الجوع، وينتهي في قلة الطعم، ولا ينال فضيلة الجوع التي وردت به الأخبار إلا بالطّي.

ومن الناس من يقول: حدّ الجوع الأول من الوقت إلى مثله كالغد أربعة وعشرون ساعة، وحدّه الآخر اثنان وسبعون ساعة؛ فهذا حدّ الجوع من الأوقات. فأما حدّه في الأوقات فكان بعضهم يقول: حدّ الجوع أن لا تطلب نفسك الأدم، فمتى طلبت نفسك الأدم مع الخبز فلست جائعًا؛ فهذا حدّه الأول. وقيل: حدّ

(١) في (م): «يعاب».

الجوع أن تطلب الخبز فلا تميز بينه وبين غيره، فمتى تاقت النفس إلى الخبز بعينه فليست بجائعة لأن لها شهوة في الخبز، ومتى لم تميز بين خبزٍ وغيره من مأكولٍ؛ فهذا حدُّ الجوع، وهو الفاقة والحاجة إلى الطعام الذي جعله الله تبارك وتعالى غذاءً للأجسام؛ وهذا يكون في آخر الحدين من الأوقات بعد الثلاث إلى خمس وسبع، ويكون طلب العبد عند هذا الجوع القوام من العيش والضرورة من القوت، وهو ما سدَّ الجوعة، وأعان على أداء الفريضة. وهذا حال الصديقين.

وقد سمعت بعضَ هذه الطائفة يقول: حدُّ الجوع أن يبزُق العبد، فإذا لم يقع على بزاقه ذباب فقد خلَّت معدته من الطعام. يريد أن بزاقه قد خلا من الدسومة والدهنية وصار صافياً مثل الماء فلا يسقط عليه الذباب، مع لطف حاسته التي رُكِّبت فيه وخفى إدراكه لما يقع عليه.

فأما أكل العادات والتنقل في الشهوات والأكل حتى يشبع، فهذا عند بعض العلماء مكروه، وأهله عندهم بمنزلة البهائم. وأما الأكل على شبع والامتلاء حتى يتخَم، فهذا فسقٌ عند العلماء، وقد قاله لى بعض العارفين.

وروينا أنه قيل لأبى بكر: إن ابنك أكل البارحة حتى بَشِمَ<sup>(١)</sup>. فقال: لو مات ما صليت عليه.

فأما الصوم فليس هو عندهم الجوع المقصود لإسكان النفس وإخماد الطبع، لأن الصوم يصير عادةً، ويرجع الصائم إلى قوة طبعه إذا أفطر، فأما إذا كان يصوم ويفطر على الشهوات أو من يمتلىء من الأكل، فإن صوم هذا لا يزيده إلا قوة طبع وظهور نفس، وتفتق عليه الشهوات، ويدخل عليه الفتور عن الطاعات، ويجلب عليه الكسل والسُّبات. وربما قوى طبعه جملةً واحدة فظهرت عليه نفسه بقوة مجملية، إلا أنه لا يجرى في نهاره إلا فيما أُجريت عادته عليه، وجعل حاله فيه من أبواب الدنيا والتنقل في الهوى، وإن كان ظاهر حاله أسباب الآخرة عنده لقصور علمه، فإن حشوها<sup>(٢)</sup> الدنيا.

(١) البَشِم: التُّخْمَة، يقال: بِشِمَ يَبْشِمُ. ويقال أيضاً: بِشِمَ من فلان أى ستم منه.

(٢) فى المطبوعة «شهودها»، وأثبت ما فى الأصول.

فالتقلل وأخذُ البُلغة من القوت في الأوقات مع الإفطار أصلح لقلب هذا، وأدوم لعمله، وأبلغ في آخرته من مثل هذا الصوم؛ لأن هذا الذي وصفناه هو صوم أبناء الدنيا المترفين، ليس بصوم أهل الآخرة الزاهدين، ولكن بالتقلل والطمى، وترك الشهوات، واجتناب الشبهات، تنكسر النفس وتذلّ، ويخمد الطبع، وتضعف الصفة عن العادة، وتقوى إرادة الآخرة، ويعمل المرید في سعيها، وتخرج حلاوة الدنيا من القلب، فيصير العبد مع التجوع والطمى وترك النزوات كأنه زاهد.

وروينا في حديث أسامة بن زيد، وأبى هريرة<sup>(١)</sup> الطويل اختصرته: «إن أقرب الناس من الله عز وجل يوم القيامة من طال جوعه وعطشه وحزنه في الدنيا؛ الأحفياء الأتقياء الذين إن شهدوا لم يُعرفوا، وإن غابوا لم يُفتقدوا، تعرفهم بقاع الأرض، وتحفّ بهم ملائكة السماء، نعم الناس بالدنيا ونعموا بطاعة الله عز وجل، افترش الناس الفرش وافترشوا الجباه والرُكَب، ضيَّع الناس فعلَ النبيين وأخلاقهم وحفظوها هم، تبكى الأرض إذا فقدتهم، ويسخط الله تعالى على كل بلدة ليس فيها منهم، لم يتكالبوا على الدنيا تكالب الكلاب على الجيف، أكلوا الفلقَ ولبسوا الخرقَ، شُعثًا غُبرًا، يراهم الناس يظنون أن بهم داءً، وما بهم من داء. ويقال: قد خولطوا وذهبت عقولهم، وما ذهبت عقولهم، ولكن نظر القوم بقلوبهم إلى أمرٍ ذهبت عنهم الدنيا، فهم عند أهل الدنيا يمشون بلا عقول، عقلوا حيث ذهبت عقول الناس، لهم الشرف في الآخرة. يا أسامة إذا رأيتهم في بلدة فاعلم أنهم أمان لتلك البلدة، لا يعذب الله عزّ وجل قومًا هم فيهم. الأرض بهم رحيمة، والجبارُ عنهم راض، اتخذهم لنفسك أخذانًا عسى أن تنجو بهم، وإن استطعت أن يأتيك الموت وبطنك جائع وكبدك ظمآن فإنك تدرك بذلك شرف المنازل، وتحلّ مع النبيين، وتفرح بقُدوم روحك الملائكة، ويصلى عليك الجبار عزّ وجل».

وممن اشتهر بالطمى وكثُر النقل عنه بذلك الخمس عشرة يومًا إلى عشرين إلى

(١) في المطبوعة «أبى يزيد»، وأثبت ما في الأصول.



شهر، جماعةً من العلماء يكثر عددهم؛ منهم: ابن عمرو العوفى، وعبد الرحمن ابن إبراهيم دحيم، وإبراهيم التيمي، وحجاج بن فرافصة، وحفص بن العابد المصيصى، والمسلم بن سعد، وزهير البنائى، وسليمان الخواص، وسهل بن عبد الله، وإبراهيم الخواص. وقد كان أبو بكر الصديق رضى الله عنه يطوى ستاً، وكان عبد الله بن الزبير يطوى سبعة أيام، وكان أبو الجوزاء صاحب ابن عباس يطوى سبعاً. وروى أن الثورى وإبراهيم بن أدهم كانا يطويان ثلاثاً ثلاثاً، وقد رأينا من كان يطوى تسعاً وخمسة، وكثيراً من يطوى ثلاثاً ثلاثاً.

وقد قال بعض العلماء: من طوى أربعين يوماً من الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت. وكان يقول: لا يزهد العبد حقيقة الزهد الذى لا مشوبة فيه إلا بمشاهدة قدرة من غيب الملكوت. وبعضهم يقول: لا يوقن العبدُ يقيناً ثابتاً يُحكم عليه بالاستقامة فيه، ولبسة حال لازمة، وعلم نافذ فى الملكوت، إلا بمشاهدة قدرة من قَدَر الغيب، برأى عين تظهر له شهادة دائمة، يقوم بها ويضطره؛ فعند هذا يعرف من الله تعالى وصفه المخصوص القيوم به.

ويصح لعبدٍ مراد بهذا الطريق المنهج له طى أربعين فى سنة وأربعة أشهر، على ما نزلنا من تأخير الأوقات وقتاً بعد وقت، ورتبنا من رياضة النفس فى الأوقات، حتى تندرج الليالى فى الأيام، وتدخل الأيام فى الليالى، فتكون الأربعون بمنزلة يوم واحد وليلة؛ وهذا طريق بعض المقربين والأبدال من الصديقين، لا يقدر عليه إلا مرادٌ به، محمولٌ فيه، مطلوبٌ مكاشفٌ بشهادة تشغله عن نفسه، وتقطعه عن طبعه وعاداته، وتنسيه جوعه، ويكشف له حقيقته ومرجوعه. وقد عرفنا من كان فعل ذلك، وظهرت له آيات من الملكوت، وكُشف له عن معانى قدرة من الجبروت، تجلّى الله له عز وجل بها ومنها كيف شاء.

وقد وقف بعض هذه الطائفة على راهبٍ فذاكره بحاله، وطمع فى إسلامه وترك ما هو عليه من الغرور، فكلّمه فى ذلك بكلام كثير، إلى أن قال له الراهب: فإن المسيح كان يطوى أربعين يوماً، وأنا معتقد إعجاز هذا، وأنه لا يكون إلا لنبى. فقال له الصوفى: فإن طويتُ خمسين يوماً تترك ما أنت عليه

وتدخل في دين الإسلام، وتعلم أن ما نحن عليه حق وأنتك على باطل؟ قال: نعم. فقعده عنده لا يبرح ولا يذهب إلا من حيث يراه الراهب إلى أن طوى خمسين يوماً. فقال: أزيدك أيضاً، فطوى إلى تمام الستين. فعجب الراهب منه، واعتقد فضله وفضل دينه، وقال: ما كنت أظن أن أحداً يجاوز فعل المسيح عليه السلام، ولكن هذه أمة تُشَبَّهُ بالأنبياء في العلم والفضل، فكان ذلك سبب إسلامه. وعن كان يطوى أربعين يوماً إبراهيم التيمي وحجاج بن فرافصة. فأما الثلاثين والعشرين فقد حكى عن عدد كثير منهم: سهل بن عبد الله، وجماعة من البصريين. وأما من يأكل في الشهر أكلتين وثلاثة وأربعة فهم كثير من الشاميين والجزريين.

وإن أحب المرید أن يقسم فطره قسمين، فيأكل رغيماً عند إفطاره في أول الليل فيسكن بذلك جوعه، ويأكل رغيماً عند السحر يستعين به على صومه، فحسن، وإن أحب عمل في تأخير الإفطار على رياضة، ووقف عند السحر فلم يجاوزه، فيكون أكله سحراً، فيحصل له بذلك خمسة أشياء: جوع النهار للصيام، وجوع الليل للقيام، وخلو القلب لفراغ المعدة، ودقة الفكر واجتماع الهم لخلو القلب، وسكون النفس للمعلوم فلا ينازعه قبل وقته. وهذا أوسط الطرقات وأحبها إلى، وهو طريق الساترين.

وفي حديث عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «ما قام رسول الله ﷺ قيامكم هذا قط، وإن كان ليقوم حتى تزلع<sup>(١)</sup> رجلاه، وما واصل وصالكم هذا قط غير أنه قد أخر الفطر إلى السحر». وفي حديث عائشة رضی الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يواصل إلى السحر».

فإن كان المرید يصوم يوماً ويفطر يوماً؛ وهو أعدل طرقات الصيام أيضاً، أكل يوم فطره بعد الظهر وليلة صومه عند الفجر. فإن لم يفعل فليأكل يوم فطره نصف أكله بالأمس، فكأنه صائم، فإن لم يفعل اضطرب جسمه وداخله الفتور في حاله. ومن لم يكن له معلوم فلا بأس أن يأكل شبعه ثم يتربص حتى ينتهي

(١) تزلع: تشقق.

جوعه؛ فعلامة جوعه أن لا تختار نفسه الخبز دون غيره من المأكولات، فإن اختارت نفسه الخبز ففيه بقية من الشَّبَع؛ وعلامة شبعه بعد الأكل أن يأكل الخبز البحت على شهوة، فإذا تآقت نفسه إلى الأدم فقد ابتدأ شبعه، فإن تخيرت الإدام فهو شبعان.

وترك المعلوم في الطعام طريق صوفية البغداديين، والوقوف مع المعلوم طريق البصريين. ولما قدم صوفية أهل البصرة على أبي القاسم الجنيد بعد وفاة سهل رحمه الله تعالى قال لهم: كيف تعملون في الصوم؟ فقالوا: نصوم بالنهار فإذا أمسينا قمنا إلى قفافنا. فقال: آه آه لو كنتم تصومون بلا قفاف كان أتمَّ لحالكم؛ أي لا تسكنون إلى معلوم. فقالوا: لا نقوى على هذا.

ولعمري إنَّ طريق البغداديين بترك المعلوم من المطعوم أعلى؛ وهو طريق المتوكلين من الأقوياء وطريقة البصريين بالمعلوم، والتوقيت أسلم من آفات النفوس، وأقطع للتشرف والتطلع؛ وهو طريق المريدين والعاملين.

• ذكر رياضة المريدين في المأكول، وفضل الجوع، وطريقة السلف في التقلل من

الأكل؛

كان أبو ذر يقول في بعض إنكاره: قد غيرتم بنخلكم الشعير ولم يكن مُنْخَل، وخبزتم المرقق، وجمعتم بين أدمين، واختلّف عليكم بألوان الطعام، وغدا أحدكم في ثوب ورجع في آخر، ولم تكونوا هكذا في عهد رسول الله ﷺ. وكان يقول: قُوتِي في كل جمعة صاع من شعير، والله العظيم لا أزيد عليه حتى ألقاه، فإنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أحبكم إلىّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة من مات على مثل ما تركته عليه». وقد كان قوت جماعة من الصحابة صاعاً من حنطة في كل جمعة، فإذا أكلوا التمرَ اقتاتوا صاعاً ونصفاً<sup>(١)</sup>. وكان قوت أهل الصفة مُدّاً من تمر بين اثنين في كل يوم، والمدّ هو رطل وثلاث.

وكان الحسن يقول: المؤمنُ مثل العنيزة يكفيه الكفُّ من الحشَف، والقبضةُ من

(١) هذه العبارة تقدمت في الأصول المخطوطة.

السَّوِيق، والجرعة من الماء. والمنافق مثل السَّبْع الضارى سَرَطًا سَرَطًا<sup>(١)</sup> وبلعًا بلعًا، لا يطوى بطنه لجاره، ولا يُؤثر أخاه بفضله، وجَّهوا هذه الفضول أمامكم. وكان أبو يزيد البسطامي يقول: إذا وجد الفقير الماء سقط عنك فرضه.

وفى الحديث المشهور العام: «المؤمن يأكل فى مَعَى واحد والمنافق يأكل فى سبعة أمعاء». هذا على التمثيل فى الاتساع والكثرة؛ أى يأكل أضعاف أكل المؤمن، فكان المؤمن يأكل سُبْعُ أكل المنافق. والعرب ترفع فى ذكر ضعف الشئ وإضعافه إلى سبعة. وقد فسَّر ذلك عالمنا أبو محمد سهل فقال: معنى «يأكل فى سبعة أمعاء»: أحدها: شَرَّة، وطمع، وحرص، ورغبة، وغفلة، وعادة. أى: فالمنافق يأكل بهذه المعانى، والمؤمن يأكل بمعنى الفاقة والزهد. ولهذا كان يقول: لو كانت الدنيا دمًا عبيطًا<sup>(٢)</sup> كان قوت المؤمن منها حلالاً. لأن أكل المؤمن عنده ضرورة للقوام. ومن الناس من يضيف هذا الكلام إلى رسول الله ﷺ، وهو مخطيء فى ذلك، إنما هو من كلام إمامنا سهل بن عبد الله التستري رحمه الله، وقد سئل عن قوت المؤمن فقال: قوته الله تعالى. قال: سألت عن قوامه. فقال: الذكر. فقلت: إنما سألت عن غذائه. فقال: غذاؤه العلم. قلت: سألت عن طُعمه الجسم. فقال: ما لك والجسم؟! دع الجسم على من تولاه قديمًا يتولاه الآن. ثم قال: الجسد صنعة إذا عابت<sup>(٣)</sup> رُدَّها إلى صانعها. وسئل أيضاً عن الحلال، فقال: ما لم يعص الله فى أوله ولم ينس فى آخره، وذكر عند تناوله، وشكر بعد فراغه. وكان يقول: القوت للمؤمنين، والقوام للصالحين، والضرورة للصدّيقين.

ومن كان ذا معلوم فالمستحب له أن لا يزيد على رغيّفين فى يوم وليلة، وليجعل بينهما وقتًا طويلاً مرة وقصيراً أخرى على حسب الحاجة وتوقان النفس إلى الغذاء، لا على طريق العادة والشهوة. والرغيّف ست وثلاثون لقمة يكون قوام النفس فى كل ساعة ثلاث لقمات. فإذا أراد أن يأكل الرغيّف على هذا

(١) سَرَطَ الشئ بَلَعَهُ، واسترَطَه ابتلعه.

(٢) العبيط من الدم: الخالص الطرى.

(٣) أى صارت ذا عيب.

التقسيم فليجرع بعد كل ثلاث لقم جرعة ماء، فذلك اثنا عشر جرعة في تضاعيف ستة وثلاثين لقمة. ففي ذلك قوام الجسم وصلاحه في كل يوم وليلة على هذا الترتيب.

والأصل في جمل ما ذكرناه من التنزل في القوت ما روينا أن النبي ﷺ نظر إلى رجل سمين فأومأ إلى بطنه بأصبعه، وقال: «لو كان هذا في غير هذا كان خيراً لك». يعنى لو قدمته لآخرتك وآثرت به إخوانك، فكان في غير جوفك، لكان ذلك خيراً لك. ويعنى: قلة الطعام خير من كثرته.

وتجشأ أبو جحيفة عند رسول الله ﷺ من ثريد ولحم، قال: كنت أكلته. فقال له: «اكفف عنا جشاءك، فإن أكثركم شبعاً في الدنيا أطولكم جوعاً يوم القيامة». قال: فوالله ما ملأت بطني من طعام بعدها إلى يومى هذا، وأرجو أن يعصمنى الله فيما بقى». وقد روينا عن الحسن عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «البسوا الصوف، وشمروا، وكلوا في أنصاف البطون، تدخلون في ملكوت السماء».

وروينا عن عيسى عليه السلام: «أجيعوا أكبادكم، وأعروا أجسادكم، لعل قلوبكم ترى الله عز وجل». وقد رواه عبد الرحيم بن يحيى الأسود، عن طاوس رفعه إلى رسول الله ﷺ أنه قاله. وقيل لأبى يزيد البسطامى وهو أعلى هذه الطائفة إشارة: بأى شىء نلت هذه المعرفة؟ قال: ببطن جائع وجسد عار. وفي التوراة مكتوب: إن الله تبارك وتعالى ليبغض الحبر السمين. وفي بعض الكتب: ويمقت أهل بيت لحمين. وقد جاء مسندين إلى رسول الله ﷺ من طريق، وقد روينا عن ابن مسعود: إن الله عز وجل يبغض القارئ السمين. وفي خبر مرسل: «إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم، فضيقوا مجاريه بالجوع والعطش»، فإذا جعل العبد شبعه بين جوعين كان جوعه أكثر من شبعه وسلم من حديث أبى جحيفة. ومن كانت له جوعه بعد كل شبعة اعتدل جوعه وشبعه، ومن أكل في يوم مرتين فقد تابع الشبع، وتحقق بخبر أبى جحيفة، وشبعه حينئذ أكثر من جوعه؛ وليس ذلك من السنة، وهو من فعل المترفين، وقد كانوا يعدونه سرفاً<sup>(١)</sup>.

(١) تأمل!! رحم الله سلفنا الصالح، ما أبعد الشقة بيننا وبينهم!!

وقد روينا عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا تغدى لم يتعش، وإذا تعشى لم يتغد. وكان السلف يأكلون في كل يوم أكلة. وقد روى أن النبي ﷺ قال لعائشة رضى الله عنها: «إياك والإسراف، فإن أكلتين في كل يوم من الإسراف». وقد قال الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ [الفرقان: ٦٧]. فكان أكلتين في يوم إسراف، وأكلة في يومين إقتار، وأكلة في يوم قواماً بين ذلك.

وأقول على هذا: إن أكل أربعة أرغفة سرف، ورغيفين قتر، وثلاثة أرغفة قوام حسن؛ وهذا أعدل الأوقات. ولا يعجبنى أكل أربعة أرغفة في مقام واحد، لأنى لا آمن به ازدياداً فيصير ذلك معتاداً<sup>(١)</sup>، فإن كان عن جوع شديد، أو عُدّة لسفر، أو عُدْم، فلا بأس.

وقد يروى في خبر: الأكلُ على الشبع يورث البرص<sup>(٢)</sup>. وقال بعض السلف: إن من السرف أن يأكل العبد كل ما اشتهاه. وقد كان للصحابة أكلتان وشربتان، فالأكلتان الوجبة والغبوق، فالوجبة من الوقت إلى الوقت، كقولك الوجبة، ومنه قوله: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا﴾ [الحج: ٣٦] أى إذا وقعت جنوب البدن على الأرض، والغبوق: أن يشرب مذقة لبن، أو يأكل كفاً تمر عند النوم، أو بعد عتمة، أو يكون عند الظهيرة، وقد يكون ذلك سحرًا. والشربتان: العلل والنهل، فالنهل: الشربة الأولى من اللبن بمنزلة الوجبة، والعلل: الشربة الثانية بمنزلة الغبوق من نقيع تمرٍ أو زبيب أو لبن، يقوم مقام الأكلتين، فهنّ تمام الرى، والأولى: علالة النفس من العطش فسُمى عللًا.

وكان من أخلاق السلف ترك الشبع اختياراً لأنفسهم؛ لحقّة الجسم، أو مواسة الفقراء، أو مساواة لهم في الحال لئلا يتفضلون عليهم في حالهم، ولهذا قالت عائشة رضى الله عنها: أول بدعة حدثت بعد رسول الله الشبع، إن القوم لما شبعوا بطونهم جمحت بهم نفوسهم إلى الدنيا.

(١) فى المطبوعة: «مقتًا»، وأثبت ما فى الأصول، وما بعده إلى آخر الفقرة ليس فى المطبوعة.

(٢) هذا قول لا يؤيده سند ولا طب.

وروينا في خبر: «كان رسول الله ﷺ يجوع لا من عَوْزٍ». أى مختاراً له مع الإمكان في الأوقات. وقال بعض العلماء: أبغض الأشياء إلى الله عز وجل بطن ملىء ولو من حلال. وقد روينا معناه مسنداً.

وفي الخبر الإسرائيلي أن يحيى عليه السلام ظهر له إبليس فرأى عليه معاليق من ألوان الأصباغ من كل شيء. فقال له: ما هذه المعاليق؟ قال: شهوات بنى آدم. قال: فهل لى فيها شيء؟ قال: ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر. قال: هل غير ذلك؟ قال: لا. قال: لله تبارك وتعالى على أن لا أملأ بطنى من طعام أبداً. قال إبليس: والله على أن لا أنصح مسلماً أبداً.

وقد كان من أخلاق التابعين الصبر على الطعام إلى أحد حدى الجوع؛ الأول منها وهو أربع وعشرون ساعة، ولم يكن من أخلاقهم الأكل للعادة ولا تخير الأطعمة، ولا تعتمد الخبز خاصة دون غيره من المأكولات، إذا سدَّ الجوع وقامت به البلغة. وكان أبو سليمان الداراني يقول: إذا عرضت لك حاجة من حوائج الآخرة فاقضها قبل أن تأكل، فما من أحد شبع إلا نقص من عقله - أو قال: تغير عقله - عما كان عليه. وكان يقول: لأن أترك من عشائى لقمة أحبُّ إلى من قيام ليلة. هذا لإيثاره الجوع والتقلل على العبادة مع التكثير.

وروينا عن وهب بن منبه وغيره: أن عابداً دعا بعض إخوانه فقرب إليه رغيفين، فجعل أخوه يقلب بعض الأرفة ليختار أجودها. فقال له العابد: مه، أى شيء تصنع؟ أما علمت أن فى هذا الرغيف الذى رغبت عنه ولم تقنع به كذا وكذا حكمة، وقد عمل فيه كذا وكذا صانع، وظهرت فيه كذا وكذا صنعة؛ منها السحاب الذى يحمل الماء، والماء الذى يسقى الأرض، والأرض التى أنبتت، والرياح، والبهائم، وبنو آدم، حتى صار إليك، ثم أنت بعد هذا تقلبه لا ترضى به؟

وقال الآخر زيادة فى الخبر: إن الرغيف لا يستدير فيوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلاثمائة وستون ما بين صانع وصنعة؛ أولهم ميكائيل الذى يكيل الماء من خزائن الرحمة، ثم الملائكة التى تزجر السحاب والشمس والقمر والأفلاك

وملكوت الهواء ودواب الأرض، وآخر ذلك الخباز، ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤].

والخبير المشهور: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن» فدل أن ما نقص من ملء البطن فذلك خير، ثم قال: «حسب ابن آدم لقيمات يشددن صلبه». ففي قوله «لقيمات» معنيان: التقليل والتصغير؛ لأن التاء تدخل للجمع القليل وهو ما دون العشرة من العدد، والمعنى الآخر: هو التصغير؛ لأن لقيمة تصغير لقمة. ثم قال: «فإن لم يفعل فثلث طعام وثلث شراب وثلث نفس». وفي لفظ آخر: «وثلث للذكر»، فدل أيضاً أن ملء البطن يمنع من الذكر، وما منع من الذكر فهو شرٌّ. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ٧٣]. وقال: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧].

ومعنى قوله ﷺ: «ثلث طعام»: أن يأكل شبعه المعتاد فيصير ثلث الشبع قوام الجسد باعتياد ثان، كما كان ملء البطن من الشبع هو العادة الأولى، وثلث الشبع هو ثمان أواق؛ فهذا على معنى الخبر الآخر: «طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الأربعة». ففي هذا خمسة أوجه. قال بعض علمائنا البصريين: طعام الواحد شبعاً يكفى الاثنين قوتاً. وطعام الاثنين شبعاً يكفى الأربعة قوتاً، ومنهم من قال: طعام المسلم يكفى مؤمنين، وطعام مسلمين يكفى أربعة من خصوص المؤمنين. ويجوز أيضاً أن يكون طعام الواحد من المنافقين يكفى مسلمين، على معنى قوله: «المؤمن يأكل في معي واحد والمنافق في سبعة أمعاء». ويصلح أن يكون معناه: طعام الواحد من الصنائع المتصرفين في المعاش يكفى اثنين ممن هو قاعد لا يتصرف، ويصلح أيضاً: طعام الواحد من المفطرين يكفى طعام صائمين من الخصوص<sup>(١)</sup>.

وفي خبر عمر رضى الله عنه حين قال لابن مسعود وأبى موسى فى قصة المرتد الذى قتلاه قبل أن يستتياه ويحكمهما: ألا طيتم عليه بيتاً، وألقيتم إليه كل يوم

(١) ولم لا يكون المعنى: أن البركة تكون من الاجتماع على الطعام أيضاً؟



رغيفًا ثلاثة أيام، فلعله أن يتوب أو يرجع إلى الإسلام. اللهم إني لم أمر، ولم أعلم، ولم أرض إذ بلغني. فدلَّ بهذا أن في كلِّ رغيف كفاية يوم، وثلاثة أرغفة عندنا بالحجاز رطل؛ لأن الرطل المكي عدد ستة أقراص منذ ذاك إلى يومنا، هذا فيكون كل رغيف ثمان أواق؛ فهذا كما قلناه: إن ثمانية أواق ثلث الشبع؛ لقوله: «ثلث طعام» بعد قوله: «لقيمات» جمع لما دون العشرة، وهذا مواطئٌ لما روى عن عمر رضى الله عنه أنه كان يأكل سبع لقم، وتسع لقم.

وحدثونا في أخبار الخلفاء أن الرشيد جمع أربعة أطباء: هندي، ورومي، وعراقي، وسوادي، فقال لهم: ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه. فقال الهندي: الدواء الذي لا داء فيه عندي هو الإهليلج الأسود. وقال الرومي: الدواء الذي لا داء فيه حبُّ الرشاد الأبيض. وقال العراقي: الدواء الذي لا داء فيه الماء الحار. فقال السوادي، وكان أعلمهم: إن الإهليلج يعفص المعدة وهذا داء، وإنَّ حبَّ الرشاد يرق المعدة وهذا داء، والماء الحار يرخي المعدة وهذا داء. قالوا: فما عندك؟ قال: الدواء الذي لا داء فيه أن لا تأكل الطعام حتى تشتهي، وترفع يدك عنه وأنت تشتهي. فقالوا: صدق.

وحدثني بعض العلماء قال: ذكرت لبعض الفلاسفة من أطباء أهل الكتاب قول النبي ﷺ: «ثلث طعام، وثلث شراب، وثلث نفس». فتعجب منه واستحسنه وقال: ما سمعت كلامًا في قلة الأكل أحكم من هذا وإنه لكلام حكيم. ثم قال: جهدت الأطباء من الفلاسفة أن يقولوا مثل هذا في التقلل من الأكل فلم يهتدوا إليه. فأكثر ما قالوا: لا تقعد على طعامك حتى تشتهي وترفع يدك عنه وأنت تشتهي. ومنهم من قال: لا يأكل إلا بعد الجوع ويرفع قبل الشبع. ومنهم من قال: لا يأكل إلا بعد الجوع المفرط ولا يشبع شديدًا<sup>(١)</sup>، وإنما كان مرادهم هذا المعنى الذي ذكره نبيُّكم ﷺ. وقد كان بعض علمائنا وهو أبو الحسن بن سالم

(١) اختلفت عبارة الأصول في (م): «لا تأكل بعد جوع مفرط ولا تشبع». وفي (د): «لا تأكل بعد الجوع مفرطًا، ولا تشبع بعد الشبع مفرطًا». وعبارة (هـ): «لا تأكل بعد جوع مفرط، ولا تشبع شبعًا مفرطًا».

يقول: من أكل خبز الحنطة بحثًا بأدب لم يعتلَّ إلا علة الموت. قيل له: وما الأدب؟ قال: يأكل بعد الجوع، ويرفع قبل الشبع.

والأصل في هذا أن العِللِ داخله على الأجسام من اختلاف نبات الأرض؛ لأن المعدة مركبة على طبائع أربع: الحرارة، والبرودة، والرطوبة، واليبوسة. وكذلك منابت الأرض على هذه الطبائع الأربع فإذا أكثر من اختلاف منابتها أمالت الحرارة والبرودة من النبات غرائز الطبائع من الحرارة والبرودة من المعدة، وأمالت الرطوبة واليبوسة من النبات غرائز الطبائع من الرطوبة واليبوسة، فزاد بعض على بعض وقوى وضعف على مثله، فكانت الأمراض من مثل ذلك، لأن كل مأكول من نبات الأكل يعمل في وصف معانى الجسم، وأن الحنطة مخالفة لسائر نبات الأرض المعتدلة في الطبائع الأربع كاعتدال الماء في سائر الأشربة، وقد شبهوا لحم الدُّرَّاج في خفته وقلة دهنه من سائر اللحوم بطبع الحنطة في سائر الحبوب.

وقال بعض الأطباء: كل من الخبز بحثًا ما شئت، فإنه لا يضرّك. وقال غيره: أكل الخبز يابسًا وحده خير من أكله مع الأدم الضارّ.

وحدثني بعض علمائنا عن بعض الأطباء أنه قال<sup>(١)</sup>: لم يدخل الإنسان إلى معدته أنفع من الرمان، ولا أضرّ من المالح، ولأن يتقلل من المالح خير له من أن يستكثر من الرمان. وقد مثل الأترجُّ من سائر الفاكهة على صورة<sup>(٢)</sup> المعدة في الطبائع الأربعة.

وقد شبه رسول الله ﷺ المؤمن بالأترجة فقال: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة<sup>(٣)</sup>، طعمها طيبٌ وريحها طيبٌ»؛ فهذه لطيفة من اللطيف، وحكمة من الحكيم تعالى: إذا أراد صحة جسم عبدٍ أوحى إلى المعدة أن يأخذ كل طبع منها ضده من نبات الأرض الذى وقع فى المعدة، فيأخذ طبع الحرارة طبع البرودة

(١) فى المطبوعة: «وقال بعضهم».

(٢) فى المطبوعة: «سائر».

(٣) أول الحديث ساقط من المطبوعة.

من المأكول، ويأخذ طبع الرطوبة طبع اليبوسة من المأكول، فتعتدل الطبائع، فيستوى المزاج؛ فيكون ذلك سبباً لصحة الجسم من علله.

فإذا أراد سقم جسم أمر كل طبيعة أن تأخذ جنسها ومثلها من المأكولات، فتأخذ طبع الحرارة من المعدة جنسه من الحرارة من نبات الأرض، ويأخذ طبع الرطوبة جنسه من الرطوبة من المأكول، ويأخذ طبع السوداء مثله من المأكول، فتميل الطبائع بأمثالها من المأكول<sup>(١)</sup> من نبات الأرض ميلاً واحدة، فتضطرب المزاجات، ثم يدور ذلك في الجسد بمجاري العروق ومصباتها إلى الأعضاء المتفاوتة الأدوات، فتقع على كل أداة في عضو ضدها فتثقل بها، ويغشى كل آلة من جارحة ما لا يلائمها من طبعها، فيسقم الجسم وتتفاوت العلل، فيكون هذا سبب الأمراض والعوارض، نعوذ بالله، ذلك تقدير العزيز العليم.

وقد روينا: أصل بنية الإنسان عن الله تعالى في صفة خلق آدم عليه السلام. حدثنا عن ابن البراء قال: حدثنا عبد المنعم بن إدريس قال: حدثني أبي عن ابن منبه اليماني أنه وجد في التوراة صفة خلق آدم عليه السلام حين خلقه الله عز وجل وابتدعه، فقال: إنني خلقت آدم وركبت جسده من أربعة أشياء، ثم جعلتها وراثته في ولده تنمى في أجسادهم، وينمون عليها، ركبت جسده من رطب ويابس وسخن وبارد، وذلك لأنني خلقت من التراب، ورطوبته من الماء وحرارته من قبل النفس، وبرودته من قبل الروح. ثم جعلت في الجسد بعد هذا الخلق الأول أربعة أنواع من الخلق هن ملاك الجسم بإذني وقوامه لا يقوم الجسم إلا بهن، ولا يقوم منهن واحدة إلا بأخرى، منهن: المرة السوداء، والمرة الصفراء، والدم، والبلغم، ثم أسكنت بعض هذا الخلق في بعض، فجعلت مسكن اليبوسة في المرة السوداء، ومسكن الرطوبة في المرة الصفراء، ومسكن الحرارة في الدم، ومسكن البرودة في البلغم. فأيما جسد اعتدلت فيه هذه الفطر الأربع التي جعلتها ملاكه وقوامه فكانت كل واحدة منهن ربعاً لا تزيد ولا تنقص، كملت صحته واعتدلت بنيته؛ فإن زاد منهن واحدة عليهن قهرتهن ومالت بهن، ودخل عليه السقم من ناحيته

(١) من قوله: «تأخذ طبع الحرارة من المعدة» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

بقدر غلبتها حتى تضعف عن طاعتهن، وتعجز عن مقاربتهن<sup>(١)</sup>. ثم ذكر الحديث بطوله.

وقد تغلب الحرارة على بعض المريدين من قبل قوة المزاج وحدة الشبات، فيظهر الطبع فيتسع المنى على العزب<sup>(٢)</sup>، كما تقوى الحرارة فيتتبع الدم؛ لأن أصل المنى هو الدم يتصاعد في خرزات الصلب وهناك مسكنه، فتضججه الحرارة فيستحيل أبيض، فإذا امتلأت منه خرزات الصلب وهو الفقار طلب الخروج من مسلكه فقويت الصحة بذلك، فهذا حين هيجان الإنسان إلى النكاح، ولا يصلح لمثل هذا أن يأكل الحارات من الأطعمة، وليطفىء ذلك بأكل البرودات والأشياء القاطعة، وليجتنب أكل كل حار يابس أو بارد رطب؛ فإنه يهيج الطبع ويقوى العضو.

وقد روينا عن قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُحْمَلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قال: الغلظة. وقال فياض بن نجيح: إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلث عقله.

وقد روينا عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ٣] قال في تفسيره: قيام الذكر. وقد أسنده بعض الرواة إلى رسول الله ﷺ، إلا أنه قال: الذكر إذا دخل.

وعن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «أعوذ بك من شر سمعى وبصرى ولسانى وقلبي ومنى». وروينا عن أزواج رسول الله ﷺ وعليهن أجمعين السلام أنهن كن يأكلن الخلل والبرودات بعد وفاة رسول الله ﷺ يقطعن به الشهوة.

وروى بعض أشياخ الصوفية قال: اشتدت<sup>(٣)</sup> على صفتى مرة في بدء إرادتى بما لم أطق فكنت أضج إلى الله تعالى في كل وقت، فرأيت شخصاً في النوم فقال لى: ما لك؟ فشكوت إليه. فقال: تقدم إلى. فتقدمت، فوضع يده على صدرى

(١) ما كان أغنى أبا طالب عن مثل هذه الأخبار، فكتابه ليس فى حاجة إليها، رحمه الله وتجاوز عنا وعنه.

(٢) العبارة فى الأصول: «يتتبع المنى على العزب».

(٣) فى الأصول: «استفحلت».

فوجدتُ بردها في فؤادي وجميع جسدي. قال: فأصبحت وقد انكشف ما بي فبقيت معافى سنة، ثم عاودني ذلك بمثله أو أشد فأكثر الاستغاثة إلى الله عز وجل، فجاءني شخص في المنام قال: تحب أن يذهب ما تجد وأضرب عنقك؟ فقلت: نعم. فقال: مدّ رقبتك. قال: فمددتها فجرد سيقاً من نور فضرب به عنقي. قال: فأصبحت وقد انكشف ما بي فبقيت معافى سنة. ثم عاودني بمثله من الاغترام وأشدّ فرأيت شخصاً يخاطبني فيما بين صدري وثوبي، فقال: ويحك كم تسأل الله تعالى رَفَعَ ما لم يحبّ رفعه؟ قال: فتزوجت، فانقطع عني ولم يعاودني. فكان ذلك سبب ذريته ووُلد له.

فإذا كان العبد ناسياً لجوعه، ذاكراً لربه عزّ وجلّ، فهو يشبه الملائكة، وإذا كان شبعان منهُوماً في طلب الشهوات فهو أشبه شيء بالبهائم.

ويقال: إن الجوع ملك وإن الشبع مملوك، وإن الجائع عزيز والشبعان ذليل. وقيل: الجوع عزُّ كَلِّه، والشبع ذلُّ كَلِّه. وقال بعض السلف: الجوع مفتاح الآخرة وباب الزهد، والشبع مفتاح الدنيا وباب الرغبة.

وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء باباً، وباب العبادة الصوم». والخبر المشهور: «صوموا تصحوا». فصحة القلوب من علل النفوس أعلى وأحسن من صحة الأجسام من علل الأسقام.

وقد روينا عن عائشة رضی الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أديموا قرعَ باب الجنة يفتح لكم. قلت: وكيف نديم قرع باب الجنة يا رسول الله؟ قال: بالجوع والظمأ».

وقد نوع أبو سعيد الخزاز<sup>(١)</sup> مقامات أهل الجوع في مقاصدهم عن مواجيد نياتهم<sup>(٢)</sup> وهممهم. فحدثني الجَهْضَمِي عن أحمد بن شاکر قال: سمعت أبا سعيد

(١) هو أحمد بن عيسى الخزاز، توفي سنة ٢٧٧ هـ، وقيل سنة ٢٧٩ هـ، وصل إلينا من آثاره «كتاب الصدق»، حققه د عبد الحليم محمود. انظر ترجمته في: الحلية ١٠/٢٤٦، طبقات

الصوفية، ص ٢٢٨.

(٢) في المطبوعة: «مواجيدهم».

يقول: سمعت الثقة من علمائنا يقول عن عبد الواحد بن زيد: إنه كان يقسم بالله أن الله ما صافى أحداً إلا بالجوع، ولا مشوا على الماء إلا بالجوع، ولا طويت لهم الأرض إلا بالجوع. وكان يعدّ الأخلاق السنية الشريفة المحمودة، ويحلف أنهم ما نالوها إلا بالجوع.

قال أبو سعيد: معنى الجوع اسم مُعلّق على الخلق، افترقوا في الدخول فيه والعمل به لعلل كثيرة. فمنهم من يجوع ورعاً إذا لم يصب الشيء الصافي. ومنهم من إذا وجد الشيء الصافي تركه زهداً فيه من مخافة طول الحساب والوقوف والسؤال. ومنهم من استلذ العبادة والنشاط بها والخفة، فرأى النيل من الطعام والشراب قاطعاً له وشغلاً عن الخدمة والخلوة. ومنهم من قرب من الله عز وجل فلزم قلبه حقيقة الحياء حين علم أن الله تبارك وتعالى مشاهده، وكان الحياء مقامه لا غير، فتوهم أن الله تعالى يراه وهو يمضغ بين يديه ويأكل ويشرب فيؤديه ذلك إلى الاختلاف إلى الكنيف فيجوع من هذه العين، وهكذا كان أبو بكر الصديق رضى الله عنه. ومنهم من أدركه السهو عن حاجاته من الدنيا، فسلا عن نيل مصلحته حتى يذكر في الغبّ أو يُذكر.

وقال أبو سعيد الخراز أيضاً: قال جماعة من الحكماء: إن الله تعالى لا يكلم أحداً وفي بطنه شيء من الدنيا. فهذا يدلّ على أمره لموسى عليه السلام بترك النيل، ليلقاه خالياً من الدنيا، وبنفس ساكنة عن المنازعة إلى شيء من الملك، وروح روحانية قد أحيها الحيّ حياته، فعند ذلك يصلح هذا الشخص لمخاطبته مثلاً بلا ترجمان.

وحدثني الحسن بن يحيى البستي عن ابن مسروق قال: لقيت سهل بن عبد الله، فلما دخلت عليه بشرني وقبّلني وكان في إرادة وتذلل، فقلت له: أحب أن تصف لي بدايتك وما كنت تقوّت به. فقال: في كل سنة ثلاثة دراهم؛ كنت آخذ بدرهم دبساً<sup>(١)</sup>، وبدرهم سمناً، وبدرهم دقيق الأرز، وأسويه مخلطاً ثلاثمائة

(١) الدبس: غسل التمر، وما يسيل من الرطب.

وستين أكرة<sup>(١)</sup>، أخذ كل يوم أكرة أفطر عليها. فقلت: الساعة كيف تعمل؟ فقال: أكلاً بلا حدٍّ ولا توقيف.

وحدثونا في أخبار الملوك أن ملك الهند أهدى إلى المنصور تحفًا؛ منها أنه وجه إليه بفيلسوف طيب قال: فأنزله المنصور وأحسن إليه. فلما دخل عليه قال الفيلسوف: قد جئتُك يا أمير المؤمنين بثلاث خصال يتنافس الملوك فيها، لا نصنعها إلاّ لهم. قال: وما هي؟ قال: أخضِبُ لحيتك بسوادٍ لا تنصُلُ أبدًا ولا تتغير عن حالها. قال: وما الخصلة الثانية؟ قال: أعالجك بعلاج تتسع به في المأكل فتأكل أى شيء شئت فلا تتخم ولا يؤذيك الطعام. قال: وما الثالثة؟ قال: أقوى صلبك بقوة تبسط إلى الجماع فتجامع ما شئت لا تملّ من ذلك ولا يضعف بصرك ولا ينقص من قوتك. قال: فأطرق المنصور ثم رفع رأسه إليه فقال: قد كنتُ أظن أنك أعقل مما أنت. أما ما ذكرتَ من السواد فلا حاجة لى به؛ فإن ذلك غرور وزور، والشيب هيبة ووقار، ولم أكن لأغَيِّرُ نوراً جعله الله تبارك وتعالى فى وجهى بظلمة السواد. وأما ما ذكرت من الأكل فوالله ما أنا بشرّه، وما لى فى الاستكثار من الطعام حاجة، لأنه يثقل الجسم ويشغل عن النوائب، وأقل شيء فيه كثرةٌ اختلافى إلى الخلاء، فأرى ما أكره وأسمع ما لا أحبّ. وأما ما ذكرت من النساء فإن النكاح شعبة من الجنون، وما أقبح بخليفة مثلى يجثو بين يدى صبيّة. ارجع إلى صاحبك مذموماً مدحوراً فلا حاجة لى بما جئتَ به.

وحدثونا عن بعض هذه الطائفة قال: أتيت قاسماً الجوعى فسألته عن الزهد أى شيء هو؟ فقال لى: أى شيء سمعت فيه؟ فقلت: قالوا: الزهد قصر الأمل. فقال: وأى شيء أيضاً؟ فقلت: قالوا: الزهد ترك الأدخار. فقال: حسن؛ حتى عددتُ عليه أقوالاً، قال: فسكت. فقلت: أى شيء تقول أنت؟ فقال: اعلم أن البطن دنيا العبد، وبمقدار ما يملك من بطنه يملك من الزهد، وبمقدار ما يملكه بطنه تملكه الدنيا.

(١) الأكرة: الكرة.

وعلى هذا المعنى قال وهب بن منبه حكيم هذه الأمة: لكل شيء وسط وطرفان، فإذا أمسكت أحد الطرفين مال الآخر، وإن أمسكت الوسط اعتدل الطرفان، فكذلك البطن وسطاً بين الجوارح؛ إن أمسكتها اعتدلت الأطراف السمع والبصر واللسان والفرج والرجلان.

وكذلك كان شيخنا ابن سالم يقول: إذا أعطيت البطن حظّه من الشبع طلبت كلُّ جارحة حظها من اللهو، فجمحت بك النفس إلى الهلكة، وإذا منعت البطن حظّه، قصرت عنك كلُّ جارحة عن حظها، فاستقام القلب لذلك.

وكان بشر بن الحارث قد اعتلّ، فسأل عبد الرحمن المتطبب عن شيء يوافقه من المأكول، فقال له عبد الرحمن: تسألني فإذا وصفت لك لم تقبل مني؟ فقال له بشر: صف لي حتى أسمع. فقال: تحتاج تستعمل ثلاثة أشياء، فإن فيهنّ صلاح جسمك. قال: ما هن؟ قال: تشرب سكنجييناً، وتمص سفرجلاً، وتأكل بعد ذلك إسفيداجاً. فقال له بشر: تعلم شيئاً أقل شيء من السكنجين يقوم مقامه؟ قال: لا، قال: فأنا أعرف. قال: وما هو؟ قال: الهنديا بالخل يقوم مقامه. ثم قال: فتعرف شيئاً أقل ثمناً من السفرجل يقوم مقامه؟ قال: لا. قال: فأنا أعرف. قال: ما هو؟ قال: الخرنوب الشامي في معناه. ثم قال: فتعرف شيئاً أقل ثمناً من الإسفيداج يقوم مقامه؟ قال: أما هذا فلا. قال: بلى. قال: ما هو؟ قال: ماء الحمص بسمن البقر في معناه. فقال له عبد الرحمن: فأنت أعلم مني بالطب فلم تسألني؟

ويُستحب للعبد إذا كان جائعاً فتاقت نفسه إلى الجماع أن لا يأكل لثلا يجمع لنفسه بين حظين فيطلبهما، فرمما طلبت الجماع للتعفف وهي تريد الأكل، وربما طلبت الأكل لتنبسط به إلى الجماع، وفي الجمع بين شهوتين تقوية النفس وإجراء عادة لها.

ويستحب للعبد إذا أكل أن لا ينام على أكله؛ فيجمع بين غفلتين، فيعتاد الفتور ويقسو قلبه لذلك، ولكن ليصلّ أو يجلس فيذكر الله تعالى، فإنه أقرب إلى الشكر. وفي الحديث: «أذيبوا طعامكم بالصلاة والذكر، لا تناموا فتقسو



قلوبكم». فأقل ذلك أن يصلى أربع ركعات، ويسبح مائة تسبيحة، أو يقرأ جزءاً من القرآن، عَقِيبَ كُلِّ أَكْلَةٍ. وقد كان سفيان الثوري إذا شبع في ليلة أحيائها، وإذا شبع في يوم واصله بالصلاة والذكر، وكان يتمثل فيقول: أشبع الزنجي وكِدَّهُ. ومرة يقول: أشبع الحمار وكِدَّهُ. وكان إذا جاع كأنه يتراخى في ذلك.

وينبغي للمتقشف أن يأكل اللحم والدسم في الشهر مرتين، فإن أكله أربعاً فلا بأس، قد كان السلف يفعلون ذلك. وفي خبر عن علي عليه السلام: «من ترك أكل اللحم أربعين يوماً ساء خلقه، ومن داوم عليه أربعين يوماً قسا قلبه». وقد نُهِيَ عن مداومة اللحم. وقيل: إن له ضراوة كضراوة الخمر. وقد كان أبو محمد سهل رحمه الله يقول للمتقللين من أهل عبادان: احفظوا عقولكم، وتعاهدوها بالأدهان والدسم، فإنه ما كان وليُّ الله عزَّ وجل ناقص العقل.

وإن أحبَّ المرید أن يأكل شيئاً من الطيبات والفاكهة فليجعل ذلك بدلاً من الخبز ويقطع به جوعه؛ فيكون ذلك له قوتاً عند الحاجة إلى طعم ولا يكون تفكُّهاً؛ لئلا يجمع للنفس بين عادة وشهوة، فإنه أسرع لِمَلَكِهِ؛ لأنه إذا شبع من الطيبات غير الخبز شبعة أو سبعتين كان أقرب إلى تركه وانقطاع شهوته. ونظر أبو محمد سهل إلى ابن سالم شيخنا رحمه الله وفي يده خبزٌ وتمر، فقال له: ابتدىء بالتمر، فإن قامت كفايتك به، وإلا أخذت من الخبز بعده حاجتك. وقال: إن التمر مبارك، والخبز شؤم؛ يعنى أنه كان سبب إخراج آدم من الجنة. وأما بركة التمر فإن الله تعالى ضرب النخلة مثلاً لكلمة التوحيد في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤].

قال ابن عباس: كلمة التوحيد لا شيء أحلى منها كشجرة طيبة وهى النخلة، وليس فى الثمار أحلى من الرطب. ولذلك شبه رسول الله ﷺ المؤمن فى حلاوته ولينه وقوته وثبات أصله بالنخلة، فقال: «لا يسقط ورقها مثلها كمثّل المؤمن».

يقول سهل رحمه الله: إذا استغنيت عن الخبز بغيره من الطعم كان خيراً لك. يريد أن لا توقف نفسك مع عادة فتنازعك إليها. وقد ذكرتُ هذه الحكاية لأبى

بكر الجلاء فأعجبه، وقال: هذا كلام الحكماء. وكان هذا يلائم حاله. وإن خشى المرید أن يكون شيءٌ من المأكَل والطيبات له عادة، ولم يأمن تألُّه قلبه وتوقان نفسه إليه ومنازعتها إياه، وكان العبد مبتدئاً غرّاً لا يعرف خبء النفس ودواهيها، ولا يفطن لمكرها وآفاتِها؛ فإنَّ تركَ ذلك أفضل، فليتركه حينئذ لأجل الله، خوفاً أن يشتهي، فيحرص على مثله، ويدخل مداخل السوء من أجله، ويبيع دينه فيه، أو خشية تمكُّن العادة فيه، فتعذر عليه التوبة لدخوله في الشبهات عند اعتياد الشهوات؛ لأن العادة جند من جنود<sup>(١)</sup> الله تغلب العقل، والابتلاء سلطانٌ من سلطان الله تعالى يقهر العلم، لأجله تعذرت الاستقامة، ولولا العادة لكان الناس تائبين، ولولا الابتلاء لكان التائبون مستقيمين؛ فليترك حينئذ أكل الطيبات إذا صارت شهوات، وخشى منها مطالبة العادات، ودعاوى النفس بالآفات، ناوياً بذلك ما ذكرناه لصلاح قلبه، وتسكين نفسه، ليملك بذلك نفسه قبل أن تملكه، ويفطم عاداتها قبل أن تهلكه، ويغلب بالترك طبعه وهواه قبل أن يكونا بالشهوات يغلبانه. كما قال بعض الحكماء: إنى لأقضى عامة حوائجى بالترك، فيكون أروح لنفسي. وكما قال آخر: إذا أردت أن أستقرض من غيرى لشهوة استقرضت من نفسي، فتركت الشهوة فهي خير غريم لى. فيصير الترك حينئذ والمنعُ للنفس غذاءً وعادةً، كما كان الأخذُ والأكلُ عادةً، ففي هذا عون له على صلاح قلبه ودوام حاله. وكان إبراهيم بن أدهم يسأل أصحابه عن الشيء من المأكول فيقال: إنه غال. فيقول له: أرخصوه بتركه. وقال بعض الأدباء فى معناه:

وإذا غلا شيءٌ على تركته فيكون أرخصاً ما يكون إذا غلا

وهو حينئذ تارك للشهوات لأجل الله تعالى، وعامل من عمال الله. وقد كان هذا طريق طائفة من السلف إلى الله تعالى، ثم انقراضوا فأنحى طريقهم وخلف بعدهم خلفٌ من العلماء أتبعوا الشهوات، ولم يقاموا فى هذه المقامات، ولا سلك بهم هذه الطرقات، فلم يتكلموا فى ترك الشهوات؛ فلذلك درس هذا الطريق، وعفا أثره، لفقد سالكه وعدم كاشفه، فمن عمل به وسلكه فقد أظهره،

(١) «من جنود» ساقطة من المطبوعة.

ومن أظهره فقد أحيا أهله .

حدثني بعض علمائنا عن بعض المريدين من أهل البصرة قال: نازعتني نفسي خبز أرز وسمكاً فمنعتها، فقويت مطالبتها، فاشتدت مجاهدتي لها عشرين سنة. قال: فمات. فرأيت في النوم فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: لا أحسن أصف إليك ما يلقاني به ربي من النعيم والكرامة، وكان أول شيء استقبلني به خبز أرز وسمكاً، فقال: كل شهوتك اليوم هنيئاً بغير حساب. وقد قال الله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤]. فكأنهم أسلفوا ترك الشهوات لما تركوها، وقدموا الجوع والعطش في خلوة أيامهم، فاستقبلهم بالأكل والشرب. ويقال: لكل عملٍ جزاء في الآخرة من جنسه وبمعناه. وقال سري السقطي: منذ ثلاثين سنة أشتهى أن أغمس جزرة في دبس وأنا أمنع نفسي. وكان أبو سليمان الداراني يقول: ترك شهوة من شهوات النفس أنفع للقلب من صيام سنة وقيامها. وقال: لأن أترك لقمةً من عشائي أحبُّ إليَّ من قيام ليلة. ذلك إيثاراً للتقليل، وخفة للمعدة من الطعام، وخشية الاعتیاد للشبع.

وسمعت أبا بكر بن الجلاء يقول: أنا أعرف إنساناً تقول له نفسه: أنا أصبر لك على طيِّ عشرة أيام، فأطعمني بعد ذلك شهوة أشتهيها. فيقول لها: لا أريد أن تصبري على طيِّ عشرة أيام، ولكن اتركي هذه الشهوة التي تشتهيها. وقال لي رجل أنه رأى النبي ﷺ في المنام فأخذ بجلد ذراعه وجعل يقول: جعت هذا الجوع كله؟ ولم يقل له اترك الجوع، ولو قال له اتركه لعله كان يتركه. وقد كان رحمه الله قد ترك أكل الشهوات وأكل الخبز أيضاً ثلاثين سنة.

وكان الجنيد رحمه الله يقول: يقوم أحدهم في صلاته فيجعل بينه وبين الله تعالى زبيل طعام، ويريد أن يجد حلاوة المناجاة، أو يسمع فهم الخطاب. ومثلُ البطن مثلُ الزهر وهو العود المجوف ذو الأوتار، إنما حسنُ صوته لحفته ورقته، ولأنه أجوف غير ممتليء، ولو كان ثقیلاً جالساً ممتلئاً لم يكن له صوت. وكذلك الجوف إذا خلا من الامتلاء كان أرقاً للقلب، وأعذب للتلاوة، وأدوم للقيام، وأقل للمنام.

وروى عنه أن عتبة الغلام قال لعبد الواحد بن زيد: إن فلانًا يصف من قلبه منزلة لا أعرفها. قال: إن فلانًا لا يأكل التمر وأنت تأكله. قال: فأنا إن تركتُ التمرَ وأكلته عرفتُ تلك المنزلة؟ قال: نعم وغيرها. فأخذ يبكي، فقال له بعض أصحابه: أبكى الله عينك أعلى التمر تبكى؟ فقال عبد الواحد: دعه فإن نفسه عرفت صدق عزمه في الترك، هو إذا ترك شيئًا لم يعاود فيه أبدًا.

وكان بعض أشياخنا ترك أكل الخبز الحار لأنه كان يحبه ويشتهيهِ سنين كثيرة، فعوتب في ذلك فقال: لو طمعت نفسي في أكل الخبز بعد عشرين سنة ما أطعمتها الساعة. وكان ربّما يبكي من شدة شهوة نفسه، وشدة عزم مجاهدته، لاستشعار نفسه صدقه وحسن وفائه، فتيأس من شهوتها آخر الدهر. فكذلك كان يقع عليه البكاء للإياس من المشتهى.

واعلم أن الشهوات لا حدّ لها، وإنما الحدُّ للقوت، فمثل الشهوات مثل الجهل لا حدّ له<sup>(١)</sup>، ومثل القوت مثل العلم ذو حدود. فكم من شهوة دنيّة منعت رتبةً عليّةً، فإن لم تقطع الشهوات وتحسمها أحبّ ما كانت إليك أعطتك أرغب ما تكون فيها، فلا تقعد عن التوبة تنتظر آخرها، فإن النفس لا آخر لشهواتها إلى أن ترى الملائكة، فعند ذلك تمحى صفاتها، فتغيب الشهوات، لأنها من أوصافها، فإن لم تترك الشهوات المعتادة فلا تعمل في مثلها من الزيادة، بل يكون عملك في النقصان؛ فهو أقرب إلى أخلاق الإيمان.

وقد كان بعضهم يقول لأصحابه: لا تأكلوا الشهوات، فإن أكلتموها فلا تطلبوها، فإن طلبتموها فلا تحبّوها. وكانوا يقولون: ما زاد على الخبز فهو شهوة حتى الملح. وقال بعضهم: الخبز من أكبر الشهوات، واعلم أن ما زاد على الخبز هو فاكهة يُتفكّه به. وقد روينا عن ابن عمر أنه قال: ما تأتينا من العراق فاكهة أحبُّ إلينا من الخبز.

فإن كان لا بد من تفكّه بفاكهة مع الخبز الذي هو قوت النفس فكما أطعم الله

(١) من قوله: «وإنما الحد للقوت» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

عزّ وجلّ الفقراء في الكفارة، وهو التوسط في الإدام الذي أمر به وأحبه لفقرائه مثل الخبز واللبن، لأن أعلى الإدام اللحم والحلو، وأدناه الملح والخلّ، فلم يأمر سبحانه وتعالى بأعلاه لأنه يشق على الأغنياء، ولم يأمر بالأدنى لأنه يشق على الفقراء، وتوسط الأمر بينهما، فقال عزّ من قائل: ﴿مِن أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]، فهو ما ذكرناه.

وعلى ذلك فإن ابتلى العبد بأكل الشهوات وحبّها، فليُظهر ذلك ولا يخفيه وليشترها بنفسه ولا يستسرها؛ فإن هذا من صدق الحال؛ وهو طريق السلف: إن فاته المجاهدة في الأعمال فلا يفوتته الصدق في الحال، وإن لم يكن صديقاً فليصدق في كذبه؛ فإن الصدق في الكذب أحد الصديقين، وإن إخفاء الكذب والنقص وإظهار ضده من الإخلاص والتمام هو كذبان، لأنه نقص وأظهر حال الكاملين، واعتلّ وأبدى شعار المعصومين، فكذب من طريقين، واستحق المقت من وجهين؛ فلذلك غضب الله تعالى عز وجل على المنافقين، ومقتهم مقتين، ثم لم يرض منهم إلا بتوبتين، واشترط عليهم شرطين، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] يعني أسفل من الكفار؛ لأن الكافر أخلص في كفره فسوى بين باطنه وظاهره، والمنافق كَفَرُ وأشركَ في إيمانه، فخالف بين باطنه وظاهره، واستخفّ بنظر الله عز وجل إلى قلبه، وعظّم عين المخلوق، فزاد الله عز وجل في هوانه وشدّد في توبته بما وكّده من شرطه، فقال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٤٦] الآية. وهذا الضرب من الرياء مما لا يُمتحن به عالمٌ بالله عز وجل، ولا عاقل عن الله عز وجل، والله الحمد.

وإن ابتلى بأكل الشهوات وبيعض المعاصي، كما تجرى الذنوب على العارفين، ولا يُبتلون برياء المخلوقين، وليس للسلف في هذا الباب إلا طريقان: طريق هو المجاهدة للنفس، وترك الشهوات، فمنهم من كان يخفيه لأنه أسلم له، ومنهم من كان يظهره لأنه مؤمن قويّ، نيته في ذلك القدوة والتأسي، وطريق آخر: كان فيه

طائفة من العلماء والعاملين، وكانوا يأكلون الطيبات ويتسعون في المآكل إذا وجدوها، إلا أنهم كانوا يُظهرون ذلك، ويكشفون نفوسهم به، فإن فاتك الطريق الأعلى فاسلك الطريق الأوسط الأسلم. فإما أن يكون عبداً يأكل الشهوات في السرّ ويخفيها في العلانية، أو يظهر شعار ضدها من الترك لها والزهد فيها؛ فليس هذا طريق الموقنين ولا مسلك الصادقين، وقد عرّج عن طريق المسالك، وسلك سبيل المهالك، فإياك أن تترك محجة الطريق فتقع في حيرة المضيق.

حدثنا أن عابداً من بنى إسرائيل انتهى في سياحته إلى أرض لقوم رأى في وسطها طريقاً مستطرقاً يسلك فيه السابلة، فقال: هذه أرض لقوم كيف أسلكها؟ قال: وشقّ عليه أن يجاوز الأرض فيبعد عليه طريقه، فتفكر وقال: هذا طريق مسلوك لا بأس علىّ أن أسلكه، فسلكه. فلما خرج من تلك الأرض عوقب على ذلك ونسى ذنبه، فجعل يستكشف، فقيل له: لأنك سلكت إلىّ على غير طريق ودخلت في حرث قوم بغير إذنهم. فقال: يا ربّ معذرة إليك أتى رأيت قد جعل طريقاً، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه: أوّ كلما اتخذ الظالمون طريقاً جعلته إلىّ سيلاً؟!!

فمن سلك طريق ظالم بغرور، لم يكن في ذلك معذوراً، وأوقعه في الحيرة والغرور، فهلك وأهلك من اقتدى به. وهذا طريق متصنّع جاهلٍ متطرقٍ بذلك إلى الدنيا، متسوّقٍ عند الناس بترك الشهوات، بظلم التوحيد في الوحدة، ضعيف اليقين في غيبة عن العيون. وقد كان من شأن الصادقين من السلف اشتراء الشهوات بأنفسهم، وتعليقها في منازلهم، يظهرون للناس شعار الراغبين، وهم فيها عند الله عزّ وجلّ من الزاهدين، لا يأكلونها، إنما يريدون بذلك إسقاط منزلتهم من قلوب الجاهلين، وإخفاء حالهم عن الناظرين، وليصرفوا عنهم قلوب الغافلين، يقطعون بذلك المقالات، ويشترون به المعاملات؛ لأن هذا مقام من زهد في الأشياء وأخفى زهده.

فمن نهاية إخفاء الزهد إظهار ضده، واستشعار المزهود فيه، ثم لا يتناول ولا يتمتع به، فيكون هذا أشد على النفس من المجاهدة، لأنه حمل عليها ثقلين: ثقل

المنع من الحظ، وثقل سقوط المنزلة عند الخلق، فعدمت النفس لذّة المتعة به، وفقدت أسباب المنزلة بتركه، فجرّعها كأس الصبر مرتين؛ مرة بشريه ومرة بفقده<sup>(١)</sup>. فهذا حال الصادقين في ترك الشهوات، وطريق الأقوياء من أهل الإرادات، وهو يشبه فعل الزاهدين في باب العطاء. إن منهم من كان يأخذ العطاء علانية، ثم يخرج سرّاً، فيكون له في الأخذ سقوط الجاه بظهور الرغبة، ويكون له في الإخراج معاملة السرّ بحقيقة الزهد، فلا هو متّع نفسه بالجاه مع الردّ، ولا هو أنالها حظّاً بتناوله مع الأخذ؛ فهذا أشدّ شيء على النفس؛ وهو طريق علماء الزهّاد، ومن سلّكه أخرجته إلى مقام الصديقين. وهذان طريقان قد درّسا، وقد عفا أثرهما في وقتنا هذا، لا يسلكه إلا من عرفه، الفرد بعد الفرد والسّابلة من القراء على طرق التصنّع والتزيّن برءاء من هذا.

وروى عن جعفر بن محمد الصادق رضوان الله عليه: إذا قُدِّمتُ إلى شهوة نظرتُ إلى نفسي، فإن أظهرت شهوتها لها أطعمتها منها، وكان ذلك أفضل من منعها، وإن أخفت شهوتها وأظهرت العزوف عنها عاقبتها بالترك، ولم أنلها منها شيئاً.

تفسير ذلك: أن إظهار النفس للشهوة أن لا تبالى أن تُعرف بأكل الشهوات، وأن تحبّ أن يظهر على ذلك من يعرف من أهل الديانات. وإخفاء النفس للشهوة أن تشتهي، وتحبّ أن لا يُعلم أنها تشتهي، وتكره أن تُعرف بأنها ممن يشتهي، فقال: هذه هي المعاقبة بترك أكلها، لأنه إذا ترك أكل شهوة لأجل الشهوة ثم اشتهى أن يُعرف بتركها؛ فهذا شهوة الشهوات، فقد وقع في أعظم مما كره، وتمتعه بشهوة النظر إليها والمدح له أكثر من تمتعه بترك شهوته المأكولة؛ وهذا من الشهوة الخفية التي جاء في الخبر: «أخوف ما أخاف على أمتي الرياء، والشهوة الخفية». فالرياء بالمعاملات، وخفي الشهوة أن تشتهي أن تُعرف، وتوصف بترك الشهوات.

وسئل بعض العلماء عن بعض الزهّاد، فسكت عنه. فقيل له: تعلم به بأساً؟ فقال: ما أعلم به بأساً، إلا في شيء واحد مكروه: يأكل في الخلوة ما لا يأكله

(١) «مرة بشريه ومرة بفقده» ساقطة من المطبوعة.

فى الجماعة. فأعلّه بذلك، ولعمرى إنه موضع علة؛ لأن الصادقين قد كانوا يأكلون فى الجماعة ما لا يأكلون فى الخلوة؛ فهذا ضدّ حالهم.

فإن اتفق للبعد لوان أحدهما أَلطف من الآخر ابتداءً فأكل الأَطف منهما، ففعل كفايته تتم به فيستريح من الآخر، فإنما قدّم أهلُ الدنيا غليظ الألوان على رقيقه، ليتسعوا فى الأكل، وتنفق شهواتهم، فيكون لكل لون لطيف مكان آخر. وشبه بعضهم المعدة بمزلة جراب ملأته جوزاً حتى لم يبق فيه فضل للجوز، فجئت بسمسم فصبيته عليه، فأخذ لنفسه موضعاً فى خلال الجوز، فوسّع الجرابُ السمسّم للطفه مع الجوز؛ فكذلك المعدة إذا أَلقيت فيها طعاماً رقيقاً لطيفاً بعد طعام غليظ خشن أخذته الشهوات فى أماكنها، فتمكّن فيها بعد الشبع مما قبله، والعرب تعيب ذلك ولا تفعله، إذ من سنتها أن تبتدئ باللحم قبل الشريد. قال رجل من العرب لبعض الأنباط: أنت من الذين يبتدئون بالشريد قبل الشواء. يذم أهل العراق بذلك.

هذا إذا استوى اللوان فى الحكم، أو لم يكن للمريد فى ترك الأفضل منهما نية، فأما إن كان قد ترك الشهوات، ثم قدّمت إليه وكان على عقد نيته وقوة عزمه، فلا بأس بأكل الأدون. وقد كان بعض الصادقين ممن ترك أكل الشهوات فى الانفراد إذا قدّمت إليه نال منها شيئاً يسيراً ليستر عن نفسه أبصار الناظرين، ويصرف عنه قلوب المادحين. وقال أبو سليمان: إذا قدّمت إليك شهوة، وقد كنت تاركاً لها، فأصب منها يسيراً، ولا تعط نفسك متهاها<sup>(١)</sup>، فتكون قد أسقطت عن نفسك الشهوة، وتكون قد نغّصت على نفسك، إذ لم تبلغ<sup>(٢)</sup> شهوتها؛ فإن فعلَ هذا فحسن؛ لأن أبا سليمان خاف عليه ما ذكرناه قبيل من أن يُظهر ترك الشهوة، فيصير منعه باعتقاد فضله من ترك الشهوات أبلغ من كل الشهوات، أو أن يأكلها فتشرف<sup>(٣)</sup> عليه نفسه ببلوغ شهوته التى كان تركها بعلة الإخلاص، كما تقول

(١) فى (م): «منها هناها»، وفى (د، هـ): «مهنأها».

(٢) فى (هـ): «تبلغ فى».

(٣) فى (د): «فتشرفى»، وفى المطبوعة: «فيسرف على نفسه بلوغ».



العامة: تَعَلَّةُ الصَّبِيِّ تشبع الدابة. فإن قوى يقينه، وغاب الخلق عن عينه، تركها وقلبه مطمئن بالإيمان؛ لأنه لم يعتل بالنظر فيه فيتداوى بالتناول للبعض.

فأما إن كان قد اعتقد ترك شهوةٍ لمعنى دخل عليه منها يخرجها من الورع، أو يعزم على المجاهدة، ثم أتى بها؛ فهذا اختبار من الله سبحانه وتعالى له لينظر كيف يعمل في الوفاء بالعقد. فأحبُّ إلىَّ أن لا ينال منها شيئاً، وليتعلَّل ويدافع عن نفسه بالمعاريض والمعاني، حتى لا يُفطن به أنه قد تركها للمجاهدة، فيكون قد فَعَلَ الوصفين معاً: الوفاء بالعقد في تركها، والتورية بلطيف الحيلة من الفطنة له في قصده. وهذا طريق المريدين وصفات المتقين؛ وهو الطريق الأدنى الذي ذكرناه أولاً.

فإن ظهر قربُ الله تعالى منه وغلبه نظره إليه أغناه عن الحيلة والاحتيال لقربه وشهادته ذا الجلال والإكرام؛ وهو الطريق الأعلى الذي ذكرناه آخرًا، وهذا للموقنين. فأما إن كان الغليظ الخشن هو الأحلُّ في الحكم وأبعد من الشبهة، فهو الأطيب والأفضل في العلم، فلا يأكل إلاَّ منه. يقال: أول لقمة العبد من حلال يغفر له ما سلف من ذنبه. فلعلَّ الله تعالى أن يشكر له ترك لقمة شبهة لذيدة في الطعم إن كانت كريهة في الحكم، يتركها لأجله فيغفر له ما سلف من ذنبه، إنّه غفور شكور. قيل: غفور لذنوب كثيرة، شكورٌ لعمل يسير. كيف وقد وصف المؤمنين أولى الهدى والتوحيد وذوى الرحمة والرشد بحسن التفقد في الطعمة فقال: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى \* وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا﴾ [الكهف: ١٣ - ١٤]، يعنى بشهادتهم بالتوحيد، فكان من قيامهم حسن تفقدهم في المأكول، ومراقبتهم للواحد، في قولهم: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ﴾ [الكهف: ١٩] يعنى: أيها أحلُّ وأفضل، فأمروا رسولهم بتحرى الحلال إذ قاموا لذى الجلال والإكرام لما أمرهم بأكله إذ قدّمه على الأعمال الصالحة في قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١] ورعًا منهم وتقوى. وكذلك فافعل؛ لتتبع سبيل

المؤمنين فتكون معهم، ولا تتبع سبيلَ المجرمين الظالمين فتُحشر معهم.  
هذه رياضة المريدين وطريق المجاهدين.

فأما العارفون فليس لهم فى الأكل تجزئة وتقسيم، إذا أطمعوا تقللوا وشكروا، فإن رأوا له مكاناً آثروا، وإن جوعوا عملوا وصبروا. قالت عائشة: «كان رسول الله يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم». وكان ﷺ يدخل على أهله فيقول: «هل عندكم من شىء؟ فإن قالوا: نعم، أكل، وإن قالوا: لا، قال: إني صائم». وكان يُقدم إليه الشىء فيقول: «أما إني كنت أردت الصوم، ثم يأكل». وفى الخبر: «أنه خرج ﷺ يوماً فقال: إني صائم، ثم دخل فقالت عائشة: قد أهدى لنا حيس<sup>(١)</sup>، فقال: قد كنت أردت الصوم، ولكن قريبي».

وكانت بينه وبين الله علامة فى فطره وصومه، كان الوجودُ علامةً فطره يكون مراداً به، وكان العدمُ علامةً صومه يكون معه مراداً به.

وعلى هذا المعنى تصريف قلوب العارفين، ومن هذه المشكاة تضيء بصائر الشاهدين، ولا يوكلون إلى حال، ولا يوقفون مع مقام، ولا تصح هذه الثلاث إلا بثلاث خلال: أحدها: عدم الهوى وتوقان النفس بالعادة، والثانية: أن يكون له فى أكله نية كما له فى صومه نية؛ فيكون فطره لله، فيستوى أكله وصومه، إذ كان العامل فيهما واحداً، والثالثة: أن يحفظ الجوارح الست بحسن الرعاية، فيكون صائماً بما هو فرض عليه وأفضل له؛ وهنّ: البصر، والسمع، واللسان، والقلب، واليد، والرجل، ويكون مفطراً بالبطن والفرج فيكون ما حفظ أكثر وأبلغ وأحب إلى الله عز وجل، ويكون أفضل ممن صام بجارحتين؛ فإن لم يكن من أصبح صائماً ثم أفطر بهذه الأوصاف الثلاث دخلت عليه الشهوة الخفية التى فسرها رسول الله ﷺ. فقد روينا أن النبى ﷺ لما قال: «أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية»، سئل: ما الشهوة الخفية؟ فقال: أن يصبح أحدكم صائماً ثم يعرض له الطعام يشتهيهِ فيفطر لأجله. فالأفضل لمن عقد لله صوماً أن يتمه، فإن

(١) الحيس: هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن.

فسخه لغير الله تعالى عُوَقب على ذلك من عقوبات القلوب، أو عقوبات الجوارح في طرقات الآخرة؛ فلتك عقوبة ترك فضائل الأعمال. وفي خبر: «نومُ العالم عبادة ونفسه تسبيح». هكذا روينا.

وقيل لبشر بن الحارث: إن فلانًا الغنى يصوم الدهر، فقال: المسكين ترك حاله، ودخل في حال غيره، إنما حاله أن يطعم الجِيعاء، ويكسو العرأة، ويواسي المحتاجين؛ فهذا أفضل له من صيامه الدهر. ثم قال بشر: عبادةُ الغنى كروضة على مزبلة، وعبادة الفقير كعقد الجواهر في جيد الحسناء.

ودخل سفيان الثوري يوماً على أبي إسحاق الفزاري، فقدم إليه قصعة فيها خبيص<sup>(١)</sup>، فقال: لولا أني صائم لأكلت معك. فقال له الفزاري: دخل على أخوك إبراهيم بن أدهم فقعد في موضعك هذا فقدمت إليه خبيصاً في هذه القصعة فأكل، فلما أراد الانصراف قال: إنني كنت صائماً إلا أني أحببت أن أكل معك أسرك بذلك. قال: فوضع الثوري يده وجعل يأكل، وتأدب بإبراهيم.

وحدثونا عن سهل رحمه الله أنه سئل كيف كان في بدايته، فأخبر بضروب من الرياضات، منها أنه كان يقتات ورق النبق مدّة، ومنها أنه أكل دقاق التبن ثلاث سنين. ثم ذكر أنه اقتات ثلاثة دراهم في ثلاث سنين. قيل: وما هو؟ قال: كنت أشتري في كل سنة بدانقين تمرّاً وأربعة دوانق كُسباً، ثم أعجنها عجنة ثم أجزئها ثلاثمائة وستين كُبّة، أفطر في كل يوم ليلة على كُبّة. قال: فقلت له: فكيف أنت في وقتك هذا؟ قال: أكل بلا حدٍّ ولا توقيت<sup>(٢)</sup>.

وقد كان معروف الكرخي يُهدى إليه طيبات الطعام فيأكل، فيقال له: إن أحاك بشراً لا يأكل من هذا. فيقول: أخى بشر قبضه الورع، وأنا بسطتني المعرفة. ثم قال: إنّما أنا ضيفٌ في دار مولاي، إذا أطعمني أكلتُ، وإذا جوعني صبرتُ، ما لي والاعتراض والتخير؟

(١) الخبيص: الخلواء المخبوضة من التمر والسمن. يقال: خَبَص الخلواء يَخْبِصها خَبْصاً وخَبِصَها: خلطها وعملها.

(٢) مرت هذه القصة من قبل قريباً.

وقال بعض إخوان بشر الحافى: دخلتُ عليه وهو يأكل، فقال لى: كُـلْ، فقلت: إني صائم، فناولنى كسرة وقال لى: كُـلْ، فأكلتها، فقال: سلمت من آفة الصوم وأدخلت على السرور.

وكان بشر رحمه الله قد أصبح ذات يوم صائماً، فزاره فتح الموصلى، قال حسين المغازلى: فدفعتُ إلى كفاً من دراهم فقال: اشتر لنا أطيب ما تجد من الطعام، وأطيب ما تجد من الحلاوة، وأطيب ما تجد من الطيب، قال: وما قال لى مثل ذلك قط. ففعلتُ فوضعت الطعام بين أيديهم، فجعل يأكل معه وما رأيته أكل مع غيره.

وكان بعض هذه الطائفة يقول: إذ أعطاك مولاك قطعة فقد شهأك أن تشتري ما تشاء وتشتهى، وإن أعطاك مأكولاً بعينه فكل ذاك ولا تتخير سواه.

ودفع إبراهيم بن أدهم إلى بعض إخوانه دراهم فقال: خذ لنا بهذه زبداً وعسلاً وخبزاً حورانياً. فقلت: يا أبا إسحاق، بهذا كله؟ فقال: ويحك، إذا وجدنا أكلنا أكل الرجال، وإذا عدنا صبرنا صبر الرجال. وأصلح ذات يوم طعاماً فأكثر ودعا نفرأ يسيراً منهم الثورى والأوزاعى، فقال له: أما تخاف أن يكون هذا إسرافاً؟ فقال: ليس فى الطعام إسرافٌ، إنما الإسراف فى الأثاث واللباس. وهكذا حكى عن سيرة السلف، قال: كانوا فى الرِّحالِ مَخاصيب<sup>(١)</sup>، وكان فى الزى والثياب تقصير. وفى الخبر: «أن رجلاً صنع طعاماً فدعا إليه بعض إخوانه فقال: إني صائم. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: صنع لك أخوك طعاماً فلم تأكل، ألا أفطرت وصمت يوماً مكانه؟».

وحدثونا عن بعض العلماء أنه كان قاضياً بصنعاء، فدخل على أمير صنعاء، فحضر وقت غدائه فعرض عليه الأكل فقال: إني صائم. فلما أخذ الأمير فى الأكل وهو يحدثه إذ نظر القاضى فإذا قد جاءوا بحمّل مشوى، فجعل القاضى يزحف ويتقدم إلى المائدة، ثم مدّ يده فأكل. فقال له الأمير: ألم تقل إني صائم؟

(١) رَحْلٌ خَصِيبٌ: رَحْبُ الْجَنَابِ كَثِيرُ الْخَيْرِ.

فقال: أيها الأمير، أنا على قضاء يوم أصومه أقدرُ مني على قضاء مثل هذا الحَمَلِ .


وكان أبو سليمان الداراني يقول: لا تضرّ الشهوات من لم يتكلفها إنّما تضرُّ من حرص عليها. وكان يدعو أصحابه فيقدم إليهم الطيبات، فيقولون له: تنهاننا عنها وتقدمها إلينا؟ فقال: لأنى أعلم أنكم تشتهونها فتأكلونها عندي خيراً، ولو جاءنى من يزهد ما زدته على الملح شيئاً. وكان يقول: أكل الطيبات يورث الرضا عن الله تعالى .

وقال بعض الخلفاء: شرب الماء بثلج يخلص الشكر لله تعالى .

وأوحى الله سبحانه إلى بعض أوليائه: أدرك لى لطفَ الفطنة وخفى اللطف، فإنى أحبّ ذلك. قال: يا ربّ وما لطفُ الفطنة؟ قال: إذا وقعت عليك ذبابة فاعلم أنى أوقعتها، فسلىنى حتى أرفعها، قال: وما خفى اللطف؟ قال: إذا أتاك فولة مسوسة فاعلم أنى ذكرّتك بها فاشكرنى عليها .

وأوحى إلى بعض الأنبياء: لا تنظر إلى قلة الهدية وانظر إلى عظمة مهديها، ولا تنظر إلى صغر الخطيئة وانظر إلى كبرياء من واجهته بها، فإذا أصابك فقرٌ وضرٌّ فلا تشكنى إلى خلقى، كما إذا صعدت مساويك لم أشكك إلى ملائكتى .

\*\*\*



## الفصل الأربعون

### كتاب الأطعمة<sup>(١)</sup>

• ذكر ما يجمع الأكل من الآداب والسنن وما يشتمل على الطعام من الكراهة والاستحباب، ذكرنا ذلك متفرقا ومبثوثا، إذ لم نشغل بتصنيفه مبوبا وموصوفا، كيما يسهل على الحفظ، ويقرب من الوصف<sup>(٢)</sup>؛

قال الله الصمد الذي<sup>(٣)</sup> لا يُطعم: ﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ اتَّخَذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤]. فتمدح تعالى بالإطعام، وتحمّد باتخاذ الولاية على الأنام.

وقال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النَّحْلَةِ أَكَلَتْ طَيِّبًا، وَوَضَعَتْ طَيِّبًا، وَإِنْ وَقَعَتْ عَلَى عُودٍ لَمْ تَكْسِرْهُ»<sup>(٤)</sup>.

وقال ﷺ: «أَفْضَلُ مَا أَهْدَى الْمَرْءُ إِلَى أَخِيهِ وَدِقًّا، أَوْ يُطْعِمُهُ خَبْزًا»<sup>(٥)</sup>. وذلك أن الودق قيم للأشياء، وقد يتخير العبد جميع المشتهى، وأن الأصل في الأقوات الخبز، أفرد الله تعالى تفصيلاً من الحبات في قوله تعالى: ﴿فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ [ق: ٩]. فالجئات ما اشتمل على الفاكهة، والحب هو المقتات من الأطعمة. وروى ابن المبارك عن هشام بن الغار رفعه إلى النبي ﷺ قال: «مِنْ

(١) الفصل برمته مأخوذ من نسخة (هـ) وقوبل مع نسخة (د)؛ لأنهما شملتا زيادات طويلة أكثر من ضعفى المطبوعة ونسخة (م). ويتضح فى هذا الفصل ذكر الإسناد فيما يروى من الأخبار، لعل هذا يرجع إلى أنه ينقل عن أصول مكتوبة.

(٢) عبارة (هـ): «كما سهل الله تعالى، وقرب من الوجد»، لكنه ضرب على الكلام من أول قوله: «ذكرنا» بخط ولم يذكر شيئاً بالحاشية.

(٣) فى (د): «والصمد هو الذى».

(٤) صحيح، انظر: الصحيحة رقم ٣٥٥.

(٥) فى الإتحاف ١٧٨/٤.

أحب الأعمال إلى الله تعالى إدخال السرور على المسلم: أن تفرج عنه غمًا، أو تقضى عنه دينًا، أو تطعمه من جوع». وقال ﷺ: «من وافق من أخيه شهوة غفر له».

وسئل ﷺ: «ما الإيمان؟ فقال: إطعام الطعام وبذل السلام». وقال ﷺ في الكفارات والدرجات: «إطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام». وسئل عن الحج المبرور فقال: «إطعام الطعام وطيب الكلام».

وكان ابن عمر يقول: من كرم الرجل طيب زاده في سفره، وبذله لأصحابه. وقال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢]، فقدّم الأمر بالأكل على الأمر بالشكر.

كما قال سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، فقدّم النهى عن الأكل للحرام على القتل للنفس والأجسام، تفضيلاً لأكل الحلال، وتعظيمًا للأكل بالباطل.

وكان أبو عبد الله أحمد بن حنبل رضى الله عنه يقول: الأكل من الدين قدمه الله تعالى على العمل، فقال تعالى: ﴿كُلُوا مِن الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١].

وقال ﷺ: «إن الرجل ليؤجر حتى في اللقمة يرفعها إلى فيه، وإلى في امرأته».

وروى عنه ﷺ: «ما أطعم المسلم نفسه وأهله محتسبًا فهو له صدقة». وروينا عن علي عليه السلام: لأن أجمع إخواني على صاعٍ من طعام أحب إليّ من أن أعتق رقبة.

والخبر المشهور: «إذا وُضع الطعام، وأقيمت الصلاة، فابدأوا بالعشاء قبل الصلاة». قال: فكان ابن عمر ربما سمع الإقامة وقراءة الإمام، فلا يقوم من عشاءه، وهذا حرمة الطعام، وتفضيل الإطعام.

وروى هشام بن عروة عن أبيه قال: وُضِعَ الطعام فقام القاسم بن محمد - يعنى ابن أبي بكر - يصلى، فقالت عائشة رضى الله عنها: نهى رسول الله ﷺ أن يُصَلَّى بحضرة الطعام حتى يُؤكل ويرُفع».

وكذلك يقال: إذا وُضِعَ الطعام قامت الملائكة عليهم السلام ينتظرون فلا يزالون قياماً حتى يُرُفَع، فكانوا يكرهون أن يُقدِّم الطعام ولا يُؤكل.

وروى حميد عن أنس: قال النبي ﷺ: «إنَّ الله تعالى يُدخل عبده الجنة بالأكلة والشربة يحمد الله عز وجل عليها». ورواه سعيد بن أبي بردة عن أنس فقال فيه: «إنَّ الله تعالى ليرضى عن العبد بأكل الأكلة أو بشرب الشربة فيحمده عليها».

وذكر معناه كعب الحبر، وسأله رجل فقال: ما أيسر ما يدخل به العبد الجنة؟ فقال: يأكل طعاماً طيباً، أو يجمع أمراته، فيشكر الله تعالى على ذلك، فيدخل به الجنة. أسنده عبد الوارث عن أنس فى الطعام قال فيه: «إن أحدكم ليضع طعامه بين يديه، فما يُرُفَع حتى يُغْفَرَ له. قيل: يا رسول الله، وبِمَ ذلك؟ قال: يقول بسم الله إذا وُضِع، والحمد لله إذا رُفِع».

وروى منصور عن إبراهيم: شكرُ الطعام أن تسمى الله تعالى إذا أكلت، وتحمد الله تعالى إذا فرغت. وقال غيره: من أكل أو شرب ثم حمد الله عز وجل، كان له أجرُ الصائم القائم. أسنده سعيد المقبري عن أبي هريرة فقال فيه: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ كالصَّائِمِ الصَّابِرِ». ورواه حكيم بن أبي حرّة، عن سنان بن وهبة فقال فيه: إن رسول الله ﷺ قال: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ له مثل أجر الصائم الصابر».

وقال إبراهيم بن طهمان، عن تميم بن سلمة قال: من أكل طعاماً فذكر اسم الله تعالى حين أكل، وحمد الله عز وجل حين فرغ، لم يُسأل عن نعيم ذلك الطعام. هذا لعظيم اسم الله عز وجل، وكبير وصفه بالحمد الذى تحمّد وتمدّح به، ولتفضيل بسم الله والحمد لله، إذ بهاتين الكلمتين افتتح كتابه العزيز الحميد. وكذلك جاء فى الخبر تفضيلُ مَنْ بَرِيَّ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، واعترف بالتوحيد لمولاه عز وجل.



ورواه سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «من أكلَ طعامًا فقال: الحمد لله الذي أطعمنى هذا ورزقنيهِ من غير حَوْلٍ مِنِّي ولا قُوَّة، غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه». وإنما غُفِرَ له بالتوحيد بعين اليقين، لئلا يشرك نفسه في أوصاف رب العالمين.

وقد كان أبو سليمان الداراني يقول: أكلُ الطيبات يورث الرضا عن الله سبحانه. وقال غيره: شربُ الماء بثلج يخلص الشكر لله عز وجل.

فإذا جمع الطعامُ خلتين تَمَّتْ النعمة: اللحم والحلاوة؛ لقوله سبحانه وتعالى في تفسير الطيبات: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٧]. فالمنّ: الحلاوة، والسلوى: اللحم. قيل: سُمِّيَ سلوى لأنه يُسَلَى عن جميع الآدام.

وإذا جمع الشرابُ خصلتين تَمَّتْ به النعمة: العذوبة والبرودة. وكان رسول الله ﷺ إذا شرب قال: «الحمد لله الذي سقانا برحمته عَذْبًا فَرَاتًا، ولم يجعله بذنوبنا ملحًا أجاجًا».

وكان عمر رضی الله عنه إذا جاءه البريد من الآفاق، أو قدم عليه الوفدُ من الأمصار، أول ما يسأل عنه ويقول: كيف اللحم؟ فيقولون: رخيص يا أمير المؤمنين؛ شاة بأربعة دراهم. فيقول: الحمد لله، هي شجرةُ العرب التي لا قوام لها إلا به. كيف الطعام؟ فيقولون: رخيص؛ قفيز بدرهمين. فيقول: الحمد لله.

وقيل لبعض العرب: ما أطيّب الطعام! فقال: بأى شيء يطيّب أكل الطعام؟ قالوا: باللسان. فقال: اللسان لحم وليس للحم إلا اللحم.

وكذلك كان أبو عبد الرحمن الثوري يُعجب بالروس، ويسمى الراسَ طعام العرب، لما يجمع من الألوان. فيقول: للعينين طعم [مفرد]، وللدماغ طعم [مفرد]. ويقول: الراس سيد البدن، والدماغ معدنُ العقل، والعين بابُ الألوان، والشحمة أطيّب من المخ، وأنعم من الزبد، وأدسم من السّلا. وكان لا يشتري الراس إلا في زيادة الشهر، لمكان زيادة الدماغ، ولا يشتريه إلا يوم السبت. وكان

هذا من حكماء العرب .

والعرب لا تقدّم على الثريد شيئاً لفضله على الإدام، ولجمعه الأصابع على الطعام. وكذلك قال رسول الله ﷺ: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

وقال ﷺ: «أفضل الطعام ما كثرت عليه الأيدي». ذلك لبركة أيدي المسلمين، إذ كان يرجو ﷺ بركة أيديهم، فمن دونه من التماس البركة بأيديهم أدخل وأولى.

كما روينا عنه ﷺ: «الوضوء من جرّ مُخَمَّرٍ أحبُّ إليك أم من هذه المطاهر المسبلة؟ فقال: بل من هذه المطاهر المسبلة التماس بركة أيدي المسلمين». وروينا من طريق آخر عنه من فعله وأمره: «كان رسول الله ﷺ يرسل إلى المطاهر فيؤتى بالماء، فيتوضأ به. فسئل عن ذلك، فقال: ألتمس بركة أيدي المسلمين».

فلهذا قال بعضُ السلف: إنّ الرجل إذا دعا إخوانه على طعام فأكلوا ثم رفع فضل ذلك لم يحاسب عليه من أكله بعد؛ لبركة الجماعة، لقوله ﷺ: «الجماعة بركة».

قال: وكان بعضُ علماء خراسان - وهو راوى هذا الخبر - يقدم إلى إخوانه الفقراء من الحبوب وغير ذلك ليفضل منهم، فلا يحاسب عليه من أكله بعد لأجل الخير فيه.

حدثنا عبد الله بن أحمد المقرئ، عن ابن أبي الدنيا قال: حدثني عبد الرحمن ابن عبد الله الباهلي، عن عمه قال: سمعتُ جعفر بن سليم بن علي يقول: ما ساد منّا إلا سخى على الطعام.

وكذلك يقال: السخاءُ على الطعام أجودُ منه وأبلغ من السخاء بالمال؛ ذلك لأن اللؤم على الطعام ألام منه وأبلغ على المال. وقد فرّقوا بين الشحِّ والبخل، وبين اللؤم والشؤم، فقيل: الشحُّ على الطعام، والبخلُ في المال. وقيل: اللؤم في الإطعام، والشؤم في الإقتار.

وقال عليه السلام: «الوضوءُ قَبْلَ الطعامِ وبعده ينفي الفقر» يعنى: غسل اليد.

وكان أبو محمد سهل رحمه الله يقول: من لم يُحسن أدب الأكل لم يحسن أدب العمل. قال: والذي يتصنع فى الأكل هو الذى يتصنع فى عمله. وقال مرة: الذى يؤذى فى الأكل هو الذى يؤذى فى الصلاة.

وقال بعض السلف: إنى لأحب أن تكون لى نية فى كل شىء حتى فى الأكل والنوم.

وقد كان السلف الصالح يكون لأحدهم فى الأكل نيةً سالحةً كما يكون له فى الجوع نيةً سالحةً، والذى يأكل بغير نية الآخرة، للعادة والشهوة والمتعة، قد يجوع لغير نية الآخرة، للعادة والشهوة والمتعة، والرغبة أيضاً والتزين للخلق. وهذا من دقائق آفات النفوس.

وقد يجوع بالشغل بالدنيا والانتقطاع عن الطعام لحلاوة الادخار وللتحدث والتفكر بالأفراح، فحُسن من أكل بنية الآخرة ولأجل الله تعالى كحُسن من جاع لله تعالى بنية الآخرة، وإلا كان باباً من أبواب الهوى. وقُبْح من جاع لغير الله عز وجل من معانى الشهوة الخفية كقُبْح من أكل لغير الله تعالى لمتعة النفس وشهوة الطبع، وعادة الجسم، فلا يشكر الله عز وجل سعيه، كما يطالب من جاع لغيره بما نقص من ضعف جسمه.

فالطعامُ والأكلُ يشتمل على مائة وسبعين خصلة، ما بين فرض وسنة، وأدب وفضيلة، واستحباب وكراهة، ومروة وفتوة، من طرائق السلف، وصنائع العرب. أول ذلك: أن يكون المأكل حلالاً، وعلامةُ الحلال ثلاث: أن تكون عينه معروفة لم يخالطها عين ذمها العلمُ من: جنائية، أو ظلم. ويكون سببه لم يحوه سبب محظور فى الشرع لأجل هوئى أو مداهنة فى دين أو دنيا. ويكون قد وافق فيه حكم السنّة: لا يكون على وصف مكروه من غرر أو خطر، أو خلابةٍ أو غش، أو ترك نصح.

ثم ينوى بالأكل التقوى على البر والتقوى، والاستعانة به على خدمة المولى

تعالى، ويعرف النعمة فيه أنها من المنعم بها وحده لا شريك له فيها، ويعتقد الشكر للمطعم من رزقه، المعبود المشكور دون خلقه، ويؤثر التقلُّل على الاتساع، والقناعة على الحرص، والأدب فيه على الشَّره، والصبر على الجَشَبِ<sup>(١)</sup> من الطعام، والرضا باليسير من الطعام.

ثم غسلُ اليد في أوله للاستحباب، وفي آخره للنظافة، والتسمية في أوله والحمد في آخره، والأكل باليمنى، ويتدئ بالملح ويختم به، وأن لا يذم مأكولاً ولا يعيبه، إن أعجبه أكله وإلا تركه، والقناعة بالمقسوم من الله، والرضا بالموجود من الرزق، وأن تكثر الأيدي على الطعام، وفي الخبر: «اجتمعوا على طعامكم يبارك لكم فيه»، وتصغير اللقمة، وتجويد المضغ، وأن لا ينظر في وجوه الآكلين، ولا يتفقد مأكلهم، وأن يقعد على رجله اليسرى وينصب اليمنى، ولا يأكل متكئاً ولا مضطجعاً، ولا يكون أول من يتدئ بالأكل حتى يسبق صاحب المنزل، أو الأكبر فالأكبر، إلا أن يكون إماماً يُقتدى به، أو يكون القوم منقبضين فيسبطهم بالابتداء.

ولا يجمع بين التمر والنوى في طبق، ولا يجمعهما في كفه إلا بأن يضع النواة على ظهر كفه من فيه ثم يلقيها، وكذلك ما كان في معناه مما له عَجَمٌ وثُقُلٌ، ويستحب أن يأكل من التمر وترّاً؛ سبعاً أو إحدى عشرة أو إحدى وعشرين، وأن يفطر على رطب إن وجده، وإلا فتمر، فإن لم يجد فعلى الماء. وكان وهب بن منبه يقول: الصائم يزيغ بصره، فإذا أفطر على حلاوة رجع بصره.

ولا يقرون بين تمرتين في الجماعة، إلا أن يفعلوا ذلك أو يستأذنهم، وأن يأكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الامتلاء بمقدار ثلث بطنه أو نصفه، كذلك سنة السلف، وهو أصحّ للجسم.

وقال حكيم من أهل الطب: إن الدواء الذي لا داء فيه هو أن لا تأكل الطعام حتى تشتهي، وترفع يدك عنه وأنت تشتهي.

(١) جَشَبَ الطَّعام، فهو جَشَبٌ وجَشِبٌ: غليظٌ أو بلا أدم.

ويقال: أساس كل داء البردة. يقال: هي التُّخمة.

ويقال في أخبار الحكماء: أن خادماً لأرسطاطاليس استقضى رجلاً من أهل السواد حاجة له فلم يقضها له. فقال له: لعلك أن تحتاج إليه. فقال: ما بى إليه من حاجة. فأخبر الخادمُ الحكيمَ بذلك فقال: إن كان يأكل بعد الجوع، ويرفع قبل الشبع، ويتقلل بين ذلك، فقد صدق، ما له إلينا حاجة.

وقد أحكم الرسول ﷺ ذلك بقوله: «ما ملأ آدمى وعاءَ شراً من بطن، حسبُ ابن آدم لُقيمات يشد بهنَّ صلبه، فإن لم يفعل فثلثُ طعام، وثلثُ شراب، وثلثُ للنفس». والطعام إنما وُضع دواءً من داء الجوع، إذا وجدته عاجته به، فإذا لم تجده صار الأكل داءً، وليس يزيد على الدواء الداء إذا لم يصادف داءً؛ لأن التأذى بالأكل مثل التأذى بالجوع أو أشد.

وليأكل مما يليه إلا الفاكهة، فله أن يجيل يده، ويأكل بثلاث أصابع، إلا الثريد فله أن يأكل بأصابعه كلها، ولا يأكل من ذروة القصعة، ولا من وسط الطعام، وليأكل من نواحيه، وأن لا يصمتوا على الطعام فإنه من سيرة العجم، وليتكلّموا بالخير والمعروف.

ولا يقطع اللحم بالسكين فقد نُهى عن ذلك، ولكن انهشوه نهشاً، ولا يقطع الخبز بالسكين، وليأكل في استدارة الرغيف، إلا أن يكون في الخبز قلة، وفي الآكلين كثرة، فيستعان بتكسير الخبز على التفرقة، ولا يُكثر قول «كُل» على أخيه، فإن ذلك يَحْشِمُهُ<sup>(١)</sup> فربما قَطَعَهُ، ولا ينبغي لأن يحوجه أخوه إلى تفقُّده في الأكل وتكرير قوله له: كُلْ. وقال بعض الأدباء: أحسن الآكلين أكلًا من لم يحوج صاحبه إلى تفقُّده في الأكل، فقد حمل عن أخيه مؤونة القول.

ولا يدع شيئاً يشتهيهِ من المأكول لأجل نظر العين إليه فإنه من التصنع، فإن تركه إثارةً لأخيه أو قدمه إلى إخوانه فحسن، ولا ينقص من أكله المعتاد في الوحدة، وإن زاد لأجل المساعدة للجماعة أو نيته فضلُ الأكل مع الإخوان فلا

(١) يحشمه: يخجله.

بأس بذلك، والشرب في تضاعيف الأكل مستحب من جهة أهل الطب ما لم يتدئ به، أو يكثر منه، يقال: إنه دباغ المعدة، والشرب متكثاً مكروه للمعدة أيضاً من جهة الطب.

والأكل متكثاً أو نائماً ليس من السنة إلا ما يتناول أو يتنقل من الحبوب وما في معناها، وقد روى على عليه السلام وهو يأكل على ترس منبطحاً كعكاً، ويقال مضطجعاً، والعرب تفعله، وفي الخبر عن النبي ﷺ: «كيلوا طعامكم يبارك لكم، واملكوا العجين فإن فيه البركة».

وما ردَّ له من المأكول مع الجماعة فلا يرده في القصة فيأكله غيره، بل إن وقع بيده أكله وإلا تركه من التفل، ولا يغمس الخلّ بالدسم ليصطبغ بالخل قبل اللحم.

وقد جاء فيما ذكرناه آثار عن السلف رضى الله عنهم كرهنا الإطالة بذكر جميع ذلك والتقصي فيه، ولكن نذكر بعضه، ما قرب تناوله.

من ذلك ما أخبرني عبد الله بن أحمد المقرئ عن ابن أبي الدنيا قال: حدثني حفص بن عمر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب قال: كان يقال: إذا جمع الطعام أربعة أشياء فقد كمل كل شيء من شأنه: إذا كان أوله حلالاً، وذكر اسم الله عز وجل عليه، وكثرت عليه الأيدي، وحمد الله عز وجل حين يفرغ منه.

فأما الحسن رحمه الله فإنه جعلها اثني عشر خصلة، وقال: يجب على المسلم تعلمها: حدثنا أبو بكر القرشي بمكة قال: حدثنا محمد بن عمر العقلي قال: جاء إبراهيم بن مهدي عن أبي المبارك عن هشام عن الحسن قال: اثنا عشر خصلة في الطعام ينبغي للمسلمين أن يتعلموها: أربعة منها فريضة، وأربعة سنة، وأربعة أدب. فأما الفريضة: فالتسمية، والمعرفة، والرضا، والشكر. وأما السنة: فالجلوس على رجله اليسرى، والأكل مما يليه، والأكل بثلاثة أصابع، ولعق الأصابع إذا فرغ. وأما الأدب: فغسل اليدين، وتصغير اللقمة، والمضغ الشديد، وقلة النظر إلى وجوه أصحابه.

وفى حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله، فإن نسى فى أوله فليقل بسم الله أوله وآخره».

واجتمعوا يوماً مع يحيى بن معاذ رحمه الله على طعام، فقال له زاهد: ما أدب الطعام؟ فقال: أدبه أن يُستوفى إذا حضر، دعونا من حماقات القراء.

وأما إبراهيم بن أدهم فإنه سأل بعض العارفين عن أدب الأكل فقال: أدبه أن تأكل بثلاث أصابع، وأن تصغر اللقمة، وذكر أشياء من هذا النوع، فقال إبراهيم: ليس هذا من أدب الأكل عندنا. قيل له: فما أدبه؟ قال: أدبه أن تحسن النفقة فى المأكول، فيكون حلالاً لا شبهة فيه، ويجتهد فى النصح للمسلمين به، فإذا وجدناه حلالاً صافياً ضربنا فيه بالخمس، وأكلنا حتى نشبع.

وقد كان أبو معاذ يقول: أكل المحبين أكل الطير كل ساعة لقمًا، ولا يستوفى من باب التقلُّل من المطعوم.

وقال بعض الحكماء: البطنة تغلب الفطنة، فالعاقل من قهرت فطنته بطنته.

وقال بعض أهل الطب: ليس لشبعة خير من جوعَة تحفِزها، كما ليس لجوعَة أنفع من شبعة.

وكان الحسن يقول: ويح ابن آدم، أسير الجوع صريع الشَّبَع.

وسأل عبد الملك بن مروان أبا الزعيزعة الأعرابى: هل أتخمت قط؟ فقال: لا. قال: وكيف ذاك؟ قال: لأننا إذا طبخنا أنضجنا، وإذا مضغنا دقنا، ولا نكُظُّ المعدة ولا نُخْلِيهَا.

وأنشد بعضهم فى كراهية اعتياد الشَّبَع:

وعادةُ الجوع فيها عصمةٌ وغنى  
وقد يزيدُك جوعاً عادةُ الشَّبَع

يقول: إذا كنت تشبع أبداً، ثم انقطع ذلك عنك، ازداد جوعك بكثرة اعتياد الشَّبَع.

وأنشد آخر فى تألف النفس عن الأكل:

إذا لم أزد إلا لأكل أكلة<sup>(١)</sup> فلا رفعت كفى إلى طعام  
فما أكلة إن نلتها بغنيمة ولا جوعاً إن جعتها بغرام

وفى حديث زياد بن حماد عن أبي الصديق الناجي عن النبي ﷺ قال: «خير تمراتكم البرنيُّ، يذهب بالداء ولا داء فيه». وفى خبر حماد بن زيد عن زياد النميري قال: قالت عائشة رضى الله عنها: من أكل التمر وترأ لم يضره. وفى حديث أنس: «كنتُ أعدُّ لرسول ﷺ تمرات يفرط عليها فى المسجد قبل أن يصلى المغرب خمساً أو سبعمًا، ولا أدري أذكر الثلاث أم لا».

وقال الأصمعي: حدثني شيخ عالم قال: أطيبُ التمر صِيحَانِيَّةٌ مُصَلَّبَةٌ<sup>(٢)</sup>. قال: وحدثني رجل من آل حزم قال: كان يقال من خلا على<sup>(٣)</sup> التمر فالعجوة، ومن أكله على ثِقَلٍ فالصِيحَانِيَّة.

وكان بعض العرب يفضل الرطب على العسل، ويقول: أتجعلُ عَسَلَةً فى أخشاءِ البقر كعَسَلَةٍ فى جو السماء لها محارسٌ من حديد وذوائب من زمرد.

وليس تقدّم العربُ على التمر والزبد شيئاً من الطعام، يمثلونه فى الاعتدال كاخلل والزيت فى الإدام. قال: رأى أعرابى دقيقاً وتمرّاً، فاشترى التمر، فقيل له: كيف أثرته وسعر التمر والدقيق واحد؟ فقال: إن فى التمر أدمّة وزيادة حلاوة.

وقال مالك بن حنبل بن الفريرة لما وفد إليه: ما تزودت إلينا؟ قال: الحيسُ. قال: ثلاثة أسقية فى وعاء. وكان الحيس أكثر طعام النبي ﷺ، والعرب تستحبه، وهو جامع لثلاثة ألوان كان السلف رضى الله عنهم يكثرون أكلها: اللبن، والتمر، والسمن، يُحاس جميع ذلك عَجَنًا بالخبيص، ويتزودونه فى السفر، ويُتحلّى به فى الحضر.

(١) فى (د): «لقمة».

(٢) الصِيحَانِيَّةُ: من تمر المدينة، نسب إلى صِيحَانٍ لكَبْشٍ كان يربط إليها. ويقال: صلبت التمرة، إذا بلغت اليبس.

(٣) يقال: خلا على بعض الطعام: إذا اقتصر عليه.



وقال عمر رضى الله عنه للأحنف بن قيس: أى الطعام أحب إليك؟ قال: الزبد والكمأة. فقال عمر رضى الله عنه: أحببت الخصب للمسلمين. وقال بعضهم: عاب رجل فى مجلس الأحنف بن قيس التمر والزبد، فقال الأحنف: ربّ ملوم لا ذنب له.

وحدثت عن أبى حاتم المقرئ عن الأصمعى عن أبى عمرو بن العلاء قال: قال الحجاج يوماً لجلسائه: ليكتب كل رجل منكم فى رقعة أطيب الطعام عنده، ويجعلها تحت مصلاتي، ففعلوا، فإذا فى الرقاع كلها: الزبد والتمر.

وقال الأصمعى: قيل لبعض العرب: ما رأيك فى أكل الجري<sup>(١)</sup>. فقال: تمرة نرسيانة غراء الطرف، صفراء السائر، عليها زيد، أحب إلى منها، ثم أدركه الورع، فقال: ولا أحرمها. وقال بعض الكوفيين: رأيت الشعبي اشترى جرياً وحمله إلى عياله، فقلت: يا أبا عمر أتطعم عيالك الجري، فقال: لو علمت أن عيالى يأكلون الضفادع لأطعمتهم. وقيل لبعض العرب: أنشدنا أحسن بيت سمعته فى الغزل. فقال: الغزل لا أعرفه، ولكن إذا أردتم أنشدتكم أحسن بيت عندي فعلت، قالوا: فافعل، فقال:

ألا ليت خبزاً قد تسربل راتباً      وخيلاً من البرنى فرسانها الزبد<sup>(٢)</sup>

وفى حديث ابن عباس: أن النبى ﷺ سئل عن أفضل الشراب، فقال: «الحلو البارد». فتأول بعض أهل اللغة أنه عنى بهذا العسل خاصة، قال: لأن العرب تسمى العسل: البارد، واحتج بقول الأعشى<sup>(٣)</sup>:

\* كما شيب براح بارد [من] عسل النحل \*

(١) الجري: ضرب من السمك. والتمر النرسيان: نوع من التمر الجيد. وكان الخبز محرقاً ومصحفاً بالمخطوط، صوبته من عيون الأخبار ٢٠٢/٣.

(٢) البيت فى عيون الأخبار ٢٠٢/٣.

(٣) ليس فى ديوانه المطبوع، وإنما هو من قصيدة لم تنشر، وهو فى نسختى بتحقيقى قصيدة رقم ٩٦ ب ٧، والشعر والشعراء: ٦٩. وهذه روايته، ورواية الديوان: «كان رصابها حش براح عسل النحل». وانظر ملحق نشره جاير للديوان رقم: ١٨٧.

ولكن في حديث عائشة رضی الله عنها، أخبرت عن فعل رسول الله ﷺ قالت: «كان يعجبه الحلوى والعسل»، وفي لفظ آخر: «كان يعجبه الحلو البارد من الشراب»، فهذا وصف عام في كل باب.

ويقال: أجودُ العسل الذهبى، الذى إذا قطرت منه قطرة على التراب استدار كما يستدير الزئبق، ولم ينفش، ولم يختلط بالتراب. وحكاماء الروم تقول: أجوده ما يلطخ على فتيلة ثم يشعل فيها النار فتعلق. وسئل حكيمهم بقراط: هل شئ يزيد فى العمر؟ فقال: لو كان ذاك كان من أدام أكل العسل، ودهن جسمه به، واستحم غبًا، زاد فى عمره، وأحسبه ذكر التغمير.

وفى حديث عبد الله بن مسلم بن جندب الهذلى، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ترد: اللبن، والدهن، والوسادة». وفى خبر على رضی الله عنه وقد دخل على قوم يأكلون موزًا، فسأله أن يطعم منه. فقال: ناولونى واحدة، فإنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من عُرِضت عليه هدية - وفى لفظ آخر الحلاوة - فلا يردها، ليُصب ما قلّ أو كثر. وفى الخبر الآخر: «ثلاثة لا ترد: الحلوى والطيب والريحان». وقال أبو عبيدة الناجى عن الحسن: الوضوء قبل الطعام ينفى الفقر، وبعده ينفى اللّمَم، كذا كان عندى، وأحسبه: ينفى الهم. وقال أبو يزيد حماد، عن عبد الرحمن بن غزال: بلغنى أنه من غسل يده قبل الطعام كان فى سعة من الرزق حتى يموت.

وأما فرقد السبخى: فإنه كان يعلم المرادين الأكل. فحدثنا عن جعفر الضبعى، قال: كنا نأتى فرقد السبخى، ونحن شبيبة<sup>(١)</sup>، فيقدم إلينا الطعام، ويعلمنا فيقول: [إن من ورائكم زمانًا شديدًا] فَشُدُّوا الأزرَّ على أنصاف البطون، وصعِّروا اللقم، وشدِّدوا المضغ، ومُصِّتوا الماء مصًّا، وإذا أكل أحدكم فلا يحلَّن إزاره فتسع أمعاؤه، وإذا جلس أحدكم ليأكل فليجلس على إيته، وليلزم فخذه ببطنه، وإذا فرغ فلا يقعد، وليجىء وليذهب.

وكان الحسن رحمة الله عليه يعيب عليه مثل هذا ويقول: ويلك فريقد، دع

(١) شبيبة: جمع شاب.

الناس يأكلون كيف شاءوا، فقال: لوددت أن الرماد يكون قوتي إلى الموت، فقال له الحسن رحمه الله: جعله الله قوتك وقوت أصحابك. وكان فرقد من القراء المتفقرين، والصَّلايَّة المتقشفين، وكان الحسن رضى الله عنه يتسع فى الطعام.

وقال حماد بن زيد: حدثنا داود، قال: قلت للحسن رضى الله عنه: إنا ننفق فى هذه الأطعمة فنكثر، فقال: ليس فى الطعام سرف. وقاله إبراهيم بن أدهم رضى الله عنه لما زاره الأوزاعى، فقدم إليه طعاماً فيه كثرة، فقال له الأوزاعى: يا أبا إسحاق، ما تخاف أن يكون هذا إسرافاً، فقال: ليس فى الطعام سرف<sup>(١)</sup>. وزاد سفيان الثورى رضى الله عنه: ولا فى النساء سرف. وقال رجل للثورى وروى الحديث: «إن الله عز وجل يبغض أهل بيت لَحَمِين». فقال: ليس هو بالذى يؤكل فيه اللحم، إنما هو الذى يؤكل فيه لحوم الناس، يعنى الغيبة. أسنده ابن أبى زياد، وزاد فيه: «ويبغض الحَبْر السمين»، وفسره فى الحديث مدرجاً، قال: هو أهل بيت يأكلون لحوم الناس.

وسمع الحسن رضى الله عنه رجلاً يعيب الفالوذج، فقال: سبحان الله! لُبَابُ البُرِّ بلُعاب النحل بخالص السمن، ما عاب هذا مسلم، والتفت إلى فرقد فقال: يا فرقد، بلغنى عنك أنك لا تأكل الفالوذج، فقال: يا أبا سعيد، أخاف أن لا أؤدى شكره، فقال: يا لكع، فهل تؤدى شكر الماء البارد، لنعمة الله تعالى عليك فى الماء البارد أعظم من نعمته عليك فى الفالوذج. فكان الحسن رضى الله عنه فى هذا الباب على سنة السلف رضى الله عنهم من الأصحاب والتابعين من ذوى الألباب. وروى مالك عن إسحاق بن أبى طلحة قال: سمعت أنس بن مالك يقول: رأيت عمر رضى الله عنه يلقى له الصاع من التمر فيأكله حتى حشفه. وكان يقول لحاجبه برفق: ويحك أنضج العصيدة تذهب حرارة الزيت.

وكان فرقد السبخى من قراء البصريين فى طبقة ابن أبى المؤمل المتجوعين، كان يقول: رحم الله رجلاً كنا نؤاكلهم ما رأيت قسعة رُفعت من بين أيديهم إلا وفيها فضل. وكان يقول: الإدام أعداء الخبز وأعداها له المالح، فلولا أن الله عز وجل

(١) لا دليل على هذا الحكم، وماذا يفعل بقوله تعالى: ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الاعراف: ٣١]!

أعان عليه بالماء وطلبَ أكله لأتى على جميع الخوان. قال: ما بال الرجل إذا قال اسقني ماء أتاه بقلة على قدر الرى أو أصغر، وإذا قال أطعمني شيئاً أو هات لفلان طعاماً أتاه من الخبز ما يفضل عن الجماعة، والطعام والشراب أخوان متحالفان. وقال: لولا رخص الماء وغلاء الخبز، لما كلبوا على الخبز وزهدوا فى الماء. والناس أشد شىء تعظيماً للمأكول إذا كثر ثمنه، وكان قليلاً فى أصل منبته وعنصره، وهذا الجزر الصافى والباقلاء الأخضر العباسى أطيب من كمثرى خراسان والموز البستانى، وهذا الباذنجان أطيب من الكمأة، لكن الناس لقصر همهم، وذهابهم التقليد والعادة؛ لا يشتهون إلا على قدر الثمن<sup>(١)</sup>. إلا أن ابن المؤمل لشدة اقتصاده وفرط تقلله كان يبخل، فيحمل على الكلام ونحوه منه على البخل. وقد كان يعلم بعض أصحابه عند الأكل ويأمرهم بشرب الماء، ويقول: لو شرب الناس الماء على طعامهم ما أتخموا، وذلك أن الرجل لا يعرف مقدار ما أكل حتى ينال من الماء شيئاً؛ لأنه ربما كان شبعان وهو لا يدري، فإذا ازداد عن مقدار الحاجة بشم.

وقال بعض الأدباء ممن نقل عنه هذا لصدقه قال: فى قول الناس ماء دجلة أمراً من ماء الفرات، وماء مهران أمراً من ماء بلخ، وفى قول العرب: هذا ماء نمير يصلح المال عليه، دليل أن الماء يمرى، حتى قالوا: الماء الذى يكون عليه النفاطات أمراً من الماء الذى يكون عليه القيّارات<sup>(٢)</sup>، فعليكم بشرب الماء على الطعام.

وكان الحارثى يقول: الوحدة خير من جليس السوء، وجليس السوء خير من أكيل السوء، لأن كل أكيل جليس، وليس كل جليس أكيلاً، فإن كان لا بد من المؤكلة، ولا بد من المعاشرة، فمع من لا يستأثر عليك بالأطعمة ويكره إثارك على نفسه بطيب الطعام وخياره. وقال: لا تشهى الغرائب ولا تمتحن الإخوان بالأطعمة المثمنة، ولا تكشف أستار الناس بأن تشهى بما عسى أن لا يكون

(١) الخبر برمته فى عيون الأخبار ٣/ ٢٥٥ - ٢٥٦، والبخلاء، ص ٩٨. وأبو طالب نقل عن عيون الأخبار.

(٢) هذا من كلام ابن المؤمل كما فى البخلاء للجاحظ، ص ٩٨. والنفاطات والقيّارات هى الأمكنة التى يكون فيها النقط والقير، وهما معدنان كثيراً الوجود بالعراق منذ القدم، انظر حواشى البخلاء للمحقق، ص ٣٥١.

موجوداً، أو لا يقدر عليه أخوه.

وقد أنشد إسحاق الموصلي في معناه:

خيرُ الصديقِ صديقٌ لا يُكَلِّفنا      ذبحَ الدجاجِ ولا شئَ الفراريجِ  
يرضى بلونين من كُشكٍ ومن عدسٍ      فإن تشهى فزيتونٌ بطسوج<sup>(١)</sup>

وفي حديث الأعمش عن أبي وائل قال: انطلقتُ مع صاحبٍ لى نزور سلمان، فقدم إلينا خبز شعير وملح جريش، فقال صاحبي: لو كان سعتر، فخرج سلمان فرهن مطهرته واشترى سعترًا، فلما أكلنا، قال صاحبي: الحمد لله الذى رضانا بما قسم لنا، فقال له سلمان: لو رضيت بما قسم لك ما كانت مطهرتى مرهونة بقيراط.

وكان أبو عبد الرحمن الثورى يُقعد ابنه بين يديه إذا أراد أن يذهب إلى دعوة، فيعلمه ويقول: يا بنى، إياك ونهم الصبيان، ونهش الأعراب والمهنة، وخبط الملاحين والفعلة، وأخلاق النوائح، وكل من بين يديك، وإنما حظك الذى وقع فصار إليك، واعلم أنه إذا كان فى الطعام شئٌ طريفٌ، أو لقمة كريمة، وبضعة شهية، فإنما ذلك للشيخ المعظم، أو للصبي المدلل، ولستَ واحداً منهما، وأنت قد تأتى الدعوات، وتجب الولائم، وتدخل منازل الإخوان، وعهدك باللحم قريب، وإخوانك أشد قرماً إليه منك، فإنما هو طعامٌ واحد، فلا عليك أن تتجافى عن بعض وتصيب بعضاً، وأنا أكره لك الموالة بين اللحم، فإن الله يبغض أهل بيت لَحْمين<sup>(٢)</sup>.

وكان يقال: مدمن اللحم كمدمن الخمر. ورأى رجلٌ رجلاً يأكل لحمًا، فقال: لحم يأكل لحمًا أف لهذا عملاً. وكان عمر رضى الله عنه يقول: إياكم وهذه المجازر، فإن لها ضراوة كضراوة الخمر.

(١) البيتان فى شعره المجموع، صنعة ماجد أحمد العزى، ص ١٠١. الطسوج: حبتان، وهو معرب.

(٢) الخبر فى عيون الأخبار ٣/٢١٦ - ٢١٧. الطريف: الجديد. البضعة: القطعة من اللحم. قرم الرجل: اشتدت شهوته إلى اللحم.

ومن وصية أبي عبد الرحمن الثوري لابنه: أى بنى، عودَ نفسك الأثرَةَ، ومجاهدةَ الهوى والشهوة، ولا تنهش نهش السباع، ولا تخضمَّ خضمَّ<sup>(١)</sup> البراذين، ولا تُدمن الأكل إدمان النَّعاج، ولا تَلقَم لُقَمَ الجمال؛ إن الله عز وجل خَلَقَكَ إنسانًا وفضلك، فلا تجعل نفسك بهيمة ولا سُبُعًا، واحذر سرعة الكظَّة، ونَهَمَ البِطْنَة، فقد قال بعض الحكماء: إذا كنت بَطْنًا فعدَّ نفسك فى الزمَنِ. وقال الأعشى:

\* والبطنة يوماً تَسْفُهُ الأحلاما \*<sup>(٢)</sup>

وكذلك يقال: الشبع داعيةُ البَشَم، والبشْمُ داعيةُ السَقَم، والسَقَمُ داعيةُ الموت، ومن مات هذه الميتة فقد مات ميتةً لثيمةً، وهو مع هذا قاتل نفسه، وقاتل نفسه أَلَمٌ من قاتل غيره. وقال بعض الفقهاء: ما أدَّى حقَّ السجود والركوع ذو كظَّة، ولا خشعَ لله عز وجل ذو بطنَة، والصوم مَصْحَةٌ، والوَجَبَات عيشُ الصالحين. الوجبة أكلة من وقت إلى مثله أو فى اليوم مرة. وقال بعض العرب: قد بلغت سبعين عاماً، ما نَغَضَ لى سِنٌّ، ولا انتشر لى عصب، ولا عرفت ذنِينَ<sup>(٣)</sup> أنف، ولا زريف عين، ولا سلس بول، ما لذلك سبب إلاَّ التخفيف من الزاد.

ولله درُّ الحارث بن كلدة حين زعم أن الدواء هو الأزم<sup>(٤)</sup>، وأن الداء هو إدخال الطعام فى إثر الطعام، ومنه صفت أذهان الأعراب، وصحَّت أبدان الرهبان مع طول الإقامة فى الصوامع، حتى لم تعرف النَّقْرُس ولا المفاصل ولا الأورام؛ لقلَّة الرزءِ<sup>(٥)</sup> وخفة الزاد، وكيف لا يُرغب فى شىء يجمع لصاحبه صحَّةَ البدن، وذكاءَ الدَّهن، وصلاحَ المعى، وكثرةَ المال، والقُربَ من عيش الملائكة عليهم السلام.

وبعضُ العرب يقول: إنما كان الضبُّ والظبى أحسن شىء جسمًا وأطولهُ عمرًا

(١) الخضمُّ: الأكل بجميع الفم.

(٢) ديوانه، قصيدة رقم ٣٨ ب ٤، وصدرة: «يا بنى منذر بن عبدان».

(٣) الذنِينَ: المخاط الرقيق يسيل من الأنف.

(٤) الأزم: ألا تدخل طعامًا على طعام.

(٥) الرزء: ما يصيبه الإنسان من الطعام.

لأنهما يتبلغان بالنسيم، ويجتنبان شرب الماء.

وأوصى بعض خدام الملوك من يؤدبه ممن وكل بأدبه، فقال: إذا أكلت فضم شفتيك، ولا تتلفتن يميناً ولا شمالاً، ولا تتخذن خلالك قصباً، ولا تلقم بسكين أبداً، ولا تجلس فوق من هو أسن منك وأرفع منزلة، ولا تتخلل بعود آس، ولا تلمس بثياب جسدك، ولا تشرب ماء وأنت قائم، ولا تحفر أرضاً بأظفارك، ولا تجلس على حائط أو باب، ولا تكتب عليهما فتلعن، ولا تسترح على أسكفة<sup>(١)</sup> فتجهل، ولا تطحن مدرّاً بأصابعك، ولا تستنج بمدّر فيورثك الباسور، ولا تمتخط حيث يُسمع امتخاطك، ولا تبصق في الأماكن المنظفة<sup>(٢)</sup>.

ويقال: إن عمراً قال لمعاوية رضى الله عنهما، وقد حكّم الحكمين: أكثروا الطعام لهم، فوالله ما بطن قوم قطّ إلا فقدوا بعض عقولهم، وما مضت عزمة رجلٍ بات بطيئاً. وكان يقال: أقلل طعامك تحمد منامك.

وروى أن عبد الملك دعا رجلاً إلى الغداء فقال: ما فى فضل، فقال: ما أقبح بالرجل أن يأكل حتى لا يكون فيه فضل، فقال: يا أمير المؤمنين، عندى مستزاد، ولكن أكره أن أصير إلى الحال الذى استقبح أمير المؤمنين. وقال بعض الأخيار: قيل لشيخ من العرب: ما أحسن أكلك! فقال: هو عملى منذ ستين سنة.

وروى العبسى عن أبيه قال: قال الأحنف: جنبوا مجلسنا ذكر الطعام والنساء، فإنى أكره الرجل أن يكون وصافاً لبطنه وفرجه، [وإن من المروءة أن يترك الرجل الطعام وهو يشتهي].

وقال: إن الملائكة عليهم السلام تحضر المائدة إذا كان عليها بقل. وفى الخبر: إن المائدة التى أنزلت على بنى إسرائيل من السماء كان عليها من كل البقول إلا الكراث، وكان فيها سمكة عند رأسها خل، وعند ذنبها ملح، وكان عليها سبعة

(١) أسكفة الباب: عتبه.

(٢) الله الله. إنها حضارة الإسلام وتعاليمه التى غابت عن المسلمين اليوم، فراحوا يلتمسوها عند الأعاجم.

أرغفة، على كل رغيف زيتون وحبُّ رمان. فهذا من أحسن الطعام إذا اتفق، فإن لم يكن فكما قال بعض الأدباء: إذا دعوت إخوانك فقدم إليهم حصرمياً أو بورانية، واسقهم ماءً بارداً، فقد أكملت الضيافة.

ودعا بعض الرؤساء إخوانه، فأنفق مائتي درهمًا، فقال له بعض الحكماء: لم تكن تحتاج إلى هذا كله، إذا كان خبزك جيداً وخلك حامضاً وماؤك بارداً فهو كفاية. وقال بعضهم: الحلاوة بعد الطعام خير من كثرة الألوان، والتمكن على المائدة خير من زيادة لونين. وقال آخر: شربُ الماء البارد على الطعام خير من زيادة ألوان.

ولياكل الرجل في منزل أخيه على سجيّة أكله في منزله، بغير تكلف ولا تزئين؛ لأنه قد يدخل من الرياء والتصنع في الطعام مثل ما يدخل في سائر الأعمال من الصلاة والصيام.

والأكلُ عملٌ، وكلُّ عملٍ يحتاج إلى نية وإخلاص، فلتكن نيته في أكله وحيداً الاستعانة على الطاعة، ولتكن نيته مع إخوانه إكرامهم بذلك وإدخال السرور عليهم والتبرك بالجماعة، لقول النبي ﷺ: «الجماعة بركة». وينوي إقامة السنة في إجابة الدعوة؛ ليكون مأجوراً في أكله، عاملاً في جميع ذلك بسنة نبيه ﷺ، وكلُّ هذا داخل في حسن الخلق، وهو من معنى قول الرسول ﷺ: «إن العبدَ ليدرك بحُسن خلقه درجة الصائم القائم». قيل: هو الرجل يسأله إخوانه أن يفطر معهم نهاراً، أو يسهر معهم ليلاً، ويكون من عادته الصيام والقيام، فيساعدهم تخلقاً معهم، فيدرك بحُسن خلقه درجة من صام وقام.

وقال بعض العلماء: ليس من السنة ولا المروءة أن يزور الرجل إخوانه فيتشاكل عنهم بالصلاة النافلة، أو يستزيره إخوانه فيقدموا إليه الطعام فلا يساعدهم عليه لأجل صيامه.

وقال ابن هانئ: قلت لبعض الأدباء وكان يكثر الأكل وحده: لم تأكل وحدك وتدع الجماعة؟ فقال: ليس عليّ من هذا الموضوع سؤال، إنما السؤال على من أكل



مع الجماعة لأنه تكلف إذ لم يكن له فيه نية، وأكلى وحدي هو الأصل، ولعمري إن المؤاكلة عشرة وفيها تبدل، فإن لم يجد العبد ما يصلح للمعاشرة وتُحمد معه المؤاكلة، فإن الأكل على الوحدة أصلح للقلب وأجمع للهمة.

حدثني محمد بن القاسم الأموي قال: حدثنا العباس بن أحمد، عن المدائني، عن علي بن محمد قال: قال بعض الحكماء: من الزيادة في الطعام مؤاكلة الكريم الودود، يقال: الأكل مع الأسخياء دواء ومؤاكلة اللثام داء.

وليلعق أصابعه قبل أن يمسحها بخرقه، أو يلعقها غيره، كذلك السنة، وكانوا يكرهون المسح بالمنديل قبل اللعق.

ولما أكل الجارود مع عمر رضی الله عنه طعاماً فقال: يا جارية هاتي الدستورد، فقال عمر رضی الله عنه: امسح بإستك أو ذر، كأنه كره أن يمسح بالخرقة. وهي كلمة أعجمية.

وكان بعض الصحابة يمسح بطرف ذيله، وكثير منهم كانوا يمسحون ببواطن أرجلهم. ويقال: من لعق أصابعه قبل أن يمسحها، أو لعق الصحيفة وشرب ماءها، كان له كعتق رقبة.

وليأكل ما سقط من فتات الطعام عن المائدة، فإنه ينفي الفقر، ويقال: هو مهور الحور.

### • باب في الضيافة وإكرام الضيف:

روينا عن رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه». وروى عنه ﷺ: «الضيافة ثلاثٌ فما زاد فهو صدقة، ولا يحلّ له أن يتبوّأ عنده حتى يخرجه»، يعنى يضيق عليه بعد ثلاث حتى يشقّ عليه. وقال ﷺ: «الضيف جائزته يوم وليلة، وليلة الضيف واجبة»، وفي لفظ آخر: «حق».

وفي حديث شعبة عن أبي الجودي قال: سمعت سعيد بن مهاجر يحدث عن المقدام بن أبي كريمة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أيما مسلم ضافه قوم فأصبح الضيف محروماً كان له على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقرى ليلته من

زَرَعَهُ وَمَالَهُ». ورواه القَطَّانُ يحيى بن سعيد، عن زيد بن الحجاج، عن أبيه قال: قال لي أبو هريرة: «إذا نزلت برجلٍ ولم يُقْرِكْ فقاتله». ورواه كثير بن سليمان عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيرُ أسرعُ إلى مُطْعِمِ الطعامِ من الشفرةِ في سنامِ البعيرِ».

وفى خبر آخر: «الخيرُ أسرعُ إلى البيتِ الذي يُطعم فيه الطعام من السيلِ إلى مستقره»، وفى الخبر الآخر: «الضيف يحل فيأكل رزقه، ويرتحل بذنوب أهل البيت».

أخبرني عبد الله بن أحمد، عن ابن أبي الدنيا قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا جرير بن عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد قال: كان لرجلٍ من الأنصار ضيفٌ، فأبطأ عن أهله، فلما جاءهم قال: عشيتم ضيفي؟ قالوا: لا. فقال: والله لا أطعمه. فقال الضيف: إذاً والله لا أطعمه أيضاً. قال: بيت ضيفي بغير طعام؟! قدّموا طعامكم، فأكل وأكلوا معه. فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فقال: «أطعت الله تعالى وعصيت الشيطان».

حدثت عن يزيد بن هارون، عن هشام، عن الحسن: أن رجلاً جهده الجوع، ففطن له رجل من الأنصار، فلما أمسى أتى به رَحْلَهُ، وقال لامرأته: هل لك أن تطوي ليلتنا هذه لضيفنا؟ قالت: نعم. قال: فإذا قرّبت الطعام فأدنى إلى السراج كأنك تصلحيه فأطفئيه، ففعلت، وجاءت بثريدة كأنها قطة، ووضعتها بين أيديهم، ثم أتت إلى السراج كأنها تصلحه وأطفأته، وجعل الأنصاري يضع يده في القصة ولا يأكل، وأكل الضيف حتى أتى على ما فى القصة، فأطلع على ذلك رسولُ الله ﷺ، فلما أصبح الأنصاري صلى مع رسول الله ﷺ الفجر، فلما سلّم انفتل إلى الأنصاري فقال: «أنت صاحبُ الكلام الليلة»، ففزع الأنصاري وقال: أى كلام؟ قال: كذا وكذا؛ [يعنى] قوله لامرأته. قال: قد كان ذلك يا رسول الله، قال: «فوالله لقد عجب الله تعالى من صنْعكما الليلة». وفى غير حديث يزيد: «لقد ضحك الله سبحانه إليكما فى هذه الليلة». وفى الخبر: «ما ضحك الله تعالى إلى عبدٍ فى موطن إلا غفر له».

وأخبرني عبد الله، عن ابن أبي الدنيا قال: حدثني العباس بن جعفر قال: حدثنا إسماعيل بن أبان قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن القرشي، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من السنة أن يمشى الرجل مع ضيفه إلى باب الدار».

حدثني عبد الله القرشي بمكة قال: حدثنا جعفر بن أنس قال: حدثنا الهيثم بن خالد، عن المخرمي قال: قال أبو الوليد الرياحي: أضرُّ شيء على الضيف أن يكون صاحبُ المنزل شعبان.

حدثنا عن محمد بن عبيد قال: حدثنا حُجَيْرُ عن المِسْعَرِيِّ، عن عون بن عبد الله قال: ظلَّ رجلٌ صائماً في عام سنة، فابتلى بسائل عند فطره وقد أتى بقرصين، فألقى إليه أحدهما، ثم قال: ما هذا بمشبعه ولا هذا بمشبعي، لأن يشبع خير من أن يجوع اثنان، فألقى إليه الآخر، فلما أوى إلى فراشه أتى في نومه، فقيل له: سل، فقال: أسأل المغفرة. قال: قد فعل ذلك بك. فسَل، فقال: إني أسأل أن يُغاث الناس.

أبو حاتم الأصم عن الأصمعي قال: سئل أقرى أهل اليمامة للضيف: كيف ضبطتم القرى؟ قال: إنا لا نتكلف ما ليس عندنا.

وقال بعض النساك: قد أعياني أن أنزل على رجل يعلم أنني لست آكل من رزقه شيئاً. وكان بعضهم يقول: لا تأكل إلا عند رجل يرى أنك أكلت رزقه. أي لا يشهد نفسه في رزق الله عز وجل، ولا يرى فعله في إطعام الله تعالى.

وكان الخُرَيْمِيُّ ينشد:

أضاحك ضيفي قبل إنزال رحله      ويخصبُ عندي والمحلُّ جديبُ  
وما الخصبُ للأضياف أن تُكثر القرى      ولكنَّما وجهُ الكريمِ خصيبُ<sup>(١)</sup>

(١) البيتان في ديوان أبي يعقوب الخُرَيْمِيِّ، جمع وتحقيق على جواد الطاهر ومحمد جبار، ق ٣

وأُشِدُّ بعضُ الكرامِ من العرب:

لخافى لُخافُ الضيفِ والبيتُ بيته  
ولم يُلْهِنى عنه الغزالُ المقنَعُ  
أُحادِثُه إنَّ الحديثَ من القري  
وتَعَلِمَ نَفْسِي أَنَّهُ سَوفَ يَهْجَعُ

وكذلك يقال: انطلاقُ الوجه للضيف والضحكُ إليه أفضلُ من القري، ومحادِثُه بحُسنِ إقبالِ نصفِ القري. وعلى معنى هذا تأولوا قوله ﷺ: «اطلبوا الخبزَ عند حسانِ الوجوه» أى عند الطلقاء المتبسمين لا عند المنقبضين المعبوسين، كالذين قيل فيهم:

ذَهَبَ الناسُ واستقلُّوا وساروا  
وبَقِينا فى أرذلِ النَّسِناسِ  
مِنَ أناسٍ يراهمِ الناسُ ناسًا  
وَإِذا فَتَّشُوا فليسوا بناسِ  
وَإِذا جئتُ أبتغى الفضلَ منهم  
ابتدأونى عند السؤالِ بياسِ  
وَرَثُوا لى حَتى تَمَنَّيتُ أَنى مُفْلِتٌ  
عَنَدَ ذاكِ رَأْسِ براسِ

ولا كمن قال:

وَإِنى لأَجفُو الضيفَ من غيرِ عُسرةٍ  
مُخافَةً أَن يُغَرى بنا فيعود

أخبرنى عبد الوهاب الأصبهاني، عن أبى بكر القرشى قال: حدثنا داود بن رشيد قال: حدثنا أبو المليح الحرقي قال: قال ميمون بن مهران: إذا نزل بك ضيفٌ فلا تكلف له بما لا تطيق، وأطعمه من طعام أهلِكَ، وألقه بوجهٍ طلق، فإنك إن تكلفت ما لا تطيق أو شك أن تلقاه بوجهٍ يكرهه.

وقد كان الفضيل يقول: إنما تقاطع الناس بالتكلف، يزورُ أحدهم أخاه فيتكلف له، فيحشمه أن يعود إليه ثانيًا.

فمن إكرام الضيف تعجيلُ الطعام له، وتقديمُ ما حضر إليه ولا ينتظر به الغائب وإن جَلَّ، وأفضلُ ما يكرمه به اللحم، وخير اللحم السمين النضيج، فإنه إذا جمع السمن والنضج تمت النعمة به، فإن كان بعد اللحم حلاوة فقد جمع له الطيبات.

ينتظم هذه المعانى التى ذكرناها قوله عز وجل: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثٌ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [الذاريات: ٢٤]. قيل فى وصفهم بالإكرام ثلاثة أقوال: أحدها: خدَمَهُمْ بِنَفْسِهِ، الثانى: أخدمهم أهله، وكانت فوق رؤوسهم تحمل الطعام إليهم، والثالثة: أنه أكرمهم بتعجيل الطعام إليهم من غير تربيص، كما قال تعالى: ﴿فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ﴾ [هود: ٦٩] أى ما احتبس ولا تأخر ولا تباعد، والحنيذ: النضيج. وقال تعالى: ﴿فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾ [الذاريات: ٢٦].

الرَّوْغَانُ: الذهب بسرعة، وقيل: الذهب فى خفية، ويقال: جاء بفخذ من لحم يسمى عجلاً، لأنه عجله ولم يلبث به، ثم وصفه بأنه سمين نضيج يقال: حنيذ محنود أيضاً إذا كان نضيجاً، وأحسنه ما يشوى فى الحجارة المحماة، على سنة العرب.

وقال سبحانه فى وصف الطيبات: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَىٰ﴾ المن: العسل، والسلوى: الطير، ويسمى اللحم سلوى من جهة المعنى؛ لأنه يسلى به عن جميع الإدام، أى فيه غنية من جميعها، وليس فى كلها مقامه، ثم قال تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٧].

ولا يقصّر الرجل عن بُغيته فى المأكول، فىكون بترك الأكل ما حاجته إليه غير محمود ولا مأجور، وإن لم يكن له نية فى تركه أو لسبب أوجب عليه ذلك.

وقال جعفر الصادق: أحبّ إخوانى إلىّ أكثرهم أكلاً وأعظمهم لقمةً، وأثقلهم علىّ من يُحوجنى إلىّ تعاوده فى الأكل. وقال آخر: يتبين أنسُ الرجل بأخيه بجودة أكله عنده، فإن قلل الأكل مع الفقراء إثارةً لهم أو لقلّة الطعام فحسن.

روينا أن سفيان الثورى دعا إبراهيم بن أدهم وأصحابه إلى طعام، فقصروا فى الأكل، فلما رُفِعَ الطعام قال له الثورى: إنك قصرت فى الأكل. فقال إبراهيم: لأنك قصرت فى الطعام فقصرنا فى الأكل. قال: ودعا إبراهيمُ الثورى وأصحابه رضى الله عنهم على طعام فأكثر منه، فقال له سفيان: يا أبا إسحاق، أما تخاف أن يكون هذا سرقة؟ فقال إبراهيم رضى الله عنه: ليس فى الطعام سرّ.

قلتُ: ذلك إذا قُدِّمَ إلى الإخوان فأطعم في الله جل وعز، فأما إن قُدِّمَ مباحةً ومفاخرة دخله السرف.

وقد كان عبد الله بن العباس أحد الأجواد على الطعام، كان ينحر في كل يوم جزورين، أخبرني بذلك المقبرى عن ابن أبي الدنيا قال: حدثني جويرية بن أسماء: أن عبد الله بن عباس كان ينحر جزوراً. فقال له عبد الله بن الزبير: تنحر في كل يوم جزوراً؟ فقال: أكثر ذلك يا أخى! والله لأنحرن كل يوم جزورين. فهذا كما قال:

فلا زادنى الواشون إلاَّ صبابةً      ولا كثرةُ الناهين إلاَّ تماديا  
وكما قال الآخر:

أغراهُ عدلُكما بما يهواه      وكأثما عذراه إذ عدلا

فلم يعد ذلك سرفاً؛ لأنه كان يطعم إخوانه في الله عز وجل.

ومن علامة السخى: أنه لا يملك نفسه عند العطاء، وأن من عدلَّه في العطاء أو نهاه فكأثما أشاطه وأغراه.

وقد كانت عائشة رضى الله عنها لا تملك نفسها في العطاء وكانت أحد الأسخياء، قسّمت في مجلس واحد مائة ألف قبل أن تقوم، وفرقت مرة سبعين ألفاً وإن درعها لمرقوع، وأفطرت ليلة على خلّ وزيت، وأهدى إليها معاوية رضى الله عنها جوهرًا قوم بمائة ألف، فقسمته في صواحبها من أزواج رسول الله ﷺ، حتى قال ابن الزبير: أريد أن أحجر عليها، فهذا كان سبب غضبها عليه، فحلفت أن لا تكلمه، فدخل عليها في جماعة فسلم عليها فردّت عليه، ثم خرجت من ذلك فأعتقت أربعين رقبة.

لذلك فالسخاء على الطعام لا يُميز في الإطعام، ولا يفرق بين مراتب الأنام، فهذه خلائق الكرام، كما حدثت عن عمارة بن يحيى قال: سألت ابن مهدي: يجيء الرجل يسلم على القوم وهم يأكلون، هو صاحب هوى أو فاسق، أيدعونه إلى الطعام؟ قال: نعم ليتق أحدكم دناءة الأخلاق كما يتقى الحرام.

وحدث عن بشر بن منصور قال: عبد الرحمن بن مهدي ما رأيت مثله قط، قال: إني لأدعو إلى طعامي من لو نبذته إلى الكلب كان أحب إليّ من أن يأكله.

وحدث عن سهل بن محمد عن الأصمعي قال: حدثني شيخ من بني العجيف عن الجارود بن أبي سبرة قال: قال لي بلال بن أبي بردة: أتخضّر طعام هذا الرجل؟ يعني ابن عبد الأعلى بن عامر، فقلت: إيهًا والله. قال: حدثني عنه، فقلت: نأتيه وكان سكيّئًا، إن حدثنا أحسن الحديث، وإن تحدثنا أحسن الاستماع، فإذا حضر الغداء جاء خبّازه، فمَثَل بين يديه، فيقول: ما عندك؟ فيقول: عندي بطة كذا، ودجاجة كذا، وعندي لون كذا، يعد ألوانه. فقال: وما يريد بذلك؟ قلت: لكي يَجْتَبِي كل إنسان لنفسه ما يشتهي، فإذا وُضِع الخوان خَوَى تخوية<sup>(١)</sup> الظليم فما له إلا موضع مُتَكَئِه، فيجدُّ ويهزل، حتى إذا رآهم قد فتروا وكلّوا، أَكَلَ أَكْلَ الجائع المحروم حتى يُنَشِّطَهُمْ بأكله، وأنشد الأصمعي:

حَيَّاكَ رَبُّكَ واصطبحت عَصِيدَةً      وإدامها زبد فذيلٌ وأنْدِف

ذيل: أي حدّها ذبيلة ذبيلة، أي قطعة قطعة. العصيدة عند العرب: من الدقيق، وهي الحبولا عند العجم.

حدثت عن أبي حاتم عن الأصمعي قال: كان لإبراهيم بن صالح جَامٌ من حب رمان مدقوق يسف منه بين كل لونين ملعقة حتى يعرف اختلاف الألوان.

ومن أكل حلالاً فليقل عند فراغه: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبرحمته تنزل البركات، اللهم أطعمنا طيباً واستعملنا صالحاً. وليكثر شكر الله عز وجل على ذلك. فإن أكل شبهة فليقل: الحمد لله على كل حال، اللهم لا تجعله قوّة لنا على معصيتك، ولا تبلنا بكُفْر نعمتك، وليكثر الحُزْن والاستغفار.

وهذا بمعنى ما روينا في خبر مجمل: «إذا رأى أحدكم ما يحب فليقل: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا رأى ما يكره فليقل: الحمد لله على كل

(١) خَوَى الرجل: فرّج ما بين عَضُدَيْهِ وجَنِيهِ. والظليم: ذكر النعام. والخبر برمته في عيون الأخبار

حال». وروينا في خبر: «إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام فلم يجب، فلا يقل كل هنيئًا، فلعله أخذه من غير حلّه، ولكن ليقُل: أطعمك الله طيبًا».

وليقُل إذا كان لبنًا: اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه. وإن أكل غيره فليقل: اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، وارزقنا خيرًا منه. كذلك روينا عن رسول الله ﷺ؛ لأن اللبن أعم نفعًا من غيره لكافة المسلمين.

وليقُل في أول لقمة: بسم الله، وفي الثانية: بسم الله الرحمن، وفي الثالثة: بسم الله الرحمن الرحيم، فهذا على ترتيب التنزيل، وهو من أول ما كُتِب في المصاحف كذلك مرتبًا.

وإن كان صائمًا فليقل: اللهم لوجهك صمنا، وعلى رزقك أفطرنا، والحمد لله. روى عن ابن عمر رحمه الله نحوه.

وليُشرب الكوز في ثلاثة أنفاس يقطعه، يغتتم بذلك دعوة رسول الله ﷺ بعد أمره به من قوله ﷺ: «إذا شربتم فاشربوا في ثلاثة أنفاس ولا تعبوه عبًا، فإنه أهنأ وأمرأ وأبرأ». والعبُّ في نفس واحد لا يقطع كشرب الطير من الحمام، ولا ينفخ في الكوز إذا أراد أن يشرب، ولا في الطعام إذا أراد أن يأكل، فإنه قد نُهي عن ذلك، ولا يشرب من كسر الإناء فإنه مَجْمَع الوسخ، وليجتنب العروة فإنها مقعدُ الشيطان، وقد كره الشرب قائمًا، ويُسَمُّ في أول جرعة، ويحمد إذا قطع كذلك ثلاثًا من التسمية والحمد، وإن سمى في كل لقمة فحسن.

وليقرأ بعد فراغه من الأكل ﴿قل هو الله أحد﴾؛ لأن فيها الصمد الذي يُطعم ولا يُطعم، وسورة الضحى؛ لأن فيها تعدد النعم، وسورة لإيلاف قريش، إذ ذكر فيها الإطعام من جوع، ثم ليحمد بمعاني ما فيها من الإنعام، فيقول: أطعمت من جوع فلك الحمد، وأمنت من خوف فلك الشكر، وآويت من يتم فلك الحمد، وهديت من ضلالة فلك الشكر، وأغنيت من عيلة فلك الحمد. وإن ذكره بلفظ التحميد فلا بأس أن يقول: الحمد لله الذي أطعم من جوع، الحمد لله الذي هدى من الضلالة. ثم كذلك.



وتقديم الفاكهة قبل الطعام أوفق، وفي القرآن ترتيب ذلك من قوله: ﴿وَفَاكِهِةٍ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ﴾ \* وَلَحْمٍ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ \* [الواقعة: ٢٠ - ٢١].

ولا يرفع يده قبل إخوانه إذا كانوا يحتشمون أو يحتاجون إلى بسط، فإن كان قليل الأكل تربص حتى يضعوا أيديهم، فيأكلوا صدرًا من الطعام، ثم يقعد بعدهم ليستوى أكله مع أكلهم، فإن كانوا علماء لم يكرهوا ذلك منه، وقد فعله كثير من الصحابة، منهم أبو ذر وأبو هريرة؛ كانوا يأكلون مع إخوانهم إذا توسطوا الأكل.

ولا يتكلف لإخوانه من المأكل ما يثقل عليه ثمنه، أو يأخذه بدين، أو يكسبه بمشقة، أو من شبهة، قال بعض البصريين: أتينا شمير أبا عاصم فقررنا بابه، فخرج إلينا وهو يلحق أصابعه، وقال: أما لولا أنني أخذته بدين لأحببت أن تنالوا منه.

ولا يدخر على إخوانه شيئًا بالحضرة، ولا يتكلف غائبًا بمشقة، ولا يضر بعياله، رُوينا أن رجلاً دعا عليًا عليه السلام إلى منزله، فقال: أجيبك على شروط ثلاث: لا تدخل عليّ ما ليس عندك، ولا تدخر عنا ما عندك، ولا تجحف بالعيال. وكان يقول: شرُّ الإخوان من يتكلف له.

وزار بعض الأدباء أخاه، فقدم إليه الغداء ثم قال: هذه تكرمة الزيارة ولم أستعد، فلعل تقصيرًا يقع فيما أحب بلوغه من ترك، فقال أخوه: حرصك على كرامتي تكفيك مؤونة التكلف لي.

وقد كان من سيرة السلف: إذا دعا أحدهم أخاه أن يقدم جميع ما يحضره، ويُخرج من كل شيء عنده شيئًا مما يحب أن يطعمه، ليأكل مما يشتهي ما يحب. وكان بعضُ الرؤساء من الأجواد، إذا دعا الناس إلى طعامه أعلمهم بما عنده، ليستبقى الرجل نفسه لما يشتهي من الألوان، أو لئلا ينتظر شيئًا لم يحضره، كان يتركهم حتى يأكلوا، فإذا وقفوا جثا على ركبتيه ومدّ يده إلى الطعام فأكل، وقال لهم: بسم الله، ساعدوني بارك الله عليكم، وكان السلف يستحسنون ذلك منه.

وليس من السنة أن يقصد الرجل قومًا يتخير حضور طعامهم ليصادفه، فإن

ذلك من المفاجأة وقد نُهي عنه، وقد قال سبحانه: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَّا هُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣] يعنى: منتظرين حينه ونُضججه. وفي الخبر: «من مشى إلى طعامٍ لم يُدع إليه مشى فاسقاً وأكل حراماً»، ورواه إبان بن طارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «من دخل على غير دعوة دخل سارقاً وخرج مغيراً، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله»، فشدد في الأمرين جميعاً، على من دُعى فلم يجب؛ لأن فيه طرفاً من الامتهان، وعلى من جاء من غير أن يُدعى، أنه فيه حرصٌ وطمع، ولكن إن صادفهم يأكلون، فسألوه أن يأكل، وعلم أنهم يحبون أكله معهم، فلا بأس، وليس ذلك داخل في المفاجأة إذا لم يعلم خبر الطعام، فإن سألوه أن يأكل، وعلم أنهم لا يحبون ذلك، وأن الأحب إليهم أن لا يفعل وإنما عرضوا عليه عرضاً، أو سألوه تعذيراً أو حياءً، كرهت له الأكل وإن أظهروا القول، وكذلك كان رغبة بن مصقلة يقول لمن عرض عليه الطعام: إن أقسمت علىّ وإلا لم أجيء، كأنه يرى إبرار القسم واجباً، فيستجيز به الأكل ويزيل به الشك، للأثر فيه: «حق المسلم على المسلم ست: منها أن يبرأ قسمه إذا أقسم»، وفي لفظ آخر: «وإبرار القسم» وفيه: «يجيبه إذا دعاه»، فإذا أقسم عليه مع الدعوة فهو أبلغ وأوكد، وقد وجبت الإجابة.

وحُدث عن المروزي قال: سألتُ أبا عبد الله رضی الله عنه عن طعام المفاجأة، فقال: فيه عن إبراهيم كراهية. قال أبو عبد الله: هو الرجل ينتظر القوم حتى يوضع طعامهم ثم يجيء. قال المروزي: قلت لأبي عبد الله: الرجل يكون قاعداً يأكل فيدعو الرجل إلى طعامه وليس من نية الذي دعاه أن يأكل معه. فقال: هذا رجل لا يشتهي أن يؤكل منه وعَجِب. قلتُ: فالرجل يُدعى إلى وليمة، أو يدعوه الرجل إلى طعام، فيدخل إلى بيت فيه مائدة يرى له أن يأكل، وربما جيء بالألوان لا توضع على المائدة الأخرى يخصّ هؤلاء به، فعجب وقال: إذا دعاه أن يأكل كأنه يوسع عليه، إذا دُعى للطعام أن يأكل من غير أن يقول له صاحب المنزل كُل هذا.

وقد روى عن النبي ﷺ في المدعو إذا جاء مع الرسول أن ذلك له إذن، وليس

عليه أن يستأذن لدخوله .

سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دُعي أحدكم فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن». ورواه غيره مطلقاً من غير أن يقيد به بجيئه معه، فقال فيه: قال رسول الله ﷺ: «رسول الرجل إلى الرجل إذنه» .

والعلماء مختلفون في المدعو إذا أجب: هل عليه أن يطعم أو تكفيه الإجابة حسب؟ فمنهم من قال: عليه أن يجيب أخاه المسلم إذا دعاه، لما فيه من الأمر، وقضاء الحق، وليس عليه أن يأكل. ومنهم من قال: إنما البُغية من الدعوة الطُعمة، والمقصودُ في الإجابة المطعوم الذي لأجله كانت الدعوة ووقعت الإجابة، وإلا فلا فائدة للإجابة إذا لم يصادف قصد البُغية من الدعوة، وهذا قول .

وأما ابن عمر: فكان إذا دُعي أجب لأجل السنة، ولا يأكل إذا كان صائماً، وحُدث عن عبد الواحد بن زيد قال: حدثني ليث عن مجاهد أن ابن عمر كان إذا دُعي إلى طعام وهو صائم يجيب، وكان يهين اللقمة بيده، ثم يقول: كلوا بسم الله فإني صائم. وقد جاء في خبر علي رضي الله عنه نحو ذلك: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطراً فليأكل، وإن كان صائماً فليصل» يعني: يدعو .

ومن كان جائعاً فقصده بعض إخوانه ليطعمه، بعد أن لا يتخير وقت أكله، فلا بأس بذلك، فإن المسلم يستحق على أخيه سدَّ جوعته وستر عورته، لحق الإسلام، ولحرمة الأخوة في الدين، فليكن له في ذلك نية، بأن يستخرج من مال أخيه لأخيه ليأجره الله عز وجل فيه، وليُعلمه ما لم يعلم؛ لأن أخاه لو علم أنه قاصد إليه لسارع إلى إطعامه فرضاً وفضلاً، فيكون يقيم نفسه مقام غيره في أن يستطعم للغير فيؤجر على إطعامه نفسه، ويثاب على إدخاله الثواب على أخيه، كما يؤجر على دلالة على الخير في غيره من المسلمين، لقوله ﷺ في عموم الخبر: «الدالُّ على الخير كفاعله»، ولقوله في خصوصه: «ما صدقة أفضل من أن يأمر الرجلُ بصدقة في ذوى رحم، هي له صدقة وصلة». فحسب ذلك له من نفسه وأهله كفعله في غيره .

وقد قصد رسولُ الله ﷺ وصاحبه أبو بكر وعمر رضى الله عنهما من جوع أصابهم أبا الهيثم بن النبهان، وأبا أيوب الأنصارى، فذبحا لهم عَنَاقًا<sup>(١)</sup>، طُبَّخَ منها وشوى منها، ولم يكره ذلك، ثم عزل قطعة من لحم بين رغيفين فأرسل بها ﷺ إلى منزل فاطمة عليها السلام. فهذا أثر فى الدِّلة لمن أراد أن يحتج لسنة.

وقد كان قومٌ من أهل البُسْطِ والأنس يدعون نفوسهم إلى إخوانهم ويهدونها إلى أحبابهم، وإلا فهم [يذهبون] من غير أن يُدْعَوْا أو يحتجون لذلك ويعتدرون لإخوانهم فى ترك دعائهم، كما أنشدت لمن فعل ذلك من الأدباء:

نحن قوم متى دُعينا أجبنا      ومتى نُس يدعنا التطفيلُ  
ونَقْلُ عَلَّنَا إذا دُعِينَا فغَبْنَا      وأتانا فلم يجدنا الرسولُ

وقال الآخر الداعى نفسه:

دعوتُ نفسى حيث لم تدعُنِي      فالحمدُ لى لا لك فى الدعوة  
وقلتُ ذا أحسنُ من موعِدٍ      أخلفه يدعو إلى جَفْوَةٍ

ولكن هذا لا يستعمل إلا مع أهله، فلا يصلح ولا يليق إلا بالكرام أولى الفضل من شكله.

وفصلُ الخطاب لأولى الألباب فى هذا الباب أن الخبير ليس كالمعاينة، فمن رأيت وعانيت أن هذا العِنَى<sup>(٢)</sup> يحسن عنده ويحمد معه ويليقُ به وهو من نمطه، عامله بذلك، ومن لم يَلِقْ به فأمطه عنه فإنه لا يَلِيطُ به ولا يحسن معه، لأنَّ الشىء لا يطيب إلا مع أهله، كما لا يحسن إلا بأهله، بعد أن يرى شاهداً منه منفصلاً، وتجد شاهداً منك متصلاً يتلوه، فاحكم حينئذ ينفذ حكمك، إذا قام شاهدان كما قلنا فى نحوه لحصره:

فقلتُ: اشهد واشهد أنَّ حُكْمًا      سَيَّظَهَرُ حين يَشْهَدُ شاهدان

ومن السنَّة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار إذا انصرف، كما روينا

(١) العَنَاق: الأئنى من ولد المعز. الجمع: أعنق، وعنوق.

(٢) ولعلها يمكن أن تقرأ «الفتى».

فيما قبل، وليس من السنة أن يخرج الرجل الضيف من المنزل من غير إذن صاحب الدار، ولا أن يقيم في الضيافة فوق ثلاث حتى يخرجه أو يتبرم به، فيؤثمه فيه، فيأثمان معاً، وقد تقدم الأثر فيه.

وقال بعضهم: إذا قُصِدَتْ فُقَدِمَ ما حضر، وإذا دَعَوْتَ فلا تُبَقِّ ولا تَدَر.

وفي الحديث: «دخلنا على جابر بن عبد الله رضى الله عنه فقدم إلينا خبزاً وخلاً، وقال: لولا أننا نُهينا عن التكلف لتكلفنا لكم». وفي حديث يونس النبي ﷺ: «إن إخواناً له زاروه فقدم لهم كسراً من شعير، وجزء لهم بقللاً من مزرعته، ثم قال: كلوا، لولا أن الله عز وجل لعن المتكلفين لتكلفنا لكم». والمليونون من المتكلفين: المتصنعون للخلق، المتزينون بالرياء والسّمة للتكاثر والتفاخر، لا للقربة إلى الله تعالى، ولا طلب ما عنده من الباقيات الصالحات.

وروينا عن أنس وغيره من الصحابة رضى الله عنهم: كانوا يقدمون إلى إخوانهم ما حضر من الكسر اليابسة والحشف من التمر، ويقولون: لا ندرى أيهم أعظم وزراً الذي يحتقر ما يقدم إليه، أو الذي يحتقر ما عنده أن يقدمه. وكذلك جاء في الخبر بلفظه. وقد روينا أن أنس بن مالك وغيره كانوا يقربون ما حضر، ويقولون: إن الاجتماع على الطعام من مكارم الأخلاق. وفي خبر أنس رضى الله عنه: هو من أخلاق أهل الجنة.

وفي الخبر: إن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يجتمعون على قراءة القرآن والذكر لا يفترقون إلا عن ذواق. وإن الصحابة رضى الله عنهم كانوا يجتمعون في منزل بعضهم، فإذا حضرت الصلاة قدموا أحدهم يصلى بهم، ولا يخرجون إلى المسجد، فهذا من أخلاق السلف.

ولا ينبغي للمدعو أن يقترح على الداعي شيئاً بعينه، فيشق عليه، فليس من أخلاق الصالحين إدخال مشقة في دنيا ولا دين، وهو أيضاً خارج من القناعة، وداخل في الضراعة، فإن خير أخوه بين طعامين فليختر أقربهما منه، وأيسرهما عليه، كذلك السنة، كما روينا عن رسول الله ﷺ: «أنه ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما»، فإن كان أخوه من أهل الأناك والكرم وعلم أن اقتراحه عليه مما

يحبّه فلا بأس بذلك، فعَلَهُ الشافعيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ببغداد مع الزعفراني: كان نازلاً عليه في درب الزعفراني، وكانا يخرجان يوم الجمعة إلى الصلاة، وكان الزعفراني يكتب في رقعة للجارية ما تصلح من الألوان، فدعا يوماً الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الجارية، فنظر في الرقعة ثم زاد لوناً اشتهاه، ألحقه بخطه، فلما جاء الزعفراني وقدمت الجارية ذلك اللون أنكره، إذ لم يأمرها به، فسألها عنه فأخبرته بأن الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زاده في الرقعة، فقال: أريني، فلما نظر إليها وخطُّ الشافعي ملحَقاً في الرقعة بذلك اللون، سرّه ذلك فقال: أنت حرّة، فأعتقها فرحاً منه، وإليه نُسب درب الزعفراني بباب الشعير.

فإن شهّاه أخوه وسأله فلا بأس أن يذكر له شهوته، فيعينه على فضيلتها، فقد روينا في فضل ذلك غير خبير، منها: «مَن صادف من أخيه شهوةً غُفِرَ له. ومن سرَّ أخاه المؤمن فقد سرَّ الله عز وجل».

وروينا عن أبي الزبير عن جابر قال: قال النبي ﷺ: «مَن لَذَّ أخاه بما يشتهي كتَبَ اللهُ عز وجل له ألفَ ألفَ حسنة، ومحا عنه ألفَ ألفَ سيئة، ورفع له ألفَ ألفَ درجة، وأطعمه اللهُ عز وجل من ثلاث جنان: جنة الفردوس، وجنة عدن، وجنة الخلد».

والخلال بعد الأكل أدب حسن، فلا يأمن يَبِينَنَّ<sup>(١)</sup>، وهو بين المأل غير أدب، إلا أن يعتزل ناحية، وفي الخبر: «ما شيء أبغضُ إلى الملائكة عليهم السلام من أن ترى بين أسنان العبد شيئاً من الطعام». وما يميطة الإنسان من بينها بلسانه فليزدرده وما ردّ له بالخلال فليلفظه، ولا يشرب الماء بعد أن يتخلل حتى يتمضمض، بخبر في ذلك عن أهل البيت رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

ولا بأس بغسل اليد في طست، ولكن يجتمعون عليه حتى يملؤه، وليس من الأدب التنخم فيه إذا غسل يده في جماعة، فإن كان منفرداً فلا بأس، ومكروه أن يُنقل الطست من غسل يد واحد بعد واحد، هو من فعل الجبابة، كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله فيما يكتب من أوامره ونصائحه للمسلمين، فكتب إلى أمراء

(١) غير منقوطة في المخطوط.

الأجناد: مروا الناس أن يجتمعوا في غسل أيديهم على طستٍ واحد، ولا يرفع الطست إلا مملوءاً، ولا تشبهوا بالعجم.

روينا أن أنس بن مالك اجتمع هو وثابت البناني على طعام، فقُدِّمت الطست إلى ثابت لغسل يده فامتنع، فقال له أنس رضى الله عنهما: إذا أكرمك أخوك فاقبل كرامته ولا تردها، فإنه إنما يكرم الله تعالى. وقد روينا عن ابن مسعود: اجتمعوا على غسل اليد في طستٍ واحدة، ولا تشبهوا بسنة الأعاجم.

ومن بزق في الطست بعد أن يفرغ الجماعة منه ورُفِع، فلا بأس بذلك.

ولا يقومنَّ الخادم الذى يغسل أيديهم قائماً، بل يجلس فإنه من التواضع، وقيامه أو قيام الخدم على الطعام والناس يأكلون مكروه، وهو من سنن الأكاسرة.

روينا أن هارون الرشيد دعا أبا معاوية الضيرير فأكل معه، فلما فرغ صبَّ الرشيد رحمه الله على يده في الطست، فلما رُفعت قال له: يا أبا معاوية تدرى من صبَّ على يدك؟ قال: لا. قال: أمير المؤمنين. فقال: إنما أكرمت العلم وأجللته، فأجلك الله عز وجل كما أجللت العلم.

وليقبل عند طعامه: الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، سيدنا ومولانا كافي من كلِّ شيء، ولا يكفى منه شيء، كن كافينا من كلِّ شيء، حتى لا يبقى سواك شيء، الحمد لله حمداً كثيراً دائماً طيباً نافعاً مباركاً فيه كما أنت أهله ومستحقه، اللهم أطعمنا طيباً، واستعملنا صالحاً، اجعله عوناً لنا على طاعتك، ونعوذ بك أن نستعين به على معاصيك.

وفي الأكل مع الإخوان فضائل جمّة يكثُر تعديدها، وروى عن الحسن: كلُّ نفقة ينفقها الرجل على نفسه وأبويه فمن دونهم يحاسب عليها العبد، إلا نفقة الرجل على إخوانه في الطعام فإنَّ الله تعالى يستحيى أن يسأله عن ذلك.

وعن بعض العلماء: لا يحاسب العبدُ على ما يأكله مع إخوانه. وكان بعضهم يُكثِر من الأكل في الجماعة لأجل هذا. ويروى أن الإخوان إذا رفعوا أيديهم عن الطعام لم يُحاسب من أكل فضل ذلك الطعام. وفي الخبر: «ثلاث لا يحاسب

عليها العبدُ: أكلة السَّحَر، وما أفطر عليه، والأكل مع الإخوان». وروى عن جعفر بن محمد عليهما السلام: إذا قعدتم مع الإخوان على مائدة فأطيلوا الجلوس، فإنها ساعة لا تحسب عليكم من أعماركم.

وروينا عن النبي ﷺ: «لا تزالُ الملائكةُ تصلى على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة بين يديه حتى تُرفع».

فمن لم تكن له نية في مزيد الأكل مع الجماعة في الإخوان لأجل هذه الآثار، فإن التقلل أحب إليّ؛ لما فيه من التزهّد، وكذلك من لم تكن له نية في تقديم فضول الأظعمة للخبر في أن من أكله لم يحاسب عليه، ولإرادة اتساع الأكلين منه، وتوسعة الأجر له بذلك، فإنني أكره أن يقدم من الطعام إلا قدر ما يؤكل، ومقدار ما يحب صاحبه أن يأكلوه ولا يُترك منه شيء، ولا يستثنى هو ولا أهل البيت في أنفسهم رجوع شيء منه، لأنهم قد أخرجوه لله تعالى، فمكروه لهم أن يسترجعوا منه شيئاً، كما إذا أخرج الرجلُ إلى السائل رغيماً أو كسرة ثم لم يصادفه، مكروه له أن يرد ذلك إلى منزله حتى يدفعه إلى سائل آخر، وكذلك من جعل درهماً لفقير ثم لم يجده لم يرجع في ذلك ولا يرده إلى ماله، بل يخرج به إلى غيره، وكذلك الإطعام لغير الله تعالى، وإلا كان ما يقدمه إلى الإخوان مما ينوى رجوع بعضه أو لا يحب أكل كلّه، يكون ذلك تصنعاً، ويدخل في التزين والمباهاة. فإن علم بذلك من قدمه إليه لم أستحب له في الورع أن يأكل منه؛ لأنّ المأكول إذا قُدّم ليؤكّل بعضه، فهو تصنع وتزين، لا يصنع الورعون ذلك، ولا يأكل المتقون من هذا؛ لأنّه لا يدرى مقدار ما يحبون أن يأكلوا منه.

وروينا عن ابن مسعود: نهينا أن نجيب دعوة من يتباهى بطعامه. وقد كره جماعة من الصحابة أكلَ طعام المباهاة والمباراة، وهذا مكروه لمن يُقدمه بهذه النية إلى إخوانه؛ لأنه قد عرضهم لتناول ما يكرهون، وقد دلّس عليهم ما لا يعلمون، وقد جاءت الآثار بنحو ما ذكرناه: «ما رُفِع من بين يدي رسول الله ﷺ فضلة طعام قط، لا خبز ولا سواه». وفي لفظ آخر: «ما رأيت على طبق النبي عليه السلام إذا رُفِعَ فضل طعام قط». ذلك بأنهم كانوا مخلصين ويقدمون بقدر ما



يأكلون، وكان معهم تقلُّ ومعهم تزهدٌ، فكان ذلك كذلك .

وينبغي أن يعزل أنصبة أهل البيت قبل تقديم الطعام إلى إخوانه؛ لئلا يحدثوا أنفسهم بارتجاع شيء منه، فإنه مكروه لهم، ولعله أن لا يرجع منه شيء فيكون ذلك إفراطاً<sup>(١)</sup> من الآكلين، ومنقصة لهم في قلوبهم، وهذا أشدّ عليهم من إكرامهم بالطعام، أو يكون ذلك مُضراً بالأهل، فيصير مضيعاً للأصل، إلا أن يكون حال أهله في العلم واليقين كحاله، فيؤثرون أضيافهم وإخوانه على نصيبهم من إطعام الطعام .

فهذه طريقة السلف في أخلاق الكرام .

ولا ينبغي له أن يقدم من كل شيء إلا ما يحب أن يأكلوه أيضاً، أو مقدار الحاجة والكفاية من المأكول ليكون عاملاً إما في فضله بالزيادة، أو بالواجب في تقديم الحاجة مما لا يُردُّ منه فضل، وهذا داخل في معنى الخبر الوارد: «ما رُفِع من بين يدي رسول الله ﷺ فضلة طعام قط»؛ لأنهم كانوا يقدمون كفايتهم من الطعام، ولم يكونوا يأكلون إلا بعد جوعهم، ولا يتركون الأكل وفي نفوسهم منه شيء، للاقتصاد الذي كان فيهم .

وفيما ذكرناه من تقديم الكفاية لئلا تُردُّ فضول الأطعمة موافقة السنة . وفي تقديم المأكول؛ الكثير ليرجع أكثره نية حسنة؛ لما جاء فيه: أن من أكل ما فضلَ من الإخوان لم يُحاسب عليه، ومن كان في جماعة فلا يأمر بتأخير الطعام فلعل منهم من يحتاج إلى تقديمه، إلا أن يتفقوا على تأخيره، فلا يأمر هو حينئذ بتقديمه لأجل نفسه .

وإذا حضر الطعامُ والصلاةُ، فإن كانت نفوسهم تتوق إليه وفي الوقت سعة، قدّموا الأكل، وإن كانت نفوسهم ساكنة، أو ضاق الوقت، أو خشوا أن يتناول بهم الأكل، صلّوا قبل الطعام .

وأستحب الأكل على الأرض، كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعام وضعه على

(١) في (هـ): «إخراجاً» .

الأرض، وكان يأكل مقعياً على قدميه، ويقول: «لا آكل متكئاً، إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبدُ، وأجلس كما يجلس العبدُ». وربما جثا للأكل على ركبتيه، وجلس على ظهر قدمه اليسرى، ونصب رجله اليمنى، وهى جلسة العرب للأكل إلى اليوم، وإن أكلوا على السفر<sup>(١)</sup> فهو سنة، ويتذكر به السفر<sup>(٢)</sup>، ويتزود لسفره، وخير زاده تقواه، وخير تقواه توحيدَه، وخير توحيدَه وحدانية مولاه.

وأكره الأكل على الموائد العالية؛ لأنهم كانوا يكرهون أن يعلو الطعام على الأيدي، ويستحبون أن تنحط الأيدي إليه، والموائد مُحدثة وهى من صنائع الفرس، قال أنس بن مالك: «ما أكل رسول الله ﷺ على خوان ولا على سُكْرُجَةٍ<sup>(٣)</sup> قط. قيل: فعلى ما كنتم تأكلون؟ قال: على السفر». وكانوا يحفرون فى البطحاء تحت السفر، لتكون كالجفنة، ويقوم ذلك مقام السُكْرُجَةِ للخل ونحوه.

وقيل: أول ما أحدثت هذه الأمة بعد نبينا ﷺ أربع: الموائد، والمناخل، والأشنان، والشبع.

وقال ابن عمر: لم نكن نعرف الأشنان على عهد رسول الله ﷺ، وكانت مناديلنا بواطن أرجلنا، كنا إذا أكلنا الغمر مسحنا بها. قال: وكان أصحاب رسول الله ﷺ يأكلون الشواء فى المسجد، فإذا أقيمت الصلاة أدخلوا أيديهم فى التراب والحصب ففركوها ثم كبروا. قيل: وكانوا ينامون فى المسجد بعد العشاء، فتدخل الكلاب فتلحس أيديهم، فلذلك أمروا بغسلها إذا استيقظوا، واحتج بنحو هذا مالك رحمه الله فى طهارة لعاب الكلب<sup>(٤)</sup>.

قال: وإجابة الدعوة سنّة، وتركها معصية، وأوكدها الوليمة، وهى من حق المسلم على المسلم، وإبرار القسم فيها واجب بأخبار روينها عن رسول الله ﷺ

(١) السفر: جمع سُفْرَة، وهى التى يؤكل عليها، سميت سُفْرَة لأنها تُبسط إذا أكل عليها، (اللسان). وواضح أنها لا تعنى ما تعنيه «السفرة» لدينا هذه الأيام، بل تسميها العرب: المائدة.

(٢) السفر: القوم المسافرون.

(٣) السُكْرُجَة: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم، وهى فارسية، الجمع: سكارج.

(٤) ولكن هذا ليس بحجة.

في ذلك، وهي طريق إلى الله سبحانه حسن، وكانت من سيرة السلف الصالح، وهي مقامٌ لطائفة من المؤمنين، أعنى إيجاب الدعوة والإجابة إليها، وروى عن رسول الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أحدكم فليجب، فإن كان مفطرًا فليطعم، وإن كان صائمًا فليصل». وكان ابن عمر لا يتخلف عن إجابة الدعوة، فإن صادف فطره أكل، وإن وافق صومه دعا لهم وبارك عليهم، ثم انصرف.

ودعا رجل من الصحابة أخًا له فلم يطعم، وقال: إني صائم، فأخبر الداعي رسول الله ﷺ بذلك. فقال النبي ﷺ للمدعو: «دعاك أخوك وتكلف لك طعامًا فلم تأكل. فقال: يا رسول الله إني كنت صائمًا. قال: ألا أفطرت وصمت يومًا مكانه».

فمن دُعِيَ إلى طعام وهو صائم فليجب، وله أن يفطر، ولكن يقعد معهم، فإن كان الطعام صنُع لأجله فالأفضل له أن يأكل، ففي هذا سُنَّة، فإن سألوه أن يأكل وعلم أن فطره يسرهم ففطره أفضل؛ لأن صومه لنفسه وفطره لإخوانه، فقد آثرهم على نفسه، وهذا داخلٌ في معنى الخبر: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم»؛ لأنه قد حسن خلقه بتخلُّقه معهم في غير معصية، فإن كان يشهد فضله في صومه على أحد منهم فصومه ذلك معصية، وإن وجد في قلبه نكتًا وعبئًا عليه يخرج من جملة الجماعة، فإن هذا قد يكون حجة عليه وتوبيخًا له، وقد قال رسول الله ﷺ: «الجماعة بركة». وقال بعض السلف: كدُر الجماعة خيرٌ من صفو الفرقة. ولو كان ممن يصوم الدهر، كان فطره أعجب إلى؛ ليستر صومه بفطره، ويخفي سريره في صومه، لئلا يُفطن له، فهو إذا أدنى إلى الإخلاص، وأبعد من التزين والانتقاص. وهذا طريقُ الصادقين.

وقد كان سليمان الداراني يقول في معناه: إذا كنت تاركًا لشهوة، فأتيت بها في الجماعة، فلا تترك أكلها تورى الجماعة أنك تارك لها، ولكن تناول منها اليسير، ولا تعطى نفسك منها شهوتها بالاستكثار، فهذا له فيه عملان، أحدهما: إسقاط شهوة نفسه بالزهد عندهم بتناول شهوته. والثانية: منعه النفس مهناها بالمبالغة في شهوتها؛ لأن منعه النفس بنظر الناس إليه بعين الزهد أمنع للعقل من تناول أكله،

ولأن النفس قد تسترق على العبد ببلوغ شهوتها بالتوصل إلى لذتها بعلّة الإخلاص وبترك المراءاة، فيتناول شهوتها في سرٍّ، وهذا من الشهوة الخفية. فإذا فعل ما قاله أبو سليمان فقد علا الناسُ جميعاً على نفسه، بأن أسقط هذه عند الناس بالتناول، ولم يعط نفسه بُغيتها من التمتع بشهوتها. وهذا طريق الحدّاق، ولا يصبر عليه إلا صادق.

روينا عن أبي إسحاق الفزاري، قال: زارني الثوري رحمه الله، فتحدثنا، ثم قمتُ إلى المرأة فقلت: أصلحي لنا عصيدة فقدمتها إليه في قصعة، قلت: كُل يا أبا عبد الله. فقال: لولا أتى صائم لأحببتُ أن أكل معك. فقلت: اسمع حتى أحدثك عن أخيك إبراهيم بن أدهم: زارني يوماً، وقعد في موضعك هذا، فقمت إلى المرأة فأمرتها أن تصنع لنا مثل هذا، ثم قدمته إليه، وقلت له: كل يا أبا إسحاق، فأكل، فلما أراد أن يخرج قال لي: أما إني كنتُ صائماً ولكني أفطرتُ لأجلك. قال: فوضع سفيانُ يده فأكل؛ تأدباً بإبراهيم رضى الله عنهما.

وكذلك لعمري أن حُسن من أفطر لأجل الله عز وجل كفضل من صام لله تعالى، فمن علم أن إفطاره يسرُّ إخوانه، وأن صومه بترك الأكل معهم يغممهم، ففطره أفضل؛ لإدخال السرور على مسلم، ورفع الغمّ عنه، وإن فيه إدخال غمٍّ على أخيه، فقد نُهي عن ذلك.

ومن لم يكن على علم من فرح أخيه، ولا يقين من دخول غمٍّ عليه، فإتمامه لصومه أحب إليّ؛ لثلا يخرج من عقد عقده لله تعالى بغير نية في الله تعالى، إلا إن أقسم عليه في الأكل، فالسنة حينئذ إبرار القسم، وترك إحداث المقسم، للأخبار في ذلك أنها من واجبات حق المسلم.

فإن اتفق داعيان أجبَتَ السَّابِقَ منهما، وإن كانا معاً في وقت واحد أجبَتَ أقربهما منك باباً، ففي معناه أثر عن رسول الله ﷺ في الإيثار بالهدية من قول عائشة رضى الله عنها: يا رسول الله، لى جارتان، فإلى أيهما أهدى؟ فقال: «إلى أقربهما منك باباً»، وكما قيل في المسجدين يكونان في المحلّة: إن الصلاة في الأقرب أولى. فإن كان الداعيان في القرب سواء، أجبَ أفضلهما إلى نفسك،

وأقدمهما صحبةً لك . وأفضلُ الناس في الإجابة من جاء قبل الناس ، ولم يُحوج إلى رسول ثانٍ ، أو إلى معاودة قول ، وأثقلهم من انتظر إلى آخر وقت ، أو أحوج إلى إعادة رسول أو تكرار قول ، أو أخلف موعداً .

ومن أراد أن يدعو أخاه ، فليسأله أن يجيء في وقت بعينه في نهارٍ أو ليلٍ ، وليراعى أخوه ذلك الوقت الذي واعدته فيه ولا يخلفه ، ولا يحوج أخاه إلى انتظاره ، ولا تكرير رسول إليه ، فليس ذلك من الأدب . وقد كان بعض السلف إذا أحب أن يدعو أخاه أعلمه قبل ذلك ؛ لئلا يستوفى أكله المعتاد فيقصرَّ عنده فيغمه ذلك ، أو خشية أن يزيد على أكله المعهود فيضرَّ به ذلك ، ولأنهم كانوا يأكلون الوجبة والغبوق ، وهي الأكلة في كلِّ يوم مرة ، ولا يأكلون في اليوم مرتين . وكان بعض الخلف الصالح إذا دُعِيَ عشية إلى طعام قال لأخيه : ألا أعلمتني من أول النهار . وقال بعضهم لأخيه : إذا أردت أن تدعوني يوماً فأعلمني من أمس .

وروينا عن علي عليه السلام أنه دُعِيَ إلى هريسة صلاة الغداة ، فقال : ألا أعلمتني من الليل فأفرح وأبيتُ فرحان . فهذا فرح الطبع بالطعام الذي هو قوامه ، لقوله ﷺ : «لِلصَّائِمِ فَرِحَتَانِ فَرِحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ» وكقوله تعالى في سكون النفس إلى وصف الجنس : ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الاعراف: ١٨٩] . وليس هذا سكون القلب للمؤمن ؛ لأنه يسكن إلى مقلِّبه الذي يطمئن به ، ولا ذاك فرح الإيمان بالمؤمن الذي آمن به ؛ لأنه يفرح بوصف موصوفه ، كقوله تعالى : ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨] . فتدبروا يا أولى الأبصار ، واعتبروا يا أهل البصائر والفطن .

وأستحبَّ له إن أراد أن يدعوه عشيةً أن يعلمه غدوةً ، وإن دعاه للغداء يتقدم إليه من الليل ، كذلك كان السلف يفعلون ؛ لأنهم كانوا إذا تعشوا لم يتغدوا ، وإذا تغدوا لم يتعشوا ، على نحو ما ذكرناه .

فمن دُعِيَ إلى طعامٍ ، فلا يأكل قبل مُضيِّه شيئاً ؛ لمعان : منها أن يستوفى أكله مع إخوانه . والثاني : أن لا يتصنَّع في التقلُّل عندهم . والثالث : أن لا يمتلئ من

الطعام، إلا أن يكون كثير الأكل، فيخاف أن يجاوز في أكله جملة الأكلين، أو يكون قد طوى يوماً أو يومين، فليأكل حيثئذ قبل أن يجيب شيئاً، ليستوى أكله معهم، لكثرة أكله أو طول جوعه، أو يكون القوم فقراء، فينوى إيثارهم بالمأكل، ويكسر عنه كَلْبٌ<sup>(١)</sup> الجوع قبل مؤاكلة الجماعة.

فأما إن لم يكن على أحد هذه المعاني، وأكل وحده قبل ذهابه، فإنه تصنع وتزين لهم، لا يُؤَجَّر عليه بل يُسأل عنه.

وقد كان بعضهم إذا دعاه قومٌ أكل شيئاً قبل ذلك، فيقول: أكلتُ أسكَّن كَلْبَ الجوع، إلا أنهم كانوا فقراء، وكان في الشيء قلة، وكانوا يؤثرون على أنفسهم، وكانت نياتهم على أحد تلك المعاني التي ذكرناها.

وُصِف لبعض العلماء رجل من العُبَّاد فلم يُثَن عليه، فقيل له: أتعلم به بأساً؟ فقال: رأيتُه مُتَّصِئاً في الأكل، ومن يتصنع في الأكل لم يُؤْمَن عليه التصنع في العمل.

وكان ابنُ المبارك يقدِّم إلى إخوانه فاخر الرُّطب، ويقول: من أكل أكثر أعطيته بكل نواة درهمًا، وكان يعد النوى فيعطى من كان له فضل نوى على صاحبه بعدده دراهم.

وحدِّث أن الحسن وفرقد السبخى اجتماعاً على مائدة، فكان فرقد يتتبع أساقط الطعام وأراذله فيأكله، وكان الحسن يقصد أطايبه، فسأل رجل الحسن فقال: يا أبا سعيد، رأيتك تقصد أطايب الطعام، فقال: نعم أيها الرجل، إنما قدَّم إليك أخوك الطعام لتأكله، فإذا قصدت أجوده فقد بالغت في حاجته، وأدرك من الثواب بُغيته، فكان أجزل لمثوبته، وإذا قصدت غير ذلك<sup>(٢)</sup> انكسرت حاجة أخيك في قصده وصدرة. أو كما قال، رسمته حفظاً لا من كتاب وتأخيتُ ألفاظه المعروفة. قال: وسئل فرقد السبخى عن تتبع أراذل الطعام وسقَّطه، فقال: إن لم آكله أنا

(١) كلب الجوع: شدته. ويقال كَلْبَ الدهر على أهله: اشتد. ويقال: كَلْب على الشيء: اشتد حرصه عليه.

(٢) في (هـ): «وإذا قصرت عن ذلك».

فقد رضيته لأصحابي وإخواني، فأنا أريد أن أتحمّله دونهم، وأؤثرهم بجيّد. وكلُّ يعمل على شاكلته، ولكل امرئ ما نوى، فالحسنُ أراد لأخيه الآخرة، وفرقد - رحمة الله عليهما - أراد لإخوانه الدنيا، والآخرة خيرٌ وأبقى.

وقال بعض العلماء: أكلتان لا يحاسب العبد عليهما: مَنْ أكل مع إخوانه إذا دعاهم إلى طعامه، والرجل يأكل عند أخيه إكراماً له بذلك.

ومن دُعِيَ إلى طعام وعنده جماعة أو إنسان من حيث يسمعون الداعى ويعلمون الدعوة، فليستن الواحد أو الجماعة معه، فإنه من السنة والأدب، إلا أن يعلم أن الواحد أو الجماعة لا يحبون حضور تلك الدعوة، فتسقط عنه المسألة لهم، فإن دُعِيَ وحده أو مع نفرٍ بأعيانهم وأعدادهم، فلا يزيد على العدد المرسوم له أحد، فإن تبعهم واحد ولم يكن في العدد، أو أحب المدعو المقصود بالدعوة حضور أحد، فليذكره للداعى قبل دخولهم ليأذن له معهم، كذلك السنة في الحالين معاً.

دعا يهودى رسولَ الله ﷺ - وعنده عائشة رضي الله عنها - إلى طعامه، فقال رسول الله ﷺ: «وهذه معي». فقال اليهودى: لا. فقال النبي ﷺ: «فلا إذا» ولم يجب، وكانت اليهود تبغض عائشة رضي الله عنها.

ودعَى رسول الله ﷺ إلى طعام، وكان إذا دُعِيَ يقول: أنا ومن معي، أو يقول: وكم من أصحابي، وربما بدأه الداعى فيقول: أنت يا رسول الله في خمسة نفر أو ستة، كذلك كان من أخلاقهم، فقال رسول الله ﷺ للأنصارى الذى دعاه: «أنا في خمسة نفر»، فقال الرجل: نعم، قال: فذهب إليه النبي ﷺ فى الخمسة كما ذكر فتبعهم رجل لم يكونوا دعوه، فلما وقف رسول الله ﷺ بالباب خرج إليه الداعى، فقال له: إنا قد تبعنا رجلاً فإن أذنت له دخل، وإلا أمرته أن يرجع، قال: بل أذنت له فليدخل، فهذه سنةٌ فى ردِّ من لم يدع، وذلك الأول سنةٌ فى حضور الزوجة مع زوجها فى الدعوة.

ومن دعى فى جماعة وفوض إليه الأمر فيهم، فليعرّف صاحب المنزل عدّتهم قبل مجيئهم، ليعتدّ لهم بعد أن يعرف عددهم.

ومن دعا رجلاً في غير دعوة عامة، وعنده قوم أو رجل بعينه، فليعلمه بمن عنده، ليدخل معهم على بصيرة، فلعله أن يكون عنده من يكره هذا المدعو الاجتماع معه، أو لعله لا يحب مؤاكلة غيره، فإن أكل مع الغير فعلى تكرهه وتمضض فأحرجه بمؤاكلته، فإن لم يكن يأكل، فقد ترك البغية من الإجابة لأجل من معه، فيكون قد حملة على ترك سنة، أو داخله في مشقة، وليس إذا اختار رجل مؤاكلة رجل لمعنى من معانيه، أحب أن يأكل مع غيره لغير معنى فيه، إذ المؤاكلة معاشرة، وفيها بعض البذلة، وليس كل إنسان يحب معاشرة الناس والتبذل مع الكل خاصة الرؤساء.

ومن دعا خصوصاً إخوانه، فدخل عليه داخل، فلا يقعه معهم للأكل، ليصرفه أو يفرده عنهم. حدثني بعض الأشياخ عن أبي الخير التيناتي الشيخ الصالح وكان قليل النظير: أنه دعاه رجل في طائفة من الصوفية إلى طعام. قال: فكنا نأكل، فدخل رجل من العامة فجلس يأكل معنا فوسعنا له، فخرج إلينا أبو الخير فرآه يأكل، فقبض على يده وأقامه وقال: هذه طائفة لا يأكل معها غيرها، ولكن تشهى على أى لون شئت من الطبخ حتى أضعه لك، وأحملة في القدر على رأسى إلى موضعك، بدلاً من هذا. أو كما قال.

ومن كان يأكل مع رجل من طعامه، فوقف عليه سائل، فلا يعطيه من الطعام شيئاً إلا بإذنه، أو يسأل له صاحب الطعام حتى يكون هو الذى يعطيه من طعامه ما أحب، فإن أعطاه بغير إذن لم يكن له فيه أجر بل وجب عليه الوزر، وروينا ذلك عن أبي الدرداء: أن إنساناً كان يأكل معه، فأعطى سائلاً بغير أمره، فقال له أبو الدرداء: بئس ما صنعت، لقد كنت غنياً أن يكون الأجر لى والوزر عليك.

ومثل هذا: لا يدعو إلى طعام غيره أحداً بغير إذن صاحبه.

ومن دخل عليه داخل وهو يأكل فلا يرفع الطعام، فليس ذلك من السنة، ولا من فعل أهل المروءة، وهو خارج عن الإخلاص، ولعل الداخل قد بعث به إليه اختباراً له.

وكان الجنيد وابن المبارك إذا أرادا الغداء أو العشاء فتحا بابهما، فمن دخل



عرضا عليه الأكل من غنىٍّ أو فقيرٍ . وقد كان هذا من سيرة السلف، أنهم يفتحون الباب عند حُضور الطعام، فمن صادف دخوله أكل معهم .

ومنهم من كان ينصب المائدة في دهليز داره، ويفتح الباب، وكلُّ من مرَّ به في الطريق دعاه إلى طعامه من فقير أو غيره . وكان ابن المبارك ممن يفعل هذا، على أنه كان أحد الأجواد، كانت مائدته راسية في الأرض، ويمدها بالأطعمة لا يقطع، فكلَّ من دخل أكل بلا تمييز ولا عدد . وكذلك كان الليث بن سعد يفعل بمصر، على أنه كان له ضيافة في كلِّ يوم، ولم يكن يحدث أحداً من الغرباء الوافدين عليه إلى مصر حتى يحضر ضيافته شهراً . وكان مالك بن أنس رحمه الله بالمدينة على ضدِّ هذا الوصف، قدَّم عليه رجلاً من أهل مصر من أصحاب الليث، فرام منه عادته من الليث، فلم يصادف فعله، حجبه الخادم، وقال: إن الشيخ يأكل فاصبر حتى يفرغ، فقال له المصري: فهذا أجود للدخولِ عليه إذا كان يأكل . فقال: اصبر حتى أعلمه، فأعلمه، ثم خرج إليه فقال له: يقول لك: قف حتى أفرغ، فلما غسل يده ولبس ثيابه وقُلْتُسَوْتَهُ أذن للرجل، فلما رآه قال له: لستُ الليث، وليست المدينة مصر .

وقال بعض التابعين: ألا إن خياركم: آكلُكم في الأفنية، وأوسعكم آنية، وأحلامكم أطلية<sup>(١)</sup>، ألا إن شراركم: آكلكم في الأخبية، وأصغركم آنية، وأخمصكم أطلية . وقد عاب الناسُ على فلان فعله وقوله في هذا الباب، وكان أحد البخلاء - فجعلوا هذا من النوادر عنه - أنه قال لابنه: يا بني هات المائدة وأغلق الباب، فقال الغلام: يا أبت من الاحتياط أن أغلق الباب أولاً، ثم أتى بالمائدة . قال: فضمه إليه، وقال: فديتك، أنت ابني حقاً .

ومن دعاه رجل إلى طعامه وهو يعلم أن الأحب إليه أنه لا يأكل، فمكروه له أن يجيب، ولا يعبأ بقوله إذا علم منه خلافه، فإن لم يعلم حقيقة ذلك، فله أن يجيبه على ظاهر قوله، وليس له أن يسىء الظن به .

دعا رجل الأحنف بن قيس في سفرٍ إلى طعامه، فقال له الأحنف: لعلك من

(١) أطلية: جمع طلاوة؛ جلدة رقيقة فوق اللبن . أو جمع: طلا؛ الصغير من كل شيء .

العراضين. قال: وما العراضون؟ قال: الذين يحبون أن يُحمدوا بما لم يفعلوا، فسكت الرجل، فلم يجبه الأحنف إلى طعامه.

وكان الثورى يمشى مع رجل، فمرّ بباب منزله فعرض عليه الرجل الدخول ليأكل عنده، فقال له الثورى: اصدقنى عن شىء أسألك عنه: أيما أحبُّ إليك أدخلُ أو أنصرف؟ فسكت، فانصرف الثورى ولم يدخل. وكان رحمه الله يقول: مَنْ دعا رجلاً إلى طعامه وهو يحب أن لا يجيبه، فإن لم يجب كتبت عليه خطيئة، وإن أجاب فأكل كتبت عليه خطيئتان. فالمعنى فى الخطيئة الأولى: أنه أظهر بلسانه خلاف ما فى قلبه، فتصنّع بالكلام، وهذا من السمعة وداخل فى محبة أن يُحمد بما لم يفعل، والمعنى فى الخطيئتين: أن إجابة أخيه له على إضمار الكره لإجابته خطيئةٌ واحدة، والخطيئة الثانية أنه حمّل أخاه على ما لم يعلم حقيقة منه وعرضه لما يكره، فلم ينصحه فيما أظهر له من نفسه، لأنّ أخاه لو علم أنه غير محبٍّ لإجابته لم يأكل معه، ولأنه قد أدخله فى السمعة، فعاونه عليها، فهذه خطيئة ثانية مضافة إلى الأولى.

وقد كان من المتقدمين من إذا دخل عليه وهو يأكل قوته لم يعرض على إخوانه الأكل، فيقال له فى ذلك، فيقول: هو قوتى فإن نقصت منه شيئاً أضربى، سيما إن كان أجيراً مستأجراً، ودفع إليه من أجره قوته<sup>(١)</sup>، فيقول: ينقص من قوتى، فيكون فى ذلك ترك النصيحة، وقد فعل هذا فى الإجازة نبى من الأنبياء، وعرفناه من سير بعض الأولياء. وكان من السلف من لا يعرض على الداخل عليه وهو يأكل الأكل إذا لم يكن له فيه نية، أو أحب أن لا يؤاكلة خشية التزين بالقول؛ لئلا يعرضهم إلى ما لا يحبون؛ لأنهم لا يعلمون.

فهذه المعانى من أبواب الإخلاص، ومن أفعال الصادقين، وهى أهدي سبيلاً ممن عرض بلسانه وأعرض بقلبه، ومن أعطى بظاهر القول ومنع من باطنه النية للفعل، فهذا من أبواب الرياء والسمعة، ولا يدخل فيه المخلصون.

خرج أبو عاصم البصرى العابد على إخوانه إلى الباب وهو يلحق أصابعه،

(١) هذا لفظ (د)، وفى (هـ): «تُرُّلُهُ».

وقال: إني كنتُ أكل، وقد كنتُ أحب أن تصيبوا منه لولا أنى أخذته بدين .

وكان بعض التابعين يقول فى تفسير التكلف فى الطعام: هو يأخذه بدين، أو يطعمه من خيانة .

وبعضهم قال: من التكلف الإضرار بالعيال، وإدخال التكلف أن تطعم أخاك ما لا تأكله أنت وحدك. أى لا يكون من مالك فى الجودة أو ما له قيمة، فتجهد نفسك بذلك، أو تطعم إخوانك ما لا تطعمه لأهلك .

فكل هذا من أبواب التكلف، وقد قال الفضيل: إنما تقاطع الإخوان بالتكلف، يدعو أحدهم أخاه فيتكلف له، فيقطعه ذلك عن الرجوع إليه . فلذلك كان السلف رحمهم الله يقدمون ما حضر، ويؤخرون ما غاب، ولا يتكلفون لإخوانهم ما يجهدهم أو يحسبهم من العودة مرة بعد مرة، ففعل هذا أدوم للمراجعة، وأذهب للحشمة والكراهة، ولعمري أن ما ديم عليه وإن قلَّ خيرٌ مما كثر وانقطع، لعموم الخبر فى الأعمال، فهذا من أنفس الأعمال، وليس ينافس فيه إلا النفساء الرفعاء من الرجال .

وقد ذم الله تعالى من أعطى وقطع فى قوله تعالى: ﴿وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى﴾ [النجم: ٣٤] أى قطع، مأخوذ من الكدية وهى الصخرة التى إذا بلغ إليها الحافر للبرر آيس من الماء، فقطع الحفر، ولأن الإطعام باب من العطاء، فلأن تدعو إخوانك أو أخاك فى الشهر مراراً فى قلة واقتصاد، خير من أن تدعوهم فى السنة مرة مع الإكثار والازدياد، ولأن تقدم إلى من حضر من الوارد ما حضر عندك من الزاد مرات كثيرة، أفضل من أن تحرمهم القليل رغبة فى الكثرة .

وقال بعض الأدباء لبعض من يأنس به من إخوانه: كان لك صنع فلم تدعنى؟ فقال: لم يكن شىء أرضاه لك . فقال: قد رضيت لى بأقل منه وهو لا شىء .

وقال بعضهم: لا أبالى من أتانى من إخوانى، فإنى لا أتكلف له، إنما أقرب إليه ما عندى، ولو تكلفت ما ليس حاضرًا لملته، وكرهت دوام مجيئه .

فهذا لعمري ثمرة التكلف للكثرة والجودة، للملل فى الحال وكرهة العودة .

وقال بعض أشياخنا: كنت آلفُ بعض إخواني وأنس به، فكنت أكثر زيارته، فكان يتكلف الأشياء الطيبة المثمنة. فقلت له يوماً: حدثني عن شيء أسألك عنه: إذا كنتَ وحدك تأكل مثل هذا الذي تقدم إليّ؟ قال: لا، قلت: وكذلك أنا في منزلي إذا كنتُ وحدى لا آكل مثل هذا، فما بالنا إذا اجتمعنا نأكله ونحن لا نأكله على الانفراد؟ فيما أن تقطع هذا وتقدم إليّ ما تأكله جميعاً على الانفراد، أو أقطع مجيئى، قال: فقطع ذلك، وكان يقدم ما عنده وما نأكل جميعاً مثله على الوحدة، فدامت معاشرتنا.

وإن دعاك أخوك وأنت صائم، فعلمت أنه يُسرُّ بأكلك، فلا بأس أن تفطر لأجله، فإن لم تعلم ذلك منه وقال لك: إني أُسرُّ بأكلك، فصدِّقه، وأحسن به الظن، وإن لم تعلم ذلك ولم يلفظ به لسانه، فإني أكره خروجه من عقد الصوم بغير نية هي أبلغ منه أو مثله، فصومك حينئذٍ أفضل. وإن أكلت مع أخيك تريد إكرامه بذلك فهذه نية صالحة، قد كان بعضهم إذا كان يوم صومه أكل مع إخوانه، ويحتسب في أكله ما يحتسب في صومه.

وروينا عن ابن عباس أنه قال: من أفضل الحسنات إكرام الجلساء، ومن لم يرد أن يطعم قوماً من طعامٍ فلا يُظهرهم عليه، ولا يصفه لهم، سواء كان هو أكله أو لم يأكله.

وكان الثورى يقول: إذا أردت أن لا تطعم عيالك من شيء تأكله، فلا تحدثهم به ولا يرونه معك.

ومن علم من أخيه أنه يحب أن يأكل من طعامه، فلا بأس أن يأكل بغير إذنه؛ لأن علمه بحقيقة حاله ينوب عن إذنه له فى الأكل، لقوله ﷺ فى المعنى: «رسولُ الرجل إلى الرجل إذنه» أى قد علم بإذنه له بالدخول عليه، فأغناه عن الاستئذان، وكفعله ﷺ والنص من أكله من لحم تُصدَّق به على بريرة من غير أن يستأذنها، ولم تكن حاضرة؛ لعلمه أنها تُسرُّ بذلك، فقال: «إن الصدقة قد بلغت محلها، هو عليها صدقةٌ ولنا هدية»، ففى تدبير فعله ﷺ أن من علمت كراهته لأكلك من طعامه أن لا تأكل وإن أذن لك، فتدبر.

وكان محمد بن واسع وأصحابه يدخلون منزل الحسن فيأكلون ما يجدون بغير إذن، وكان الحسن ربّما دخل فوجدهم كذلك فَيُسِرُّ ويقول: هكذا كنا. وروى عنه أنه كان قائمًا يأكل من متاع بقال، يأخذ من هذه الجُونة<sup>(١)</sup> تينة، ومن هذه اليابسة قِشْبَةً<sup>(٢)</sup>. فقال له هاشم الأوقص: ما بدا لك يا أبا سعيد في الورع؟ تأكل من متاع الرجل بغير إذنه؟ فقال: يا لكع، اتلُ على آية الأكل، فتلا: ﴿... وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ [النور: ٦١]. قلت: فمن الصديق يا أبا سعيد؟ قال: من استروحت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، فإن كان كذلك فلا إذن له في ماله.

وجاء قوم إلى منزل سفيان الثوري رحمه الله فلم يجدوه، ففتحوا الباب وأنزلوا بالسفرة، وجعلوا يأكلون، فدخل الثوري فجعل يقول: ذكّرتموني أخلاق السلف، هكذا كانوا.

وزار قوم بعض التابعين، ولم يكن عنده ما يقدم إليهم، فذهب إلى منزل بعض إخوانه، فلم يصادفه في المنزل، فدخل فنظر إلى قدر قد طبخها، وإلى خبز قد خبزه، وغير ذلك، فحملة كله فقدمه إلى أصحابه، وقال: كلوا، فجاء ربُّ المنزل فلم ير الطعام، فسأل عنه فقالوا: قد جاء فلان فأخذه، فقال: قد أحسن، فلما لقيه قال: يا أخى إن عادوا فعُد.

وعمل بعضُ السلف صنيعًا، فدعا رجلاً فلم يصادفه الرسول، ثم أعلم وقد انصرف الناس من عنده، فقصد منزله فدقَّ عليه الباب، فخرج إليه الرجل فقال: هل من حاجة؟ قال: إنك دعوتني فلم يتفق ذلك، وقد جئتُ الآن لما علمتُ، فقال: قد انصرف الناس، فقال: هل بقي منهم بقية؟ قال: لا، قال: فكسرة إن بقيت، قال: لم يبق شيء، قال: فالدرد أمسحها، قال: قد غسلناها، قال: فانصرف بحمد الله عز وجل، فقليل له في مسألته عن ذلك، فقال: قد أحسن الرجل، دعانا بنية، وردنا بنية.

(١) الجُونة: سُليلة مستديرة مغشاة بالجلد تكون مع العطارين.

(٢) القِشْب: اليابس الصلْب. وقِشْب الطعام: ما يُلقي منه مما لا خير فيه.

فنفس هذا فى الضَّعة والذَّلَّة وسقوطها من مراتب الأنفَّة والعزَّة تشبه نفس أبى المسيب بن عبد الكريم<sup>(١)</sup> وهو أستاذ أبى القاسم الجنيد، دعاه صبى إلى دعوة أبيه، فردّه الأب أربع مرات فى دعوة واحدة، وهو يرجع إليه فى كل ليلة وهو يردّه. فهذه نفوس مطمئنة بالتوحيد، مشاهدة البلوى من المولى المبلى للعبيد، مذلَّة بالذَّلَّة، موضوعة على الضَّعة، وهذا طريق مُفرد لأفراد، وحال مجرد لأحاد.

والمتكبرون لا يجيبون الدعوات، وهى عند بعضهم من أنفَّة النفوس، قال قائلهم: أنا لا أجيب دعوة، قيل: فلم؟ قال: انتظر المرققة ذل. وقال آخر: إذا وضعتُ يدي فى قصعة غيرى ذلَّت له رقبتي. ومنهم من لم يكن يجيب الفقير لكبره فى نفسه عنه، ويجيب الأغنياء لعظمتهم فى عينه. ومن أبناء الدنيا الموصوفين بها من لا يجيب إلا نظراءه وأشكاله من مثل طبقته ومرتبته فى الرياسة والدنيا، وهذا على خلاف سنة رسول الله ﷺ، من فعّاله: أنه كان يجيب دعوة المسكين، ويجيب دعوة العبد، ومن قوله ﷺ: «بئس الطعامُ وشرُّ الطعام: طعامُ الوليمة، يُدعى إليه الأغنياء ويترك الفقراء». ثم قال: «ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله تعالى».

ومر الحسن بن على عليه السلام بقوم من المساكين الذين يسألون الناس على قارعة الطريق، وقد نثروا كسراً على الأرض فى الرمل وهم يأكلون، وكان على بغلته، فلما مرّ بهم، سلّم عليهم، فردوا عليه وقالوا: هلمّ للغداء يا ابن بنت رسول الله ﷺ، فقال: نعم، إن الله لا يحب المستكبرين، ثم ثنى وركه فنزل عن دابته، وقعد معهم فى الأرض، وأقبل يأكل، ثم سلم عليهم وركب. وفى خبر آخر زيادة، فقال: أجبتكم فأجيبونى، فقالوا: نعم، فوعدهم المجىء فى وقت من النهار، فجاءوا، فرحب بهم ورفع مجلسهم، ثم قال: يا رباب هاتى ما كنت تدخرين، فأخرجت الجارية فاخر ما عندها من الطعام، فأقبل يأكل معهم.

وقال بعض أهل الاعتبار: ما أجيب الدعوة إلا لتذكرة نعيم الجنة: طعام يُنقل بغير كلفة ولا مؤونة.

(١) فى (هـ): «بن الكرىنى» غير منقوطة.

وكذلك قيل: اجتماع الإخوان في وجود الكفاية على الأئس والألفة ليس هو من الدنيا.

وقد كان بعض الصوفية يقول: لا تجب دعوة إلا من يرى أنك أكلت رزقك، وأنه سلّمه إليك وديعةً كانت لك عنده، ويرى لك الفضل عليه في قبولها منه.

فهذه شهادة العارف من الداعين، كذلك شهادة المدعين من الموحدين أن يشهدوا الداعي الأول، والمجيب الآخر، والمعطى الباطن، والرازق الظاهر، كما امتحن بذلك أصحابه بعض الصوفيين، بلغنى أن رجلاً دعا إماماً من الصوفية في أصحابه إلى الطعام، فلما أخذ القوم مجلسهم ينتظرون الطعام ينقل عليهم، خرج عليهم شيخهم فقال: إن هذا الرجل يزعم أنه دعاكم، وأنكم تأكلون طعامه، ففى حرج - أو قال: حرام - على من لم يشهده في قوله فعله أن يأكل. قال: فقاموا كلهم فخرجوا، ولم يستحلوا الأكل، إذ كانوا لا يرونه في الفعل إلا غلاماً حدكاً قعد، إذ لم تثبت شهادته، ولم ينفذ نظره. العبارة لى<sup>(١)</sup>، والمعنى لقائله مثله أو نحوه.

وينبغى أن يكون للمجيب إلى الدعوة نيات سبع، إذ الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى، وإذا الإجابة من الأعمال، فمن نواها دنيا كانت له دنيا لعاجل حظه، ومن أراد بها الآخرة كانت له آخرة بحسن نيته، ومن لم يحضره نية واعتل بفسادها يقف حتى يهيب الله عز وجل نيةً سالحة تكون الإجابة عليها، أو ترك الإجابة إذا لم تكن نية؛ لأنها من أفاضل الأعمال، فتحتاج إلى أحسن النيات، لوجود العلم فيها فيكثر بها الحسنات، ولفقد الهوى منها فتسلم من السيئات، وإلا كانت إجابته هوى، وكان عاملاً في باب من أبواب الدنيا، وساعياً في حظ نفسه وملء جوفه.

وقد قال الرسول ﷺ: «ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»، فيصير مأزوراً لفساد النية، أو يكون غير مأجور لعدمها.

(١) فى (د): «العبارة لأبى طالب».

فأول النيات: طاعة الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ، لقوله ﷺ: «من لم يجب الدعوة فقد عصى الله».

النية الثانية: إقامة سنة، لقوله ﷺ: «لو دُعيتُ إلى كُراعٍ بالغميم لأجبتُ»، وهو موضع إلى أميال من المدينة، أفطر رسولُ الله ﷺ في رمضان لما بلغه، وقصر عنده في سفره. وقال في الخبر الآخر: «لو دُعيتُ إلى ذراعٍ لأجبتُ». فهذا ظاهر في الإجابة على القليل، والأول محتمل في الإجابة إلى الموضع البعيد.

وقد نُقل أن في التوراة أو في بعض الكتب: «سرٌّ ميلاً عد مريضاً، سرٌّ ميلين شيع جنازة، سرٌّ ثلاثة أميال أجب دعوة، سرٌّ أربعة أميال زُر أخاً في الله»، فبعد في إجابة الدعوة وفضلها على العبادة وشهود الجنازة؛ لأن فيها قضاء حق الحي وفيها إجابة الداعي.

النية الثالثة: إكرام أخيه، ففي الخبر: «من أكرم أخاه المؤمن فإنما يكرم الله عز وجل».

وفي حديث الحسن وعطاء: «من جاءه شيءٌ من غير مسألة فردّه فإنما يرد الله عز وجل»، فترك الإجابة ردًّا للعطاء.

وفي تأويل الخبر عن الله سبحانه وتعالى بمعناه: أنه يقول للعبد يوم القيامة: «يا ابن آدم جعتُ فلم تطعمني. فيقول: كيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ فيقول: جاع أخوك المسلم فلم تطعمه، ولو أطعمته كنتَ قد أطعمتني»، فمن ظاهر تعظيم الله عز وجل حرمة المسلم؛ لأنه أقامه تعالى مقامه، وفي باطنه من الفهم أنه إذا أجابته فقد عاونه على إطعام نفسه فكأنه أطعمها، فإذا لم يجب دعوته فقد ترك معاونته على إطعامه، فدخل تحت التقرير، بأنه لم يطعم نفسه، وهو المسلم إذا لم يجب الدعوة، فتفكروا.

النية الرابعة: إدخال السرور على أخيك المؤمن، والخبر الآخر: «من سرَّ مؤمناً فقد سرَّ الله عز وجل».

النية الخامسة: رفعُ الغمِّ عن قلبه، ووضعُ الهمِّ عن نفسه في ترك إجابته، من



ترجيم الظنون به، وتوقيع الرجم بالغيب فيه: لِمَ لَمْ يجب؟ وكيف لم يجب؟ وإلا كان يجيب، فيرفع عنه ذلك ويسقط عنه مؤونة سوء الظن به، ويزيل الشك فيه باليقين.

النية السادسة: أن ينوى زيارته فيصير ذلك نافلة تماماً على الذى أحسن، فقد جاء فى فضل الزيارة فى الله عز وجل، وأن بها يستحق ولاية الله عز وجل، وأنها علامة المتحابين فى الله عز وجل، فاشتراط لذلك شيئين: التبادل والتزاور فيه، فقد حصل<sup>(١)</sup> البذل من أحدهما وبقيت الزيارة من الآخر على الخبر السائر أن الإجابة من التواضع كما ذكرنا قبيل أن المتكبرين لا يجيبون الداعى.

فهذه سبعة أعمال ونيات لمن وفق لفعلها والعمل بها.

وإذا عرضت على أخيك الطعام مرة أو مرتين فلا تلحنَّ عليه، وكذلك إذا دعوته فكرهه، فقد قالوا: لا تلزم أخاك بما يشق عليه، ولا تزيدن على ثلاث مرات، الإلحاح واللجاج ما زاد على ثلاث، وليس ذلك من السنة ولا الأدب إلا فيما لا بد منه، مما للجميع فيه أرب، قالوا: كان رسول الله ﷺ إذا خوطب فى شىء ثلاثاً لم يُراجع بعد ثلاث. وقيل: كان النبى ﷺ يعيد كلامه ثلاثاً ويكرر القول ثلاثاً. وكان الحسن بن على يقول: الطعام أهون من أن يُحلف عليه، وقال مرة: أيسر من أن ندعى إليه، ذلك لعظيم حق المؤمن.

وقد كان سعيد بن أبى عروبة بهذه المنزلة والمثوبة، لم يكن يعرض على إخوانه الطعام، ولكنه كان يُظهره، ويعرض به، وكان اللحم مسلوخاً معلقاً، والخبز موجوداً ظاهراً، وكذلك كان يفعل بالثياب والأثاث؛ كان جميع ما فى منزله مُظهِر مُسَبَّل، وكل من دخل عليه من إخوانه، إن شاء قطع من المسلوخ فشوى أو طبخ، وإن شاء أكل من الخبز بما وجد من الأدم، ومن شاء لبس من أثوابه ما شاء، فكان ذلك مُشاعاً فى منزله لمن أراد تناوله. وكان الثورى يقول: إذا زارك أخوك فلا تقل له كُل، أو أقدم إليك، ولكن قدم إليه ما عندك، فإن أكل وإلا فارفعه.

(١) فى (هـ): «فضل».

ومن ظنّ فيه فاقة من الفقراء، فقصده بعض إخوانه يتصدى للأكل عنده، فجائز له ذلك بشرطين: لا يكون عنده موجود من طعام، ونيته أن يُوجِرَ أخوه، ويكون هو الجالب لأجره؛ لأنه عرضة للمثوبة، فهذا داخل في التعاون على البر والتقوى، وداخل في التحاض على طعام المسكين، ونفسه كغيره من الفقراء، ولأن أخاه لا يعلم بصورة حاله، ولو علم لَسَرَهُ ذلك، ففيه إدخال السرور عليه من حيث يعلم، وقد فعل هذا جماعة من السلف.

وقد روى بمعناه أثر من ثلاثة طرق للسلف الصالح، منهم عون بن عبد الله المسعودي، كان له ثلاثمائة وستون صديقاً، وكان يكون عنده كل واحد يوماً. وآخر كان له ثلاثون صديقاً، فكان يكون عند كل واحد ليلة. وبعضهم كان له سبعة إخوان، فكان يكون عند كل واحد يوماً وليلة. كانوا يقدمون هذه الأخلاق مع إخوانهم، ويؤثرونها على المكاسب والمعلوم، وكان إخوانهم معلومهم، ولم يكن هؤلاء يتكسبون ولا يدخرون، وكانت لإخوانهم فيهم نية صالحة، يسألونهم ذلك ويُقسمون عليهم فيه، ويرونه من أفضل أعمالهم، وكان هؤلاء الأضياف يكرمون إخوانهم بإجابتهم، وكونهم عندهم، ومنهم من كان منقطعاً في منزل أخيه قد أفرده بمكان يقوم بكفائته، ولا يبرح من منزله على الدوام، يحكم فيه ويتحكم كما يكون في منزل نفسه.

#### • ذكر غسل اليد:

ليس كل أحد يحسن أدب الغسل، كما ليس كل إنسان يعرف سنة الأكل، فمن غسل يده بأشنان ابتداءً بغسل أصابعه الثلاث أولاً، ثم جعل الأشنان في راحته اليسرى يابساً، ثم أمره على شفّيته حسناً وأنعم غسل فيه بأصابعه ظاهر أسنانه وباطنها وحنكه ولسانه، ثم غسل أصابعه من ذلك بالماء، ثم ذلك ببقية الأشنان اليابس أصابعه ظهراً وبطناً، ثم لم يدخل الأشنان ثانياً إلى فيه لثلا يعود بالعمر إليه من يده، وهذا يكفيه من سنة الغسل.

ومن غسل يد إخوانه بعد أكلهم من طعامه، فمن الأدب أن يصب على أيديهم الماء العذب، فمثل هذه الطائفة ونحوها تعرفُ حسن تفقُّد الرعاية، ويستبين

تعاهد الدعاة. وكان بعضهم يقول: يدعو الرجل إخوانه فينفق في الطيبات جُملة، ويحلّئهم بالخلاوة، ثم يمروا أفواههم بالماء المالح، فهذا يكون من نقص التعاهد وقلة التفقد.

• ذكر أخبار رويها في الآثار جاءت منثورة في الأطعمة والأكل من بين نقص وفضل من طريق السلف في صنائع العرب ثم نكن أدخلناها في تضعيف كلامنا لأنها منقولة من كلام القدماء؛

من حديث إسحاق بن أبي نجيح، عن عطاء بن ميسرة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعُوفى في ولده». وفي خبر سعيد بن لقمان، عن عبد الرحمن الأنصاري، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأكل في السوق ذنءة». هذا غريب مسند وليس بذلك، الصحيح أنه من قول التابعين إبراهيم النخعي ودونه.

وعن جُوَيْر، عن الضحاك، عن النَّزَال بن سَبْرَة<sup>(١)</sup>، عن عليّ عليه السلام قال: من ابتدأ غداه بالمِلح أذهب الله عز وجل عنه سبعين نوعاً من البلاء، ومن أكل كل يوم سبع تمرات عجوة قتلت كل داء في بطنه، ومن أكل كل يوم إحدى وعشرين زبينة حمراء لم يرَ في جسده شيئاً يكرهه. واللحم ينبت اللحم، والثريد طعام العرب، والفسفاذجات<sup>(٢)</sup> تعظم البطن وترخي الإليتين، ولحم البقر داء، ولبنها شفاء، وسمنها دواء، والشحم يُخرج مثليه من داء، ولم يستشف الناس بشيء أفضل من الرطب، والسّمك يذيب الجسد، وقراءة القرآن [في المصحف تجلو البصر]<sup>(٣)</sup>، والسواك يُذهب البلغم، ومن أراد البقاء - ولا بقاءً - فليباكر الغداء، وليقلّ غشيان النساء، وليلبس الحذاء، ويحفّف الرِّداء. [قيل: وما حِفّة الرِّداء في البقاء؟] قال: قلّة الدين.

وفي أخبار الأمراء أن الحجاج قال لتأذوق مُتطبيه: صِف لي صفةً آخذ بها ولا

(١) كذا في الأصول دون نقط.

(٢) في (د): «والسَّفِيذاجات». والخبر برمته في عيون الأخبار ٢٧١/٣، وليس فيه هذه العبارة.

(٣) أثبتتها اجتهاداً وهي ساقطة من عيون الأخبار أيضاً، وواضح أن ثمة كلاماً يتصل بالقرآن في صحة البدن.

أعدوها. قال له: لا تنكح من النساء إلا فتاة، ولا تأكل من اللحم إلا فتياً، ولا تأكل من المطبوخ حتى ينعم نضجه، ولا تشرب دواء إلا من علة، ولا تأكل من الفاكهة إلا نضيجها، ولا تأكلن طعاماً إلا أجدت مضغه، وكُل من الطعام ما أحببت، ولا تشرب عليه، فإن شربت فلا تأكل عليه شيئاً، ولا تحبس الغائط والبول، وإذا أكلت بالنهار فتم، وإذا أكلت بالليل فامش قبل أن تنام ولو مائة خطوة.

فيما قاله الفيلسوف حكمة، قد ورد في بعضها آثار، قد يروى في خبرٍ مقطوع، ذكره أبو الخطاب عن عبد الله بن بكير السهمي يرفعه: «من استقل بدائه فلا يتداوى، فربَّ دواء يورث الداء».

وكانت الحكماء تقول: دافع بالدواء ما حملت قوتك الداء. وقال بعضهم: مثل شرب الدواء مثل الصابون للثوب، ينقيه ولكنه يُخلقه. وقال بقراط الفيلسوف: الدواء من فوق، والداء من تحت، فمن كان داؤه في بطنه فوق سرتة سقى الدواء، ومن كان داؤه تحت سرتة حُقن، ومن لم يكن به داء من فوق ولا من تحت لم يُسق الدواء، فإن سقى عمل في الصحة داءً إذا لم يجد داء يعمل فيه. وفي الخبر: قطع العروق مسقمة، وترك العشاء مهمة. والعرب تقول: ترك الغداء يُذهب شحم الكادة؛ يعنى الإلية.

وقال بعضهم: نهانى الأطباء عن الشرب في تضاعيف الطعام. والعرب تقول: تعشّ وتمشّ، وتغدى وتمدى. يريدون: تمدد، فأبدلوا الألف من الدال الثانية كراهة التكرار ولازدواج الكلام. ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّى﴾ [القيامة: ٢٣]؛ أى: يتمطط، فأبدل من الطاء الثانية ألفاً، يعنى: مدّ مطاه: يرفع ظهره.

وأما في حبس الغائط: فقد قال بعض الفلاسفة: الطعام إذا خرج نحوه قبل ست ساعات فهو مكروه من المعدة، وإذا بقى فيها أكثر من أربعة وعشرين ساعة فهو ضرر على المعدة. ويقال: إن حبس البول يفسد من الجسد كما يفسد النهر ما حوله إذا سدّ مجراه ففاض من جوانبه. ويقال: إن أدواء<sup>(١)</sup> المفاصل ميراث حبس الريح.

(١) فى (هـ): «أرواح»، وفى (د): «أرياح».

قال الشيخ أبو طالب رضى الله عنه: قرأت في كتاب الحكماء: مدارُ صلاح الأمور في أربع: الطعامُ لا يؤكل إلا على شهوة، والمرأة لا تنظر إلا إلى زوجها، والملك لا يصلحه إلا الطاعة، والرعية لا يصلحها إلا العدل.

وقيل لبعض حكماء الروم: أى وقت الطعام فيه أصلح؟ فقال: أما لمن قدر فإذا جاع، وأما لمن لا يقدر فإذا وجد. ويقال: إذا كثرت المقدرة نقصت الشهوة. وقال كسرى لجلسائه: أى خصلة في الإنسان أضر؟ فقالوا: الفقر، فقال: البخل أضر من الفقر، لأن الفقير لا يجد، والبخيل يجد ولا يأكل.

وقيل لرجل ورؤى سمينًا: ما أسمىك؟ فقال: أكلى الحار، وشربى القار، والاتكاء على شمالي، والأكل من غير مالى. وقيل لآخر ورؤى حسن الجسم: ما أحسن جسمك؟ قال: قلة الفكرة، وطول الدعة، والنوم على الكظة<sup>(١)</sup>. وقيل لآخر رآه حكيم سمينًا: أرى عليك قטיפعة من نسج أضراسك فما هى؟ قال: أكل لباب البرِّ بصغار المعز، وأدهنُ بدهن البنفسج، وألبس الكتان.

والعرب تقول: العاشية تهيج الآبىة. أى أن الذى لا يشتهى الطعام إذا نظر إلى من يأكل هاجه ذلك على الأكل الذى يأباه لما رأى الآخر يغشاه.

ذكر الأصمعى أن بعض الحكماء أوصى ابنه فقال: يا بنى، لا تخرج من منزلك حتى تأخذ حلمك، يعنى تتعدى.

وكذلك يقال فى تناول الشىء قبل الخروج إلى السوق، وقبل لقاء الناس: إنه أقل للشهوة فى الأسواق، وأقطع للطمع بلقاء الناس، وأنشدنى هلال بن خثعم:

وأن قراب البطن يكفيك مَلْؤُهُ      ويكفيك سوءاتِ الأمورِ اجتنابُها

ورؤى بعض الصوفية يمشى فى السوق وهو يأكل، وكان ممن يشار إليه. قال: فقلت له: رحمك الله، تأكل فى السوق؟ فقال: عافاك الله، فإذا جعتُ فى السوق أكل فى البيت؟ فقلت: لو دخلت بعض المساجد. قال: أستحى منه أن أدخل بيته للأكل. هذا لأنه رأى الأكل من أبواب الدنيا، فدخل فيه من طريقها. كما قيل:

(١) الكِظَةُ: البِطْنَةُ، وشىءٌ يَعتَرى من امتلاءِ الطعامِ.

الأسواق موائد الأَباق، أَبقُوا من الخدمة فحُبسوا فى الأسواق. وفى خبر ابن عمر قال: «كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نُمشى، ونشرب ونحن قيام».

قال بعض أهل الطب: الحمية<sup>(١)</sup> أحد العلتين. ويقال: إن الحمية للصحيح ضارة، كما أنها للعليل نافعة، والدواء إذا لم يجد داء يعمل فيه وجد الصحة فعمل فيها. وأنشد بعض العرب:

وربة حزم كان للسقم علةً      وعلة برد الداء حبط التعلل

وقال القمى: من احتمى فهو على يقين من المكروه، وفى شكٍّ مما يأمل من العوافى.

وكان يقال: ليس الطبيب من حمى الملوك ومنعهم من الشهوات، إنما الطبيب من خلاهم وما يريدون، ثم دبر سياستهم على ذلك حتى تستقيم أجسامهم.

وقال المدنى عندنا بالحجاز لبعض الأعراب: أخبرنى بما تأكلون وما تدعون، فقال: كلُّ ما دبَّ ودرجَ إلا أمَّ حيين، فقال المدنى: ليهنى أمَّ حيين منكم العافية.

وفى الخبر «أن رسول الله ﷺ رأى صهيباً يأكل تمرًا وبه رمد، فقال له: تأكل التمر وأنت رمد؟ فقال: يا رسول الله، إنما أمضغ بهذا الشق الآخر، يعنى جانب العين السليمة، فضحك رسول الله ﷺ».

#### • ذكر أخبار جاءت فى التقلل والحمية وذم البطننة:

فى حديث إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال: قال أبو الدرداء: بس العون على الدين قلب نخيب، وبطن رغب، ونعظ<sup>(٢)</sup> شديد. نخيب: يعنى خفيفاً ضعيفاً، ورغب: يعنى واسعة طامعة.

قيل لبعض الحكماء: أى الطعام أطيب؟ قال: الجوع. أى به يطيب الطعام. كما قيل: نعم الإدام الجوع، ما ألقىت إليه من شىء قبله.

(١) الحمية: ما حمى من شىء.

(٢) النعظ: الشبق وشدة الشهوة.

وقال العتبي بن عبيد الله: قلت لرجل من أهل المدينة: يا أخى إنى لأعجب أن فقهاءكم أظرف من فقهاءنا، وعوامكم أظرف من عوامنا، ومجانينكم أظرف من مجانينا، قال: أو تدرى لم ذلك؟ قلت: لا. قال: الجوع. ألا ترى العودَ إنما صفا صوته من خلاء جوفه.

يقال: دعا عبد الله بن الزبير الحسين بن على رضى الله عنهما، فحضر هو وأصحابه فأكلوا، ولم يأكل. فقيل له: ألا تأكل؟ قال: إنى صائم، ولكن اجعلوا لى تحفة الصائم. قالوا: ما هى؟ قال: الدهن والمجمر.

وكذلك يقال: الكحل والدهن أحد القرايين، واللبن أحد اللحمين، والفاكهة والحديث للضيف أحد الضيافتين، فيستحب لمن كان صائماً وحضر ولم يأكل أن يُطَيَّب وَيُحَيَّى، فذاك زاده.

روى أن عبد الرحمن بن أبى بكرة كان على خوان معاوية، فرأى معاوية رضى الله عنه لَقَمَ عبد الرحمن، فلما كان بالعشى راح إليه أبو بكرة وحده، فقال له: ما فعل ابنك التلقامة؟ قال: اعتلّ. قال معاوية: مثله لا يعدم علةً.

وقيل لأبى بكرة: إن ابنك أكل حتى بِشِمَ. قال: لو مات ما صليتُ عليه.

ويقال: للْبَشِمِ سُكْرٌ كَسُكْرِ الخمر.

وسئل الحارث بن كلدة طبيب العرب: ما الدواء الذى لا داء فيه؟ فقال: هو الأزم. يعنى الحمية.

وقيل لجالينوس: إنك تُقَلُّ من الطعام. فقال: غرضى من الطعام أن آكل لأحيا، وغرض غيرى من الطعام أن يحيا ليأكل.

ويقال: ما أدخل الإنسان جوفه أنفع من الرمان ولا أضر من المالح، ولأن يتقلل من المالح خير من أن يستكثر من الرمان. هذا لذم الاستكثار وإن كان مما ينفع، ومدح القلة وإن كان مما يضر.

حدّثت عن عبد المنعم بن إدريس، عن أبيه، عن وهب بن منبه، قال: قال لقمان لابنه: يا بنى، إن طول الجلوس على الخلاء يرفع الحرارة إلى الرأس،

ويورث الباسور، ويوجع له الكبد، اجلس هويئاً وقم. فكَتَبْتُ حِكْمَتَهُ عَلَى بَابِ الْحُشِّ<sup>(١)</sup>. ويقال: سأل الحجاج جلساءه: ما أذهب الأشياء للإعياء؟ قالوا: أكل التمر. وقال بعضهم: الحمَّام. وقال بعضهم: الجماع. وقال آخر: الضَّمَانِخُ<sup>(٢)</sup>. فقال تياذوق الطيب: أذهبُ الأشياء للإعياء قضاءً الحاجة.

حدثت عن بعض الأطباء: أن رجلاً شرب خَبَثَ الحديد المعجون، فبقى في جوفه، واشتد به وجعه. قال: فسحقتُ له قطعة مغناطيس، وسقيته إياه، فتعلق بالخبث، وخرج مع الغائط.

وروى الأصمعي عن جعفر بن سليمان قال: قال تياذوق الفيلسوف: إنَّ اللحم على اللحم يقتل السباع في البرية. قال: ثم قال لي جعفر: قالت جارية لنا: كان لنا ظبي فمرَّ بعجين قد هَيَّئَ فأكل منه حتى حَبَطَ؛ والحَبَطُ انتفاخُ الجنين، فسُلِّخَ فوجد قد شَرِقَ بالدم. فقال يونس الطيب: هكذا يصيب الإنسان إذا بَشِمَ، يشرق قلبه بدمه.

وقال الأصمعي عن جعفر والى البصرة أنه قال لإنسان أكل يقيء إذا أكل: لا تفعل، فإن المعدة تَضَعَنُ إلى القيء كما تَضَعَنُ الدابة العلف، فلا ينضج الطعام. معنى: تَضَعَنُ: أى تألف وتعتاد [وتميل]. وقال بعضهم: سئل تياذوق عن البَخَرِ، فقال: دواؤه الزيبب يُعَجَنُ بالسَّعْتَرِ، ثم يؤكل أسبوعين أو ثلاثاً. وقال الأطباء: معرفة خفة الماء أن يكون سريع الغليان، سريع البرد، ويكون قبالة الشمس مجراه على الشَّمال، ومروره على الطين الأحمر، وعلى الرمل.

ذكر أبو طالب رضى الله عنه أن هذا آخر الزيادة من الأقوال.

وينبغي إذا حضرت الألوان أن يبتدئ بتقدمة الألف فالألطف، والأطيب فالأطيب أولاً، مثل أن يبتدئ بالمشوى قبل الثريد، وتُقدَّم الطباهِج قبل السُّكْبَاج<sup>(٣)</sup>،

(١) الحُشُّ والحِشُّ: المخرُج، لأنهم كانوا يقضون حوائجهم فى البساتين.

(٢) الضَّمَانِخُ: يقصد به الطَّيِّب، من الضَّمَخ: وهو لطح الجسد بالطيب حتى كأنه يقطر.

(٣) الطباهِج: ضرب من قلى اللحم، فارسى معرب. والسكباج: طعام يعمل من اللحم والخل مع



فذلك سنة العرب وطريقة السلف، ليصادف جوعهم أطيب الطعام، فيستوفوا من ذلك وافر النصيب، فيكون أثوب لصاحبه وأقل لأكلهم فيما بعد، فإن احتاجوا إلى ما بعده من غليظ الطعام تناولوا منه قليلاً يسدّ خلالاً إن بقي، وإنما قدم أبناء الدنيا الألوان الغليظة على اللطيفة، ليتسع أكلهم وتتفتق شهواتهم، فيكون اللون اللطيف موضعاً آخر، ليكونوا قد أكلوا من اللون الأطيب الأجود أقل، فهذا غير مستحب عند أبناء الآخرة.

وقد كان بعض المتقدمين يقدم جملة الألوان في مكان واحد ليأكل كل إنسان ما يشتهي على المعاينة الموجودة، وهذا حسن، ليكون ما يأكلون معلوماً لهم فيتخيرون.

ولو قال لهم، إن لم يكن عنده إلا لون واحد: ليس يحضر غير هذا، ليستوفوا منه ولا يتطلعوا إلى غيره، كان صواباً.

حدثني أبو بكر الذهبي قال: قدم إلى رجل بالشام - وكان قد دعاني - لوناً من طبيخ، فقلت له: عندنا بالعراق يُقدّم هذا اللون آخر الألوان. قال: وهكذا هو عندنا بالشام. قال: فاستحييت<sup>(١)</sup>، إذ لم يكن عنده غيره.

وقال في آخر عن شيخ له: كنا عند رجل في جماعة، فجعل يقدم إلينا ألوان الرؤوس؛ منها طبيخاً ومنها مشوياً، وقديداً. قال: فجعلنا نقصر في الأكل نتوقع بعدها الأبدان أو غيرها من الألوان. قال: فجاءنا بالطست، ولم يقدم غيرها. فقال لي شيخ لنا كان معنا من الصوفية: هو سبحانه يقدر أن يخلق رؤوساً بلا أبدان. قال: فبتنا تلك الليلة جياعاً، وطلب بعضنا في آخر الليل خبزاً أو فتيتاً للسحور.

وينبغي أن يمكنهم من تبقية الألوان عندهم، ولا يسرع رفعها من بين أيديهم، حتى يرفعوا أيديهم، ويقضوا من كل لون وطهرهم، فإنه من الأدب والمعروف، ولعل فيهم من يكون عنده ما حضر أشهى إليه مما غاب، مما يقدم في المستقبل،

(١) في (هـ): «فاستحييت».

وقد يكون فيهم من به حاجة إلى فضل أكل لفضل جوع، فيتغنص عليه قبل أن يقضى ما فى نفسه. حدثنى أبو عبد الله الوراق عن الستورى الصوفى أنه حضر على مائدة عند بعض أبناء الدنيا وكان مبخلاً، قال: فقدّم جملاً، فلما رآهم يمزقونه كل ممزق ضاق صدره، فقال: يا غلام، ارفع إلى الصبيان، قال: فرجع الجمل إلى داخل الدار، فقام الستورى يعدو خلف الجمل، فقال له صاحب الدار: إلى أين يا أبا عبد الله؟ فقال: أمرُّ أكلُ مع الصبيان، فاستحيا الرجل وأمر برد الجمل حتى يستوفى منه الجماعة. قلت: وصبرَ على حكم الله.

وروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أكرموا الخبز فإن الله عز وجل أنزله من بركات السماء». فمن إكرام الخبز أن لا ينتظر الأدم ويؤكل مع ما حضر معه من الملح والخلّ والبقل، وأن لا يجعل تحت شيء من آلة المائدة، ولا تحت غضارة، مثل أن يسند به شيء، ولا يتخذ طبقاً لشيء، فإن وُضع عليه ما يؤكل به فلا بأس.

ومن السنة والأدب أن لا ينتظر بالطعام غائب إذا حضر جماعة، ولكن يأكل من حضر؛ فإن حرمة الحاضر مع حضور الطعام أوجب من انتظار الغائب، إلا أن يكون الغائب فقيراً فلا بأس أن ينتظر، ليرفع من شأنه ولئلا ينكسر قلبه، فإن كان الغائب غنياً لم ينتظر مع حضور الفقراء، فإن انتظار الغنى معصية، لما روى أن النبى ﷺ قال: «شرّ الطعام طعام الوليمة يُدعى إليها الأغنياء ويُترك الفقراء»، فسمى الطعام شريراً لأجل الأغنياء، والطعام لا تعبُدُ عليه، وإنما الشرّ اسم لأهل الطعام الداعين الأغنياء عليه التاركين للفقراء؛ لأنهم دعوا أشباههم من أهل الدنيا، وتركوا أهل الله تعالى من أبناء الآخرة، لبعدهم من الله تعالى، وقربهم من الدنيا. ولا ينتظر الواحد مع حضور الجماعة، وبعضهم يقول: لا تنتظر الجماعة مع حضور الواحد، كأنه جعل الطعام لمن حضر. وإذا حضر الطعام لم يتوقف دونه، ولا يتشاغل عنه بشيء من صلاة فما دونها، فترك الطعام موضوعاً لا يستعمل مكروه، ويقال: إن الملائكة عليهم السلام تقف إذا وُضع الطعام حتى يؤكل أو يرفع، فإذا أكل أو رُفِعَ قعدت الملائكة عليهم السلام.

وأكره وضع الرجل بين يدي أخيه شيئاً من الأطعمة؛ لمعان شتى، أحدها: لعله أخذ الطعام من موضعه أحب إليه من موضعه بين يديه، فيلتزم أكل ما جعله تحملاً، أو لعله يكره تلوث الرغبة بالإدام، وربما بقى الرغبة موضوعاً غير مأكول فيكون مكروهاً، أو لعل غيره ممن يُحمل إليه يكره أكله، وربما كان يتقيه الرغبة فارغاً أوفق؛ لأنه يصلح لغيره، فإذا لوث به لم يصلح إلا له، فيضطر العبد إلى أكله، فإن كان الأكل شديد الحياء، مقصراً عن تناول الطعام، أو بعيد المكان منه، أو كان المأكول نوعاً واحداً، فلا بأس بذلك، ولو جعل في طرف كان أوفق؛ لما ذكرناه.

والتلقيم حسن قد فعله الإخوان ما لم يستحي الملقم من ذلك أو يكره؛ فيتحمّله على تكره.

ولا يصلح أن تقام العبيد قياماً على الطعام يتعاطون الأصحاب والأكواب، فإن هذه سيرة الأكاسرة، إما أن ينصرفوا أو يقعدوا، فإن احتيج إليهم دعى بما معهم عند الحاجة. وقيامهم بالشمع والمراوح مكروه. وكان رسول الله ﷺ إذا أكل عنده رجل أمر عبده أن يقعد أو ينصرف، فإذا طعم الجماعة فليُنصرفوا ولا يقعدوا للحديث، فلعله أن يثقل على أهل المنزل، ويستحيون.

وروينا عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال: نزلت هذه الآية في الثقلاء: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ [الاحزاب: ٥٣]. وقال أنس بن مالك: ذكر الله تعالى الثقلاء في كتابه فقال تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾. وكان أبو حنيفة يقول: ينبغى للإنسان أن يخاف الثقل من نفسه، فمن أمن أن لا يثقل ثقل.

وكان الأعمش إذا أطال الرجل الجلوس عنده ينشد:

فما الفيلُ تسجبه ميّناً      بأثقلَ من بعضِ جُلّاسِنَا  
ولو عَلِمَ الثَّقِيلُ مِنْ نَفْسِهِ      تثاقلَ عَنَّا فلم يأتِنَا

وقال حماد بن سلمة: الصوم في الصحراء من الثقل. وكان الجنيد يقول، وقد

ذكره مرة عن يحيى بن أكثم القاضى: من خرج إلى الصحراء يتنزه، ولم يكن معهم طعام، تنزهت الصحراء فى عقولهم.

وقال بعض الأدباء: الانقباض مع المنبسطين ثقل، والانبساط مع المنقبضين سُخْف. فهذا كأنه أراد مع أبناء الجنس من الإخوان على ترتيب الأخلاق، ونظام الحكمة، وهو مع غيرهم على غير هذا الترتيب ينقلب لانقلاب أوصافهم، فيصير الانقباض مع المنقبضين ثقل؛ لأنه يزيدهم قبضاً، فيكون زيادة على القدر، وقد جعل الله لكل شىء قدراً، كما جعل لكل أمر وقتاً، ولكل وقت حكماً، ويصير الانبساط أيضاً مع المنقبضين سُخْفاً؛ لأنه مجاوزة القدر معهم، فيكون المحمود من ذلك على هذا الوجه أن ينقبض مع المنبسطين من العموم؛ ليعتدل حالهم، وينبسط مع المنقبضين؛ لِيَبْسِطَهُمْ بِبَسْطِهِ لَهُمْ؛ لِقَبْضِ وَصْفِهِمْ<sup>(١)</sup>. والتوسط من هذا ما قاله الشافعى رضى الله عنه فى الجملة: الانقباضُ عن الناس مكسبةٌ لعداوتهم، والانبساط مجلبة لقرناء السوء، فكن بين المنقبض والمنبسط. فأما الإخوان والنظر فى الحال والخصوص من أهل الأحوال والعلماء على كل حال، فإنهم آحاد وأفراد لا يقاس عليهم غيرهم من الأعداد. قال بعض الصوفيين: الأكل على ثلاثة معانٍ: مع أبناء الدنيا بالأدب، ومع الفقراء بالإيثار، ومع الإخوان بالانبساط. وقال آخر: ومع الإخوان كيف شئت.

وحدثنى بعض أشياخنا عن بعض الصوفية قال: قلتُ لشيخ من أصحاب الجنيد رضى الله عنهم: كنتم تخرجون مع الجنيد إلى الصحراء، فكان يمزح معكم وضحككم. قال لى: هو كان يبسطنا ويعلمنا المزاح. ولقد رأيت يوماً ونحن نأكل وقد أخذ أبو أحمد القلانسى صاحبنا لقمة وطيبها وهياها ورفعها إلى فيه ليأكلها، فاستلبها منه الجنيد رضى الله عنه وجعلها فى فيه، فجعل أبو أحمد يقول: حرام حرام، فقال الجنيد رحمه الله: ما رأيت إلا أنك قد جعلتَ عليها سُكراً ثم بلعها.

وقد قيل لابن المبارك: ما الأدب بين الإخوان؟ فقال: ترك الأدب. وقال آخر: ترك الأدب مع أهل الأدب من الأدب. ذلك بأن الأدب فيه تحمُّلٌ وتعمُّلٌ، وهو

(١) هذه عبارة (د)، وفى (هـ): «ليسطه بِبَسْطِهِ لَهُ، لقبض وصفه».

من باب الرياضة للمريدين، والمستعمل مع المبتدئين والعلماء قد يقدرُوا، والأدباء قد غيرُوا الطريق.

وكان جعفر الصادق رضى الله عنه يقول: أثقل إخوانى علىَّ من أتكلف له، وأحبُّهم إلىَّ من أكون عنده كما أكون وحدى.

وقال بعضهم بمعناه: وأطيب الأكلِ مع الإخوان كما يأكل الرجل وحده أو مع عياله.

وقد قال علىُّ عليه السلام: شرُّ الأصدقاء من تتكلف له. وقال أيضاً: شرُّ الإخوان من أحوجك إلى مداراة أو ألكأك إلى اعتذار.

وكان ابن المبارك يقول: إذا قلت لأخيك قُمْ بنا، فقال: إلى أين؟ فليس ذلك بأخ. وقال مسلمة بن زياد فى معناه: إذا أشرت إلى أخيك فلم يتبعك فليس أخاك. وقال سفيان: ألدُّ الأشياء محادثة الإخوان، والانقلاب إلى كفاية.

وكان بعضهم يقول فى حضور الدعوة مع الإخوان، والمؤانسة على الطعام: ليس هو من الدنيا، وهو من نسيم الآخرة أُخْرِجَ إلى الدنيا، تُرَوِّحَ به القلوب. يعنى: من الكروب بمجالسة العامة، ومن النظر إلى الكافة. وفى الخبر: «أول ما يُرفع من هذه الأمة: الخشوع ثم الألفة».

وكان بشر بن الحارث يقول: قد ذهب عن قلبى كل شىء من الدنيا إلا الألفة فإنها لم تنصرف عن قلبى؛ لأنه يقال: لا تكون الألفة إلا فى كريم ولا يؤخذ الأئس إلا من كريم.

ذلك لأن الأئس نورى، والألفة جوهرى، فإذا وُجد النور من الأئس فى الألفة من الجوهر فهو الكوكب الدرئ، فتدبّر بهذا ضده، فإذا رأيت ظلمة فى طينى وجدت وحشة فى نفور، فأثرت الوحدة فى مجالسة القبور. والوحشة لا تكون إلا فى ظلمة، وإذا كان الضوء هو النور كان الأئس، فتدبروا يا أولى الألباب<sup>(١)</sup>.

(١) من قوله: «والوحشة» إلى هنا من (د).

وقد كان بشر رحمه الله يقول: لا تجب دعوة بخيل ولا تسره، فإن الله تعالى يكره أن تسرَّ بخيلاً. وقال أيضاً: صاحب ربيع سخى أحبُّ إلى من عابدٍ بخيل.

وقال ابن عباس رضى الله عنه: الفاجرُ السخىُّ أرجى من العابدِ البخيلِ. وقال أبو الحارث: النظر إلى الأحمق سُخنة عین، والنظر إلى البخيل قسوة قلب.

وكان بعضُ السلف يقول: مؤاكلةُ الأسخياء دواء، ومؤاكلةُ البخلاء داء. وقد قيل: إنَّ السخاء على الطعام أفضل من السخاء بالمال؛ لأنه أقربُ إلى شهوة النفس لحضوره، ولأنه هو المبتغى من المال، إذ كان المال إنما يُراد لأجله، فهو لبُّ المال، وكذلك هو شقيق النفس، لأنه هو المخالطُ للجسم، وقيل: هو سخاء النفس بالمحبوب، وهو أحد الوجهين في قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قيل: بذل الطعام للعامة، وكذلك نصَّ الله تعالى عليه مفرداً ثم نوعَ المطعمين منه أصنافاً، فقال تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨] فالهاء: عائدة على الطعام، فصار محبوب النفس، فمن أسخى ممن آثر بمحبوبه أخاه في الله عز وجل فقد جاد بنفسه، وهو نهاية السخاء، كما قال بعضهم:

يَجُودُ بِالنَّفْسِ إِذْ ضَنَّ الْبَخِيلُ بِهَا      وَالْجُودُ بِالنَّفْسِ أَقْصَى غَايَةِ الْجُودِ

وكذلك قال بعضُ الصحابة رضى الله عنهم، أحسبه ابن مسعود: أسخى الناس عائشة رضى الله عنها؛ آثرت على نفسها من الجنة فوهبت لعمر رضى الله عنه موضع قبره، وهو روضة من رياض الجنة.

وكذلك قال الله تعالى في وصف المحبين من الأنصار المهاجرين الأخيار رضى الله عنهم لما آثروهم على نفوسهم عن المحبة فقال: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الحشر: ٩]، فالإيثار بالطعام لأنه محبوب النفس كما ذكرناه، لأن محبة الإخوان من أجل الله من أجود الجود، وأفضل الأعمال وأحسن الأخلاق. وكذلك قيل: السخاء عشرة أجزاء، تسعة منها في الإطعام إذ به تستبين جواهرُ النفوس. قيل: والبخل عشرة أجزاء،

تسعة منها في الشحّ على الإطعام . وكان بعض الحكماء يقول: السخاءُ على الطعام يستر البخل بالأموال، والبخلُ على الطعام يغطي السخاء بالمال . وفرّق بعضهم بين البخل والشحّ، فقال: البخلُ في النوافل والشحّ في الواجب .  
والأكل مع العيال أفضلُ من أكل الرجل وحده، والأكل مع الإخوان أفضل من الأكل مع العيال .

ويقال: اتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً بِإِطْعَامِ الطَّعَامِ، ويقال: بَأْتَهُ يَحِبُّ أَنْ يُعْطَى وَلَا يَأْخُذُ. وكان إبراهيم عليه السلام يُدْعَى أبا الضيفان، ولم يكن يأكل وحده، وكان يسير الميل والميلين والثلاثة في طلب من يأكل معه، وهو أول من اتخذ غرفة لها أربعة أبواب، باباً شرقياً، وباباً غربياً، وباباً قليلاً، وباباً دُبرياً، لثلا يفوته أحد من نواحي الأرض، فمن اتخذ أبواباً أربعاً على مثله واستنَّ بسنَّته لما اتخذه هو وإلا فهو له عبث، كما قال تعالى: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ﴾ [الشعراء: ١٢٨].

وأما القولُ في الزلَّة<sup>(١)</sup> فهي كما سميت زلَّةً إلا عند النبل الأجلَّة .

وكان بعض أهل الحديث إذا أكل مع إخوانه ترك من الطعام على رغيف يعزله معه . وكان سيار بن حاتم الزاهد إذا حضر على مائدة أكل لقيمات، ثم يقول: اعزلوا نصيبي . وذكره أبو عبد الله رحمه الله يوماً فتبسم، ثم قال رحمه الله: قد كنا ربما نضحك منه، نستغفر الله عز وجل . حضرنا يوماً في دعوة، فلما رُفِعَ الطعام وجيء بالحلوى، نزع قلنسوة طويلة من برود مخططة، وكان يقلبها ويقول: اجعلوا نصيبي فيها، وهذا شيخ لأحمد رضى الله عنه، سمع منه «كتاب الزهد» لمالك بن دينار، وكان عنده، عن جعفر الضبعي . ولا يصلح فعل هذا إلا مع الأجواد، وأهل الأئس من ذوى الوداد، فمن لم يحسن هذا عنده ولم يحبه من الداعين فلا يُعامل به . وقد حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً فيه شاة مشوية، فعزل من الشواء بين رغيفين، فأرسل به إلى فاطمة عليها السلام . فمن أراد أن يعزل زلَّةً عن مائدة، فليستأذن صاحبَ الطعام، أو يسأله ذلك، فيكون عن إذنه أو من فعله، فلعله يكره ذلك، فإن كان يراه فقد يستحي أن يمنعه .

(١) الزلَّةُ: اسم لما تحمل من مائدة صديقك أو قريبك، عراقية أو عامية .

• ذكر أخبار وردت في طعام السلف ومآكل العرب في شهوات القدماء من الأظعمة،  
قبل أن يحدثوا الألوان وابتدعوا الأفنان؛

روينا في أخبار العرب أن أعرابياً أدخل على كسرى فتعجب من جفائه وجهله، فقال له كسرى: أي شيء أطيب لحمًا؟ قال: الجمل. فقال: أي شيء أبعد صوتًا؟ قال: الجمل. فقال: أي شيء أنهض بالحمل الثقيل؟ قال: الجمل. فقال كسرى: كيف يكون لحم الجمل أطيب من البط والدجاج والفراخ والجداء؟! قال الأعرابي: يُطبخ لحم الدجاج والجداء وما ذكرت بماء وملح، ويُطبخ لحم الجمل بماء وملح، حتى نعرف فضل ما بين الطعمين. قال كسرى: كيف يكون الجمل أبعد صوتًا ونحن نسمع صوت الكركي من كذا وكذا ميلاً. فقال الأعرابي: ضع الجمل موضع الكركي وضع الكركي مكان الجمل حتى نعرف أيهما أبعد صوتًا. قال كسرى: تزعم أن الجمل يحمل الثقيل، والفيل يحمل كذا وكذا رطلاً، فقال: ليبرك الفيل وليبرك الجمل، ثم يحمل الفيل حمل الجمل، فإن نهض به فهو أحمل للأثقال.

حدثت عن أبي حاتم المقرئ، عن الأصمعي قال: قال مدني: الكبادات أربعة: العصيدة، والهريسة، والسَمِيذَةُ، والحَيْسَةُ<sup>(١)</sup>.

قال صَوَّارَةُ الأعرابي: أطول الليالي ثلاث: ليلة الهريسة، وليلة العقرب، وليلة جُدَّة إلى مكة.

قال<sup>(٢)</sup> سهل بن محمد الشجري عن الأصمعي: كنا عند الرشيد فقرب إلينا فالوذجة. فقال: يا أصمعي، حدثنا حديث مزرد<sup>(٣)</sup>، فقال: نعم، إن مزردًا كان غلامًا جشعًا، وكانت أمه تؤثر عيالها عليه بالطعام، فيحفظه ذلك، فخرجت أمه ذات يوم تُمِيرُ أهلها، فدخل مزرد الحيمة، وعمد إلى صاع دقيق وصاع تمر ومثله

(١) الخبر في عيون الأخبار ٣/١٩٧، وعنه أصلحت الأخطاء التي وردت بالخبر. السَمِيذَةُ: لباب الدقيق. والحَيْسَةُ: الأقط يُخلط بالتمر والسمن.

(٢) من هنا ليس موجودًا في (د)، وهو من (ه).

(٣) هو مزرد بن ضرار أخو الشماخ؛ كلاهما شاعر.



سَمْنًا، فجمعه وخبصه، ثم جعل يأكل ويقول<sup>(١)</sup>:

وَلَمَّا غَدَّتْ أُمِّي تُمِيرُ بَنَاتِهَا  
أَغْرَتُ عَلَى الْعِكْمِ الَّذِي كَانَ يُمْنَعُ  
لَبَكْتُ بِصَاعِ حَنْطَةَ صَاعِ عَجْوَةٍ  
إِلَى صَاعِ سَمْنٍ فَوْقَهُ يَتَرَيِّعُ  
وَدَبَلْتُ أَمْثَالَ الْأَثَافِيِّ كَأَنَّهَا  
رِءُوسِ نِقَادٍ قُطِّعَتْ يَوْمَ تُجْمَعُ  
وَقَلْتُ لِبَطْنِي أَبْشِرِي الْيَوْمَ إِنَّهُ  
حِمِّي أَمِنْ فِيهَا تَحُوزُ وَتَرَبُّعُ  
فَإِنْ يَكُ مَصْفُورًا فَهَذَا دَوَاؤُهُ  
وَإِنْ تَكُ غَرْنَانًا فَذَا يَوْمٌ تَشْبَعُ

فضحك الرشيد حتى استلقى، وقال: كلوا بسم الله فهذا يوم تشبع.

فى هذا غريب يُحْتَجُّ به فى أشياء: قوله تَمِيرُ: من الميرة، أى تجلب لهم الطعام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَنَمِيرُ أَهْلَنَا﴾ [يوسف: ٦٥]. العكم: الغرارة المشدودة، ومنه قول المرأة فى حديث عائشة رضى الله عنها: «عَكُومُهُ فِسَاحٌ» أى أوعيته واسعة، تمدح زوجها أبا زرع بذلك. لبكت: خلطت خلطًا فيه لُزوجة. قوله يتريع: من الربيع وهو النماء والزيادة. ديلت: أجدت ديلة ديلة؛ أى قطعة قطعة، كقول الأول: فِدِيلٌ واندف. وقد ذكرناه قبيل ذلك. الأثافى: [الحجارة التى توضع عليها] القدر، واحدها: أُنْفِيَّة. ورءوس نقاد: الحدا. مصفورًا: من الصفراء يعرض للجوف من التخمة. الغرثان: الجائع.

قيل لبعض العرب: أى شىء يُشْتَهَى يوم قرّ، فقال: ثريدة دكنا من الفلفل، رقطاع من الحمص، ذات جناحين من اللحم، أضرب فيها ضرب ولىّ السوء فى مال اليتيم.

وحُدثنا عن ثعلب عن ابن الأعرابى قال: يقال: أطيب اللحم عُوْدَهُ، أى أطيبه، ما ولىّ العظم، فيعلق به كأنه عاذ به<sup>(٢)</sup>.

ورويانا مرة: قيل لابن الأعرابى: ما أطيب اللحم؟ قال: ما عاذ بالعظم. وهذا

(١) الأبيات فى اللسان (ربيع)، وفيها بعض اختلاف فى الرواية. وانظر الأبيات أيضًا فى عيون الأخبار ٣/٢٠٤ باختلاف فى الرواية.

(٢) إلى هنا تنتهى الزيادة فى (هـ).

يُحتج به في الاستعاذة من قوله تعالى: أعوذ بالله؛ أى أتعلق به.

وفى الخبر: «كان رسول الله ﷺ يعجبه الفرائص من اللحم». الفريصتان: لحمتا الكتف؛ لرقتها واتصالها بالعظم. وفى الخبر المفسر: كان يعجبه لحم الكتف، ويأكله ويقول: هو أقرب إلى الهادى أى العنق، وكان يكره لحم المثانة، والمباعر وما قرب من الثدي، والألْيَةَ لقربها من الخبث. وكان لا يأكل الأليَّةَ فخذُ من العرب ويقولون: هى الاستُ وأصلُ الجاعرة. يقال منه فلان البلوى. وبعض العرب يأنف من أكل المخ ويراه من الرقة والشرة. وأُشُدُّ فى مدح رجل:

\* ولا ينتقى المخ الذى فى الجماجم \*

النَّقَى: المخ، والشاة التى لا تُنقى لا تجوز فى الهدى، لأنها مهزولة، فقوله تنتقى أى: تفتعل، من النَّقَى.

وحدثنا عن أبى يعلى المنقرى قال: حدثنا الأصمعى قال: قيل لأعرابى: أحسن أن تأكل الرأس؟ فقال: نعم، أبخَصَ عينيه، وأسحا خديَّه<sup>(١)</sup>، وأفك لحبيه، وأرمى بالدماغ إلى من هو أحوج إليه منى. يقال: بخَصَ عينيه بالصَّاد. والبخس بالسين: النَّقص فى الوزن. قال جعفر بن سليمان<sup>(٢)</sup>: شيثان لا يزيدهما كثرة التفقد شيئاً: الطَّيب، والقَدْر، ولكن يطيبهما إصابة القدر والمعنى فى مواضعه ووقته. وقال أبو صَوَّارَةَ: الأرز الأبيضُ بالسمن، والسلا بالسكر الطَّبْرَزْد<sup>(٣)</sup>، ليس من طعام أهل الدنيا.

وقال رسول الله ﷺ: «بيتٌ ليس فيه تمر جياعٌ أهله»، وقال ﷺ: «نعم الإدام الخَلّ»، وقال ﷺ: «سيد الإدام الملح»، والخبر الآخر: «سيد الإدام فى الدنيا والآخرة اللحم»، وقال ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا بالزيت فإنه من شجرة مباركة»، ورواه يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير عن عقبة بن عامر فقال فيه: «عليكم بالشجرة التى نادى الله عز وجل منها موسى عليه السلام؛ زيت الزيتون،

(١) أسحاً خديه: أفشُر ما عليهما من الجلد.

(٢) هذا الخبر ليس فى (د).

(٣) السكر الطبرزد: السكر الأبيض.

ادهنوا به فإنه شفاء من الباسور».

وروى محمد بن زياد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس رفعه: «أكرموا الخبز فإن الله تعالى سخر له ما فى السموات والأرض»، هذا لأنه يقال: لا يستدير الرغيف حتى يُعمل فيه ثلاثمائة وستون صنعة، أولهم ميكائيل الذى يكيل الماء من البحر المطبق الأعلى للخبز، ثم السحاب الذى يحمله، ثم الرياح التى تثيره، وآخره الخباز، فكم من نعمة فى جميع ذلك؟ وكم فى كل نعمة من نعم؟ فسبحان المنعم على خلقه بوصفه، والحمد لله على نعمه برحمته وفضله.

وفى الإسرائيليات: شكَا نبي من الأنبياء إلى الله عز وجل الضعف، فأوحى الله تعالى إليه: اطبخ اللحم باللبن فإن القوة فيهما.

وفى خبر آخر: شكَا نبي من الأنبياء إلى الله تعالى قلة الولد، فأوحى الله عز وجل: كُلّ البيض. ومن أخبار العرب: أن رجلاً أسرَّ رجلين من الأعراب [فى الجاهلية]، فخيرهما بمَ يعشيها بين لحم وتمر، فاختار أحدهما اللحم، واختار الآخر التمر، فعُشِّيَا ثم أُلْقِيَا بالفناء وذلك فى برد شديد، فأصبح صاحب اللحم خامداً، وأصبح صاحب التمر تَرَزُّ<sup>(١)</sup> عيناه. وقال النابغة يصف الصيحانية:

صِغَارُ النَّوَى مَكْنُوزَةٌ لَيْسَ قَشْرُهَا إِذَا طَارَ قَشْرُ التَّمْرِ عَنْهَا بِطَائِرٍ<sup>(٢)</sup>

قال الأصمعى عن ذى الرمة: إذا قلت للرجل: أى اللبن أطيب؟، فإن قال: قارص، فقل: عبد من أنت<sup>(٣)</sup>؟ وإن قال الحليب، فقل: ابن من أنت؟

ومرَّ رجل من قريش بامرأة من العرب فى بادية، فقال: هل من لبن يباع؟ فقالت: إنك للثيم أو قريب عهد بقوم لثام. فكأنها استكثرت بيع اللبن، لأنهم يمنحونه مجاناً.

وقف معاوية رضى الله عنه على امرأة من الأعراب فقال: هل من قري؟

(١) ترز عيناه: توقدان.

(٢) ديوانه، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ص ٩٩.

(٣) قارص: أى حامض، فهو إذن عبد باستطابته إياه لأنه يأكل ما يفضل من مواليه.

قالت: نعم. قال: ما عندك؟ قالت: خبز خمير، ولبن فطير، وماء نمير؛ أى صاف. فالعرب تقول: إن الرثيثة ما تَفَثَأُ الغَضَب، هو اللبن الحامض يُحلب عليه الحليب، فيصير رائباً، وأنشده:

وَإِذَا خَشِيتَ مِنَ الْفُؤَادِ لِحَاجَةً      فَاضْرِبْ عَلَيْهِ بِجُرْعَةٍ مِنْ رَائِبٍ<sup>(١)</sup>

وزعم بعضهم أن اللبن إذا سُخِنَ بالنار وبعِيطَ بَعُودٍ من شجر التين راب من ساعته. قيل: فإذا أراد صاحبه ألا يروب وإن كانت فيه روبة جعل فيه شيئاً من الحَبَقِ، وهو الفُوتُنُجُ النَّهْرِي<sup>(٢)</sup>، فإنه يبقى كهيئته. وقيل لأعرابي: ما بالكم تأكلون اللحم قبل الشريد؟ قال: لأنّ اللحم ظاعن والشريد مقيم. قيل: فما تسمون المرق؟ قال: السخين. قال: فإذا برد؟ قال: لا ندعه يبرد.

قيل: ذكر العتبي عن أبيه: كان عبد الله بن زياد يأكل كل يوم أربع جَرَادِقِ<sup>(٣)</sup> أصبهاية وجُبناً قبل غدائه. قال العتبي: وحدثنا عيسى بن القاسم عن الشمردل وكيل آل عمرو بن العاص قال: قَدِمَ سليمان بن عبد الملك الطائفَ وقد عرفتُ استجاعتَه، فقال: يا غلام، أفرغتَ من غدائنا؟ قلت: نعم. فقال: وما هو؟ قلتُ: نَيْفٌ وثمانون قدرًا. قال: فأنتى بها قدرًا قدرًا، فأتاه بها وبطبق عليه رُقَاقٌ، فأكثر ما أكل من كل قدر ثلاث لقم، وأقل ما أكل لقمة، ثم مسح يده واستلقى على فراشه، وأذن للناس، فوُضِعَتِ الحِوَانَاتُ فجعل يأكل مع الناس بأكلهم<sup>(٤)</sup>.

وروى القَحْدُمِيُّ عن عمّه عن سليمان بن قبيصة، قال: عددت للحجاج أربعاً وثمانين لقمة، فى كل لقمة رغيف من خبز الماء، فيه ملء كفه من سَمَكٍ طرى.

وذكر بعض الإخباريين عن سعيد بن أسعد الأنصارى إمام جامع البصرة، أنه كان طفيلياً، ولم يكن تفوته وليمة إلا سعى إليها، وإذا كان دعوه سبق إليها فرجما بسط معهم البُسط، وأمر ونهى، وتعجل الأكل ثم ينصرف، فليل له فى ذلك،

(١) البيت والخبر فى عيون الأخبار ٢٠٨/٣.

(٢) الاسم الفارسى للحَبَقِ. والحبق: نبات طيب الرائحة. وسيط بعود: أى حُرْكٌ.

(٣) الجرادق - وبالذال المهملة أيضاً - واحده: جردق، وهو الرغيف.

(٤) هذا الخبر بأطول من هذا بكثير فى عيون الأخبار ٢٢٧/٣ - ٢٢٨.

فقال: إني أبادرُ بردَ الماء، وصفوَ القدور، ونشاطَ الحَبَّاز، وخلاءَ المكان، وغفلة الذَّبَاب، وجفافَ المنديل.

حَدَّثَنَا عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ<sup>(١)</sup> قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الشَّعْبِيِّ بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ طَبَقٌ خِلَافٍ<sup>(٢)</sup>، عَلَيْهِ خَبِزٌ وَجِبْنٌ وَزَيْتُونٌ، وَذَكَرَ غَيْرَ ذَلِكَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍ، بَاكَرْتَ الْغَدَاةَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَبْلَ ثَلَاثٍ: قَبْلَ أَنْ يَسْخَنَ الْمَاءُ، وَيَكْثُرَ الذَّبَابُ، وَيَأْتِنِي ثَقِيلٌ مِثْلَكَ.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي وَليمةٍ أَكَلَ وَأَلْقَى لِلخَبَّازِ دَرَهْمًا.

وَفِي أَخْبَارِ هِشَامِ بْنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ قَالَ: نَزَلَتْ بَابِنَةَ لِابْنِ هَرَمَةَ، فَقُلْتُ: انْحَرُوا جُزُورًا. قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ عِنْدَنَا. قُلْتُ: فَبِقِرَّةٍ. قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ. قُلْتُ: فَشَاةٍ. قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ. قُلْتُ: فَدِجَاجَةٍ. قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ. قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ أَبِيكَ:

لَا أُمَّتُ الْعُوذَ بِالْفِصَالِ وَلَا أُبْتَاعُ إِلَّا قَرِيْبَةَ الْأَجْلِ؟

قَالَتْ: فَذَلِكَ الَّذِي أَفْنَى مَا عِنْدَنَا. فَبَلَغَ ابْنَ هَرَمَةَ مَا قَالَتْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهَا ابْنَتِي حَقًّا، وَاشْهَدُوا أَنَّ دَارِي لَهَا، دُونَ الذَّكَورِ مِنْ وَلَدِي. الْعُوذُ: الْإِبِلُ الْمُسَنَّةُ، يَقُولُ: لَا أُمَّتُهَا بِأَوْلَادِهَا بَلْ أَنْحَرَهَا فِصَالًا، وَلَا أَشْتَرِي إِلَّا سَرِيْعَةَ النَّحْرِ.

قَالَ الْمَدَائِنِيُّ: كَانَ لِزِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَارِثِيِّ جَدَى يُوَضَعُ عَلَى مَائِدَتِهِ بَعْدَ الطَّعَامِ، لَا يَمْسُهُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ، فَعَشَى فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَوْمًا فِيهِمْ أَشْعَثُ، فَأَقْدَمَ أَشْعَثُ عَلَى الْجَدَى مِنْ بَيْنِ الْجَمَاعَةِ فَمَزَّقَهُ، وَذَلِكَ بَعَيْنَ الْحَارِثِيِّ، فَتَصَبَّرَ، فَلَمَّا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ، قَالَ زِيَادٌ وَهُوَ الْأَمِيرُ يَوْمَئِذٍ: أَمَا لِأَهْلِ السِّجْنِ إِمَامٌ يَصَلِّي بِهِمُ التَّرَاوِيحَ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَلْيَصَلِّ بِهِمْ أَشْعَثُ. فَقَالَ أَشْعَثُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: أَحْلَفُ أَنِّي لَا أَكَلْتُ لَحْمَ جَدَى أَبَدًا، فَضَحِكُ وَخَلَّى عَنْهُ.

(١) فِي (د): «سَلَامٌ».

(٢) طَبَقٌ خِلَافٍ: صِنْفٌ مِنَ الصَّفْصَافِ.

وقال بعضهم: مررت بطريق من طرق الكوفة، فإذا رجلٌ يُخاصم رجلاً وهو جارُهُ، ويقتلان، فقلت: أصلح بينهما أو جر، فقلت: ما بالكما تقتلان؟ فقال أحدهم: لا والله إلا أن صديقاً لى زارنى فاشتهدى على رأساً، فاشتريته وتغدّينا به، وأخذت عظامه فوضعتها على باب دارى أتجمل بها عند جيرانى، فجاء هذا فأخذها فوضعها على باب داره، يؤهم الناس أنه هو الذى اشتراه.

قال المدينى: كان للمغيرة أبو عبد الله الثقفى وهو على الكوفة جدى يوضع على مائدته لا يُمس، فعرض له أعرابى لم يعرف الرسم، فأكل لحمه، ومزق جلده، فقال له المغيرة: يا هذا تطالب هذا البائس بذحل<sup>(١)</sup>، هل نطحك أمه؟ فقال الأعرابى: وأبيك إنك لشفيق عليه، هل أرضعتك أمه؟!

حدثنا أن قاضى صنعاء دخل على أميرها، فما زال يحادثه إلى أن حضر غداؤه، فقدمت المائدة عليها قصعة من ثريد، فقال الأمير: أيها القاضى تقدم، فقال: إنى صائم، فأكل الأمير والقاضى يحدثه، إلى أن جىء بجمل فى آخر الطعام، فزحف القاضى إلى المائدة ومدّ يده فأكل منه، فقال الأمير: أيها القاضى، ألم تزعم بأنك صائم؟! فقال: قد كنت صائماً ولكنى على قضاء يومٍ أقدر منى على قضاء مثل هذا الجمل. ورواه غيره عن رجلٍ آخر بمعناه أن الوالى قال له: هلم الغداء، فقال: إنى صائم، فقدم فى الطعام جدى، فتقدم الرجل وأخذ يأكل، فقال: أليس زعمت أنك صائم؟! فقال: نعم، ولكن الأيام أكثر من الجدى.

ويقال: ثلاثة أشياء تورث الهزال: شرب الماء البارد على الريق، والنوم على غير وطاء، وكثرة الكلام برفع الصوت.

ويقال: أربعة تهدم العمر وربما قتلن: دخول الحمام على بطنية، والجماع على الشبّع، وأكل القديد اليابس، ومجامعة العجوز.

ويقال: أربعة أشياء تُفسد العقل إذا أكثر منها: أكل البصل، والباقلى، والخيار، والجماع.

(١) الذحل: الثار.

وقال النّظام: ثلاثة أشياء تُخلق العقلَ، وتُفسد الذّهْن: طول النظر في المرآة، ودوام النظر إلى البحر<sup>(١)</sup>، والاستغراق في الضحك.

ويقال: عشاءُ الليل يورث العشا. وعشرة خصال تورث النسيان: أكل سؤر الفأر، وأكل التفاح الحامض، وأكل الكزبرة الرطبة، والحجامة في النقرة، والبول في الماء الراكد، وطرحُ القملة في الطريق، والمشى بين جمّلين مَقْطورين، وقراءة كتاب القبور، والنظر إلى المصلوب، وكَنَسُ البيت بالخرقة.

قال الأصمعي: وسمعتُ أعرابياً يقول: اللهم إني أسألك مِيتَةً كَمِيتَةِ أَبِي خارجة، أكل بَدَجًا، وشرب مُعَسَلًا، ونام في الشمس، ولقى ربه عز وجل شعبان رِيَّانَ دَفَّان. مُعَسَلًا: لبنًا مشوبًا بالعسل. والبَدَج: الحَمَل.

#### • من الزيادات عن أهل الطب في الطبائع والمأكول<sup>(٢)</sup>؛

روى سليمان بن أرقم، عن الزهري، حدّثنا حديثًا غريبًا لم يُتابع عليه، تفردّ به عن صالح بن زياد، أن النبي ﷺ قال: «من يأت في بطنه جزرة أو جزرتان أو ثلاث أمن من القولنج والديبيلة».

وروى معمر بن خيثم عن جدته ربيعة، قالت: سمعتُ عليًا عليه السلام يقول: إذا أكلتم الرّمان فكلوه بشحمه فإنه دباغ المعدة، وذلك يوم الجمعة على المنبر.

وفي حديث إسماعيل، عن أبي خالد، عن طارق بن شهاب قال: بعث سليمان ﷺ بعض عفاريته، وبعث معه رجلاً وقال: انظر إلى صنيعه، وأخبرني به، ثم رده إلى. قال: فدخل السوق فنظر إلى الثوم يكال كيلاً، وإلى الفلفل يوزن وزناً، فضحك، وذكر بقية الخبر من أفعاله لم يكن فيه من المطعم غير هذا، فلما رده إلى سليمان ﷺ قال له: ممّ ضحكت؟ من الثوم والفلفل؟ قال: نظرت إلى الثوم وهو شفاء يكال كيلاً، وإلى الفلفل وهو داء يوزن وزناً<sup>(٣)</sup>. ورواه عبد المنعم بن

(١) كيف يفسد العقل النظر إلى البحر، لعلها محرفة، أو أنهم لم يدركوا قيمة البحر آنذاك.

(٢) يقصد بالزيادات أى زيادة على القراءة الأولى للكتاب، ومن ثم فهي لا توجد فى جميع النسخ التى بين يدي، وإنما فى (هـ) فقط.

(٣) انظر الخبر بتمامه فى عيون الأخبار ٣/ ٢٨٤.

إدريس عن أبيه عن وهب فقاله: كيلاً من الفلفل.

قال: ومرّ بعجوز دهرية تتطبّب تصف للناس البصل وتترك الثوم، قال: فضحك. فقال له سليمان: مم ضحكت؟ فقال: عجبت من هذه العجوز تصف للناس البصل وهو من الداء وتترك الشفاء وهو الثوم، وإنما كان بها مرة داءً فأكلت البصل فصادف منها بُراً فظنت أنه دواء.

قال بعض الإخباريين عن أهل الطب: إن الثوم إذا شوى بالنار ووضع على الضرس المأكول، أو دُلكت به الأسنان التي يعرض فيها الوجع من الرطوبة والريح ذهب ما فيها. وقالوا: ينفع من العطش الحادث من البلغم، ويقوم مقام الترياق من لسع الهوام والأمراض الباردة. قال: وتقول الروم في الثوم إنه دواء لمن أصابه وجع السقي في بطنه، وإن أكله من ظهر به حرّة من شرى أو غيره أبرأه<sup>(١)</sup>. وإن دُق الثوم يابساً وأغلى بسمن ولبن، ثم جعله من اشتكى ضرسه فيه سخناً، فأمسكه ساعة، ذهب وجع ضرسه، وهو نافع لمن اجتوى<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر في البصل أشياء من المنافع وغيرها، ويقال: دخل على نصر بن سنان وحوله بنون له صغار، فقال: هل تدرّون ما ولدى هؤلاء؟ هم بنو البصل؛ نأكله نيّاً ومطبوخاً ومشويّاً فنحتاج. قال: ويقول الأطباء في البصل: أنه يشهى الطعام إن أُكل نيّاً أو مطبوخاً، ويشهى الجماع، وإن دُقّ وشمه الإنسان عطس، ويشهى الطعام، وإن اكتحل بما به مع العسل جلا البصر، وإن وُضع مع الملح والسذاب على عضة الكلب نفع، والمسروق منه يدرُّ البول، والإكثار منه يفسد العقل.

وقال خالد بن صفوان يوماً لجاريته: أطعمينا جبناً، فإنه يشهى الطعام ويهيج المعدة، وهو يُعدُّ من زاد العرب. قالت: ما عندنا منه شيء. قال: لا عليك، إنه ما علمتُ ليقده في الأسنان، ويستولى على البطن، وهو من طعام أهل الذمة.

(١) كانت محرقة في الأصل، وأصلحتها من عيون الأخبار ٣/ ٢٨٥. والشرى: بُور بعضها صغار وبعضها كبار حكاكة.

(٢) اجتوى: من الجوى، وهو داء يأخذ في البطن لا يستمرأ معه الماء.



وروينا عن ابن عمر: ما يأتينا من العراق فاكهة أحبُّ إلينا من الخبز.  
قال: وسُمع عليٌّ يخطب على المنبر فقال: ألا إننا لم نغتنم من بيت مالكم شيئاً  
إلا هذه القارورة فيها مسك أهداها لى دهقان، قال: ثم حلَّ مئزره فأخرج  
القارورة، ثم قال: اللهم ورمانات من رمان حلوان، قال: وكان يعجبه الرمان.

### • ما ذكر به السويق:

روى عن الحسن رحمه الله: لا تسقوا نساءكم السويقَ، فإن كنتم لا بد  
فاحفظوهنَّ. وقال الرقاشي: السِّمَّة للنساء غُلْمَة، وهى للرجال غفلة. يعنى أنه  
يهيِّج النساء، ويقطع الرجال. وكان غسان بن عبد الحميد كاتب سليمان بن عليٍّ  
يقول لجاريته: إذا قلتُ لكِ خوِّصِي<sup>(١)</sup> لنا سويقاً فأخْثِرِيه، فإن الرجل لا يستحى  
أن يزداد ماءً يرققه به، ويستحى أن يزداد سويقاً يخْثُرُه به. ومرَّ عبد الله بن معاوية  
ابن عبد الله بن جعفر الطيار رضى الله عنه بعبد الحميد بن عليٍّ، وهو فى مزرعته،  
وقد عطش فاستسقاها، فخاضَ له سويقاً بسكر طبرزد وسقاها، فقال عبد الحميد:

شربتَ طبرزداً بغريضِ مُزِنِ	كذوبِ الثلجِ خالطه الرُّضابُ
فما إنَّ ماءً نا كغريضِ مُزِنِ	ولكنَّ الملاحِ بِكم عذابُ
وما إنَّ بالطبرزدِ طابِ لكنِ	بِمَسِّكٍ إنَّه طابِ الشرابُ
وأنتِ إذا وطئتِ ترابَ أرضِ	يطيبِ إذا مشيتِ بها الترابُ
لأنَّ يديك تنفى المَحَلَّ عنها	وتُحْيِيها أياديك الرُّطابُ <sup>(٢)</sup>

حدثت عن عبد الرحمن بن أخى الأصمعى عن عمه قال: كانت امرأة من بكر  
ابن وائل تنزلُ الطُّفاوَةَ، وكانت أدركت بعض أصحاب النبي ﷺ، وكان العباد  
يغشونها فى منزلها، فعاب عائب عندها السويق، فقالت: لا تفعل، إنه طعام  
المسافر، والعجلان، والحزين، والمريض، والمسنة، والنفساء، وطعام من لا يشتهى  
الطعام. وكانوا يقولون: السويق من عدد المسافر، وغداء المبكّر، وبلغه المريض،

(١) خوِّصِي: خوِّصُ الشراب: خلطه وحرَّكه. والحُثورة: ضدَّ الرِّقَّة.

(٢) الخبز والأبيات فى عيون الأخبار ٢٠٧/٣، وكذا الأخبار السابقة. والمحل: الجذب.

ويشُدُّ فؤادَ الحزين، ويردُّ من نفس الضعيف، وهو جيد في التسمين، ونقاوةِ البلغم، ومَسْمُونُهُ يصفَى الدم، وإن شئتَ كان ثريداً، وإن شئتَ كان خبيصاً، وإن شئتَ كان خبزاً.

وعن عائشة رضی الله عنها: كنتُ أُسَمِّنُ - وأنا جارية - لرسول الله ﷺ بالتمر والبطيخ، وفي الخبر: بالقثاء والرطب.

وفي حديث أبي جعفر: «كان رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالبطيخ، وهو يأكل من هذا مرة ومن هذا مرة». وروى هذا مجملًا: «كان رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب». والخبر المشهور: «أخذ رسول الله ﷺ لقمةً ثم وضع عليها تمرة وقال: هذه إدام هذه». وفي الخبر: «إذا أكل العبدُ التمر بالطلع غضب الشيطان وقال: بقي ابن آدم حتى أكل الحديث بالعتيق». وروى عن عمر رضی الله عنه: عليكم بالزيت، فإن خفتم ضرره فأسخنوه بالنار يصير كالسمن.

#### • من كتاب الطب:

قال أهل المعرفة بطبائع الأَطْعَمَة: أحمدُ التَّمُورِ: الهَيَّرُونُ، ثم البُرْنَى. وأحمدُ البسور: الجَيْسِرَانُ<sup>(١)</sup>. وقالوا: ما اصفرَّ من التمر أحمدٌ مما اسودَّ. قالوا: وخير السمك: الشَّبُوطُ، والبناني، والميَّاحُ، وخير البيض: بيضُ الشَّوَابِ من الدجاج، ولا خير في بيض الهَرَمَةِ. وأخف البيض الرقيق، وأثقله الصلب. ولا تعرِّضُ من الرأس للدماغ ولا للسان، ولا الغلصمة ولا الخراطيم<sup>(٢)</sup>، وأخفه لحم العنق من كل الحيوان، وفي الخبر: «العنق هادية الشاة وأبعدها من الأذى». والفُقَّاعُ<sup>(٣)</sup> يُشْرَبُ قبل الطعام ولا يشرب بعده، ولا يشرب اللبن ولا يؤكل إلا بعد وضع الشاة بشهر أو عشرين يوماً. ويؤكل بعد الباقلَى الفُؤُوزِجِ<sup>(٤)</sup>، فإنه يذهب بنفختِهِ، ويطرح في المَضِيرَةِ<sup>(٥)</sup> الفُؤُوزِجِ، ويؤكل بعد اللوبيا الخردل الرطب.

(١) الهَيَّرُونُ: البرى من التمر والرطب. الجيسران: جنس من أفخر أنواع البلح، معرب.

(٢) الغلصمة: رأس الخلقوم، وهو الجزء الناتئ من الحلق. والخراطوم: الأنف.

(٣) الفُقَّاعُ: شراب يتخذ من الشعير.

(٤) انظر فوائده في كتاب: الموجز في الطب، لابن النفيس، ص ١١١.

(٥) المضيرة: أن يطبخ اللحم باللبن حتى ينضج اللحم وتُخَثُرُ المضيرة.

يقال: أول ما عُرِفَتْ به حكمة بزرجمهر أن الملك حبسه، فقال: سلوا الملك أن يرزقكم مكانَ الأدمِ الأترج؛ ليكون القشر لطبيكم، ولحمه لفاكهتكم، والحماض لصباغكم، والحبُّ لدهنكم.

قال الفيلسوف: ويُغسل السويق بالماء الحار ثلاثاً، ثم يغسل بالماء البارد مرة، ثم يشرب. والملح يُستقبل به البطيخ في أوله. ولا يؤكل من الفاكهة إلا ما نضج في شجره، ثم يلقى ثقله وعجمه، ولا يؤكل إلا على ريق، ولا يؤكل منه إلا لبه، ولا يؤكل من الخيار إلا لينه. والبادنجان يُشَقُّ ويُحشى ملحاً ويترك في الماء البارد ساعة، ثم يُصب عنه، ثم يُسلق بعد ذلك. ويؤكل من الأُشترغاز<sup>(١)</sup> خله ولا يُعرض لجسمه.

وقال يحيى بن خالد: شيثان يورثان القمل: التين اليابس إذا أُكِل، وبخار اللبان إذا دُخِّن به.

قالت الأطباء: ورق الخوخ وأقماعه إذا دُقَّ وعُصر وشُرب أسهل حبَّ القرع والحيات والديدان المتولدة في البطن، وإن تدلَّك بورقه بعد النورة<sup>(٢)</sup> نفع الجسد.

حمّاض الأترج إذا لُطِّخ به الكلف والقوبُ أذهبه، وحبُّ الأترج نافع من السموم. وورق التفاح الغض إذا دُقَّ بالرفق أياماً خمسة أو ستة ثم ضُمد به الوشم قلعه من غير أن يقرح موضعه، واللُّفَّاح<sup>(٣)</sup> يُشَمُّ ولا يؤكل.

قال حكماء الروم: والحبُّ: الذي ينبت على شطوط الأنهار نافع من الرمذ إذا دُقَّ ونُخل واكتحل به، وإن مضغه ماضغ ثم وضعه على عينه نفعه.

قالوا: وماء الفوذنج النهري يدرُّ الطمث، فإن أخذت منه الحبلى أوقية وطُبِّخ بِنِصْفِ رَطَلٍ ماء حتى يبقى منه الثلث، وشُرب سهل السّوداء.

الطرخون: يؤكل مع الكرفس. والرأسن: نافع للرأس، يقوى المثانة، وينفع من

(١) الأُشترغاز: فارسي معرّب، وهو نبات حريف رخو طويل الشوك، ترعاه الإبل.

(٢) النورة: أخلاط من أملاح تستعمل لإزالة الشعر.

(٣) اللفّاح: ثمر أصفر طيب الرائحة فيه حب شبيه بحب الكمثرى.

تقطير البول إذا كان من برد. والكَشُوث: يذهب بالأرقان<sup>(١)</sup>.

عنب الثعلب: قاطع لدم الحيض إن شرب أو احتَمِل. والكرفس: إن طبخ وشُرب ماؤه كان دواء من وجع الكليتين من الأُسْرِ<sup>(٢)</sup>.

قالوا: والحمص محسَّن للون، زائد في لبن المرضع، يدر دم الحيض، وهو مكثَر للمنى، زائد في الجماع، وإن خلط بالباقلَى سَمَن. والباقلَى إذا أُدمن عليه أكلَّ البصر، وأحال الأحلام أضغاثًا لا تأويل لها. والخردل: نافع من حُمى الرَّبْع، والحُمَيَّات المتقدمة، وينفع من وجع الأرحام، ويُجفِّف اللسان الثقيل من البلغم، وينزل الرطوبة من الرأس. والحُرْف: يُخرج حب القرع من الجوف، وينفع من عرق النساء، ووجع الورك، وإذا سُخِّن بالماء الحار وشُرب منه وزن خمسة دراهم أسهل الطبيعة، ونفع من القولنج.

حدث أبو حاتم عن الأصمعي قال: قلت لابن أبي عطار: بلغنى أن أباك كان ذا منزلة من ابن سيرين، فما حفظت منه؟ قال: قال أبي: قال لى ابن سيرين: يا أبا عطار، إن سَوِّق العدس البارد يرفع الدم.

الباذنجان: إذا أكثر منه ولَّد الكَلْف في الوجه، وأورث السرطان والأورام الصلبة.

شمُّ الخيار: صالح لمن أصابه الغشى من الحرارة.

بِزْرُ القثاء: إذا شربه من به الأُسْر نفعه، وإن أصابت رضيعًا حمى فألزقت به قثاءتين تَمَسَّان جلده إحداهما عن يمينه والأخرى عن شماله ساعة واحدة من النهار قلعت الحمى عنه.

السَّلْق: إن دُقَّ مع أصله وعصر ماؤه وغسل به الرأس أذهب بالأتربة، وأطال الشعر.

(١) الطرخون: بقلة ورقها طوال دقاق، معروفة بالشام. الراسن: نبات يشبه الزنجبيل. والكَشُوث: شيء يتعلق بالنبات مثل الخيوط، يشرب من ماء النبات الذى يتعلق به، ولا أصل له فى الأرض، ولا ورق، ويكثر فى الكروم الرطاب، وكثيراً ما يفسد النبات. والأرقان: لغة فى اليرقان: داء يصيب الناس يصفر منه الجسد.

(٢) الأُسْر: احتباس البول.

الْقَرَعُ: إذا شوى بالنار، ثم عُصِرَ فجعل ماؤه في أذن من يشتكى أذنه نفعه. وإن دهن منابت شعر اللحية بدهن القرع المرّ وقثاء الحمار مُدافٌ فيه شيح أرمني أسرع فيها إنبات الشعر.

بقلة الرَّجْلَة: إذا مُصِغَت أذهبت شهوة الجماع، وتذهب الطَّرَش.

السَّدَاب<sup>(١)</sup>: قاطع لشهوة الجماع.

الخس: إذا أكل على الريق نافع لتغيير الماء ومن يتأذى بالاحتلام إذا شرب بزره بماء بارد.

الْحَرْدَل: مكثّر للبن مدر للبول، إلا أنه يورث ضعفاً في البصر، وإن غلى ماؤه ثم صفى واكتحل به جلا البصر الضعيف من الرطوبة. وتزعم الروم أن ماءه ينفع الأطفال من الحمى إذا أصابتهم. قالوا: وهو يفسد الدهن، ويورث النسيان.

وقالت الروم: من نظر عند رؤية الهلال إلى الهندبا فحلف بإلهه لا يأكل هندبا ولا لحم فرس، سلّم في كل شهر يحلف فيه من وجع الضرس.

وقالت الأطباء: الكراث النبطي: إذا أُدمن كانت منه الأحلام الردية، وولّد بُخاراً في الرأس، فإن صبّ في مائه خل ودقاق كُنْدَر واستعط به سكّن الصداع، وإن سلّق أو طُحِن وأُكِل أو ضُمِد للبواسير العارضة من الرطوبة نفع منها. وماء الكراث: إذا خلط بمثله من ألبان النساء ودهن الورد والكنندر فكُحِل به عين من أصابته غشاوة في بصره فلم يبصر ليلاً نفعه، وأكل البصل نافع لذلك أيضاً.

قال بعضهم: شكوت إلى حنين المتطبب علةً كنت أجدها في حلقي لا أكاد معها أقدر على ابتلاع ريقى، فقال لى: تغرغر بعقيد العنب مع خمير ثلاثة أيام في كل يوم ثلاث مرات، ففعلت ذلك فذهب.

قالوا: إذا دق الكرنب وخلط بشيء من زاج الأساكفة، وشيء من خلٍّ فأديف ذلك بالخطميّ ثم طلى به جرب أو برص نفع بإذن الله تعالى.

قالوا في الفجل: هاضم للطعام، وإن أكل بزره بعسل كان دواءً من السعال

(١) السَّدَاب: بقل يفرغ فروغاً تطلع من ساق قصيرة له.

والفواق، وإن شُدِّحَ الفجل الرطب فطرح على عقرب ماتت، وماؤه وبزره بمنزلة الترياق للسموم، وإن طلى أحدُ يدهُ بمائه، ثم قبض على حية أو غيرها من الهوام لا يضره ذلك الموضع، وإن دُقَّ بزره مع الكُنْدَرِ وطلَى به البَهَقُ الأسود في الحمام أذهب، وإن شُرِبَ ماء ورقه نفع من الأرقان الحادث من الطحال.

البصل: إذا اكتحل بمائه مع العسل جلا البصر، والمسْلُوق منه يدر البول، والإكثار منه يفسد العقل.

قالوا في لحم الماعز: يحرك السوداء، ويفسد الدم، ويورث الهم. وأحمدُ للحمانِ ما خُصِيَ من المعز والضأن، وكان فتياً، ولا خير فيما أسنَّ، ولحم الضأن نافع من السوداء. واللحم أقل الطعام نَجْواً. ولحم الدجاج الهرم شر للحمان وأغلظها.

البيض: إن سُلِّق بالخل وأكُل بالسَّمَّاق<sup>(١)</sup> وحب الرمان المخلو والملح المرّي عقد الطبيعة.

الزبد: إن طلى على منابت أسنان الطفل كان معيناً على نباتها وطلوعها، والمخ والدماغ يفعلان ذلك أيضاً.

حكى الأصمعي عن بعض أشياخه: ثلاثة أشياء ربما صرعت أهل البيت عن آخرهم: لحوم الإبل، والجراد، والفُطْر. تقول الأطباء: أردأُ الفُطْرِ ما ينبت تحت ظلال الشجر، وأرداه كله ما كان في ظل شجر الزيتون، والفُطْر يورث الذُبْحَةَ.

قالوا: والكمأة تورث وجع القولنج، والفالج، والسكتة. والذباب لا يقرب قدرًا فيها كمأة. ومن أراد اتخاذ الكمأة اليابسة جعلها في الطين الحارَّ يوماً وليلة، ثم غسلها واستعملها.

قد روى قتادة: عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رفعه: الكمأة من المنّ، وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاء من السم.

(١) السَّمَّاق: من شجر القفاف والجبال، وله ثمر حامض عناقيد فيها حب صغار يُطبخ. وقوله: «عقد» في عيون الأخبار ٣/٢٨١ «عقل».

- وقال بعض الطب: الفُقَّاع المتخذ بدقيق الشعير نافع من الجذام.

قال الشيخ أبو طالب رضى الله عنه وأرضاه: هذا ما نقلته نقلاً ورسمته، نقلته من كتب أهل الأثر<sup>(١)</sup> ونقلته الأخبار على أهل العلم بطبائع النبات، وهى حكمة الله سبحانه أودعها خواص الأشياء نافعة وضارة بإذنه وقدرته عن حكمه وحكمته، وأنا برىء من عهدتها؛ إذ لا يقين عندى بحقائقها.

آخر الزيادات من الآثار المنقولة من كلام العلماء على الأصل الأول<sup>(٢)</sup>.

• باب ذكر من لا ينبغي أن تجاب دعوته، والشئ الذى إذا رآه المدعو فله أن يخرج

من رؤيته؛

قد كان السلف الصالح رضى الله عنهم لا يجيبون فى طعام التباهى والتبارى، ولا ما يقدم للترين به، والتجمل، ولا مما لا يحبون أن يؤكل جميعه، أو مما يراد أن يؤكل بعضه، أو يترك للزينة، أو يراد به الرياء والسمعة، كل هذه الأشياء إذا علم هذه المعانى منها مكروه؛ إذا حضرت بهذه الأسباب، وكذلك الإجابة إذا دعى إليها غير مستحبة.

قال بعض المكين: قلت لوهيب بن الورد: إنا لا نراك تُدعى إلى هذه الدعوات وتكره الإجابة إلى بعضها، فهل تعلم من تخصصه فى ترك الإجابة إذا دُعينا؟ فقال: نعم، حديث ابن مسعود: «نهينا عن إجابة دعوة من تباهى بطعامه، ونهينا عن إجابة من يُنجد بيته، ونهينا عن إجابة من يدعو الأغنياء ويترك الفقراء».

وروينا أن عثمان رضى الله عنه دعى إلى طعام، فقال: إني أخاف أن يكون صنع مباحة. وأما ابن عمر: فإنه دعى إلى طعام فرأى البيت قد نُجد فرجع ولم يدخل. والتنجيد وضع بساط على بساط وأن يستر الحيطان بالستور.

ونهى رسول الله ﷺ أن تُستر البيوت بالثياب كما تستر الكعبة، ونهى أن يُنصب ستر فيه تصاوير، فمن رأى شيئاً من ذلك فلا يقعد، فقد كان السلف

(١) معظم الأخبار التى نقلها عن أهل اللغة والطب مأخوذة من كتاب عيون الأخبار، كتاب الطعام.

(٢) هذا يدل على أن هناك أصلاً أولاً، والذى بين أيدينا الأصل الثانى وهو نسخة (هـ) نقلاً عن

الشيخ نفسه. وانظر المقدمة.

يخرجون إذا رأوا البيوت مستورة، والأستار عليها صورة منصوبة، وربما هتكوه وأنكروه عليهم، فعل ذلك ما لا يحصى من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم. فهذا مما أبدع ولم يكن يُعرف فيما سلف، ولم يكونوا يجيبون فى ختان جارية، ولا فى اليوم الثالث من الوليمة؛ لأنهم كانوا يقولون: الطعام فى الوليمة أول يوم سنة، وثانى يوم معروف، وثالث يوم سمعة.

ورويانا عن عبد الرزاق، عن معمر: أن ابن المسيب دُعى فى وليمة أول يوم فأجاب، ثم دُعى اليوم الثانى فأجاب، فجاءوه للدعوة فى اليوم الثالث فرماهم بالخصا، وقال: اذهبوا أهل سمعة.

هذا لحرصهم على الإطعام وكثرة بذلهم للطعام، كانوا يدعون إلى الوليمة ثلاثاً؛ لاختصاصها بالنكاح للأمر بها، والأمر بالإجابة للدعوة إليها؛ لقوله ﷺ: «أولم ولو بشاة»، وقوله: «الوليمة حقٌّ فمن لم يُجب فقد عصَى الله عز وجل». وكلُّ طعام صنُع لأجل سبب محظور فلا يجيب فيه، كان بعض العلماء يقول: انظر عند من تأكل، فإن العبد لياكل الأكلة فيتقلب قلبه فلا يعود إلى ما كان عليه أبداً. وقال آخر: إن الرجل لياكل الطعام يُدعى إليه، فينغلُّ قلبه عليه، كما ينغلُّ الأديم العتيق، فلا يصلح بشيء.

أبو صالح الفراء عن ابن أسباط: قلت للثورى: من أجيب؟ قال: لا تدخل على رجل إذا دخلت عليه أفسد عليك قلبك. وكان يكره الدخول على أهل البُسْط، يعنى الأغنياء.

فأما طعام المآتم فهو على ضربين: نوع منه يصنعه أهل الميت للنوائح والبواكى ومن يعينهم على الجزع وتجديد الحزن، فأكل هذا مكروه، وإجابة الدعوة إليه لا تجوز؛ منهى عنه. ونوع يُحمل إليهم على المعروف والصلة من الحاملين لهم؛ لشغلهم عن أنفسهم وإصلاح طعامهم بميتهم؛ فهذا لا بأس به وبحملة إليهم. ويجوز الأكل منه وأن يطعموه غيرهم؛ لأنه من البرّ والمعروف، إن لم يردّ به النوائح، ولا المجالسة على القبور للجزع والأسى.

وقد رويانا عن رسول الله ﷺ أنه قال لما جاء نعى جعفر بن أبى طالب: «إن آل



جعفر شغلوا بميتهم عن صنيع طعامهم، فاحملوا إليهم ما يأكلون؛ فهذا سنة في حمل الطعام إلى أهل الميت.

ومن دُعي إلى طعام وكان في بيت الداعي إحدى خمس خصال فلا يجيب دعوته ولا حرج في ترك إجابته: إن كانت مائدته يُشرب بعدها مسكر وإن لم يعاينه في الحال، أو كان في الأثاث فراشٌ حرير أو ديباج، أو كان في الآنية ذهب أو فضة، أو كان متخذ الحيطان ستراً بالثياب كما تُستر الكعبة، أو كان صورة ذات روح في ستر منصوب، أو في الحائط. ومن أجاب الدعوة فرأى إحدى هذه الخمس فعليه أن يخرج أو يُخرج ذلك، فإن قعد فقد شَرَكهم في فعلهم.

دعى أحمد بن حنبل رحمه الله إلى طعام، فأجاب في جماعة من أصحابه، فلما استقر في المنزل رأى إناء من فضة في البيت، فخرج وخرج أصحابه معه ولم يطعموا. ويقال: إنه خرج من أشنانه رآها كان رأسها المغطاة به فضة، لم يصبر فخرج لذلك.

حدث عن أحمد بن عبد الخالق قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يدعى إلى الوليمة، من أي شيء يخرج؟ قال: خرج أبو أيوب حين دعى فرأى البيت قد سُر. ودعى حذيفة فرأى شيئاً من زى العجم فخرج، وقال: من تزيأ بزى قوم فهو منهم. قلت لأبي عبد الله: فإن رأى شيئاً من فضة؟ فقال: ما كان يُستعمل يعجبني أن يخرج. قلت: إن كان أشنانه ترى أن يخرج؟ قال: نعم أرى أن يخرج. قال: وسمعت يقول: دعانا رجل من أصحابنا قبل المحنة، وكنا نختلف إلى عفان، فإذا إناء من فضة، فخرجت فاتبعني جماعة، فنزل بصاحب البيت أمر عظيم. فقلت لأبي عبد الله: الرجل يدعى فيرى المكحلة رأسها مفضضة قال: نعم، هذا يستعمل، كل ما لا يستعمل فأخرج منه، إنما رُخص في الضبة أو نحوها فهو أسهل. وسألته عن الكِلَّة<sup>(١)</sup>، فكرهها. قلت: فالحِجَلَة<sup>(٢)</sup>؟ فلم يرَ بها بأساً.

(١) الكِلَّة: ستر رقيق مُتَقَبَّ يُتَوَقَّى به من البعوض وغيره. الجمع: كَلَلٌ.

(٢) الحِجَلَة: ساتر كالقُبَّة يُزَيَّن بالثياب والستور للعروس. الجمع: حَجَلٌ، وحِجال.

وقلتُ لأبي عبد الله: إن رجلاً دعا قومًا فجيء بطست فضة وإبريق فكسره، هل يجوز كسره؟ قال: نعم.

قال أبو بكر المروزي: سألته عن الرجل يدعى فيرى فرش ديباج ترى أن يقعد عليه، أو يقعد في بيت آخر؟ قال: يخرج، قد خرج أبو أيوب وحذيفة، وقد روى عن ابن مسعود الخروج. قلتُ: ترى أن يأمرهم؟ قال: نعم، يقول: هذا لا يجوز.

قلت لأبي عبد الله: الرجل يكون في بيت فيه ديباج يدعى إليه للشيء؟ قال: لا تدخل عليه ولا تجلس معه. قلت: الرجل يدعى فيرى الكلّة، فكرهها وقال: هو رياء لا تردّ من حرّ ولا تردّ من برد. قلت: الرجل يدعى فيرى سترًا فيه تصاوير. قال: لا تنظر إليه. قلت: فقد أنظر إليه. قال: إن أمكنك خلعه خلعتة.

قال: سألتُ أبا عبد الله عن الستر يكتب فيه القرآن، فكره ذلك. قال: ولا يكتب القرآن على شيء منصوب، لا ستر ولا غيره. قلت: الرجل يكتري البيت فيه التصاوير ترى أن يحكه؟ قال: نعم. قلت لأبي عبد الله: دخلتُ حمامًا فرأيت فيه صورة ترى أن أحكّ الرأس؟ قال: نعم. وسألته عن الجوز يُنثر، فكرهه وقال: يُعْطُونَ يُقَسِّمُ عَلَيْهِمْ، يعنى: الصبيان، كما صنع ابن مسعود. إسناده جيد.

أبو حصين عن خالد بن مسعود قال أبو بكر المروزي: دخلت على أبي عبد الله وقد حدّق ابنه، وقد اشترى جوزاً يريد أن يعده على الصبيان، يقسمه عليهم وكره النثر، وقال: هذه نُهبة.

وقال هاشم بن القاسم: حدثنا محمد قال: كان طلحة والزبير يكرهان النثر في كل شيء في العرس، وفي الخذاق وغيرهما، من الجوز والسكر. قال: وسألتُ أبا عبد الله عن قرض الرغيف والخمير، فلم يرَ به بأسًا.

آخر الزيادة في الجديد من الأصل الأول<sup>(١)</sup>.

خمسة لا تجاب دعوتهم، وإن دُعِيَ رجل ولم يعلم ثم علم، فلا حرج عليه أن

(١) دليل على إملاء الشيخ للكتاب أكثر من مرة.

يخرج من بيته: المبتدع، وأعوان الظلمة، وأكل الربا، والفاسق المعلن بفسقه، ومن كان الأغلب على ماله الحرام، ولم يكن يردع عن الآثام في معاملته الأثام؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا تأكل إلا طعام تقى، ولا يأكل طعامك إلا تقى». وذلك لأن التقى قد كفاك الاجتهاد في المأكول للتقوى، فأغناك عن السؤال عنه؛ ولأن التقى إذا أطعمته استعان بالطعمة على البرّ والتقوى، فتصير معاونًا له عليها، كما قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] فَيُشْرِكُهُ فِي بَرِّهِ.

والفاجر والظالم إن أكلت طعامهما صرّت من أعوان الظلمة بمشاركتك لهما في الطعمة. كما سأل خياط ابن المبارك فقال: إني أخيط لبعض وكلاء هؤلاء، يعنى الأمراء، فهل يخاف أن أكون من أعوان الظلمة؟ فقال: لست من أعوان الظلمة بل أنت من الظلمة، إنما أعوان الظلمة من يبيع منك الخيوط والإبر.

وقد عمل ذو النون المصري أغمض من هذا في الورع، ما سمعت أدق منه. إن السلطان لما سجنه في كلام أنكره عليه العامة من العلم الغامض، كانت المائدة من قبل السلطان تختلف إليه، فلم يكن يطعم منها شيئاً، ولم يأكل أياماً كثيرة مدة مقامه في السجن، فكانت له أخت قد آخته في الله تعالى تبعث إليه من مغزلهما، وتدفعه إلى السجن فيحمله إليه ويعرفه أنه من قبل تلك العجوز الصالحة، فلم يأكل أيضاً منه، فلما خرج لقيته العجوز، فعاتبته على ردّ الطعام، وقالت: قد علمت أنه كان من مغزلي؟ فقال: نعم، إلا أنه جاءني على طبق ظالم فرددته لأجل الظرف<sup>(١)</sup>، يعنى بهذا: يدّ السجنان.

ولعمري أنا روينا عن عليّ عليه السلام أنه أهدى له دهقان بالكوفة في يوم عيد لهم خبيصاً على جامٍ من ذهب يكرمه بذلك، فردّه ولم يأكل منه، وقال: رددته لأجل ظرفه الذي كان فيه.

وقيل: من أكل لقمةً من حرامٍ قسا قلبه أربعين يوماً. ويقال: أظلم قلبه. ومن أكل الحرام أربعين يوماً لم يزهّد في الدنيا أبداً. فهذا كما قيل في ضده: من أكل

(١) الظرف: الوعاء.

الحلال أربعين يوماً زهداً في الدنيا، وأدخل الله تعالى النور في قلبه، وأجرى الحكمة على لسانه.

وقال بعض السلف: أول لقمة يأكلها العبد من حلال يغفر الله تعالى له بها ما تقدم من ذنبه. وقال الآخر: من أقام نفسه مقام ذلٍّ في طلب الحلال تساقطت عنه ذنوبه كما يتساقط ورق الشجر في الشتاء. وكان سهل رحمه الله يقول في السائحين في الأمصار والمنقطعين بالأسفار: إن الرجل ليدخل قريةً فيجوع، ولا يقدر على الحلال، فتعرض عليه الشبهات فلا يأكل، ويبيت تلك الليلة جائعاً، فيجعل في ميزانه جميع أعمال أهل تلك القرية.

ومن أجبره سلطان على طعام، أو قُدِّمَتْ إليه شبهةٌ أكرهه على أكلها، فليتعَلَّلْ بعلة منه، ولينقر نقيراً، ولا يقصد طيباً، ولا يكبر اللقمة، ولا يستكثر في الطعمة، وليأكل ما يسد رمقه، وما يخاف التلف على نفسه إن هو فارقه.

حدثني بعض اليهود: أن مزكياً من بعض أهل العلم بخراسان ردَّ شهادة شاهد أكل من طعام سلطان كان أجبره، فقال: إنه كان أجبرني على الأكل. فقال: قد علمت ذلك، ولم أردَّ شهادتك لأنك أكلت، ولكن رأيتك تقصد الطيب وتكبر اللقمة، فهل كان أجبرك على هذا؟ فلهذا جرحتك عند الحاكم. قال لنا الشيخ: وأجبر السلطان هذا المزكي على الأكل من ماله فقال: اختاروا إحدى خصلتين: إما أن أكل كما أمرتم، ولا أزكى أحداً بعد ذلك، ولا أجرح، ولا أعدل شاهداً، وإما أن أترك على حالي هذا في الجرح والتعديل بالتركية، ولا أكل من طعامكم. قال: فنظر السلطان وذووه فإذا هم محتاجون إليه؛ لأنه كان قليل النظر، ولم يكن له بدٌّ من حسن نظره، ومن قيامه بشأن الحكام، فتركوه وحده فلم يأكل من طعامهم شيئاً، وأجبروا من كان معه، وكانوا قد حملوا من نيسابور إلى بخارى في قصة طويلة حذفت سببها. والمعنى هذا باختلاف الألفاظ التي سمعتها، ولكن توخيتُ ما سمعتُ على المعنى.

وقد كان بشر بن الحارث يقول في الأكل من الشبهات: يدُّ أقصر من يدٍ، ولقمةٌ أصغر من لقمة. وكان إذا نفروا تكلم في الحلال. قيل له: فأنت يا أبا نصر

من أين تأكل؟ فكان يقول: من حيث تأكلون، وليس من يأكل وهو يبكى مثل من يأكل وهو يضحك.

وقد كان سرى السقطى يقول: لا يصبر على ترك الشهوات إلا من ترك الشبهات. ففي تدبره أن من أحب الشهوات لم يترك الشبهات.

كما كان الزهري إذا عوتب في صحبة بنى مروان يقول: أصدقكم الحق، اتسعنا في الشهوات، فضاق علينا ما في أيدينا، فانبسطنا إليهم.

وهذا فصل الخطاب لأولى الألباب. والله أعلم.

قال الشيخ أبو طالب رحمة الله عليه وأرضاه وأكرم مثواه وجعل الفردوس مأواه، وجعلنا من إخوانه ومن والاه، بجوده وكرمه إنه قادر على ما يشاء.

هذا آخر كتاب الأطعمة.

\*\*\*



## الفصل الحادى والأربعون

فى ذكر فضائل الفقر وفرائضه، ونعت عموم الفقراء وخصوصهم،  
وتفصيل قبول العطاء ورده وطريقة السلف فيه

[أنبا أبو القاسم، قال أبو طالب<sup>(١)</sup>]:

قال الله الكبير المتعال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]. وقال تبارك وتعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُخْضِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣]. فقدّم وصف أوليائه بالفقر على مدحهم بالهجرة والحصر. والله تعالى لا يصف من يحب إلا بما يحب، فلولا أن الفقر أحب الأوصاف إليه ما مدح به أحبائه وشرفهم به.

وأمر رسول الله ﷺ بالفقر وأخبر بفضلته فى غير حديث؛ منها حديث إسماعيل ابن عياش، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمران، عن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «أى الناس خير؟ فقالوا: مؤسّر من المال يعطى حقّ الله عز وجل فى نفسه وماله. فقال: نعم الرجل هذا وليس به. قالوا: من خير الناس يا رسول الله؟ قال: فقير يعطى جهده».

ومنها حديث بلال أن رسول الله ﷺ قال له: «لقى الله عز وجل فقيراً ولا تلقه غنياً». وفى الحديث الذى روى عن ابن الأعرابى أن النبى ﷺ قال له: «لا أفضل من الفقير إذا كان راضياً». وفى الحديث الآخر: «إنّ الله تبارك وتعالى يحبّ الفقير المتعفف أبا العيال». وفى الخبرين المشهورين: «يدخل فقراء أمتى الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة عام»، والحديث الآخر: «اللهم أحيى مسكيناً، وأميتنى مسكيناً، واحشرنى فى زمرة المساكين».

(١) من (هـ) فقط.

فهذا منه ﷺ تفضيل للفقراء، وإكرام لهم، وتنبية وحثٌ على فضل الفقر. وروينا عنه ﷺ: «خيرُ هذه الأمةِ فقراؤها، وأسرعها تَصْجِيعاً في الجنةِ ضَعْفَاؤها». .

ورويانا في خبر إسماعيل النبي عليه السلام المفسر لخبر موسى عليه السلام: «إن إسماعيل قال: يا رب أين أطلبك؟ فقال الله عز وجل: عند المنكسرةِ قلوبهم من أجلي. قال: ومن هم؟ فقال تعالى: الفقراءُ الصادقون». وقال أبو سليمان الداراني: الأعمالُ كلها في الخزائن مطروحة إلا شيئين، فإنه مخزونٌ مختوم عليهما لا يعطاهما إلا من طَبَعَهُ اللهُ بطابع الشهداء: الفقرُ مع المعرفة. وكان يقول: تنفُسُ الفقير دون شهوة لا يقدر عليها أفضل من عبادة غنيٍّ عمره كله.

وقد كان بشر يقول: مثلُ الغنيِّ المتعبدِّ مثلُ روضةٍ على مزبلة، ومثلُ العبادة على الفقير مثل عقْدِ جوهر في جيد الحسناء. وقال: العبادةُ لا تليق بالأغنياء. وكان يقول: التقوى لا تحسن إلا في فقر. وقال له رجل فقير: يا أبا نصر ادع الله عز وجل لي، فقد أضربَ بي الفقرُ والعيال. فقال له بشر: إذا قال لك عيالك: ليس عندنا دقيق ولا خبز، فادع الله تبارك وتعالى لي أنت في ذلك الوقت، فإن دعائك أفضل من دعائي.

وقال بعض السلف: أبا أهلُ المعرفة بالله عز وجل أن يقبلوا هذا العلم، وكرهوا أن يسمعه من الأغنياء، زعموا أنه لا يليق بهم.

وقد كان بعض الفقراء يقول: هذا العلم - يعني علم المعرفة - عوضه الله سبحانه وتعالى الفقراء بدلاً من الدنيا لا يظهره إلا هم، ولا يوجد إلا عندهم، روحهم الله عز وجل به في الدنيا، وجعله عوضاً لهم مما تركوا له اليوم، فإذا كان غداً فهمُ الذين لا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين، وهو المزيد.

وقد رويانا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ \* سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ [الرعد: ٢٣ - ٢٤]، قال: الفقر في الدنيا.

فمن فرائض الفقر عند الفقراء: الصبرُ عليه بترك المسألة قبل ورود الفاقة،

وقطعُ الهمُّ عن التشرُّفِ إلى الخلق، وأن لا يتناول عند الحاجة ما حظره عليه العلم، ولا يجاوز حداً من حدود الأحكام، وإن سأل عند الحاجة<sup>(١)</sup> لم يستكثر ولم يدخر، فإن أُعطي فوق كفايته فاقتناه ليكفَّ عن المسألة فلا بأس به، ويتوخَّى في مسأله المتقين، ومن يعلم أنه يتحرَّى في مكسبه، فإن مسأله عملٌ له يلزمه التورع فيها، كما يلزمه الورعُ في مكسبه، ولا يسأل من يعلم أنه لا يبالي من أين يأكل، ومن لا يرتدع عن الحرام في مكسبه.

والعبدُ بنفس الحاجة والجوع يستحق على إخوانه شعبةً يقيم بها صلبه، ويسكن بها نفسه، وبنفس العرى والعُدم يستحق عليهم ثوباً يُورى به عورته، وذلك لازم للمسلمين وواجب له، فإن قام به بعضهم سقط عن بعض وجوبه، وإن سأل ذلك فلا شيء عليه. ويقال: إن كفارة المسألة صدقُ السائل في مسأله، وصدقه أن لا يسأل إلا بعد فاقتته، ومع خوف التقصير في أداء فرائضه من اختلاف عقله وتشتت قلبه. وأن يكفَّ مع أول الكفاية، ولا يدخر بعد الشبع ليستكثر، ولا يجعل المسألة إن دُفع إليها له عادة ووكداً، ولا حرفةً وكداً<sup>(٢)</sup>. ومهما استغنى عن السؤال فليكن ذلك أحب إليه، فإنه أفضلُ له. وقد سأل ثلاثة من الأنبياء عند فاقتهم: سليمان عليه السلام لما سلب ملكه أربعين يوماً، وموسى والخضر عليهما السلام لما استطعما أهل القرية.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «للسائل حقٌّ وإن جاء على فرس». وفي الحديث: «ردوا السائل ولو بظلف محرق». فلو كانت المسألة إثمًا وعدوانًا لم يحث على الإعطاء، فيكون معاونًا على الإثم والاعتداء، ولكن ذلك من البر والتقوى، لأنه سبب منه ودالٌّ عليه، معاون<sup>(٣)</sup> بالأمر به لحرمة الإسلام، ولأنّ المواساة من المعروف والإحسان. وسمع عمر رضی الله عنه سائلاً يسأل بعد المغرب فقال: يا يرفا عشَّ الرجل، فعشاه. ثم سمعه ثانية يسأل فقال: ألم أقل لك عشَّ الرجل؟

(١) في (م): «عبدٌ حاجة».

(٢) ساقطة من المطبوعة.

(٣) في المطبوعة: «فعاون بالأمر به»، وفي (د): «معاونًا عليه بالأمر».



فقال: فقد عشيتيه. فنظر عمر فإذا تحت يده مخللة مملوءة خبزاً. فقال: لست سائلاً ولكنك تاجر، ثم نثر المخللة بين يدي إبل الصدقة وضربه بالدرّة وقال: لست سائلاً، أنت تاجر.

وروينا عن عليّ عليه السلام: إنّ لله عز وجل في خلقه مثنوبات فقر، وعقوبات فقر. فمن علامة الفقر إذا كان مثنوبة: أن يحسن خلقه، ويطيع به ربّه، ولا يشكو حاله، ويشكر الله تعالى على فقره. ومن علامات الفقر إذا كان عقوبة: أن يسوء عليه خلقه، ويعصى به ربه، ويكثر الشكاية، ويتسخطّ القضاء.

فهذا كما قال عليّ عليه السلام. وهذا النوع الذي هو عقوبة من الفقر هو الذي استعاذ منه النبي ﷺ، وهو فقر النفس؛ لأن الفقر من المال إنما هو الافتقار إلى الخلق والفقر إلى الأشياء مع عدم صدق الحال.

وقد روينا في الخبر: «مسألة الناس من الفواحش، ما أحلّ من الفواحش غيرها». وبيع رسول الله ﷺ قوماً على الإسلام، فاشتراط عليهم السمع والطاعة، ثم قال كلمة خفيّة: «ولا تسألوا الناس شيئاً». فكان ﷺ يأمر بالتعفف والكف عن المسألة، ويقول: «من سألنا أعطينا، ومن استغنى أغناه الله عز وجل». وقال: «من لم يسألنا فهو أحبُّ إلينا». وقال عليه الصلاة والسلام: «استغنوا عن الناس، وما قلّ من السؤال فهو خير». قالوا: ومنك يا رسول الله؟ قال: «ومني». فلو لم يكن في ترك المسألة إلاّ دعاء رسول الله ﷺ ومحبته لكان خيراً كثيراً.

وقال ﷺ<sup>(١)</sup>: «من سأل عن غنيّ فإنما يستكثر من جمر جهنم، ومن سأل وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ووجهه يتفقع ليس عليه لحم». وفي خبر آخر: «كانت مسألته خدوشاً وكدوحاً في وجهه». وفي الحديث: «استغنوا بغني الله عز وجل. قالوا: وما هو؟ قال: غداء يوم أو عشاء ليلة» وفي الخبر: «من سأل وله خمسون درهماً أو عدلها من الذهب، فقد سأل إلحافاً». ومن كان معه هذا القدر من الدنيا

(١) من قوله: «ومحبته» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

لم يخرججه من عموم الفقراء، فإن سأل مع ذلك أخرجه من عمومهم، ومن سأل قبل الجوع، أو بعد الشبع، أو سأل ليدخر، أو سأل وله غداء يوم، أو عشاء ليلة، أخرجه ذلك من خصوص الفقراء. وسئل سُفيان الثوري عن أفضل الأعمال، فقال: التحمّل<sup>(١)</sup> عند المحنة.

وعلى الفقير أن لا يزكّي غنياً لأجل عطائه، ولا يذمه ولا يمقته لأجل منعه، ولا يعظم أهل الدنيا، ولا يكرمهم لأجل دنياهم. وقال ابن المبارك: من تواضع الفقير أن يتكبر على الأغنياء. وعن عليّ عليه السلام في حكاية المنام: ما أحسن تواضع الغنى للفقير رغبةً في ثواب الله عز وجلّ، وأحسن منه تيه الفقير على الغنى ثقةً بالله عز وجلّ.

ومن فرائض الفقر: أن لا يسكت الفقير عن حق، ولا يتكلم بهوى لأجل دوام العطاء من أحد، ولا لاجتلاب نفع؛ فإن ذلك وليجة في الدين ومداهنة للمؤمنين.

ومن فضائل الفقر: أن لا يدخر لأكثر من أربعين يوماً، ولا يكون المدخر أكثر من أربعين درهماً. والأصل في ذلك أن الله تبارك وتعالى قال عز من قائل: ﴿وَإِذْ وَاَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [البقرة: ١٥]. فإذا فسح له في تأميل أربعين فالأدخار من الأمل؛ فإن أمل حياة أربعين يوماً جاز له أن يدخر لأربعين، ومن قصر أمله إلى يوم وليلة لم يدخر إلا ليومه وليلته، فترك الادخار مقتضى قصر الأمل. وقد جعل غنى الفقير في أربعين درهماً، فهذا لعموم الفقراء. فأما خصوصهم فإن غناهم غداء يوم، أو عشاء ليلة؛ لقصر أملهم، كما جاء في الحديث الذي ذكرناه آنفاً.

ومن فضل الفقير أن لا يهتم برزق غد كما أن الله تبارك وتعالى لا يطالبه بعمل غد قبل مجيئه، ولأن الرزق معلوم مقسوم، والوكيل حفيظ قيوم<sup>(٢)</sup>، وأن يكون

(١) في المطبوعة: «التحمل».

(٢) في (د): «قائم حافظ».

راضياً بفقره، شاكراً عليه، ويغتبط بالفقر لعظيم نعمة الله عز وجل عليه فيه، ويخاف أن يُسلب فقره أشد من خوف الغنى أن يُسلب غناه؛ لشدة اغتباطه به .

وفى الخبر عن رسول الله ﷺ: «يا معشر الفقراء، أعطوا الله عز وجل الرضا من قلوبكم تظفروا بثواب فقركم، وإلا فلا». وروى عبد الرحمن بن سابط عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ فى حديث طويل: «أحبُّ العباد إلى الله عز وجل الفقيرُ القانعُ برزقه، الراضى عن الله عز وجل».

وينبغى أن يغتمَّ بالاتساع، ويفرح بالضيقة والمصيبة، ويحب المساكين، ويفضّلهم على أبناء الدنيا، ويرحم الأغنياء ولا يذمّهم لأجل غناهم، ويؤثر الفقراء ويقربهم، ويحسن على الفقير خلقه، ويحمل معه صبره، ويستتر بالتعفف فقره، ويظهر الغنى ولا يكشف فقره بالتكره له والشكوى.

وفى الخبر عن الله عز وجل: «إذا رأيتَ الفقرَ مُقبلاً فقل: مرحباً بشعار الصالحين، وإذا رأيتَ الغنى مُقبلاً فقل: ذنبٌ عَجَلتَ عقوبته». وقال موسى: «يا رب من أحبّواك من خلقك حتى أحبّهم لأجلك؟ فقال: كلُّ فقير [متعقّف]»<sup>(١)</sup> فقير». التكرير فيه لمعنيين؛ أحدهما: المتحقق بالفقر، والثانى: الشديد الحاجة والضرر.

وقال عيسى ﷺ: «إني لأحبّ المسكنة، وأبغض الغنى». وقيل: كان من أحبّ أسمائه إليه أن يقال له: يا مسكين. وقال رسول الله ﷺ فى دعائه الذى تلقاه من ربه وأمره به: «أسألك الطيبات، وفعل الخيرات، وحبّ المساكين».

ومما يعتبر به فضل الفقر على الغنى: أن أفضل الخلق رسول الله ﷺ، فمن شاركه وقارنه بمعنى وصفه فهو الأفضل؛ لأنه الأمثل، فالأمثل وهم الفقراء، وصفهم الله عز وجل بوصفه فقال تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢] الآية، فلما شاركوه فى العدم، وكان حال الرسول ﷺ هو الأفضل والأتم، دل على فضل حالهم على غيرهم.

(١) ساقطة من المطبوعة وهى من (د) فقط.

وقد قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ﴾ [التوبة: ٩٣]. وقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ \* إِنَّ رَأْيَ آسْتَفْنَى﴾ [العلق: ٦-٧]. فوصف الأغنياء بالطغف وأوقع عليهم الحجة. وقال في وصف الفقراء: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ﴾ [البقرة: ٢٧٣]. فلولا أن الغنى مفضول ما نسب من وُصِفَ بهم به إلى النقص، والغنى باب الدنيا وأصل التفاخر والتكاثر المذموم، والفقر باب الآخرة وأصل الزهد والتواضع المحمود.

وعند أهل المعرفة: إن الغنى من الصفات التي لا ينبغي أن يُنازع فيها، ومكروهة لمن ابتلى بمعانيها، وأنه مثل العزِّ والكبر، وحبِّ المدح والذكر، فمن أحبَّ شيئاً من ذلك وطلبه فقد نازع الله تعالى لبسته، وتركوا ذلك لأجل الله عز وجل؛ لأنه من صفات الربوبية، وسلموه له خوفاً منه، أو حباً له. وإن الفقر من صفات العبودية، مثل الرجاء والخوف، والتواضع والذل، فمن طلب ذلك وأحبَّه فقد تحقَّق بوصف العبودية. والله سبحانه وتعالى يحبُّ أن يتحقَّق العبد بأوصافه؛ لأنه عبدٌ ذليل، ويكره أن ينازعه معنى صفاته؛ لأنه ملكٌ جليل، ومن أحبَّ الغنى دلَّ على حبه البقاء. وكان سهل يقول: حُبُّ الغنى شرك في الربوبية. أى لأنَّ البقاء من صفات الباقي. ومن فضَّل الغنى على الفقر دلَّ على حبه للغنى، فظهر بذلك محبته للأغنياء؛ لأنَّ حُبَّ الوصف دليلٌ على حُبِّ الموصوف، وحبُّ الشيء أيضاً دليلٌ على بُغض ضده، فإذا أبغض الفقراء أبغض الفقر، وبغض الفقر حبَّ الغنى، فقد اختار الرغبة على الزهد، والكثرة على القلة، والعز في الدنيا على الذل. وفي هذا إيثار الدنيا على الآخرة، وهدم الآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين في تفضيل الفقر وتشريف الأغنياء. ويقال: كان الفقر شرفاً للمؤمن، وكان الفقراء فيما سلف في المؤمنين بمنزلة الأشراف فيكم اليوم. ولا خفاء بفساد هذا القول ونقصه عند العلماء بالله تعالى.

ثم إنَّ الفقراء على منازل ثلاث:

فقراء الأغنياء، وهم السُّؤال عند الفاقات، الكافون نفوسهم مع الكفاية،

القانعون بالكفاف؛ وهم طهرةُ الأغنياء، ومزيدُهم من الله تعالى، وهم الذين جعل الله لهم في أموال الأغنياء سَهْمًا؛ لأن منهم السائل والمحروم، ومنهم القانع والمُعترِّ.

والطبقة الثانية: فقراء الفقراء، وهم المتحققون بالفقر، المختارون له، المؤثرون إياه على الغنى، لعظم معرفتهم بعظيم فضيلة أهل التعفف والصيانة، لا يتدلون للسؤال، ولا يعرضون في المقال، راضون بالميسور من مولاهم، تعرفهم إذا رأيتهم بسيماهم، يحسبهم الجاهل أغنياء لترك المسألة والشكوى. ومنهم: المحروم، حرم السعى للدنيا. ومنهم: المحارف، انحرفت عنه الأسباب، ومنهم: القانع، قنع بما يصل إليه من غير امتهان وتبذل فيه. ومنهم: المعترِّ، رضى عن الله عز وجل بما يعتريه. وقيل: إنه ما أُعطى أحدٌ شيئاً من الدنيا إلا قيل له: خذه على ثلاثة لثلاث: شغل، وهم، وطول حساب.

وأما الطبقة الثالثة: فهم أغنياء الفقراء، وهم الأجوادُ الأسخياء أهل البذل والعطاء، يأخذون ويُخرجون، ولا يستكثرون ولا يدّخرون، إن مُنعوا شكروا المانع؛ لأنه هو المعطى، فصار منعه عطاء. وإن ضيق عليهم حمدوا الواسع؛ لأنه هو المحمود، فصار ضيقه رجا، وإن أُعطوا بذلوا وآثروا، فهم الزاهدون في الدنيا؛ لأنهم موقنون، فكفاهم اليقين غنى.

وقال إبراهيم بن أدهم لشقيق بن إبراهيم، حين قدم عليه من خراسان: كيف تركتَ الفقراءَ من أصحابك؟ فقال: تركتهم إن مُنعوا شكروا، وإن أُعطوا بذلوا وآثروا. فقيلَ رأسه وقال: صدقت يا أستاذ.

وقد كان بشر يقول: الفقراء ثلاثة؛ فقير لا يسأل، وإن أُعطى لم يأخذ؛ فهذا مع الروحانيين في عليين. وفقير لا يسأل، وإن أُعطى أخذ، فهو مع المقربين في حظيرة القدس. وفقير يسأل عند فاقته؛ فهذا مع الصادقين، وصدقه في حاله كفارة مسألته.

ودُفع إلى إبراهيم بن أدهم ستون ألفاً، وكان عليه دين، وبه حاجات إليها، فردّها، فعُوتب في ذلك، فقال: كرهتُ أن أمحو اسمي من ديوان الفقراء لستين

ألفاً. وقد كانت عائشة رضي الله عنها تفرق مائة ألف، وإن درعها لمرقوع، فقالت لها الخادمة: لو اشتريت لك بدرهم لحماً تفطرين عليه، فقالت: لو ذكّرتني لفعلت. وكان رسول الله ﷺ أوصاها فقال: «إن أردت اللحوق بي فعليك بعيش الفقراء، وإياك ومجالسة الأغنياء، ولا تنزعى ثوباً حتى ترقيه».

فأما معنى<sup>(١)</sup> قول النبي ﷺ للفقراء: «ذلك فضلُ الله يؤتيه من يشاء»، ففعل متوهماً لم يتدبر أول الكلام، فظن أنّ هذا تفضيلٌ للأغنياء على الفقراء، وإنما هو تحقيق لقوله الأول: «قولوا كذا وكذا، فإنه لا يسبقكم أحدٌ قبلكم، ولا يدرككم أحدٌ بعدكم»، فقالوه. فلما سمع الأغنياء بذلك فقالوا كقولهم، هجس في قلوب الفقراء منه شيء، فاستفتوا رسول الله ﷺ ليشبثوا في قوله، فقال: «الأمر كما قلتُ لكم، لا يسبقكم أحدٌ قبلكم»، إذ قد صح منه هذا القول في الأول، وهو معصوم فيه، فلو لم يكن كذلك لنقض آخرُ قوله أوله، ولا يجوز ذلك. وأيضاً: فإن حُمل على ظاهره كما تأوله، فإنه فضلُ الله تعالى في الدنيا، لا تفضيل لهم به في الآخرة على مقامات الفقراء، إلا أنّ الأولى قد قامت بفضلهم، ويصلح بمعناهم فضلُ أعطاهم الله تعالى بهذا القول الذي قلتموه، زادهم الله به، لا أنّه أفضل من مقامكم وحالكم بغيره، إذ قد ثبت فضلُكم عليهم بوصف الفقر وحال الصبر بغير هذا الذكر؛ وهذا التسيحُ رجحانٌ لكم تماماً على فضلُكم بغيره، وهذا القول للأغنياء تفضلٌ من الله عليكم ورحمة، لا أنهم يفضلون به عليكم.

ونحن لم نقل: ليس الغنى طريقاً للأغنياء إلى الله، وإنما فضلنا طريق الفقراء؛ لأنهم الأمثل فالأمثل بالأنبياء. وعن الحسن في قوله عز وجل: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ [فاطر: ٢٢] قال: الفقراء والأغنياء، فجعل الفقراء أحياءً بمولاهم، وجعل الأغنياء موتى بديناهم. وقال الثوري رحمه الله: إذا رأيت الفقير يُداخل الأغنياء فاعلم أنّه مرء، وإذا خالط السلطان فاعلم أنه لصّ. وقال بعض العارفين: إذا مال الفقيرُ إلى بعض الأغنياء انحلت عُروته، فإذا طمع فيهم انقطعت عصمته، فإذا سكن إليهم ضلّ.

(١) هذا التأويل قد مرّ في المجلد الأول مفصلاً.

فمن فضلّ الغنى على الفقر بعد الأخبار التي وردت في تفضيل الفقر والفقراء ودمّ الغنى والأغنياء، فأحسن حاله الجهل بالسنن؛ لإيثار الرأى والهوى على ما فيه أثر وسنة؛ لأن الأثر إذا جاء فى شىء لم يكن للرأى فيه مدخل، وكان فى مخالفته مع العلم به عناد ومحادة. نعوذ بالله من الجهل والهوى، ونسأله التوفيق للعلم والتقوى.

### • ذكر حكم من لا معلوم له من الأسباب:

فإن لم يكن للفقير معلوم من الدنيا، وكان رزقه قد أجرى على أيدي العباد من غير تعويض منه لهم من صنائع الدنيا معتاد، فقد روينا عن رسول الله ﷺ: «إن هذا المال مال الله، فمن أخذه بحقه بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه». فكان كالأكل ولا يشبع.

وروينا: «من أتاه شىء من هذا المال من غير مسألة ولا استشراف، فإتما هو رزق ساقه الله تعالى إليه - وفى لفظ آخر: فلا يرده - فإن كان محتاجاً إليه، وإلا فليصرفه إلى من هو إليه أحوج منه».

وروينا عن الحسن وعطاء حديثاً مرسلًا أن النبي ﷺ قال: «من أتاه رزقه من غير مسألة فرده فإنما يرده على الله». وروينا عن عابد بن شريح، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ: «ما المعطى من سعة بأعظم أجرًا من الآخذ إذا كان محتاجًا».

وقال بعض العلماء: لو هرب العبد من رزقه لطلبه حتى يصل إليه، كما لو هرب من الموت لأدركه. وقال أبو محمد رحمه الله: لو أن العبد سأل ربّه فقال: لا ترزقنى، لما استجاب له، وكان عاصياً. ويقال له: يا جاهل لا بد أن أرزقك كما خلقتك.

وقد حدثنا بعض العارفين: أنه زهد فى الدنيا، فبلغ من زهده أن فارق الناس، وخرج من الأمصار، وقال: لا أسأل أحداً شيئاً حتى يأتينى رزقى إن كان لى رزق. قال: فأخذ يسيح، فأقام فى سفح جبل سبعا، لم يأتته شىء حتى كاد أن

يتلف . قال : يا ربّ إن أحييتني فأنتي برزقي الذي قسّمت لي ، وإلا فاقبضني إليك ، فأوحى الله تعالى إليه : وعزّتي لا أرزقك حتى تدخل الأمصار ، وتقيم بين الناس . فدخل المصر للأمر ، وأقام بين ظهرائي الناس ، فجاءه هذا بطعام ، وهذا بإدام ، وهذا بشراب ، فأكل وشرب ، فأوجس في نفسه من ذلك ، فأوحى الله إليه : «أردت أن تُذهب حكمتي بزهدك في الدنيا ، أما علمت أنّي أن أرزق عبدي بأيدي عبادي أحبُّ إليّ من أن أرزقه بيد القدرة» .

وقال بعض المنقطعين إلى الله من العارفين : كنت ذا صنعة جلييلة ، فأريد منّي تركها ، فحاك في صدري : من أين المعاش ؟ فهتف بي هاتف لا أراه : تنقطع إليّ وتتهمني في رزقك ، علىّ أن أخدمك ولياً من أوليائي ، أو أسخر لك منافقاً من أعدائي . وفي خبر عن بعض السلف : أوحى الله تبارك وتعالى إلى الدنيا : اخدمني من خدمني ، وأتعبني من خدمك .

وقال بعض المجاورين بمكة : كانت عندي دراهم أعددتها للإنفاق في سبيل الله ، فرأيت ذات ليلة فقيراً يطوف بالكعبة في ظلّمة الليل ، حسن الهدى والسّمّت . قال : فكنت أتبع آثار قدمه وأمشي خلفه من حيث لا يشعر . فلما قضى أسبوعه وقف في الملتزم بين الباب والحجر ، فسمعتة يدعو دعاء خفياً ، فأصغيت إليه ، فإذا هو يقول : جائع كما ترى ، عريان كما ترى ، فما ترى فيما ترى ، يا من يرى ولا يرى . قال : فنظرت فإذا عليه خلقان رثاثة لا تكاد أن تواريه ، فقلت في نفسي : لا أجد لتلك الدراهم موضعاً خيراً من هذا . قال : فتبعته حتى انصرف إلى ناحية قبة زمزم يصلي ركعتي الطواف ، وذهبت إلى منزلي فجنّت بالدراهم فدفعتها إليه ، وقلت : رحمك الله ، أنت في مثل هذا الموضع ، وعلى مثل هذه الحالة ، فخذ هذه تنفقها . قال : وصببتّها في طرف إزاره بين يديه على الأرض ، فنظر إليها ، ثم أخذ منها خمسة دراهم فقال : أربعة ثمن مئزرين ، ودرهم أتقوت به ثلاثاً . ثم قال : لا حاجة لي بسائرهما . قال : فرأيتّه الليلة الثانية وعليه مئزران جديدان قد لبسهما . قال : فهجّس في نفسي من أمره شيء ، فقبض على يدي ، فأطافني معه أسبوعاً ، كلّ شوط منها في جوهرٍ من معادن الأرض تتخشخش تحت أقدامنا إلى الكعبين ،



منها ذهب وفضة وياقوت ولؤلؤ وجوهر، لم يظهر للناس، فقال: هذا كله قد أعطينا فزهدها فيه، وتأخذ من أيدي الخلق أحب إلينا؛ لأنه أحب إلى الله، وأخف علينا في المطالبة. وهذه أثقال وفتنة، وذاك للعباد فيه رحمة ونعمة.

وروينا في خبر: البلاد بلاد الله، والخلق عباده، فأينما وجدت رزقاً فأقم، واحمد الله.

وروينا عن ابن عباس: اختلف الناس في كل شيء إلا في الرزق والأجل، أجمعوا على أن لا رازق إلا الله، ولا يميت إلا الله. وقال: إن الله عز وجل لما خلق الأرزاق أمر الرياح أن تمزقها في أقطار الأرض ففرقتها. فمن الناس من وقع رزقه في مائة ألف موضع، ومنهم من وقع رزقه في عشرة آلاف موضع، ومنهم في ألف موضع، ومنهم في مائة موضع، ومنهم في موضع وأقل وأكثر، ومنهم من وقع رزقه على باب منزله يغدو ويروم إليه، وكل عبد يسعى بأثره الذي كتب له، حتى يستوفى رزقه الذي قسم له، فإذا فنى أثره واستوفى رزقه جاءه ملك الموت فقبض روحه.

واعلم أن العبد لا ينقطع رزقه أبداً منذ أظهرت خلقته، كان في بطن أمه غذاؤه مما تفيض الأرحام من دم الحيض، يعيش بذلك جسمه من ظاهره، ومعاه المستطيل من سرته متصل بمعى أمه، يصل من بطنها مخ الطعام إلى بطنه، فيعيش بذلك، فإذا أذن الله عز وجل بخروجه بعث إليه الملك، فقطع ذلك المعى من موضع اتصاله بمعى أمه، فإذا دخل إلى الدنيا جعل رزقه من الدنيا، فإذا خرج منها فأخر رزقه من الدنيا أول رزقه من الآخرة، فإذا دخل في الآخرة كان رزقه من البرزخ، كما كان في الدنيا بتلك المعاني لمعانيه المختلفة المحتملة لذلك، فإذا خرج من البرزخ ودخل في القيامة كان رزقه في الموقف على قدر حاله هناك، فإذا خرج من الموقف ودخل أحد الدارين انتقل رزقه إليها، فكان منها إلى أبد الأبد؛ فإذا شهد العبد هذا بيقين إيمانه اطمأن قلبه، فاستوى عنده الرزق والأجل، فعلم يقيناً أن لا بد من رزق، كما لا بد من أجل، فلم يكن عليه إلا مراعاة الأحكام فيه، وشهد من هذه الشهادة أن خلقاً لا يقدر أن يزيد في عمره ساعة، ولا ينقص منه ساعة؛

فإذا أيقن بهذا كان مشغولاً بالمخالصة لمولاه فيما تعبده به وولاه.

ثم إن الرزق على وجهين؛ عن معان لا تحصى، وبأسباب لا تُعدّ ولا تضبط. فمن الرزق ما يأتي العبد بسكونه وقعوده، فيكون الرزق هو الذي تحرك إليه ويأتيه. ومنه ما يأتي العبد بحركته وقيامه، فيكون يتسبب إليه ويطلبه، والرزق فيهما واحد، والرازق بهما واحد، والحكمة والقدرة في المتحرك القائم وفي الساكن القاعد واحد، إلا أن الأحكام فيهما متفاوتة. ثم إن الأشياء كلها على ضربين: مسخرٌ لك، ومسَلَّطٌ عليك، فما سَخَّرَ لك سلَّطت عليه، وهو نعمة عليك، وعليك الشكر عليه؛ وهذا مقامُ الشكر على معنى الرزق. وما سلَّط عليك فقد سَخَّرت له أنت، وهو بلاء عليك، وعليك الصبر فيه؛ وهذا مقام الصبر عن معنى الابتلاء. فمن شهد ما ذكرناه عرف حاله من مقامه، فقام بحكم ما عرف، ومن لم يشهده جهل حاله، ولم يدِرِ مقامه، فاضطرب فيه، فضيَّع حكمَ الله عليه.

والمستحبُّ لمن لا معلوم له أن لا يأخذ مما آتاه إلا قدر الحاجة، وعلامةُ حاجته هو أن لا يأخذ إلا ما يحتاج أن يشتريه، فهو حاجته في وقته؛ فذاك رزق من الله تعالى ومعونة له، فأخذ هذا أفضل، وما آتاه مما لا يحتاج أن يشتريه أو عنده مثله فهو اختبار له وابتلاء، لينظر كيف زُهده في فضول حاجته، وكيف رغبته في الاستكثار؛ لأنه إذا ملك الشيء فكأنه قد كان له، فيعلم الآن بمعرفته أن هذا ابتلاءٌ من الله، وفيه حكمان؛ أحدهما: أن يأخذه في العلانية، ويُخرجه في السرِّ إلى من هو أحوج إليه منه؛ هذا طريق الأقوياء، ومن أشد الأشياء على النفس، وهو الذي أمر به النبي ﷺ عمرَ وغيره؛ وهذا حالُ علماء الزاهدين. والحكم الآخر: أن لا يأخذه ليصرفه صاحبه إلى من هو أحوج إليه منه؛ لأن الله تعالى له عليه فيه أحكام؛ وهذا هو الطريق الأوسط من طرق الزهاد. فإما أن يأخذه من غير حاجة ليتكثَّر به ويدَّخره، فلا أعلم في هذا طريقاً إلى الله تعالى، وما لم يكن طريقاً إلى الله فهو من طرق الهوى إلى العدو. ثم ينظر الآخذُ فيما آتاه من الله إلى أحكامه فيه، فإن كان ما يأتيه من الزكاة المفروضة على أربابها، المشتراط لها

الأوصاف الستة المنصوص عليها في الكتاب؛ فذلك أضيّق عليه، وألزم له في الاحتياط لأخيه أن يضعه في حقيقة موضعه عند أخيه، نُصحاً لله تعالى في دينه، ونصحاً لإخوانه في ربه، فإن الأفضل في ذلك أن لا يضعه إلا في أربعة أشياء: مطعم، وملبس، ومسكن، ودين في قضائه عنه؛ فهذا من أفضل ما صُرِفَ فيه الواجبات.

وقد روينا عن ابن عباس: من اشترى ما لا يحتاج إليه باع ما يحتاج إليه. وفضول الدنيا، وهو الزيادة على الكفاية، لا يحتاج إليه، والدين يحتاج إليه، فلا ينبغي للعاقل أن يبيع ما يحتاج إليه من دينه بشراء ما لا يحتاج إليه من دنياه، فتكون صفقته خاسرة، وتجارته باثرة. والشهوات لا حدَّ لها، لأنه لا غاية يُنتهى إليها فيها، والقوت له حدٌّ وغاية ينتهى إليه فيها. وقد جاء عن النبي ﷺ: «لا حق لابن آدم إلا في ثلاث: طعام يقيم صلبه، وثوب يُوارى عورته، وبيت يُكِنُّه، فما زاد فهو حساب». وهذه الثلاث مع ابن آدم في بطن أمه، وفي قبره، وبين ذلك في دنياه، وبعد ذلك في عقباه. فالأخذ لمصالح هذه الثلاث مأجورٌ عليه العبد، والردّ لما زاد عليها هو أفضل من الأخذ.

وينبغي أن يكون العبد الذي لا معلوم له عارقاً بأحكام العطاء؛ فإنَّ العطاء من الله لعبده على أربعة أنواع: نوعان محمودان، ونوعان مكروهان. فالمحمودان: ما كان بمعنى الرفق والمعونة، والمكروهان: ما يكون بمعنى الاختبار والابتلاء. فعلى العبد أن يفرّق بين الاختبار والبلاء<sup>(١)</sup>، وبين الرفق والمعونة.

فتفصيل ذلك: أنَّ الابتلاء ما جاءه من الأسباب قبل الحاجة إليه، أو جاءه وله غنية عنه، أو عنده مثله؛ فهذا ابتلاءٌ من الله تعالى له، لينظر عمله فيه. فالأفضل في هذا أن يخرج، فيكون معاملاً لله تعالى به في السرّ، مسقطاً لمنزلته عند الناس في العلانية. فإن لم يقوَ على هذا لِثِقَلِ حَمَلِهِ على النفس، فالأفضل بعده أن لا يأخذه ليحكم الله فيه ما يشاء، وليتحكم صاحبه فيه كيف شاء، فإنَّ الله تعالى

(١) من قوله: «فعلى العبد» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

عليه فيه حكماً، نصحاً لله في حكمه<sup>(١)</sup>، ونصحاً لأخيه في ماله، سيما إن كان من الواجب.

والاختبار أن يكون الفقير قد نوى ترك أكل شيء، أو اعتقد التقلل في شيء قريبه إلى ربه تعالى؛ لمخالفة هوى نفسه، وعملاً في صلاح قلبه، يتباعد به مما يدخله في الكثرة، ويحلّ عليه عقده. فردُّ هذا أفضل، وهو من الزهد والرعاية للعهد. فإن أخذه ثم أخرجه إلى محتاج؛ فهذا هو زهد الزهد، وله في هذا معاملات؛ منها: أن العبد مندوبٌ إلى الإيثار، فإذا كان فقيراً وملك شيئاً فأخرجه كان في ميزانه. ومنها: موافقة السنة في أنه قد أمر بأخذه أو دفعه إلى من هو أحوج إليه منه. ومنها: أن أخذ هذا في العلانية من الناس وردّه في السرّ إلى الله تعالى كبيرةٌ على النفوس إلا على الخاشعين؛ لأن النفس تسقط في منزلتها، ثم لا ينال به سعتها، فلا يصبر على هذا إلا الموقنون؛ وهذا مقام الزاهدين في النفس؛ وهو حال أغنياء الفقراء، وعلماء الزهاد، وهم أهل الطبقة العليا الذين قدّمنا ذكرهم.

والوجهان الآخران من العطاء: هو الرفق، وصورته أن يأتيه الرزق عند حاجته أو مع شهوته للشيء الذي لا يقدر عليه، فيعلم الله ذلك منه، فيبعث به إليه من غير طمع في خلق، أو يأتيه ما يصلح أن يشتريه ليرتفق بمنافعه. فهذا النوع من العطاء رفق الله سبحانه الأفضل للعبد أن يأخذه، وربما خيف من ردّ مثل هذا عقوبة من زوال عقل، أو ردّ إلى غلبة طبع، أو ابتلاء بطمع في خلق، أو دخول في دنيء من مكسب.

وقال بعض العلماء: من أعطى ولم يأخذ سأل ولم يعط، وهذا من النوع الذي قال رسول الله ﷺ: «ما المعطى من سعةٍ بأعظم أجرًا من الآخذ إذا كان محتاجاً». فأخذ هذا مشاركةٌ لمعطيه في الأجر، من حيث استويا على المعاونة في التقوى والبرّ المأمور بهما، ولا يضرّ هذا العطاء أخذه. وقد كان سرى السقطي يوصل إلى أحمد بن حنبل شيئاً، فيرده، فقال له سرى: يا أحمد، احذر آفة الردّ، فإنها أشدُّ

(١) من قوله: «وليتحكّم صاحبه» إلى هنا من (م)، وهو ساقط من المطبوعة.

من آفة الأخذ. فقال له أحمد: أعد عليّ ما قلتَ، فأعاده، فقال أحمد: ما رددتُ عليك إلا لأن عندى قوت شهرٍ، فأحبسه لى عندك، فإذا كان بعد شهر فأنفذه إلىّ.

والرابع من العطاء: هو المعونة؛ وهذا يكون مخصوصاً لأهله؛ هو أن يكون فى خلق هذا الفقير البذلُ والإفضالُ، وفى غريزته السخاءُ والاتساعُ من إطعام الطعام وإيثار الفقراء، فلا يتسع لذلك حاله وتضييق عنه يده، فيبعث الله إليه بالعطاء معونةً له على أخلاقه؛ ليلبَّغه به مراده، وينفذ له من المعروف والبرِّ عاداته، ويُعينه على خُلُقهِ ومروءته؛ فهذا النوع من العطاء هو الاختبار عند العارفين، والأفضلُ أخذه وإمضاؤه فى سبله من المروءات والأخلاق؛ وهذا كان طريقة كثير من السلف، وقد غلط فى هذا الطريق قومٌ لم يكن لهم زهدٌ، وقد كانت فيهم رغبةٌ وهمم دنيئةٌ، فاقتنعوا فى قبول هذا العطاء لنفوسهم وتملَّكوه، واستأثروا به، وزعموا أن هذا هو الاختبار، فخالفوا السلف فى معرفة الابتلاء من الاختبار؛ لأن هذا عند العارفين - إذا لم ينفذ ويؤثر - به ابتلاء، ووافقوا أهواءهم فى التوسع منه والتكثُر به، وتملَّكوه بالدعوى، فأخطؤوا فى العلم لإحالة المعنى، وغلطوا فى طريق الحال لوجود الهوى. وقد كان بعض القاعدين من الصادقين يدان على الله؛ لحسن ظنه به، فإذا رزقه قضاها، فإن مات هذا على هذه النية فلا تَبَعَةَ عليه فيه فى دينه، على مولاه قضاؤه وأن يرضى عنه غرماه، وقد كان فيما سلف يُقضى دينٌ مثل هذا من بيت مال المسلمين. وكان آخرون لا يقترضون حتى يبيع أحدهم أحد ثوبيه، أو فضلَ ما يحتاج إليه؛ وهذا أحدُ الوجوه فى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧]. قال: من ضيقَ عليه معاشه فليبع أحد ثوبيه. وقد قيل: فليستقرض بجاهه، فذلك آتاه الله عز وجل.

وقال بعضهم: لله عباد ينفقون على قدر بضائعهم، وله عباد ينفقون على قدر حُسن الظن به. ومات بعضُ السلف، فأوصى بماله أن يفرَّق على ثلاث طوائف: الأقوياء، والأسخياء، والأغنياء، فقيل: من هؤلاء؟ قال: أما الأقوياء فهم أهلُ التوكّل على الله، وأما الأسخياء فهم أهلُ حُسن الظنّ بالله، وأما الأغنياء فهم أهلُ

الانقطاع إلى الله .

وينبغي لمن لا معلوم له من الأسباب أن يتورّع في أخذها، ويتحرّى المعطين لها، كما يتحرى أهل المكاسب في الاكتساب؛ لأن الله سبحانه وتعالى له في كل شيء حكم، والقيود عن المكاسب لا يسقط أحكامها، والقاعدُ عن الطلب لا تسقط عنه أحكام الطالب؛ لأن ترك العمل عملٌ يحتاج إلى عمل . ولم تكن سيرة الفقراء الصالحين أن يأخذوا من كل أحد، ولا في كل وقت، ولا يأخذون كلما يُعطون مما زاد على كفايتهم، إلا أن يكونوا ممن يخرجهم إلى غيرهم، وإتّما كانوا يقبلون ممن يخفّ على قلوبهم القبول منه، ومن ترتفع الوحشة والحشمة فيما بينهم وبينه؛ لأن ذلك هو الذي يفرح بقبولك، ويرى نعمة الله تعالى عليه في أخذك . ومن يثقل على قلبك معروفه، فهو الذي يثقل على قلبه إخراج ما في يده، ولا يغتم بردك عليه .

وقال بعض العارفين: ما تواخى اثنان في الله عز وجل، فاحتشم أحدهما من صاحبه أو استوحش منه إلا من علة في أحدهما .

فلا يستحب للفقير أن يأخذ إلا من صديق، ولا يقبل إلا ممن يحب؛ لأن لأهل المعرفة بالله عز وجل أن يحكموا في الأسباب بما أراهم الله تعالى من الردّ أو من القبول، فإن اعتل معتلٌ بما رويناه آنفاً: «من جاءه شيءٌ من غير مسألة فرده فإنما يرده على الله تعالى»، وبأن أهل المعرفة يشهدون أنّ العطاء من الله سبحانه وتعالى، فلا يصلح أن يردوا عليه - قيل له: إنّ من يشهد العطاء من الله تعالى هو الذي يشهد الردّ أيضاً منه، فإن يردّ إليه له أو ردّ إليه به، لمعرفة باختباره، وابتلاء حسن الردّ منه، وشكر الفعل له، فهو أيضاً: إذا شهد تصريف الخلق بالعطاء فعلاً عز وجل، كان يشهد فعل نفسه بالردّ فعل الله تبارك وتعالى بالمنح؛ فالحالان سواء عند من علم الأحكام، ولم يتبع الهوى، وقام بحكم ما منه يقتضى، فليس في هذا حجة إلا لعالم مستكثر، أو لعابد جاهل غير مستبصر .

على أن في القبول من بعض الناس دون بعض وفي ردّ بعض الهدية سنّة . أهدى إلى النبي ﷺ سمنٌ وأقط وكبش، فقبل السمن والأقط، وردّ الكبش . وقد

كان النبي ﷺ يقبل من بعض الناس، ويردّ على بعض، وقال: «لقد هممتُ مراراً أن لا أتهدب إلا من قرشى أو ثقفى أو دوسى»، وفعل هذا جماعة من التابعين.

جاءت صرةٌ إلى فتح الموصلى فيها خمسون درهماً، فقال: حدثنا عطاء أن النبي ﷺ قال: «من أتاه رزقٌ من غير مسألة فردّه فإنما يرده على الله عز وجل»، ثم فتح الصرة فأخذ منها درهماً، وردّ سائرهما. وقد كان الحسن البصرى يروى هذا الحديث أيضاً، ثم حدثنا عنه أن رجلاً أهدى إليه كيساً فيه مال، ورزمة فيها من دقّ خراسان، فردّ ذلك، فقال له بعض أصحابه فى ذلك، فقال: من جلس مثل مجلسى هذا، وقبل من الناس مثل هذا، لقي الله عز وجل يوم القيامة وليس له عند الله عز وجل خلاق.

وقد كان الحسن يقبل من أصحابه، وكان إبراهيم التيمى يسأل أصحابه الدرهم ونحوه، ويعرض عليه غيرهم المائتين فلا يأخذ. وقد كان بشر بن الحارث لا يقبل من الناس شيئاً. وكان بعضهم يقول: أحبُّ أن أعلم من أين يأكل؟ فقال له مَنْ يَخْبِرُ أمره: أنا أدري من أين يأكل؛ له صديقٌ عاقل. يعنى: نظيره فى العقل والدين؛ لأنّ بعضهم كان لا يقبل إلا من نظرائه لا من الأتباع، وهذا الصديق العاقل الذى كان يقوم بكفائته، ولم يكن يظهر أمره، ولا يلتقى معه؛ هو سرى ابن المغلس السقطى؛ لأنّا حدثنا عن بشر أنه قال: ما سألتُ أحداً قط شيئاً من الدنيا إلا سريراً السقطى؛ لأنه قد صح عندى زهده فى الدنيا، فهو يفرح بخروج الشيء من يده، ويتبرّم ببقائه عنده، فأكون أعينه على ما يحبّ.

وقد كان سرى يوجّه إلى أحمد بن حنبل فى حاجاته فيقبل منه، وكان إذا ذُكر عند أحمد يقول: ذاك الغنى المعروف بطيب الغنى، إنه ليعجبني أمره.

وكان بعض العباد إذا دفع إليه بعض أبناء الدنيا الشيء، يقول: دعه عندك، واعرض على قلبك كيف أنا عندك بعد الأخذ، أفضل، أو دون ذلك، وأصدقنى؟ فإن قال له: أنت عندى الآن أفضل منك قبل ذلك قبل، وإن أخبره بنقصانه فى قلبه لم يقبل منه. وكان بعضهم يرّد على أكثر الناس صلته، فعوتب فى ذلك فقال: ما أردّ إلا إشفافاً عليهم ونصحاً لهم، يذكرون ذلك ويحبون أن يُعلم به،

فتذهب أموالهم، وتُحبط أجورهم. ومن ذهب إلى هذا سُفيان الثوري، وقد كان يشترط على بعض من يأخذ منه أن لا يذكره، إشفافاً عليه من ذهاب أجره؛ لأنه قيل في معنى قوله عز وجل: ﴿لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]، قال: المنّ أن يذكره، والأذى أن يظهره.

وقال الجنيد للخراساني الذي جاءه بمال وسأله أن يأكله، فقال الجنيد: بل أفرقه على الفقراء. فقال: أنا أعلم بالفقراء منك، ولم أختَر هذا. فقال الجنيد: أنا أؤمّل أن أعيش حتى آكل هذا؟! فقال: إني لم أقل لك أنفق في الخَلِّ والكامخ والبقل، إنما أريد أن تنفقه في الطيبات وألوان الخلاوة، فكلما نفد أسرع كان أحبّ إليّ. فقال الجنيد: مثلك لا يحل أن يرَدَّ عليه، فقبله. فقال الرجل: ما ببغداد أحدٌ أعظم منةً علىّ منك. فقال الجنيد: وما ينبغي لأحدٍ أن يقبل منه إلا من كان مثلك. فهذه كانت طرائق أهل الحقائق.

ولا ينبغي للقاعد عن المكاسب إلا أن يكون تاركاً ذلك لأجل الله سبحانه، عالماً في قعوده بأحكام الله عز وجل، قائماً بعلم حاله، فيحسن يومئذ قعوده عن الأسباب، ثقةً منه بالمسبّب الوهّاب، ويحلّ تركه للمعلوم يقيناً منه بالعالم.

وقد كان بعض العلماء يقول: لا تأكل إلا عند من يعلم أنك أكلت رزقك، ولا تشكر عليه إلا ربك. ودعا بعضُ الناس شقيقاً البلخي، وكان في طبقة من أصحابه نحو الخمسين رجلاً، فوضع الرجل طعاماً واسعاً وأنفق نفقةً كثيرة، فلما قعدوا قال لهم شقيق: إن هذا الرجل يقول: من لم يرني صنعتُ هذا الطعام وأنا أقدمه إليه فطعامي عليه حرام. قال: فقاموا كلهم خرجوا إلا شاباً كان فيهم نقصت مشاهدته عنهم. فقال صاحب المنزل لشقيق: رحمك الله، ما أردت إلىّ بهذا؟ فقال: أردتُ أن أجربّ توحيد أصحابي، أي: كلهم لا يراه فيما صنع، ولا ينظرون إليه فيما قدّم، إلا ذلك الغلام وحده.

وحدثونا عن موسى عليه السلام أنه قال: يا رب جعلت رزقي هكذا على أيدي بني إسرائيل، يغديني يوماً هذا، ويعشيني هذا الليلة. فأوحى الله إليه: هكذا أصنع



بأوليائى، أُجْرَى أرزاقهم على أيدي الطالبين من عبادى، لِيُوجِرُوا فِيهِمْ.

والعالم القاعد عندهم أفضل من الجاهل المتصرف، والعالم المتكسب أفضل من القاعد الجاهل، والقوى التارك للتصرف أفضل عندهم من الضعيف المتصرف، والقوى المتصرف أفضل من الضعيف التارك للتصرف.

وقد جعل الله المستحقين للعطاء ستة، ذكرهم فى آيات ثلاث، فقال عز وجل فى الآية الأولى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠]. وقال فى الثانية: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]. وقال فى الثالثة: ﴿فَكُلُّوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ [الحج: ٣٦]. فمن لا معلوم له من تكسب أو تصرف فهو أدخل شىء فى هذه الآيات، وأحوج إلى الإعطاء. ومن كان ذا معلوم يحتاج إلى أكثر منه؛ لفصل عيلة، أو كثرة نفقة، فإنه يدخل بمعنى من أوصافهم. وكان ابن عباس رضى الله عنه يقول فى الآية: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾: نزلت فى أهل الصفة ومن كان فى معناهم إلى يوم القيامة، وكانوا أربعمئة وخمسين رجلاً، لم تكن لهم عشائر بالمدينة، ولا أموال كالمهاجرين والأنصار، وكانوا نزاع القبائل، أسكنهم رسول الله ﷺ صفة المسجد، وقسم الله عز وجل لهم الأموال.

ثم إن الله سبحانه وتعالى أفرد طبقة سابعة عن جمل هؤلاء الستة، ووصفهم بأحسن الصفات، وفضل أجور المنفقين بطيب الإكساب عليهم، الطالبين وجه الله عز وجل، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧]. وقال: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢]. وكل هذا متصل متعلق بقوله عز وجل: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣] إلى آخر أوصافهم. فوصفهم بالإحصار فى سبيله، وبالعفة عن الدنيا وأبنائها، وأنهم لا يلتحفونها التحاقاً؛ لزهدهم فيها، وسمى من لا يعرف أوصافهم جاهلاً؛ فهذه الطائفة فوق الطبقات الموسومة بالصدقات، المقسوم

عليها الزكوات، بل أمر المؤمنين بالإنفاق عليهم من الاكتساب للطيبات من بعد وصف أحسن الخالقين لهم. والله تبارك وتعالى لا يحب عبداً إلا وصفه، فإذا مدحه بوصف وأثنى عليه، ثبتت محبته له في المدح والوصف، دليل على الحب والمحبة، تدل على الفضل العظيم، كما قال تعالى في آخر وصف المحبين: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤].

وقد قال بعض الصوفية في معنى قول النبي ﷺ: «يد المعطى هي العليا ويد المعطى هي السفلى»: إن المعطى هو الفقير، وإن المعطى هو الغنى. ويصلح أن يستدل له بأن حقيقة الإعطاء هو النصيب من الآخرج وعطاؤه منها، فصار هو المعطى، و صار الغنى هو المعطى. ويكون دليل هذا القول الخبرين الآخرين: قوله: «إن الصدقة تقع بيد الله سبحانه وتعالى قبل أن تقع بيد السائل»، وهو يضعها في يد السائل، فقد صارت يد الفقير هي العليا. والخبر الآخر: «يد الله العليا ويد المعطى الوسطى»، فهذا يصحح أن الفقير هو المعطى، إذ كانت يد الله تبارك وتعالى فوقه؛ لأنها هي التي تضع في يده العطاء، فكانت يده هي الوسطى.

فإن قيل: قد رتب الأيدي بقوله تعالى: يد الله هي العليا، ويد المعطى هي الوسطى، ويد المعطى هي السفلى، فينبغي أن يكون المعطى هو الغنى، إذ كان العطاء يظهر عندنا على الترتيب. قيل له: إن يد الله تبارك وتعالى فوقهما معاً، وهي لا تدخل تحت الترتيب، فيده سبحانه وتعالى العليا عليهما جميعاً، قال تبارك وتعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، وقد علمنا أن أيديهم بعضها فوق بعض، ثم أخبر مع ذلك أنها فوق الكل؛ ولأنه هو المعطى الأول لهما جميعاً، فكما لا أول أول منه في العطاء، فكذلك لا يد فوق يده في الإعطاء، وإنما الترتيب بين الغنى والفقير أيهما المعطى بعد يد الله تعالى، فقلنا: إن المعطى في الحقيقة، إذ كان العطاء الحقيقي هو ما يبقَى ويدوم، لا ما يفنى ويزول؛ وذلك هو العطاء من الآخرة الباقية، فصار الفقير هو المعطى للغنى في الدنيا نصيبه من الآخرة؛ لأنه عمارة منازلها فيها، والغنى رقيق<sup>(١)</sup> الفقير من الدنيا وعمارة دنياه

(١) في المطبوعة: «رفق بالفقير»، وفي (م، هـ): «رفق الفقير»، وأثبت ما في (د).

الفانية، والدنيا موصوفة بلا شيء، فأى شيء يعطى منها؟ فأما يدُ الله تعالى فإنها فوقهما، والذي أعطاهما جميعاً؛ لأن يده فوق الفوق، وفوق التحت، لا يوصف بتحت ولا بأسفل، تعالت أوصافه العليا عن نعوت الخلق السفلى، وهو لا يدخل تحت القياس والتشبيه.

فقد حدثنا بعض إخواننا عن شيخ له فقال: رأيتُ أبا الحسن النورى يمدّ يده ويسأل الناس فى بعض المواطن، قال: فأعظمتُ ذلك واستقبحتّه. فأتيتُ الجنيد فأخبرته. فقال: لا يعظّم هذا عليك، فإن النورى لم يسأل الناس إلا ليعطيهم، إنما سأل لهم ليشبههم من الآخرة، فيؤجرون من حيث لا يضره. ثم قال: هات الميزان. قال: فوزن مائة درهم، ثم قبض قبضة فألقاها على المائة. ثم قال: احملها إليه. قال: قلتُ فى نفسى: إنما يوزن الشيء ليعرف مقداره، فهذا قد خلط منه شيئاً آخر فصار مجهولاً، وهو رجل حكيم، فاستحييتُ أن أسأله عن ذلك. قال: فذهبتُ بالصرّة إلى النورى، فقال: هات الميزان. قال: فوزن مائة درهم وقال: رُدّها عليه، وقل له: أنا لا أقبل منك أنت شيئاً، وأخذ ما زاد على المائة. قال: فقلتُ: هذا أعجب، فسألته: لم فعلت هذا؟ فقال: الجنيد رجلٌ حكيم، يريد أن يأخذ الحبل بطرفيه، وزن هذه المائة لنفسه للشواب من الآخرة، وطرح عليها قبضة بلا وزن لله عز وجل، فأخذت ما كانت لله عز وجل، ورددت ما كان جعله لنفسه. قال: فرددتُها إلى الجنيد، فبكى وقال: أخذ ماله، ورد مالنا، الله المستعان<sup>(١)</sup>.

وما بلغنا أن نبياً بعثه الله تعالى، وأنزل عليه كنزاً يأكل منه، ولا جعل معه ملائكة تخدمه، وإنما كانت طعمته بأيدي أمته، وكان أتباعه منهم يخدمونه، فيثابون على ذلك، فتكون الحكمة فيه أبلغ لما يعود بالنعف، ولو كانت طعمته بأيدي القدرة، وإظهار الكينونة، لم يكن فى ذلك منفعة للأمة، ولا أحكام تقتضى مقاماً. والله الحجّة البالغة<sup>(٢)</sup>.

(١) فى المطبوعة: «والله أعلم».

(٢) هذه الفقرة من (د، هـ)، وهى ساقطة من المطبوعة و(م).

• ذكر اختلافهم في إخفاء العطاء وإظهاره، ومن رأى أن الإظهار أفضل، وتفصيل

ذلك،

[أخبرنا أبو القاسم، قال أبو طالب<sup>(١)</sup>]:

قد اختلف فعل المخلصين في ذلك، فرأى بعضهم أن يخفى ما يأخذ من العطاء؛ لأنه أدخل في التعفف، وأقرب إلى التصون، وأنه أسلم لقلوب الغير وأصلح لنفوس العامة، وأن فيه النصرة لإخوانه من الغيبة والتهمة بمثل ذلك، أو بأكثر منه، وفي الاحتياط لأخيه وعون له على البر والتقوى، في قوله عز وجل: ﴿وَإِنْ تَخْفَوْهَا وَتَوْتَوْهَا فَقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]. وللخبر الذي جاء: «أفضل الصدقة جهد المقل إلى فقير في سر»، ولأن عمل السر يفضل على عمل العلانية بسبعين ضعفاً، فإذا لم يعاونه هذا على إخفاء عطائه، ولم يساعده على كتم معروفه، فلم يتم له ذلك بنفسه، لأنه سر بين اثنين، إن أفشاه أحدهما أو لم يتفقا على كتمه، فقد ظهر من أيهما كان الخبر. كيف وقد روى عن النبي ﷺ: «استعينوا على أموركم بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود»؟! وهذا مذهب القراء من العابدين.

وقال أيوب السختياني: إنى لأترك لبس الثوب الجديد خشية أن يحدث في جيراني حسد. وقال بعض الزاهدين: ربما تركت استعمال الشيء لأجل إخواني يقولون من أين هذا. وحدثونا عن إبراهيم التيمي أنه رأى صاحباً له عليه قميص جديد فقال: من أين لك هذا؟ قال: كسانيه أحي خيثة، ولو علمت أن أهله علموا به ما قبلته.

ودفع رجل إلى بعض العلماء شيئاً ظاهراً فردّه، ودفع إليه آخر شيئاً في السرّ فقبله، فقيل له في ذلك، فقال: إن هذا أخفى معروفه وعمل بالأدب في معاملته، فقبلنا عمله، والذي أظهر معروفه أساء في الأدب في المعاملة، فرددنا عمله عليه.

ودفع بعض الناس إلى بعض الصوفية شيئاً بين الملاء، فردّه، فقيل له: لم ترد

(١) هذه العبارة من (د). وفيها: «كتاب اختلافهم في إخفاء العطاء وإظهاره».

على الله عز وجل ما أعطاك؟ فقال: إنك أشركت غير الله سبحانه وتعالى فيما لله، ولم تقنع بعين الله عز وجل، فرددت عليك شركك.

وقد كان بعض العلماء لا يقبل في العلانية ويأخذ في السر، فسئل عن ذلك فقال: إن في إظهار الصدقة إذلالاً للعلم، وامتهاناً لأهله، وما كنت بالذى أرفع شيئاً من الدنيا بوضع العلم وإذلال أهله. وكذلك حدثنا أن رجلاً دفع إلى بعض العارفين شيئاً علانية فردّه، ثم دفعه إليه في السرّ قبله. فقيل له: رددت في الجهر وقبلت في السرّ؟ فقال: لأنك أطعت الله تعالى في السر فأعتك على برّك بقبوله، وعصيته بالجهر فلم أكن عوناً لك على المعصية.

وقد كان سفيان الثوري يقول: لو علمت أن أحدهم لا يذكر صلته ولا يتحدث بها لقبلت صلته. وفي هذا - لعمرى - مواطأة لما ندب الله تعالى إليه من الإخفاء، ولما أمر به رسول الله ﷺ وفضّله من أعمال السرّ، وهو أيضاً لا يدخل الآخذ في نهى رسول الله ﷺ من قوله: «من أهدى له هدية وعنده قوم، فهم شركاؤه فيها». وقال في الحديث الآخر: «أفضل ما أهدى الرجل إلى أخيه ورِقاً، أو يطعمه خبزاً». فجعل الورق هدية كالهدايا، وهو من أفضلها، كما قيل: لأنه قيّم الأشياء. فهذا الآخذ للهدية جهراً يلزمه الإشراف للحاضرين فيها، إلا أن يهبوا ذلك له، فإن لم يفعل لم يعجبني ذلك.

وذهب آخرون من أهل المعرفة الموصوفين بالتوحيد إلى أن الإظهار للآخذ أفضل، لأنه أسلم له، وأدخل في الإخلاص والصدق، وأخرج من إثبات القدر والمنزلة والجاه، والزهد بالرد<sup>(١)</sup>. وقد قال الله سبحانه: ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾

[النساء: ٨٤]. قالوا: فليس علينا إذ علمنا في سلامتنا وحكم حالنا من إسقاط جاهنا بالأخذ علانية ما وراء ذلك من أقوال الناس، يتولى الله عز وجل من ذلك من به ابتلاه. وقالوا: ولأن في التوحيد أن الظاهر والباطن هو المعطى، فلا معنى للرد عليه في الظاهر. وقد قال بعضهم: سرّ العارف وعلانيته واحد؛ لأن المعبود فيهما

(١) كان في المطبوعة خلل في هذه الجملة، والتصويب من (هـ). وفي (م): «الجاه بالردّ والزهد».

وفي (د): «والبرّ والزهد».

واحدٌ، فاختلف فعل أحدهما شَرَكُ في التوحيد. وقال بعض العارفين: كنا لا نعبأ بدُعاء مَنْ يأخذ في السرِّ ويردُّ في العلانية. ودفع رجلٌ إلى بعض العلماء شيئاً في السرِّ<sup>(١)</sup>، فرفع يده به علانيةً، ثم قال: هذا من الدنيا، والعلانية في أمور الدنيا أفضلُ والسرُّ في أمور الآخرة أفضل.

وقال بعض المريدين: سألتُ أستاذي وكان أحد العارفين عن إظهار السبب أو إخفائه، فقال: أظهر الأخذَ على كلِّ حالٍ إن كنتَ آخذًا، فإنك لا تخلو من أحدٍ رجلين: رجلٌ تسقط من قلبه إذا فعلت ذلك، فذلك هو الذي تريد؛ لأنه أسلم لدينك وأقلُّ لآفات نفسك، وينبغي أن تعمل في ذلك، فقد جاءك بلا تكلف. ورجلٌ تزداد وترتفع في قلبه، فذاك هو الذي يريد أخوك؛ لأنه يزداد ثوابًا بزيادة حبه لك، وتعظيمه إياك، فتوجَّر أنت إذ كنتَ سببَ مزيده، وينبغي أن تعمل في ذلك.

وقال بعض العارفين: إذا أخذت فأظهر، فإنها نعمةٌ من الله إظهارها أفضل، وإذا رددت فأخف، فإنه عملٌ لك وإسراره أفضل. وهذا لعمرى قولٌ فصل؛ وهو طريقُ العارفين.

وقال بعضُ علمائنا: إظهار العطاء من الآخذ آخرة وكتمانه دنيا، وإظهار الأعمال من الدنيا وكتمها آخرة؛ وكان هذا لا يكره الإظهار. وهذا كما قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]. وقد ذم الله تبارك وتعالى من كتم ما آتاه الله من فضله وقرنه بالبخل؛ والبخلُ بابٌ كبيرٌ من الدنيا، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٧]. وقال النبي ﷺ: «إذا أنعم الله عز وجل على عبدٍ نعمةً أحبَّ أن تُرى عليه». وهذا هو الأقرب إلى قلوب الموحدين من العارفين؛ لأنه مقتضى حالهم، وموجب مشاهدتهم، لاستواء ظروف الأيدي عندهم من العبيد، ونفاذ نظرهم إلى المعطى الأول، فاستوى سرُّهم وعلانيتهم في الأخذ من يده.

(١) من قوله: «ويرد في العلانية» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

وفصل الخطاب في هذا الباب عندي أنه يحتاج إلى تفصيل، فنقول والله أعلم: إن الخلق مبتلى بعضه ببعض، وفرض كل عبد القيام بحكم حاله ليفضل بقيامه ويسلم في حاله. فعلى المعطي أن يخفي ويسر جهده، فإن أظهر ترك علم حاله، فنقص بذلك، فكانت هذه آفة من آفات نفسه، وباباً من أبواب دنياه، وعلى المعطي أن يذكر وينشر، فإن أخفى وكنم فقد ترك الإخلاص في عمله، ونقص لذلك، وكانت آفة من آفات نفسه، وباباً من دنياه مثله.

وروينا أن رسول الله ﷺ قيل له: إن فلاناً أعطيته ديناراً، فأثنى بذلك وشكر، فقال: «لكن فلان أعطيته ما بين الثلاثة إلى العشرة، فما أثنى ولا شكر». أفكان رسول الله ﷺ مريداً أن يشكره أو يثنى عليه، وهو يقول لابن الحمامة الشاعر وغيره: «أما ما مدحتني به فألقه عنك، وأما ما مدحت به ربك عز وجل فهاته، فإنه يحب المدح». لكنه أراد منه القيام بحكم حاله؛ لعلمه أن في الشكر والثناء حصاً وتحريضاً على المعروف والعطاء، وأنه خلق من أخلاق الربوبية، أحبه الله عز وجل من نفسه، فشكره للمنفقين وهو الرازق، وأحب من أوليائه أن يشكروا للأواسط ويثنوا به عليهم، وإن شهدوا فيه الأول.

وكذلك لما قالت المهاجرون: يا رسول الله، ما رأينا خيراً من قوم نزلنا عليهم، قاسمونا الأموال حتى خفنا أن يذهبوا بالأجر كله. فقال: «كلا، ما شكرتم لهم وأثنتم به عليهم». وكذلك أمر به ﷺ في الحديث الآخر فقال: «من أسدى إليه معروف فليكافئ به، فإن لم يستطع فليثن به». وفي لفظ آخر: «من أسدى إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تستطيعوا فاثنوا به خيراً وادعوا له، حتى يعلم أن قد كافأتموه». والخبر العام بمعنى ذلك: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله». وقد روينا في معنى هذا الحديث لفظة غريبة جاءت من طريقتين؛ وهى: «من لم يذكر الناس لم يذكر الله عز وجل»، أى يذكرهم في العطاء، ويثنى عليهم به.

### النوع الثانى من التفصيل:

إن على المعطي أن لا يحب أن يذكر معروفه، ولا يشكر، فإن علمت من يقصد ذلك، ويحبه منك، فهذا يدل على نقصان علمه، وقوة آفات نفسه، فترك

الثناء على مثل هذا والكتم من الفقير أفضل، فإن شكر له فأظهر عطاءه فقد ظلمه لإعانتته إياه على ظلم نفسه، وقد قَوَّى آفاتِ نفسه. وهذا إذا فعله به من المعاونة على الإثم والعدوان فقد كان ينبغي للمعطي أن ينصره، إذ كان ظالماً من حيث لا يعلم بأن يخفى عليه ما يعمل. والله أعلم بالصواب.

### نوع آخر من التفصيل في الآخذ للفقير:

إن من الناس من يستوى عنده إظهاره للعطاء وإخفاؤه؛ لصحة يقينه بذلك، وإخلاص نيته فيه، ونفاذ مشاهدته بدوام نظره إلى المنعم الأول؛ فهذا إن قبلت منه علانيته صلح، وإن أثبت عليه بذلك جاز؛ لقوة معرفته، وكمال عقله، وسبق نظره إلى مولاه فيما وفقه به وتولاه، فيشكر له ذلك، ويراه نعمة منه، ومثل هذا جاء الخبر المشهور: «إذا مدح المؤمن رباً الإيمان في قلبه». وقال بعض العارفين: يُمدح الرجل على قدر عقله. وقال الثوري: من عرف نفسه لم يضره مدح الناس له.

ومن الآخذين من يستوى له ويصح إظهار العطاء وإخفاؤه، لاعتدال معرفته، ووجود حكمته في علمه ومعاملته، فإن أظهر ما يجده من انشراح قلبه فبالإخلاص والصدق، وإن أخفى ما يراه وعلمه من إصلاح حال المعطي وتدبير شأنه، هو لنفسه بالحكمة والعلم، فهذا إن أخفى لم يضره، وإن أظهر لم ينقصه؛ لاعتدال قصده بالله تعالى في الحالين من شهادته<sup>(١)</sup>.

### النوع الرابع من التفصيل:

من الناس من إذا أظهر معروفه فسد قصده بذلك، واعتورته الآفات من التزيين والتصنع، فمثل هذا لا يصلح أن يُقبل منه ما أعلن به، لأنه يكون معيناً له على معصيته؛ وهذا أيضاً لا يصلح أن يُثنى عليه، فإن ذكر بمعروفه أو مدح به كان ذلك مفسدة له، واغتراراً منه؛ لقوة نظره إلى نفسه، ونقصان معرفته بربه، فمن مدح هذا فقد قتله، ومن ذكره بمعروفه فقد أعانه على شركه. ومدح رجل رجلاً

(١) هذه الفقرة برمتها ساقطة من المطبوعة ونسخة (م)، وهي من (د)، (ه).



عند النبي ﷺ فقال: «ضربت عنقه، لو سمعها ما أفلح». وقد كان هو ﷺ يشنى على قوم في وجوههم، ومن حيث يسمعون؛ لثقتهم بيقينهم، وعلمه أن ذلك مزيداً لهم. وقال لرجل أقبل إليه: «هذا سيد أهل الوبر». وقال لآخر من حيث يسمع: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه». وتكلم رجل بكلام فصل فأعجبه، فقال النبي ﷺ: «إن من البيان لسحراً». وقد كان يخفى الثناء على آخرين، إذا علم أن ذلك خير لهم.

وقال الثوري ليوسف بن أسباط: إذا أوليتك معروفاً فكنْتُ أنا أسرُّ به منك، ورأيتُ ذلك نعمة من الله تعالى عليّ، وكنْتُ أشد حياءً منك، فاشكر، وإلا فلا. فجملة ذلك أن المعطى حاله الإخفاء، وأن الآخذ حاله الإظهار. فمن خالف ذلك فارق حاله، وإن فرض المعطى أن يكره المدح، ولا يحب الثناء والذكر، فمن علمت منه ذلك، فعليك أن تشنى وتشكر وتنشر، ومن علمت منه بحب الإظهار، ويقتضى منك الاشتهار، فحالك أن تعاونه على ظلّمه لنفسه. فترك الثناء لمثل هذا أفضل له، وأسلم لك<sup>(١)</sup>، فإن علمت أن إظهار العطاء سبب لفعل المعروف والاقتراء أظهرت. وإن رأيت أن كتمه أقرب إلى صلاح النفوس لأجل الحسد والطلب أخفيته. وقال بعض الحكماء: من كان يريد لنفسه ما يريد، فلا يشنى ولا يشكر ولا يظهر.

فهذا تفصيل ما أجمله الصادقون.

### تفصيل آخر:

إن لله عز وجل في إظهار العطاء حكمة ونعمة، ولطفاً ورحمة، قد يكون ذلك سبباً للقُدوة، وطريقاً إلى التأسى بالحض عليه والحث، فينافس بعضهم بعضاً، ويحب أحدهم من نفسه لنفسه ما أحب من غيره، فيصير الإظهار مفتاحاً لكثرة المعروف، وباباً لأفعال العطاء، فلذلك جاء الأمر والنّذْبُ إلى الإظهار، وهو داخل في قوله ﷺ: «أمّتي كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً». ولهذا جاء في الخبر: «من

(١) هذه الفقرة إلى هنا تكررت في نسختي (د، هـ)، وجاءت المرة الأولى في غير موضعها، وإلى

آخر الفقرة زيادة من (د، هـ) في الموضع الثاني.

الخِيَلَاء ما يحبه الله عزّ وجلّ ومنها ما يكره. الخِيَلَاء بالصدقة يحبها الله عزّ وجلّ. وفي حديث آخر بمعناه: «والخِيَلَاء في الحرب يحبها الله تعالى». وقد جاء بلفظ: «المباهاة في المعروف وفي القتال يحبه الله عزّ وجلّ». يعنى بذلك أن ينافس بعضهم بعضاً فيه، ويدعو بعضهم بعضاً إليه، فيظهر فعله لإخوانه، ويظهر بحركته وإقدامه ما جبنوا عنه من الطاعات<sup>(١)</sup>.

ثم اختلفوا في الأخذ من الواجب أفضل أم التطوع. فرأى بعضهم أن يأخذ من الواجب ولا يقبل من التطوع، لأنّ الواجب يأخذه بإذن الله تعالى عن قسمه، وإنّ الله تعالى أوجب عليه أن يأخذه من حيث أوجب الزكاة؛ لأنّ الفقراء والمساكين لو تواطؤوا على أن لا يقبلوا الزكوات أنموا أجمعون، ولعصوا كلّهم بذلك لإسقاطهم فرض الله عزّ وجلّ من الأموال بالزكوات. قالوا: ولأنّ هذا أدخل له في جملة الضعفاء والمساكين، وأقرب إلى التواضع والذّلة. قالوا: ولا منّة لأحد علينا فيه، ولا حقّ يلزمنا عليه، إذ كنا نستحق ذلك منه. قالوا: ولأنه أسلم لديننا، لئلا يدخل علينا الأكل بالدين، لأننا إنّما نستوجبه بالحاجة وحرمة الإسلام فقط، ونخاف أن يكون أخذنا التطوع أكلاً بديننا، أو أننا أعطينا لصلاحنا واعتقاد فضلنا، فلا نحب أن نُخصّ بشيءٍ دون الفقراء.

وهذا مذهب القرّاء من العابدين، ومن ينظر إلى صلاحه ونفسه في الدين، هو مقتضى حالهم، وموجب شهادتهم.

واختارت طائفة أن يأخذوا من النوافل دون الفرائض، أجروه مجرى الهدية، وقالوا: قد أمر بقبولها، ونُدب إلى التهادى للتألف والتحبّب. قالوا: ولا نزاحم المساكين في حقوقهم، ولعلنا لا نكمل أوصافهم، ونخاف أن لا يوجد فينا ما شرط الله عزّ وجلّ لواجبه، ولا نضعه في حقيقة موضعه، أو لا نحتاط لمن يسقط عنه الواجب به، فالتطوع أوسع علينا. ومع هذا فإنهم يشهدون النعمة من الله تعالى، وأنّ الدين إنّما هو لله عزّ وجلّ، كما قال: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣]، وأنهم مستعملون بأنفسهم من حيث كانوا مُنعماً عليهم، لا مُنعمين على


(١) من أول قوله: «تفصيل آخر» إلى هنا ساقط من المطبوعة ومن (م)، وهو في نسختي (د، هـ).

أنفسهم؛ وهذه طريقةُ بعض أهل المعرفة.

وممن ذهب إلى هذا: إبراهيم الخواص، وأبو القاسم الجنيد، ومن وافقهما.

والأمرُ في ذلك عندي: أن من لم يأخذ من كل إنسان، ولا في كل أوانٍ، ولم يقبل إلا عند الحاجة، وما لا بدَّ له منه، ثم قام بحكم الله تعالى في الواجب وحكمه في التطوع، أن الحالين يتقاربان؛ لأن الواجب أمر الله تبارك وتعالى منه حكم، والتطوع ندب، وله عز وجل فيه حكم. فعلى العبد أن ينظر لدينه، ويحتاط لأخيه، فيعمل بما يُوجب الوقتَ من الحكم من أيهما كان، فسواء ذلك، ولا ينظر بظلمة في هوى الحظ، ففي ذلك سلامته.

\*\*\*



## الفصل الثاني والأربعون

### كتاب حكم المسافر، والمقاصد في الأسفار

[أنبأنا أبو القاسم قال: أنبأنا أبو طالب قال]<sup>(١)</sup>:

فإن سنح لهذا المرید سفر فی الحدیث: «البلادُ بلادُ الله عز وجل والخلقُ عباده، فحيث ما وجدت رزقًا فأقم واحمد الله عز وجل». والخبر المشهور: «سافروا تغنموا»؛ فغنيمة أبناء الآخرة ربح تجارة الآخرة. وقد قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَأَسَعَةَ فَنَهَا جَرُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧]. وقال عز وجل: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾ [العنكبوت: ٢٠]. وقال تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ﴾ [الذاريات: ٢٠]. وقال جل وعلا: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]. فمن جعلت آياته في نفسه تبصر ففطن، ومن جعلت له الآيات في الآفاق سرّب وسرّى.

وكذلك قال الله عز وجل: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ \* وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الصافات: ١٣٧ - ١٣٨]. ومثله: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥]. فمن سار فكانت له بصيرة اعتبر وعقل، ومن مرّ على الآيات فنظر إليها منها تذكّر وأقبل.

وقد أمر الله عز وجل بالمشى في مناكب بساطه، والأكل من رزقه بعد إظهار نعمته، بتذليل مهاده، فقال سبحانه وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك: ١٥]. قيل: في أسواقها، وقيل: قراها، وقيل: جبالها؛ وهو الأحب إلى. أحداب الأرض: قراها. ومناكبها: جبالها لأنها أعالها.

(١) من (هـ) فقط.

وكان بشر الحافي يقول: يا معشر القراء سيجوا تطيبوا، فإن الماء إذا كثر مقامه في موضع تغير. وقيل: إنما سمي سفراً؛ لأنه يسفر عن أخلاق النفس، وأيضاً يسفر عن آيات الله سبحانه وقدرته وحكمه في أرضه.

إذا عزم على السفر فليصل ركعتي الاستخارة، وليعقد التوكل على الله عز وجل، فكفى ناظراً وساكتاً إليه تبارك وتعالى، واثقاً به ومعتمداً عليه، مستوراً حاله، راضياً عنه عز وجل في تقلبه ومثواه. ولينو في سفره الاعتبار بالآثار، والنظر إلى الآيات بالاستبصار، والابتغاء من فضل الله سبحانه فيما ندبه إليه من الأسباب.

ويقال: إن الله تبارك وتعالى وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم، فيعطى كل واحد على نحو نيته. فمن كانت نيته طلب الدنيا أعطى منها، ونقص من آخرته أضعافه، وفرق عليه همه، وكثر بالحرص والرغبة شغله. ومن كانت نيته طلب الآخرة وأهلها أعطى من البصيرة والفطنة، وفتح له من التذكرة والعبرة بقدر نيته، وجمع له همه، وملك من الدنيا بالقناعة والزهد شغله، ودعت له الملائكة واستغفرت له.

فلتكن نية هذا المسافر استصلاح قلبه، ورياضة نفسه، واستكشاف حاله، وامتحان أوصافه؛ لأن النفس إنما أظهرت الإذعان والانقياد في الحضر، وربما استكانت وأجابت في السفر، فإذا وقعت عليها أثقال الأسفار، ولزمتها حقائق الاستخبار، خرجت عن معتاد ذلك المعيار، فأسفرت حقيقتها، وانكشفت دواعيها، فيكون المسافر في علوم وبصائر، يعرف بها خفايا نفسه ومكامنها، ويكون هذا من خبء الأرض الذي يُخرجه الله عز وجل لمحبيه متى شاء. كما قال جل وعلا:

﴿يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النمل: ٢٥].

فإن خرج سائحاً في طلب العلم فقد جاء ذلك في تفسير قوله عز وجل:

﴿السَّائِحُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]. قيل: في طلب العلم، وقيل: هم طلبه العلم. وقد كان سعيد بن المسيب يسافر الأيام في طلب الحديث الواحد. وقال الشعبي: لو

سافر رجلٌ من الشام إلى أقصى اليمن في كلمةٍ تدلّ على هُدًى، ما رأيتُ أن سفره كان ضائعاً. ورحل جابرٌ بن عبد الله من المدينة وغيره من الصحابة إلى مصر، فساروا شهراً في حديث بلغه عن عبد الله بن أنيس الأنصاري يحدثه عن رسول الله ﷺ حتى سمعوه. ومن سافر في طلب العلم من عهد الصحابة إلى يومنا هذا أكثر من أن يحصى.

وفي الخبر: «من خرج من بيته في طلب العلم، فهو في سبيل الله عز وجل حتى يرجع».

وفي خبر آخر: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهّل الله عز وجل له طريقاً إلى الجنة». ويقال: إن النفقة في العلم كالنفقة في سبيل الله، الدرهم بسبعمائة، وإن سافر في لقاء الصالحين، فقد جاء في الأثر: كانوا يحجون للقاء، والحج من أفضل الأسفار، فجعلوه سبيلاً للقاء الأخيار.

فإن نوى الهرب<sup>(١)</sup> من الأمصار طمعاً في سلامة دينه، وبعداً من تعلق النفس بما في الحضر من حظّ دنياه، فحسن، وربّما خرج طلباً للخمول والذلة، خشية الفتنة بالشّهرة، ورجاء صلاح قلبه، واستقامة حاله في البعد من الناس، ورياضة بالتفرق والتوحد، إلى أن يقوى يقينه، ويطمئن قلبه، فيستوى عنده الحضر والسفر، ويعتدل عنده وجود الخلق وعدمهم، بإسقاط الاهتمام بهم. وقد قال الثوري: هذا زمانٌ سوء، لا يؤمن فيه على الخامل فكيف بالمشهورين، وهذا زمانٌ رجلٌ ينتقل من بلدٍ إلى بلد، كلما عُرف في موضع تحوّل إلى غيره. وقال أبو نعيم: رأيتُ الثوري وقد علّق قلته بيده، ووضع جرابه على ظهره، فقلتُ له: إلى أين يا أبا عبد الله؟ فقال: قد بلغني عن قرية فيها رخص، فأنا أريد أن أقيم بها. فقلتُ: وتفعل هذا يا أبا عبد الله؟ قال: نعم، إذا بلغك عن قرية فيها رخص فأقم بها، فإنه أسلم لدينك وأقلُّ لهماك. وقد كان سرى السقطي يقول للصوفية: إذا خرج الشتاء، ودخل أذار، وأورقت الأشجار، طاب الانتشار.

(١) في المطبوعة: «القرب».

ومن أفضل الأسفار ما خرج له في سبيل الله عز وجل من الجهاد والحج والرباط وزيارة قبر النبي ﷺ، ثم زيارة أصحابه، محتسباً بذلك ما عند الله عز وجل.

والسفرُ في زيارة الأخ في الله عز وجل مستحب مندوب إليه. روي في خبر عن بعض أهل البيت عليهم السلام. وقيل: مكتوب في التوراة: «سِرْ ميلاً عُد مريضاً، سِرْ ميلين شيع جنازة، سِرْ ثلاثة أميال أجب دعوة، سِرْ أربعة أميال زُر أخاً في الله تعالى». وفي الخبر: «إن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله عز وجل على مدرجته ملكاً، فقال: أين تريد؟ فقال: أخاً لى في هذه القرية أزوره. قال: أبينك وبينه رَحِمَ تَصَلِّها؟ فقال: لا. قال: فله عليك نعمة تردها. قال: لا، إلا أنى أحبته في الله عز وجل. قال: فإنى رسولُ الله إليك يشرك بالجنة ويخبرك أنه قد غفر لك بزيارة أخيك».

وإن سافر إلى بعض الثغور ناوياً رباط أربعين يوماً أو ثلاثة أيام فحَسَن، وإن قصد عبادان فرباط فيها ثلاثاً، فقد رأينا بها ثلاثمائة من العلماء والعباد للرباط فيها ما يجلُّ وصفه.

روى عن على عليه السلام: أنه سأل رجلاً بالبصرة أن يرباط بعبادان ثلاثاً، ويشركه في صحبته. وقال بعض العارفين: كُوشفت بالأمصار فرأيت الثغور كلها تسجد لعبادان، ومن قصد في سفره أحد المساجد الثلاث المندوب إليه لشد الرحال فهو أفضل؛ أولاها المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد بيت المقدس. فيقال: من جمع الصلاة في هذه المساجد الثلاث من سنته غُفرت له ذنوبه كلها. ومن أهل بحج أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. وخرج ابن عمر من المدينة قاصداً إلى بيت المقدس حتى صلى فيه الصلوات الخمس، ثم كرّ راجعاً من الغد إلى المدينة. وسأل سليمان عليه السلام ربه تعالى: إن من قصد هذا المسجد لا يهمله إلا الصلاة فيه أن لا تصرف نظرك عنه ما دام مقيماً فيه حتى يخرج منه، وأن تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فأعطاه الله تعالى ذلك.

وأما فضائل المسجدين في الحرمين؛ حَرَمَ اللهُ عز وجل وحَرَمَ رسوله ﷺ، فأكثر من أن نذكرها.

وإن سافر طلباً للحلال، وهرباً من طُعمة الحرام، فذاتك له قربتان. وقد فعله صالحو السلف في كل زمان.

وليكن العبدُ في سفره مراعيًا لهمه، حافظًا لقلبه من التشتت والطمع في الخلق، والتعرض للمسألة، فإن لم يكن ذا معلومٍ معهود، كان معلومه العلامة الودود، وكان طريقه إليه صدق التوكل، وزاده في طريقه حُسن التقوى له بصحة الإيأس من الناس، وعليه حينئذ الصبرُ على بلائه، والرضا بتصرفه في قضائه، والشكر على لطائف نعمائه من منع أو عطاء أو شدة أو رخاء، لأنه في يد الوكيل يقبّله كيف يشاء. والتوكلُ عند المتوكلين هو في الصبر للصبور، وتسليم الحكم للحاكم. ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٩]. وقوله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ [يوسف: ٦٧].

وقال رجل لبشر بن الحارث: إني أريد سفرًا، ولكنني منعني أنه ليس عندي شيء. فقال: لا يمنعك العدم من سفرك، واخرج لقصدك، فإن لم يعطك ما لغيرك لم يمنعك ما لك.

وكان إبراهيم الخواص يقول: كفُّ فارغ، وقلبٌ طيب، ومُر حيث شئت. ومن طرقته فاقة، أو رهقته حاجة، لم يخرج من التوكل أن يسأل إذا عدم القوة والصبر؛ لأنه حينئذ يسأل لربه لا لنفسه، يحركه العلم لا الهوى؛ لإقامة فرضه، وحفظ عقله، الذي هو مكان تكليفه. وفي الأثر: «من جاع فلم يسأل فمات دخل النار»، لأن ترك السؤال عند خوف زهق الموت ومع عدم الصبر سبب التلف، أن كان الجوع أحد الحتوف القاتلة.

وقد تأول بعض متأخري الصوفية قول النبي ﷺ: «أحلُّ ما أكلَ العبدُ من كَسْبِ يده»، قال: المسألة عند الفاقة.



وأنا برىءٌ من عهدَةِ هذا التأويل<sup>(١)</sup>. وقد كان جعفر الخلدي يحكى هذا عن شيخ من الصوفية وكان هو يستحسنه. ولكن قد كان أبو سعيد الخراز يمدّ يده عند الفاقة ويقول: ثمّ شيءٌ لله.

وحدثونا عن أبي جعفر الحداد، وكان شيخاً للجديد، له علم في التوكل، وحالٌ من الزهد، كان يقات بخروجه بين العشاءين، فيسأل من باب أو بابين، فيكون ذلك معلومه إلى بعض حاجاته من يوم أو يومين، ولم يعب هذا عليه أحدٌ من الخصوص. وقد رأى بعض الناس رجلاً من الصوفية دُفع إليه كيس فيه مئون دراهم في أول النهار ففرقه كله، ثم سأل قوتاً في يده بعد عشاء الآخرة، فعاتبه على ذلك، وقال: دُفع إليك شيءٌ أخرجته كله، فلو تركت منه لعشائك شيئاً؟ فقال: ما ظننتُ أنى أعيش إلى المساء، ولو علمتُ ذلك فعلتُ. وكان هذا زاهداً قصيراً الأمل. إلا أن السؤال للمتوكل عند الخواص يُخرجه من التوكل. وقد كان سهل يقول: المتوكل لا يسأل ولا يردّ ولا يحتكر.

وليس يخرجه عندي من التوكل المسألة عند الفاقة، بل عدمُ الصبر والقوة؛ ففقد ذينك وجود الإذن من الله له في السؤال، إذا كان ناظراً إلى تصريح الوكيل في كل حال، ولأن الولي الحميد يقبل وليّه في جميع الأحوال. ألم تر إلى إمامي أهل الظاهر والكتب وأهل الباطن والقلوب استطعما أهلها؟ لأنّ المسلم يستحق على إخوانه سدّ جوعته، لحرمة الإسلام. وقال النبي ﷺ: «ليلة الضيف واجبة». وقال عليه الصلاة والسلام: «الضيافة حق». وفي الخبر: «ولك أن تأخذ من ماله مقدار ليلة». وفي الحديث: «أيما أهل عرصةٍ أو قريةٍ بات فيهم رجلٌ من المسلمين

(١) نقل السهروردي صاحب «عوارف المعارف» هذا الرأي لأبي طالب، ولكنه يرى رأياً آخر غير ما أراد الشيخ هنا، فقال: «ووقع لى - والله أعلم - أن الشيخ الصوفى لم يرد بكسب اليد ما أنكر الشيخ أبو طالب منه، وإنما أراد بكسب اليد رفعها إلى الله تعالى عند الحاجة، فهو من أحلّ ما يأكله، إذا أجاب الله سؤاله، وساق إليه رزقه، وقال الله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]. عوارف المعارف، تحقيق د. عبد الحلیم محمود، ٣٢٣/١. وطبعة مكتبة القاهرة، ص ١٣٩. ولكن الحكايات التي رواها صاحب العوارف والقوت لا تؤيد ما ذهب إليه السهروردي، والله أعلم.

جائعاً فقد برئت منهم الذمة». وكان الثوري يسأل في البوادي من الحجاز إلى صنعاء اليمن، فقال: كنت أذكّرهم حديث عبد الله هذا في الضيافة. قال: فيُخرجون إلى طعاماً، فأكل شعبي وأترك ما بقي. والمسافر هو ابن السبيل الذي أوجب الله حقه في الأموال؛ لأن السبيل هو الطريق، وراكبها ابنها، لأنه صاحب طريق وسالكة. وليس عليه أيضاً في الثَّوَاء<sup>(١)</sup> عند أخيه المسلم بعد ثلاثة أيام شيء؛ لأنه مقيم على ما أبيح له.

وقال رسول الله ﷺ: «الضيافةُ ثلاثة؛ فما زاد فهو صدقة». فلا يقيم فوق ثلاث، فقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «ولا يقيم فوق ثلاث فيحوجه أن يضيّق عليه». وتأويلُ قوله عندي «فما زاد فهو صدقة»: أي مكروه لا مندوب إليه ولا مأمور به؛ فإن اختار الصدقة ولم ينزّه نفسه عنها فهو أعلم، أي: وما كان في الثلاث فهو حق له وواجب على مضيّفه، فإن سأله الإقامة فوق ثلاث، أو علم أنهم يحبون الإقامة، فلا بأس بذلك.

وقد تأول بعض الصوفية قول النبي ﷺ: «فما زاد فوق ثلاث فهو صدقة» أنه صدقة على أصحاب المنزل من الضيف، تصدّق عليهم بإقامته، لأنه مثوبة لهم، ولا يعجبني هذا التأويل.

وليحافظ على صلاته في أوقاتها بحسن طهارة، وجميل أداء، وليحفظ قلبه أن يتشتت، فإن السفر قد يشتت هم المرید، ويجمع هم العارفين، ويشغل قلوب الضعفاء، ويروّح قلوب الأقوياء؛ وهو محنة وكشف لأخلاق العبد. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للرجل الذي زكّي عنده رجلاً لما سأله عنه ليقبل شهادته، فقال له: هل صحبته في السفر، الذي يُستدل به على مكارم الأخلاق؟ فقال: لا. قال: ما أراك تعرفه.

وعن بعض السلف: إذا أثنى على الرجل معاملوه في الحضر، ورفقاؤه في السفر، فلا تشكّوا في صلاحه إذ ذاك، لأن السفر يُسِيء الأخلاق، ويكثر الضجر، ويُخرج مكامن النفس من الشحّ والشره. وكل من صلّحت صحبته في

(١) الثَّوَاء: طول المقام.

السَّفَرُ صَلُّحَتْ صَحْبَتَهُ فِي الْحَضَرِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ صَحَبَ فِي الْحَضَرِ صَلُّحَ أَنْ يَصْحَبَ فِي السَّفَرِ. وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: ثَلَاثَةٌ لَا يَلَامُونَ عَلَى الضَّجْرِ: الصَّائِمُ، وَالْمَرِيضُ، وَالْمَسَافِرُ.

وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَفَارِقَهُ مِنَ الْأَسْبَابِ أَرْبَعَةٌ: الرُّكُودُ، وَالْحَبْلُ، وَالْإِبْرَةُ بِخِيوطِهَا، وَالْمَقْرَاضُ. وَكَانَ الْخَوَاصُّ مِنَ الْمُتَوَكِّلِينَ، وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ تَفَارِقُهُ، وَكَانَ يَقُولُ: لَيْسَتْ مِنَ الدُّنْيَا. وَبَعْضُ الصُّوفِيَّةِ كَانَ يَقُولُ: إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَ الْفَقِيرِ رُكُودًا وَحَبْلًا، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى نَقْصَانِ دِينِهِ. وَكَانَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَرْيَابِ الْقُلُوبِ، وَأَهْلِ الْمَعَايِنَةِ بِالْأَحْوَالِ، إِذَا اسْتَوَطَنْتْ نَفُوسَهُمْ مَصْرًا أَوْ سَكَنْتْ إِلَى مَوْضِعٍ، عَمَلُوا فِي الْغَرْبَةِ لِرَفْعِ الْعَادَةِ، وَإِيثَارًا لِلْقَلَّةِ وَالذَّلَّةِ. وَقَالُوا: لَا يَخْلُو الْمُؤْمِنُ مِنْ قَلَّةٍ، أَوْ عِلَّةٍ، أَوْ ذَلَّةٍ. وَكَانُوا إِذَا خَافُوا الْاسْتِشْرَافَ إِلَى الْخَلْقِ خَرَجُوا فِي الْأَسْفَارِ لِقَطْعِ ذَلِكَ، وَحَسْمِهِ مِنَ الْأَذْكَارِ. وَقَدْ كَانَ الْخَوَاصُّ لَا يَقِيمُ فِي بَلَدٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَيَرَى أَنَّ ذَلِكَ عِلَّةٌ فِي تَوَكُّلِهِ، فَيَعْمَلُ فِي اخْتِبَارِ نَفْسِهِ، وَكَشَفِ حَالِهِ.

وَحَدَّثَنَا عَنْ بَعْضِ الشُّيُوخِ قَالَ: لَبِثْتُ فِي الْبَرِيَّةِ أَحَدَ عَشَرَ يَوْمًا لَمْ أَطْعَمْ شَيْئًا، وَتَطَلَّعْتُ نَفْسِي أَنْ تَعْرَجَ عَلَى حَشِيشِ الْبَرِيَّةِ، فَرَأَيْتُ الْخَضِرَ مُقْبِلًا نَحْوِي فَهَرَبْتُ مِنْهُ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ عَنْهُ هَارِبًا التَفْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ رَجَعَ عَنِّي، فَانظَرُوا إِلَى وَليِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَيْفَ لَمْ يَفْسُدْ عَلَى تَوَكُّلِي؟! فَقِيلَ لَهُ: لِمَ هَرَبْتَ مِنْهُ؟ قَالَ: تَشَوَّفْتُ نَفْسِي أَنْ يَقْتِنِي.

وَعَلَى الْمَسَافِرِ مِنْ أَهْلِ الْقُلُوبِ أَنْ يَفَرِّقَ بَيْنَ سُكُونِ الْقَلْبِ إِلَى الْوَطَنِ وَالسَّفَرِ، وَبَيْنَ سُكُونِ النَّفْسِ إِلَيْهِمَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يَلْتَبَسُ، فَيَحْسَبُ مَنْ لَا بَصِيرَةَ لَهُ، وَلَا تَفْتِيحَ لِحَالِهِ، وَلَا صَدَقَ فِي أَحْوَالِهِ، أَنَّ سُكُونَ النَّفْسِ هُوَ سُكُونُ الْقَلْبِ، فَيَنْقُصُ بِذَلِكَ، وَلَا يَفْطِنُ لِنَقْصَانِهِ؛ فَإِنَّ كَانَ قَلْبُهُ يَسْكُنُ إِلَى أَحَدِهِمَا، وَفِيهِ صَلَاحٌ دِينِهِ، وَعِمَارَةٌ آخِرَتِهِ، وَمَحَبَّةٌ رَبِّهِ؛ فَهَذَا سُكُونُ الْقَلْبِ؛ لِأَنَّهُ يَسْكُنُ إِلَى أَخْلَاقِ الْإِيمَانِ، وَمَا وَرَدَ الْعِلْمُ بِهِ. وَإِنْ كَانَتْ نَفْسُهُ تَسْكُنُ إِلَى أَحَدِهِمَا، مِمَّا فِيهِ عَاجِلٌ حَظُوظُهُ، وَعِمَارَةٌ دُنْيَا، وَمُوَافَقَةٌ هَوَاهُ؛ فَهَذَا سُكُونُ نَفْسٍ؛ لِأَنَّهَا تَسْكُنُ إِلَى مَعَانِي الْهَوَى، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنَ الْوَطَنِ إِلَى الْغَرْبَةِ، وَلْيَرْجِعْ مِنَ الْغَرْبَةِ إِلَى الْمِصْرِ. وَمَنْ كَانَ فِي سَفَرٍ

على غير هذا النعت من التفقُّد لحاله، وحسن القيام بأحكامه، فهو على هوى وفتنة، وسفره بلاءٌ عليه ومحنة.

وفصلُ الخطاب أن مَنْ لم يكن له في سفره حال يشغله، وهمُّ يجمعه، ووقت يحبسه، ومأوى يظله، ومسكن يُؤنسه، وزاد من باطنه، وعِلْم من عالمه؛ فإنَّ الحضرَ أرفقُ لحاله، وأصلح لقلبه، وأسكنُ لنفسه من السفر؛ لأنه يكون في السفر مشتتَ السرِّ، مفرِّقَ الهمِّ، تارة بوجود معلوم يخاف عليه، ومرة بفقد معتادٍ يحن إليه، ومرة باستشراق إلى خلقٍ يطعمُ فيه، فمرة يضعف قلبه مع العدم، وتارة يقوى بالاستطلاع إلى البشر، ومرة يفرح بِفَقْد ما عنده قد حضر. فمثل هذا يكون في السفر نقصان ما ادعى، والسفر يجمع همَّ الأقوياء، ويشتت قلوب الضعفاء، ويُذهب أحوال أهل الابتداء. ثم إن لم يصلح قلبه، ولم يستقم حاله في الحضر، فإنه لا يصلح حاله، ولا يستقيم قلبه في السفر. وأنشدوا لبعض السائحين في التغرُّب:

أَلِفْتُ التَّفْرُدَ وَالغُرْبَةَ      فِي كُلِّ يَوْمٍ أَطَأُ تُرْبَةَ  
فِيَوْمٍ مَقِيمٌ عَلَى نِعْمِهِ      وَيَوْمٌ مُطَلٌّ عَلَى نَكْبِهِ  
وَمَا يَطِيبُ نَفْسَ الْغَرِيبِ      بَحَبِيبٍ تَطِيبُ بِهِ الصُّحْبَةَ


وقد نهى رسول الله ﷺ أن يسافر الرجل وحده، فقال: «الثلاثة نفر». وقال: «إذا كنتم في سفرٍ ثلاثة، فأمرُّوا أحدكم». قال: فكانوا يفعلون ذلك، ويقولون: ذاك أمير أمره رسولُ الله ﷺ، وكذلك يُستحب.

وقد جاء في الخبر: «خيرُ الأصحاب أربعة». والأسفارُ والنزَةُ لا تطيب إلا في جماعة، وأقل الجماعة اثنان، والثلاثة والأربعة أفضل. والسياحة لا تحسن إلا على الانفراد والوحدة؛ فإن اتفق ثلاثة في سياحةٍ بقلب واحد، وهمُّ واحد على حال واحد، فهم كعبد واحد، فهو حسنٌ، وفيه معاونة على البر والتقوى. قال الله عز وجل فيمن منعه النصره وحرمه منه الصَّحْبَةُ: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ وَلَا هُمْ مِّنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٣]. فمن نصره الله على نفسه فقد صحبه، ومن لم يصحبه

سلط عليه نفسه وسخره لها.

وجملة الأمر أن السفر عملٌ من الأعمال يحتاج إلى نية وإخلاص، فمنه فرضٌ وهو ما هرب به من معصية، ومنه فضلٌ وهو ما طلب به طاعة، ومنه مباحٌ وهو ما ضرب به في تجارة، ومنه معصيةٌ وهو ما سعى به في فساد. وهذا<sup>(١)</sup> الضرب من الأسفار لا يجوز فيه قصر الصلاة، ولا أكل الميتة عند الاضرار.

\*\*\*



(١) من هنا إلى آخره من (د، هـ).

## الفصل الثالث والأربعون

### كتاب حكم الإمام، ووصف الإمامة والمأموم<sup>(١)</sup>

فإن كان هذا المرید إماماً لحیه، كان علیه أن یقوم بحکم الإمامة حتی یتمها، فیستحق الإمام بأن یكون له مثل أجر من صلی خلفه، بأن یكون داعياً إلى الله عز وجل، قائماً بین الله تعالی و بین عباده، هو وجهتهم وطریقتهم إليه.

وفی الخبر: «إنما الإمامُ أمير، فإذا ركع فاركعوا وإذا سجدَ فاسجدوا». وفی الحدیث: «فإن تمَّ فله ولهم، وإن نقص فعليه ولا عليهم».

وفی الخبر: «أتمتكم وفدكم إلى الله عز وجل، فإن أردتم أن تزكوا صلاتكم فقدّموا خياركم». وفی الخبر المشهور: «الإمام ضامنٌ والمؤذّن مؤتمنٌ. اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنین».

وفی الحدیث: «ثلاثة لا تقبل لهم صلاة، وفی لفظ آخر: لا تجاوز صلاتهم رؤوسهم: العبد الآبق، وامرأة زوجها عليها ساخط، وإمام قومٍ وهم له كارهون».

فأول ما علیه من الشروط أن یكون مجتنباً للفسوق والكبائر، وغير مصرّاً علی الصغائر، قارئاً لكتاب الله عز وجل، أو لما یحسن منه بغير لحن ولا إحالة معنی، عالماً بفرائض الصلاة وسننها، وما یفسدها، وما یوجب السهو وما لا یوجبه منها، وإن حدثت علیه حادثة فی الصلاة، أو ذکر أنه علی غیر وضوء، ورع واتقى الله عز وجل، وأخرج من صلاته، وأخذ بيد أقرب الناس منه فاستخلفه فی مقامه، وقد أصاب ذلك رسول الله ﷺ إمام الأئمة فی الصلاة فخرج منها، وذلك أنه ذکر أنه كان جنباً فاغتسل، ثم رجع فدخل فی الصلاة، فإن كانت الحادثة فی الصلاة فعل ذلك، وإن كان ذکر أنه دخل فی الصلاة علی غیر طهارةٍ خرج ولم

(١) هذا الفصل برمته لیس فی (د).

يستخلف، وابتدأ القوم صلاتهم، فليكن الإمام مأموناً على طهارته بإكمالها، مأموناً في صلاته بإقامتها، مخلصاً بالإمامة، يريد بها وجه الله تعالى وما عنده، ولا يحلّ له أن يأخذ على الصلاة أجراً، ولا على الأذان الذي هو طريقٌ إليها.

أمر رسول الله ﷺ عثمان بن أبي العاص الثقفي فقال: «واتخذ مؤذناً لا يأخذ على الأذان أجراً»؛ فهذا الداعي إلى الصلاة لا يحلّ له أن يأخذ على دعائه أجراً، فكيف المصلّي القائم بين الله وبين عباده؟ وقد كان بعض السلف يقول: ليس بعد الأنبياء أفضل من العلماء، ولا بعد العلماء أفضل من أئمة المصلين؛ لأن هؤلاء قاموا بين الله تبارك وتعالى وبين خلقه، هذا بالنبوة، وهذا بالعلم، وهذا بعماد الدين؛ وهي الصلاة. وبهذه الحجة احتج على عليّ رضي الله عنه في مقدمة أبي بكر رضي الله تعالى عنه للخلافة، لما أهله رسول الله ﷺ لديننا، قال: فنظرنا فإذا الصلاة عماد الدين، فاخترنا لديننا من رضى رسول الله ﷺ لديننا.

وقال رجل: يا رسول الله، دلّنى على عمل يدخلنى الجنة. فقال: «كن مؤذناً». قال: لا أستطيع. قال: «كن إماماً». قال: لا أستطيع. قال: «فصل بإزاء الإمام».

وقد كان بعض الورعين يرع عن الإمامة؛ لما فيها ولما على الإمام من ثقلها وتحملها، وكانوا يختارون الأذان على الإمامة ويفضلونه عليها؛ منهم كثير من الصحابة.

وعليه أن يراعى أوقات الصلوات ليصلى فى أوائلها، فيدرك رضوان الله عز وجل، وبين فضل الصلاة فى أول وقتها على الصلاة فى آخر وقتها، كفضل الآخرة على الدنيا. كذلك روى عن رسول الله ﷺ. وفى حديث آخر: «إن العبد ليصلّى الصلاة فى آخر وقتها ولم تفته، ولمّا فاته من أول وقتها خير له من الدنيا وما فيها».

وليتم الركوع والسجود والاعتدال والقعود بينهما، فيكون ذلك قريباً من السواء، معتدلاً كلّهُ، حتى يدرك من وراءه من الضعفاء والمرضى؛ فتلك كانت صلاة رسول الله ﷺ.

وينبغي أن يكون له ثلاث سكتات . كذلك روى سمرة بن جندب وعمران بن حصين عن رسول الله ﷺ ؛ أولهن : إذا كَبَّرَ ، وهى الطولى منها مقدار ما يقرأ مَنْ خلفه فاتحة الكتاب ؛ لثلا يقرؤوا فى قراءته ، فىكون عليه ما نقص من صلاتهم ، فإن لم يقرؤوا فاتحة الكتاب فى سكوته ، واشتغلوا بغيرها ، فذلك حينئذ عليهم ، وقد فعل هو ما عليه . والسكته الثانية : إذا فرغ هو من قراءة [سورة] الحمد لىتم من بقى عليه شىء من فاتحة الكتاب فى هذه السكته ، وهى على النصف من السكته الأولى . والسكته الثالثة : إذا فرغ من قراءة السورة قبل أن يركع ، وهى أخفهن على النصف من السكته الثانية ؛ لثلا يكون مواصلاً فى صلاته ، بأن يصل التكبيره بالقراءة ، ويصل القراءة بالركوع ، فقد نُهى عن ذلك .

وعلى المأموم أيضاً أن لا يصل تكبيره الإحرام ولا تسليمه بتسليم الإمام ، وعليهما أن لا يصلا التسليمتين ، ليفصلا بينهما ، فقد نُهى عن المواصلة فى الصلاة ، وهى فى هذه الخمس .

وعلى المأموم أن يكبّر ، ويركع ، ويسجد ، ويرفع ، ويضع بعد الإمام ، ولا يخرون سجداً حتى تقع جبهة الإمام على الأرض وهم قيام ، ثم يخرون بعده . كذلك كانت صلاة الصحابة خلف رسول الله ﷺ . ولا يكبّر حتى يعتدل الصف وراءه ، وليلتفت يميناً وشمالاً ؛ فإن كان أعوج أشار بيده ، وإن رأى خللاً أمر بسده ، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة ، وكانوا يحاذون بين المناكب ، ويتضامون فى الكعب .

وقد قيل : إن الناس يخرجون من الصلاة على ثلاثة أقسام : طائفة بخمس وعشرين صلاة ؛ وهم الذين يتمون صلاتهم بعد ركوع الإمام وسجوده . وطائفة بصلاة واحدة ، وهم الذين يكبّرون ويركعون ويسجدون معه مواصلاً له ومبادرة . وطائفة تخرج بغير صلاة ، وهم الذين يرفعون ويضعون قبله فيسابقون إمامهم .

وليقرأ فى صلاة الغداة بسورتين من المثانى وهى ما دون المائة ، فإن الإطالة فى قراءة الفجر والتغليس سنة ، ولا يضره خروجه منها مسفراً ، إذا كان قد دخل فيها مغسلاً . ولا إكراه أن يقرأ فى الركعة الثانية منها بأواخر السور من نحو الثلاثين أو



العشرين إلى أن يختمها؛ لأن في ذلك مزيد تذكرة وفضل تبصرة، لأنه يبعد طروقه على الأسماع لكثرة الاعتياد لتلاوة السور القصار، فهي أدنى إلى الانقطاع والتفكر، وإنما كره أن يقرأ من أولها كذلك؛ ثم يقطع، أو يقرأ من وسطها؛ ثم يركع قبل أن يختمها. هذا الذي كرهه بعض العلماء.

وقد روينا أن النبي ﷺ قرأ بعض سورة يونس، فلما انتهى إلى ذكر موسى وفرعون قطع فركع. وروينا حديثاً أشهر منه، أن النبي ﷺ قرأ في ركعتي الفجر بآية من سورة البقرة؛ قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦]. وفي الثانية: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ﴾ [آل عمران: ٥٣]. وفي رواية: أنه قرأ فيهما: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]. وأنه سمع بلالاً يقرأ من ههنا وههنا، فسأله عن ذلك، فقال: أَخْلَطَ الطَّيِّبَ بِالطَّيِّبِ. فقال: «أحسنْتَ، أو أصبت».

والخبر المشهور عن أبي بكر الصديق: قال الصنابحي: صَلَّيْتُ خَلْفَهُ الْمَغْرِبَ، فَأَصْغَيْتُ إِلَيْهِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ؛ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨] الآية. فكذلك يستحب أن يقرأ بهذه الآية، خاصة في الثانية من صلاة المغرب.

وروينا عن ابن مسعود أنه أمَّ الناس في صلاة العشاء الآخرة، فقرأ في الركعة الثانية بالعشر الأواخر من سورة آل عمران، وأنه قرأ أيضاً في هذه الصلاة بآخر سورة الفرقان من قوله تبارك وتعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾ [الفرقان: ٦١].

وقد قال الفقهاء في المستحب من القراءة بعد سورة الحمد من الزيادة عليها أن يقرأ ثلاث آيات من سورة. وبعضهم يقول: آيتين من سورة. فإن اكتفى بسورة الحمد أجزاءه. وقد روينا عن جابر بن زيد فقيه أهل البصرة، وكان ابن عباس يستخلفه في الفتيا، ويأمر أن يُستفتى: أنه افتتح الصلاة ثم قرأ [سورة] الحمد، ثم قال: ﴿مُدْهَامَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤]، وركع. وهذه أقصر آية في كتاب الله عز وجل وبعدها: ﴿ثُمَّ نَظَرَ﴾ [المدثر: ٢١].

وقد رأيتُ بعض الأئمة في جامع عظيم من جوامع المسلمين قرأ في الركعة الثانية من صلاة العشاء الآخرة بآخر سورة يونس، وخلفه العلماء والأشهاد، فما أنكر عليه أحد.

وليقراً في صلاة الظهر بطوال المفصل إلى الثلاثين آية، وفي صلاة العصر بوسط المفصل على نصف صلاة الظهر، وفي المغرب بأواخر المفصل. وآخر صلاة صلاتها رسول الله ﷺ المغرب، قرأ فيها رسول الله ﷺ سورة «المرسلات»، ما صلى بعدها حتى قبض ﷺ. وقال أنس: كان رسول الله ﷺ من أخف الناس صلاةً في تمام، ثم قال أيضاً: كان رسول الله ﷺ يأمر بالتخفيف في الصلاة، وإن كان ليؤمنا بسورة «الصفّات».

وقد روينا عن رسول الله ﷺ في الرخص: «إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف، فإنّ فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء». وقد كان معاذ بن جبل يصلي بقومه صلاة عشاء الآخرة فافتتح بسورة البقرة، فخرج رجل من الصلاة وأتم لنفسه، ثم انصرف. فقالوا: نافق الرجل، ثم تشاكيا إلى رسول الله ﷺ، فأشكى الرجل، وزبر<sup>(١)</sup> معاذاً وقال: أفتان أنت؟ اقرأ بسورة سبح، والسماء والطارق، والشمس وضحاها.

وليسبح في ركوعه وسجوده سبعاً أو خمساً ليدرك من وراءه ثلاثاً ثلاثاً؛ لأنهم يركعون ويسجدون بعده. وروينا أنّ أنس بن مالك لما صلى خلف عمر بن عبد العزيز وكان أميراً بالمدينة قال: ما صلّيتُ بعد رسول الله ﷺ مثل صلاة هذا الشاب، قال: وكنا نسبح وراءه في الركوع والسجود عشرًا عشرًا. وقد روينا [خبراً] مجهلاً عن رسول الله ﷺ قال: «كنا نسبح وراءه في الركوع والسجود عشرًا عشرًا».

فإن قرأ في الأخيرتين من الظهر والعصر وعشاء الآخرة بعد سورة الحمد بسورة قصيرة، أو آيتين من سورة، فحسن؛ ليدرك من وراءه قراءة سورة الحمد على مهل.

(١) الزبر: الزجر والانتهاز. يقال: زبر السائل: زجره وانتهره.

وقد اختلف مذهب السلف في الإمام يكون راعياً فيسمع خفق النعال هل ينتظر في ركوعه ويتوقف حتى يدخلوا في الركعة، أو لا يباليهم؟ فقال بعضهم: ينتظر حتى يلحقوا معه؛ وممن اختاره الشعبي. وقال آخرون: لا ينتظرهم فإن حرمه من معه في الصلاة أعظم من حرمه من تأخر عنها؛ وقال بهذا إبراهيم النخعي. وكذلك قال فقهاء الحجاز: لا ينتظرهم؛ فإنه زيادة في الصلاة، ومن الإخلاص بها ترك التوقف بها لأجلهم.

وقال بعض فقهاء الكوفة: إن انتظرهم فحسن، ليدركوا معه الجماعة، فيكون له فضل إدراكهم. وقد قدم عثمان القنوت قبل الركوع في صلاة الغداة ليدرك الناس الركوع.

والذي عندي في هذا التوسط، وهو أنه ينتظر، فإن سمع خفق نعالهم في أول ركوعه فلا بأس أن يمدّ حتى يلحقوا، وإن سمعها في آخر ركوعه عند رفع رأسه لم أحب أن لا يزيد في الصلاة لأجلهم، فليرفع ولا يبالي.

وأفضل التشهد عندي الذي رواه ابن مسعود وجابر، وقد اختلفت الروايات في ألفاظ التشهد<sup>(١)</sup>. والذي اختاره وأقوله<sup>(٢)</sup>: ما روينا عن عبد الله [ابن مسعود] بإثبات الواوات، وبتقديم اسم الله عز وجل في أوله، وبزيادة المباركات، فأكون بذلك جامعاً بين جميع الروايات؛ لأن في حديث عمر ذكر «المباركات» وتأخير قوله «الله عز وجل». ومن رواية ابن عمر ذكر التسمية. وقد روينا ذلك في حديث الثوري عن أيمن بن وائل عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ كان يقول: «بسم الله، وبالله، والتحيات لله، والصلوات والطيبات لله عز وجل». فهذا هو الأفضل عندي، لأنه هو الأحوط، ولدخول روايات الجماعات فيه.

ثم اختلفوا في مواجهة النبي ﷺ بالإشارة إليه في السلام، أو تركها، فالذي

(١) انظر روايات التشهد وصيغته في: صفة صلاة النبي ﷺ، للشيخ الألباني، ص ١٧٢ - ١٧٧، وكتاب المغني لابن قدامة ٢/ ٢٢٠ - ٢٢٣.

(٢) وهو أيضاً اختيار الإمام أحمد، وابن قدامة صاحب المغني، انظر حجته في ذلك في المغني ٢/ ٢٢١.

أختره: السلام على النبي ﷺ إلى: ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين؛ لأنه قد جاء في بعض الأخبار كالتفسير لما ذكرناه. قال: كنا نقول إذ كان رسول الله ﷺ بين أظهرنا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. فلما قبض ﷺ صرنا نقول: السلام على النبي. وفي كل الروايات قوله: «وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». فكذلك أختار، إلا في رواية عمر فإنه قال: رسول الله ﷺ. وحدثني بعض العلماء عن بعض الصالحين قال: رأيتُ النبي ﷺ في المنام فقلت: يا رسول الله، قد اختلف العلماء علينا في التشهد، فبِمَ نأخذ؟ فقال: التشهد هو الذي رواه ابنُ أم عبدٍ.

ولا يدع أن يستعيز في تشهده بالكلمات الخمس فيقول: «أعوذُ بك من عذاب جهنم، وعذاب القبر، وأعوذُ بك من فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال، وإذا أردتَ بقومٍ فتنةً فاقبضني إليك غير مفتون». قد فعله رسولُ الله ﷺ وأمر به. والمسيح: بنصب الميم مع التخفيف؛ لأنه قيل: سُمي كذلك معدول به من ماسح، أي يمسح الأرض مسحاً، لأنه قيل: تطوى له الأرض. وبعض أهل اللغة يقول: عدل به عن ممسوح العين؛ أي مطموسها.

والتكبير والتسليم جزمٌ، والأذان جزم. قد قيل ذلك، واستُحب أن يكون المؤذن غير الإمام. وقد روينا في الخبر: أن رسول الله ﷺ كره أن يكون الإمام مؤذناً، وقد كان عمر رضى الله عنه إذا ذُكر فضل الأذان يقول: لولا الإمامة لأذنت.

وروينا عن النبي ﷺ: «الأذان إلى المؤذن والإقامة إلى الإمام»؛ أي هو أملك بها، وللمؤذن أن ينتظر الإمام، وليس على الإمام والمأموم انتظار المؤذن إذا دخل الوقت، ولا على المؤذن انتظار أحدٍ إذا جاء الإمامُ ودخل الوقت.

والصلاة في أول وقتها أفضلُ من انتظار الجماعة لها، وأفضلُ من قراءة طوال السور فيها. وقيل: قد كانوا إذا حضر اثنان في الصلاة لم ينتظروا الثالث، وإذا حضر أربعة في الجنازة لم ينتظروا الخامس. وقيل: انتظار المأموم مع شهود الإمام مكروهٌ، والنعي بالميت والإيدان به بدعة.

وقد تأخر رسولُ الله ﷺ في صلاة الفجر، وكانوا في سفر، وإنما تأخر لطهارة،

فلم ينتظروا، وقدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حتى فاتت رسول الله ﷺ ركعة، فقام يقضيها. قال: فأشفقنا من ذلك، فقال: «أحسنتم، هكذا فافعلوا». وقد تأخر في صلاة الظهر فقدموا أبا بكر رضى الله عنه حتى جاء وهم في الصلاة، فقام إلى جانبه.

وليدخل في الصلاة مكبراً إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة. ويكون الناس قد قاموا إذا قال المؤذن: حى على الصلاة. كذلك السنة وعليه كان السلف<sup>(١)</sup>.

وروينا عن على عليه السلام، وعبد الله، وكانوا إذا قال المؤذن: حى على الصلاة قام الناس للدعوة، فإذا قال: قد قامت الصلاة؛ كبر الإمام، ويبقى المؤذن وحده يتم الإقامة، ثم يدخل في الصلاة، والإمام يقرأ سورة الحمد. لأن حقيقة قوله: قد قامت الصلاة، أى قد قام الناس للصلاة، وقد قام المصلون؛ لأن الصلاة لا تقوم، فإذا قاموا عند قوله: قد قامت الصلاة، كان المؤذن صادقاً في قوله، وإن كان جائزاً على المجاز لقرب الوقت، وظهور سبب القيام. ولذلك كره أن يكون الإمام مؤذناً؛ لأنه حينئذ يحتاج أن يكبر، ويدخل الناس في الصلاة عند قوله: قد قامت الصلاة.

وكذلك جاء عن السلف: من السنة أن يكون الأذان في المنارة، والإقامة في المسجد، ليقرب على المؤذن الدخول في الصلاة. وكذلك قال بلال لرسول الله ﷺ: لا تسبقنى بآمين؛ أى تمهل حتى أدرك التأمين معك لفضله، إذ قد علم أنه يسبقه بافتتاح الحمد. وفي هذا دليل على صحة اختيارنا، فيما ذكرنا من انتظار الإمام لمن سَمِعَ خَفَقَ نَعْلَهُ<sup>(٢)</sup>، إذا كان في أول الركوع، لقول بلال: لا تسبقنى بآمين، ولم يقل: لا تسبقنى بالحمد.

(١) هذا في مذهب أبى حنيفة: «قال: يقوم الإمام إذا قال: حى على الصلاة. فإذا قال: قد قامت الصلاة: كبر». والجمهور على غير ذلك. إذ يرون أن الإمام يقوم عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة، ولا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة. لأن النبى ﷺ كان يعدل الصفوف بعد إقامة الصلاة. انظر: المعنى ١٢٣/٢ - ١٢٦.

(٢) عبارة (هـ): «على صحة مذهب من قال: إن الإمام ينتظر إذا سمع خفق النعال حتى يدخل في الصلاة».

إلا أنه على قول من قال: إذا سَبَّحَ الداخل بالإمام وهو راكع لَزِمَهُ أن يتوقف عليه، لأنه قد أذنه بالتوقف. فإذا لم يَسْبَحْ، لم يجب عليه أن يتوقف له. فهو على هذا القول أشدُّ جوازاً، لأن تسييحه بالإمام يسأله أن يتوقف عليه، بمنزلة قول بلال رضى الله عنه: لا تسبقنى بآمين<sup>(١)</sup>.

ولا أستحبُّ للإمام الجهرَ بيسم الله الرحمن الرحيم، وإن كانت آيةً من سورة الحمد، فأكثرُ الروايات وأثبتها عن رسول الله ﷺ تركُ الجهر بها، وأنه الآخر من فعله، فقد كانوا يأخذون بالآخر، فالآخر من أفعاله ﷺ، ولمواطأة فعل أبى بكر وعمر رضى الله عنهما<sup>(٢)</sup>، ولأنه مذهبُ أكثر العلماء.

وروينا عن ابن مسعود أنه قال: من السنة أن يخفى الإمام أربعاً: سبحانك اللهم، والاستعاذة، وقراءة بسم الله الرحمن الرحيم، والتأمين. وقد روينا عن على كرم الله وجهه: كراهة الجهر بها<sup>(٣)</sup>. وعن ابن عباس: ليس من السنة الجهر بها.

ولا أكره القنوت في صلاة الغداة بالكلمات الثمانية التي رويت عن الحسن عن رسول الله ﷺ أن يقولها سرّاً، ولا يرفع يديه، لأنها تجرى مجرى الدعاء، وإن ترك ذلك فحسن، قد تركه أكثر الفقهاء.

وأستحب أن يقرأ في ليلة الجمعة وغداتها من السور ما روينا عن رسول الله ﷺ في حديثين؛ المشهور منهما: «أنه كان يقرأ في صلاة الغداة يوم الجمعة بسورة السجدة و ﴿هَلْ أَمِى﴾ [سورة الإنسان]. والحديث الآخر: «أنه كان يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. وفي عشاء الآخرة: بسورة الجمعة وسورة المنافقين.

وأستحب أن يقول في تشهده من الدعاء ما علّم رسولُ الله ﷺ عائشةً من

(١) هذه الفقرة من (هـ).

(٢) قوله: «ولمواطأة فعل أبى بكر وعمر رضى الله عنهما» من (هـ).

(٣) في المطبوعة: رأى ابن مسعود وعلى رضى الله عنهما يخالف رأى ابن عباس، وأثبت ما فى

(م، هـ).

الجوامع والكوامل: «اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله، ما علمتُ منه وما لم أعلم، أسألك مما سألك منه محمد ﷺ، وأعوذُ بك مما استعاذك منه محمد ﷺ، أسألك الجنة وما قربَ إليها من قولٍ وعَمَلٍ، وأعوذُ بك من النار وما قربَ إليها من قولٍ وعَمَلٍ. اللهم ما قضيتَ لى من أمرٍ فاجعل عاقبته رَشَدًا». ثم يستغفر للمؤمنين والمؤمنات ويقول: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨] الآية، ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

وليس بعد هذا دعاء مفضل ولا كلام ماثور سوى ما ذكرناه آنفاً من الاستعاذة بالكلمات الخمس، وإن اقتصر عليها أجزأته، ويكره للإمام أن يخص نفسه بدعاء دون من خلفه، فإن دعا في صلاته فليجمع بالنون، فيقول: نسألك ونستعيذك، وهو ينوي بذلك نفسه ومن خلفه. وفي الخبر: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلَا يَخْصُ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ».

فإن اختار المريد التأذين على الإمامة، فقد قال بعض السلف من العلماء: إن الأذان أفضل من الإمامة، وإن المؤذن أعظم أجراً، لقول النبي ﷺ: «الإمام أمير»، ولقوله: «الإمام ضامن»، فشبَّهها بالإمارة والضمان. ثم قال: «فإن نقص فعله لا عليهم»، فالأذان أسلم، ولعله لا يقوم بحكم الإمامة، ولا يتم وصف الإمام، فيكون عليه بعض صلاة المصلين، كم يكون له أيضاً في الإتمام أجورهم. وأيضاً: فإن رسول الله ﷺ دعا للمؤذنين دعاءً هو أمدح من دعائه للإمام بقوله: «اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين»، وبقوله: «يُغْفَرُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَى صَوْتِهِ وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ». ووصفه أيضاً بوصف هو أبلغ فقال: «المؤذن مؤتمن». وفي لفظ آخر: «مؤذنوكم أمانوكم، وأتمتكم ضمناؤكم». فالأمين أرفعُ حالاً من الضامن؛ لأن الضامن غارم، وقد لا يكون أميناً، والأمين مكين ولا ضمان عليه.

ومن هذا كره سهل بن سعد الساعدي الإمامة. قال أبو حازم: قلتُ لسهل بن سعد، وكان يقدم فتیان قومه يصلون به، فقلت: أنت صاحبُ رسول الله ﷺ ولك من السابقة والفضل لو تقدمتَ فصليتَ بقومك. فقال: يا ابن أخي، سمعتُ

رسول الله ﷺ يقول: «الإمام ضامن» فأكره أن أكون ضامناً. وفي الخبر: «من أذن في مسجد سبع سنين وجبت له الجنة، ومن أذن أربعين عاماً دخل الجنة بغير حساب». وفي الخبر عن رسول الله ﷺ: «ثلاثة يوم القيامة على كتيب من مسك، يفرع الناس ولا يفرعون حتى يقضى بين الخلائق: رجل قرأ القرآن فأداه إلى الله سبحانه وتعالى بما فيه، ورجل أذن في مسجد ابتغاء وجه الله تعالى، ورجل ابتلى بالرق في الدنيا فأطاع الله عز وجل وأطاع مواله».

وروينا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ قال: نزلت في المؤذنين ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [فصلت: ٣٣] قال: الصلاة بين الأذان والإقامة. ويستحب إذا فرغ المؤذن من الأذان أن يقول: وأنا من المسلمين، الحمد لله رب العالمين، وتلا قوله: ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]، وقوله: ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [غافر: ٦٥].

وأستحب أن يصلى المؤذن بين الأذان والإقامة أربعاً، وأن يجتهد في الدعاء. قال: وكان السلف يكرهون أربعاً ويتدافعونها عنهم: الإمامة، والفتيا، والوصية، والوديعة. وقال بعضهم: ما شيء أحب إلى من الصلاة في جماعة وأكون مأموماً، فأكفى سهوها، ويتحمل غيري ثقلها. ولكن إذا أقيمت الصلاة فليتقدم من أمر بالتقدم ولا يتدافعونها، فقد جاء في العلم: أن قوماً تدافعوا الإمامة بعد إقامة الصلاة فخسف بهم، ولكن لا يقيم المؤذن حتى يحضر الإمام، ولا ينتظروا الإمام قياماً فإنه مكروه. وقال رسول الله ﷺ: «لا تقوموا حتى تروني».

وكان بشر بن الحارث يقول: من أراد سلامة الدنيا وعز الآخرة فليجتنب أربعاً: لا يحدث، ولا يشهد، ولا يؤم، ولا يفتى. وفي بعضها: ولا يجيب دعوة. وقال مرة: ولا يقبل هدية. وهذا من تشديده.

والذى أختار من التأذين والإقامة مذهب أهل الحجاز بثنية الأذان، بالترجيع وإفراد الإقامة، وأن يزيد في أذان الفجر: «الصلاة خير من النوم» مرتين، وأن يؤذن لها قبل دخول الوقت خاصة؛ ليتأهب لها المصلون، وإنما هي الصلاة



الوسطى، إلا أن يتفقوا على صحة الحديث: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر»، فليدع الاختيار للأثار.

وأن يمد المؤذن صوته، ويرفعه جهده، ويترسل أذانه، وقيل: كانوا يستحبون خفض الصوت في كل موطن إلا في موضعين: في الأذان، وعند التلبية.

وفي الخبر: «يتمهل المؤذن بين أذانه وإقامته قدر ما يفرغ الأكل من طعامه، والمعتصر من اعتصاره». فهذا توقيت من مقدار المصلين بين الأذنين، فمن كانت به حاجة إلى هذين فليقدم ذلك قبل دخوله في الصلاة، لئلا يشغله شيء عن صلاته.

ونهى رسول الله ﷺ عن مدافعة الأخبثين في الصلاة، وأمر بتبديئة العشاء في قوله: «إذا وُضع العشاء وأقيمت الصلاة، فابدؤوا بالعشاء»، ذلك ليكون القلب فارغاً لربه، خالياً من نوائبه، فذلك من إقامة الصلاة وإتمامها.

وأكره الإمامة لمن كثر سهوه في الصلاة، أو دام اشتغال قلبه عن فهم المناجاة، أو لمن علم أن وراءه من هو أقرأ منه، أو أفقه في الدين والعلم، وإن كان هو عابداً صالحاً، أو لفقيه بالعلم إذا كان وراءه أتقى منه وأصلح وأورع، بعد أن يكون مؤدياً لفرض التلاوة.

ولا يوم الأمي القراء، ولا الأعجمي الفصحاء، ولا التيمم المتوضئين. وإن اتفق أميون قدم أقرؤهم، وإن حضر أئمة قرأ فليقدم أعلمهم، وإن اتفق رجالان أحدهما قد جمع كل القرآن، إلا أن الآخر أحسن تجويداً وثقيفاً لما يقرأ منه، وليس يحفظ جميعه، فليقدم أقومهم قراءة، إذا كان عالماً بالصلاة. وفي الخبر: «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله عز وجل، فإن كانوا في القراءة سواء فأفقههم في الدين، فإن كانوا في الفقه سواء فأكبرهم سنًا»، وكذلك الأمر. وقال رجل للحسن: يا أبا سعيد، إن لنا إماماً يلحن، فقال: أخروه. والخطأ أسهل من اللحن، لأن فيه تحريفاً وإحالة، وليس في الخطأ ذلك<sup>(١)</sup>.

(١) من قوله: «وقال رجل للحسن» من (ه).

والرجلُ أحق بالإمامة إذا كان في منزله إلا أن يأذن، كذلك السنة فيه .

وأستحب للإمام إذا سلّم أن يسرع الانفتال بوجهه إلى الناس، وأكره للمأموم القيام قبل انفتال إمامه . فقد روينا في ذلك سنةً حسنةً عن طلحة والزبير، أنهما صليا في البصرة خلف إمام، فلما سلّما قالوا للإمام: ما أحسن صلاتك وأتمها، كما كنا نصلى، إلا شيئاً واحداً، أنك لما سلّمت لم تنفتل بوجهك، ثم قالوا للناس: ما أحسن ما صلّيتم إلا أنكم انصرفتم قبل أن ينفتل إمامكم .

ومن كرهه جيرانه، أو كرهه من وراءه من المأمومين، فلا يحل له أن يتقدم، فإن اختلفوا فكرهه قوم وأحبه آخرون، نُظر إلى أهل الدين والعلم منهم، فحكم بقولهم، ولا يعتبر الأكثر إذا كان الأقلون هو الأخير .

ولا يصلى خلف مبتدع، فمن صلى خلف مبتدع ولا يعلم فليعد، ومن سمع الأذان من مسجد وهو في طريق يمشى فليدخل فليصل، ولا يؤخر إلى مسجدٍ آخر، إلا لأحد معنيين: أن يكون على يقين من لحوق إمامٍ آخر أفضل من هذا، أو يكون يعرف هذا ببدعة أو فسوق، وإلا فالصلاة مع أول من قام بها من المسلمين أفضل .

وفي الخبر: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»، وفي جار المسجد قولان: أحدهما: من سمع الأذان . وروى هذا عن علي عليه السلام . والثاني: من كان بينه وبين المسجد ثلاث دور وهو الرابع . والتشديد في ترك الجماعة على من سمع التأذين .


ومن كان في جنبه مسجدان، فأولاهما بالصلاة فيه أقربهما منه، وهذا مذهب الحسن، إلا أن يكون له نية في كثرة الخطى إلى الأبعد، أو يكون إمام الأبعد هو الأفضل . وقيل: أقدمهما . وروى هذا عن أنس بن مالك وبعض الصحابة، أنهم كانوا يجاوزون المساجد المحدثّة إلى العتق .

ومن كان مأموماً فلا يقرأ سورة مع الحمد فيما يجهر به الإمام أصلاً، ولا يقرأ الحمد أيضاً إلا في سكتات الإمام وإن قطعها، فإن لم يكن للإمام سكتات قرأ

الحمد فقط فيما يجهر به الإمام، وكان ما عليه من وِزر قراءته في قراءة الإمام على إمامه، لأنه قد نقص صلاته وترك ما عليه. فالله عز وجل حسيبه. فإذا أسرَّ الإمام فليقرأ الحمد وسورةً إذا أمكنه، ولا بد من قراءة الحمد وحدها.

وأستحب للإمام أن يتحوَّل إذا صلى المكتوبة فلا يصلى في موضعه نافلة. ففي الخبر: «أن النبي ﷺ كان إذا سلَّم وثب». وكان أبو بكر رضى الله عنه إذا سلَّم وثب. وكان عمر رضى الله عنه إذا سلَّم وثب. وفي الخبر المشهور: «أنه لم يكن يقعد إلا قدر قوله: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام» ثم ينصرف. وإن تحول المأموم فصلى النافلة في غير مكان الفريضة ولو بقَدَمٍ فحسنٌ، ففي ذلك أثر. فإن جلسا قليلاً للتسييح والدعاء فلا بأس.

وهذا آخر كتاب الإمامة.



## الفصل الرابع والأربعون

كتاب الأخوة في الله تبارك وتعالى،

والصحبة والمحبة للإخوان فيه، وأحكام المؤاخاة وأوصاف المحبين

ذَكَرَ اللهُ عز وجل عباده المؤمنين نعمته عليهم في الدين، إذ أَلَّفَ بين قلوبهم بعد أن كانوا متفرقين، فأصبحوا بنعمته إخواناً، بالألفة متفقين، وعلى البر والتقوى مضطجعين، ثم ضَمَّ التذكرة بالنعمة عليهم إلى تقواه، وأمر بالاعتصام بحبله وهداه، ونهى عن التفرُّق إذ جمعتهم الدار، وقرن ذلك بالمنة منه عليهم، إذا أنقذهم من شفا حفرة النار، وقد جعل ذلك كله من آياته الدالة عليه سبحانه وتعالى، وسبَّله الواصلة بالهداية إليه، فقال في مجمل ما شرحناه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ...﴾ إلى ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا...﴾ إلى ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢ - ١٠٣].

وقد كانت المؤاخاة في الله تعالى والصحبة لأجله والمحبة له في الحضر والسفر، طرائق للعاملين، في كل طريق فريق، لما في ذلك من الفضل، ولما جاء فيه من الأمر والندب، إذ كان الحب في الله عز وجل من أوثق عرى الإيمان، وكانت الألفة والصحبة لأجله، والمحبة والتزاور من أحسن أسباب المتقين. وقد كثرت الأخبار في تفضيل ذلك والحثُّ عليه، وليس قصدنا الجمع لما رُوي، لميلنا إلى الإيجاز في كل فنٍّ، ولكن نذكر الأفعال المستحسنة، وما تعلق بها مما لا بد منه.

على أن رأى التابعين قد اختلف في التعرف، فمنهم من كان يقول: أقلل من المعارف، فإنه أسلمٌ لدينك، وأقلُّ غداً لفضيحتك، وأخفُّ لسقوط الحقوق عنك؛ لأنه يقال: كلما كثرت المعارف كثرت الحقوق، وكلما طالت الصحبة توكدت المراعاة. وقال بعضهم: هل رأيتَ شراً إلا ممن تعرف، فكلما نقص من هذا فهو خيرٌ. وقال بعضهم: أنكر من تعرف، ولا تتعرف إلى من لا تعرف. ومن مال

إلى هذا الرأي: سفيان الثوري، وإبراهيم بن أدهم، وداود الطائي، والفضيل بن عياض، وسليمان الخواص، ويوسف بن أسباط، وحذيفة المرعشي، وبشر الحافي.

وقال أكثر التابعين باستحباب كثرة الإخوان في الله عز وجل، بالتأليف والتحبب إلى المؤمنين، لأن ذلك زين في الرخاء، وعون في الشدائد. وتعاون على البر والتقوى، وألفة في الدين. وقال بعضهم: استكثر من الإخوان، فإن لكل مؤمن شفاعة، فلعلك تدخل في شفاعة أخيك. وكانوا يأمرون بالأخوة ويتحاضون على الألفة، ويقال: إذا غفر للعبد شفع في إخوانه.

وروينا عن رسول الله ﷺ حديثاً غريباً في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [الشورى: ٢٦]، قال: «يشفعهم في إخوانهم فيدخلهم الجنة معهم».

ومن مال إلى هذا الطريق: ابن المسيب، والشعبي، وابن أبي ليلي، وهشام بن عروة، وابن شبرمة، وشريح، وشريك بن عبد الله، وابن عيينة، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، ومن وافقهم. وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «إن أقربكم مني مجلساً أحاسنكم أخلاقاً، الموطئون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون».

وروينا عنه ﷺ: «المؤمن مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف».

وقد قيل: أول ما يُرفع من هذه الأمة الخشوع، ثم الورع، ثم الأمانة، ثم الألفة. وفي الخبر: «من أراد الله به خيراً رزقه خليلاً صالحاً، إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه». وروينا في خبر: «مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى». وما التقى مؤمنان إلا أفاد الله عز وجل أحدهما من صاحبه خيراً. وروينا في خبر عن رسول الله ﷺ: «من آخى أخاً في الله عز وجل، رفعه الله عز وجل درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله». ويقال: إن الأخوين في الله عز وجل، إذا كان أحدهما أعلى مقاماً من الآخر، رُفِعَ الآخر معه إلى مقامه، وأنه يلحق به كما تلحق الذرية بالأبوين، والأهل ببعضهم ببعض؛ لأن الأخوة عمل كالولادة. وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ

أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴿الطور: ٢١﴾ أى: وما نقصناهم. وقال تعالى مخبراً عن لا صديق له حميم تنفعه شفاعته: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ \* وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠٠ - ١٠١]. ومعنى حميم: أى هميم، أبدلت الحاء هاء لتقاربهما، مأخوذ من الاهتمام، أى مهتم بأمره. ففيه دليل: أن الصديق لك هو المهتمُّ بك، وإن الاهتمام حقيقة الصداقة. وروينا عن النبي ﷺ: «المؤمن كثيرٌ بأخيه». وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه: ما أعطى عبدٌ بعد الإسلام خيراً من أخ صالح. وقال أيضاً: إذا رأى أحدكم ودّاً من أخيه فليتمسك به، فقلماً تصيب ذلك. وقد قال بعض الحكماء فى معناه كلاماً منظوماً شعراً:

ما نالت النفسُ على بُغيةٍ      ألدُّ من ودِّ صديقٍ أمين  
مَنْ فاتَهُ ودُّ أخٍ صالحٍ      فذلك المقطوعُ منه الوتين

وقد يروى هذا المصراع الثانى:

\* فذلك المغبونُ حقاً يقين \*

ورويانا فى الأخبار السابقة أن الله تبارك وتعالى أوحى إلى موسى عليه السلام: «يا ابن عمران، كن يقظان، وارتد لنفسك إخواناً، وكلُّ خِدْنٍ وصاحبٍ لا يؤازرك على مَسْرَتِي فهو لك عدو». وفى خبر غيره عن داود عليه السلام أن الله سبحانه وتعالى أوحى إليه: «يا داود، ما لى أراك متبذراً وُحداناً؟ قال: إلهى، قليتُ الخلق من أجلك. فأوحى الله عز وجل إليه: يا داود، كُن يقظان مرتاداً لنفسك إخواناً، فكلُّ خِدْنٍ لا يوافقك على مسرتى فلا تصحبه، فإنه لك عدو، ويقسى قلبك، ويباعدك منى». وقد رويانا عن رسول الله ﷺ: «كونوا مؤلِّفين ولا تكونوا منفرين». وفى الحديث: «إن أحبكم إلى الله عز وجل الذين يألِفون ويؤلِّفون، وإن أبغضكم إلى الله عز وجل المشاؤون بالنميمة، المفرِّقون بين الإخوان». وفى أخبار داود ﷺ أنه قال: «يا رب، كيف لى أن يحبنى الناس كلهم، وأسلم فيما بينى وبينك، قال: خالق الناس بأخلاقهم، وأحسن فيما بينى وبينك». وفى بعضها: «خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا، وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة». وقال

الشعبي عن صعصعة بن صوجان، أنه قال لابن أخيه زيد: أنا كنت أحبُّ إلى أبيك منك، وأنت أحبُّ إلى من ابني، خصلتان أوصيك بهما فاحفظهما: خالص المؤمن مخالصةً، وخالق الفاجر مخالقةً، فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن، وأنه لَحَقُّ عليك أن تخالص المؤمن.

وقد قال أبو الدرداء قبله: **إِنَّا لَنَكْشِرُ<sup>(١)</sup>** في وجوه أقوامٍ وإنَّ قلوبنا لتلعنهم، فمعنى هذا على الثقة والمداراة ليدفع بذلك شره وأذاه، كما جاء في تفسير قوله تعالى: **﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾** قيل: السلام **﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾** [فصلت: ٣٤]. وكان ابن عباس يقول في معنى قوله عز وجل: **﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾** [الرعد: ٢٢]، قال: يدفعون الفحش والأذى - وهو السيئة - بالسلام، والمداراة وهو الحسنة. وقد كان أفضل الحسنات إكرام الجلساء، ومنه قوله عز وجل: **﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾** [البقرة: ٢٥١]، قيل: بالرغبة والرغبة والحياء والمداراة. وكذلك معنى قولهم: خالص المؤمن، وخالق الفاجر. فالمخالصة بالقلوب من المودة واعتقاد المؤاخاة في الله عز وجل. والمخالفة: المخالطة في المعاملة والمبايعة، وعند اللقاء. وكذلك جاء مفسراً: خالطوا الناس بأعمالهم، وزايلوهم في القلوب. وقد قال محمد بن الحنفية بن علي بن أبي طالب رضى الله عنهم: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدءاً، حتى يجعل الله عز وجل له منه فرجاً، فمعاملة غير تقى ومكالمته من أحوال الاضطرار، ومعاشرة التقى ومصافاته من حُسن الاختيار.

وفي أخبار موسى عليه السلام فيما أوحى الله عز وجل إليه: «إن أظعنتي فما أكثر إخوانك من المؤمنين» المعنى: إن واسيت الناس، وأشفقت عليهم، وسلم قلبك لهم، ولم تحسدهم، كثر إخوانك.

ويقال: إن أحد الأخوين في الله عز وجل، إذا مات قبل صاحبه، وقيل له: ادخل الجنة، سأل عن منزل أخيه، فإن كان دونه لم يدخل الجنة حتى يُعطى أخوه

(١) الكَشْرُ: بُدُوُ الأسنان عند التبسم، يقال: كَشَرَ الرَّجُلُ يَكْشِرُ كَشْرًا إِذَا تَبَسَّمَ فَبَدَتْ أَسْنَانُهُ.

مثل منزلته . قال : ولا يزال يسأل له من كذا وكذا ، فيقال : إنه لم يكن يعمل مثل عملك ، فيقول : إنى كنت أعمل لى وله . قال : فيعطى جميع ما سأل له ، ويرفع أخوه إلى درجته معه . وروى معنى ذلك فى خبرين جمعت بينهما اختصاراً<sup>(١)</sup> .

فقد كانوا يتواخون ويتعارفون المنافع الآخرة الباقية ، لا لمرافقة الدنيا الفانية . وأفضل الأخوة ، كما قال بعض العلماء : المحبة الدائمة ، والألفة اللازمة من قبل أن الأخوة والمحبة عمل ، وكلُّ عملٍ يحتاج إلى حُسن خاتمة به ، ليتم العمل ، فيكمل أجره ، فإن لم يُختم له بالآخرة ، ولم يحسن عاقبة الصحة والمحبة ، فقد أدركه سوءُ الخاتمة ، وبطل عنه ما كان قبل ذلك . فقد يصطحب الاثنان ، ويتواخى الرجلان عشرين سنة ، ثم لا يُختم لهما بحسن الأخوة ، فيحبط بذلك ما سلف من الصحة ، فلذلك شرط العالمُ المحبة الدائمة والألفة اللازمة إلى الوفاة ، ليُختم له بها .

ومن هذا كان السلف يحافظون على الأخوة ويراعون منهم المحبة ويأمرون بالتمسك بها والإبقاء عليها لنفاستها وشدة الخطر بها ، كما قال بعضهم : مثلُ الأخوة فى الله عز وجل مثل الزجاجة الرقيقة ما لم تصنها وتحذر عليها كانت معرضةً للآفات ، فمن عَرَفَ فضل الأخوة ارتبط بها ، ومن اغتبط بشيءٍ خاف فوته وعمل فى أسبابِ تَبْقِيَتِهِ ، وإن كان فى ذلك حَمَلٌ على نفسه وماله<sup>(٢)</sup> .

ويقال : ما حسد العدو متعاونين على برِّ حسدِه متواخين فى الله عز وجل ومتحابين فيه ، فإنه يجهد نفسه ويحث قبيله على إفساد ما بينهما . وقد قال الصادق عز وجل : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الإسراء: ٥٣] . يعنى : يقولون الكلمة الحسنة بعد نزغ الشيطان . وقال عز وجل مخبراً عن يوسف عليه السلام : ﴿ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ﴾ [يوسف: ١٠٠] . ويقال : ما تواخى اثنان فى الله عز وجل ففرَّقَ بينهما ، إلا بذنب يرتكبه أحدهما . وكان بشر يقول : إذا قصرَّ العبد فى طاعة الله تبارك وتعالى ،

(١) من قوله «وروى» من (هـ) .

(٢) من أول هذه الفقرة من (د ، هـ) .



سَلَبَهُ اللهُ عز وجل من يُؤنسه؛ لأنَّ عنده أن وجود الأُنس من الأَخ نعمة من الله عز وجل، إذ لا يوجد ذلك في كل أخ. وكان أيضاً يقول: ينبغي للرجل أن يكون له ثلاثة إخوان: أخٌ للدنيا، وأخٌ للآخرة، وأخٌ يأنس به. أى فقد يكون الأَخ من أهل الآخرة بين الفضل ولا يوجد اللهُ عز وجل به الأُنس، من قَبْلِ أن الأُنس عزيزٌ، وأنه لا قُرب في رُوح لا يوجد الأُنس به، ولا يوجد الأُنس إلا في الرُّوحاني<sup>(١)</sup>. ويقال: للعدو شيطانٌ، قد وكَّله بالتفريق بين المتواخيين، ليس له عمل إلا ذلك، قد تفرغ له.

ومن علامة التقىَّ حسنُ المقال عند التفرُّق وحمل الشرِّ، وجميل البشر عند التقاطع. أشدنا بعضُ العلماء الحكماء في معناه:

إنَّ الكريم إذا تَقَضَّى وِدَّهُ      يُخْفِي القبيحَ وَيُظْهِرُ الإِحْسَانَ  
وترى اللئيمَ إذا تصرَّم حَبْلُهُ      يُخْفِي الجميلَ وَيُظْهِرُ البُهْتَانَ

فوصفُ الكريم في هذا المعنى التخلُّقُ بخلق الربوبية، ألم تسمع إلى الدعاء المأثور عن رسول الله ﷺ في أوله: «يا من أظهر الجميل وستر القبيح، ولم يؤاخذ بالجريرة، ولم يهتك الستر»؟ فكذلك صفات المؤمنين على معانى أخلاق المؤمن الأعلى. وقد كان أبو الدرداء يقول: معاتبَةُ الصديق خيرٌ من فَقْدِهِ، ومَن لك بأخيك كله، هُنْ لأخيك، ولِنُ لَهُ، ولا تطع الشيطان في أمره، غداً يوافيه الموت فيكيفيك فَقْدَهُ، كيف تبكيه بعد الموت، وفي الحياة تركت وصله؟

وقد روينا عن على عليه السلام: أحبب حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وابغض بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما.

وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه معناه: لا يكن حُبُّكَ كَلْفًا، وبغضُكَ تَلْفًا. قال أسلم: قلت: وكيف ذاك؟ قال: إذا أحببت فلا تكلف كما يكلف الصبى بالشىء يحبه، وإذا بغضت فلا تبغض بغضاً تحب أن يتلف صاحبك ويهلك. وفي وصية عمر بن الخطاب رضى الله عنه التى رويناها عن يحيى بن

(١) من قوله: «لأنَّ عنده أن وجود» إلى هنا ساقط من المطبوعة وهو من (د، هـ).

سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، قال: قال عمر رضى الله عنه: عليك ياخوان الصدق تعش في أكنافهم، فإنهم زينة في الرخاء، وعدة في البلاء، وضع أمر أخيك على أحسنه، حتى يحبك ما يغلبك منه، واعتزل عدوك واحذر صديقك من القوم إلا الأمين، ولا أمين إلا من خشى الله عز وجل. ولا تصحب الفاجر فتعلم فجوره، ولا تطلع على سرّك، واستشر في أمرك الذين يخشون الله تبارك وتعالى.

وحدثونا عن إبراهيم بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن أكثم قال: حدثت المأمون أمير المؤمنين، فقلت له: حدثنى سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن أبجر، قال: لما حضرت علقمة العطاردي الوفاء دعا بابنه فقال: يا بني، إن عرّصت بك إلى صحبة الرجال حاجة، فاصحب من إذا خدمته صانك، وإن قعدت بك مؤونة مانك. اصحب من إذا مددت يدك بخير مدها، وإن رأى منك حسنة عدها، وإن رأى منك سيئة سدّها. اصحب من إذا سألته أعطاك، وإن سكت ابتداك، وإن نزلت بك نازلة واساك. اصحب من إذا قلت صدق قولك، وإذا حاولت أمراً أمرك، وإن تنازعتما أترك. قال ابن أكثم: فقال المأمون: وأين هذا؟!

وقيل للأحنف بن قيس: أى إخوانك أحب إليك، فقال: من يسدُّ خلّلى، ويستر زكّلى، ويقبل على. وحدثونا عن الأصمعي قال: حدثنا العلاء بن جرير عن أبيه قال: قال الأحنف: من حقّ الصديق أن يُحتمل له ثلاث: أن يجاوز عن ظلم الغضب، وظلم الهفوة، وظلم الدالة. وقال: الإخاء جوهرة رقيقة، فهى ما لم توقّ عليها وتحرسها كانت معرضة للآفات، فأرض الإخاء بالذلة حتى تصل إلى فوقه، وبالكظم حتى تعتذر إلى من ظلمك، وبالرضا حتى لا تستكثر من نفسك الفضل، ولا من أخيك التقصير.

ويقال: من لم يظلم نفسه للناس، ويتظالم لهم، ويتغافل عنهم، لم يسلم منهم. وكان أسماء بن خارجة الفزارى يقول: ما سئمت أحداً قط، لأنه إنما يسأمنى أحد رجلين: كريمٌ كانت منه زلة وهفوة، فأنا أحق من غفرها، وأخذ عليها بالفضل فيها، أو لئيم فلم أكن أجعل عرضى له غرضاً. ثم تمثل شعراً:

وأغفر عوراءَ الكريمِ اصطناعه وأعرضُ عن ذاتِ اللئيمِ تَكْرُمًا

وأنشدونا لمحمد بن عامر في الإخوان شعراً:

فإنَّ الظُّلْمَ مرتعُهُ وَخِيمٌ	فلا تَعَجَلْ على أَحَدٍ بِظُلْمٍ
على أَحَدٍ، فإنَّ الفُحْشَ لومٌ	ولا تَفْحَشْ، وإنْ مُلِئْتَ غَيْظًا
فإنَّ الذَّنْبَ يغفرُهُ الكريمُ	ولا تقطعَ أخًا لك عند ذَنْبٍ
كما قد يُرْقِعُ الخَلِيقَ القَدِيمُ	ولكن داوِ عورته برُقْعٍ
فإنَّ الصبرَ في العقبى سَلِيمٌ	ولا تجزعَ لربِّبِ الدهرِ واصبِرِ

وأنشدونا في معناه عن أحمد بن يحيى بن ثعلب، قال: أنشدني عبد الله بن

شبيب:

وأكثرُ فعلهم سَمَجٌ	إخاءُ الناسِ ممتزجٌ
فليس وراءهم فرَجٌ	فإنْ بدهتكَ مَقْطَعَةٌ
فإن لم يوصلوا اعتوجوا	فقومهم بوصلهم
تَقَطَّعُ دُونَهَا المَهْجُ	صروفُ الدهرِ دائبةٌ

ورويانا عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «لا تُمار أخاك، ولا تُمازحه، ولا تَعَدَّهُ موعداً فتُخلفه». وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم لا تَسْعُونَ الناسَ بأموالكم، ولكن لیسَعَهُمْ منكم بَسْطُ وجوهٍ وحُسنُ خُلُقٍ».

وعن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾

[الأعراف: ١٩٩]. قال: خذُ من أخلاقِ الناسِ ومن أعمالهم ما ظهر من غير تحسس.

وقد أنشدنا بعض الحكماء في ذلك:

وذرِ الذي فيه الكَدَرُ	خذُ من خَلِيلِكَ ما صَفَا
تَبَةُ الخَلِيلِ على الغَيْرِ	فالعمرُ أقصرُ من مُعا

ومن عرف فضل الأخوة في الله عز وجل، وعلم درجة المحبة لله تعالى، صبر

لأخيه وشكر له، وحلم عنه، واحتمل له، لينال ما أمّله من مؤمّله فيه، ويبلغ ما طلبه من طالبه به، فإن الصبر يحتاج إليه لتمام العمل والشكر، ولا بد له منه لدوام النعمة، ومن طلب نفيساً خاطر بنفيس، ومن رغب في رغبة بذل لها مرغوباً، والله عز وجل الموقّق من يحبّ لما يحبّ.

وروينا في حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «المتحابون في الله عز وجل على عمود من ياقوتة حمراء، في رأس العمود سبعون ألفَ غرفة، مشرفون على أهل الجنة، يضيء حسنهم لأهل الجنة كما تضيء الشمس لأهل الدنيا، عليهم ثياب سندس خضر، مكتوب على جباههم: هؤلاء المتحابون في الله عز وجل».

وروينا في حديث معاذ، وقد قال له أبو إدريس الخولاني: إنني لأحبك في الله عز وجل. فقال له: أبشر ثم أبشر، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُنصب لطائفة من الناس كراسي حول العرش يوم القيامة، ووجوههم كالقمر ليلة البدر، يفرح الناس وهم لا يفرعون، ويخاف الناس ولا يخافون، وهم أولياء الله عز وجل الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. فقيل: من هؤلاء يا رسول الله؟ قال: هم المتحابون في الله عز وجل».

ورواه أبو هريرة فقال فيه: «إنّ حول العرش منابر من نور، عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور، ليسوا بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء. فقالوا: يا رسول الله جلّهم لنا. فقال: هم المتحابون في الله عز وجل، والمتجالسون في الله تعالى، والمتزاورون في الله تعالى».

وروينا في حديث عبادة بن الصامت: «يقول الله عز وجل: حُتّ محبتي للمتحابين فيّ، والمتزاورين فيّ، والمتبازلين فيّ، والمتصادقين فيّ».

وكان ابن مسعود يقول في قوله عز وجل: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣]. قال: نزلت هذه الآية في المتحابين في الله عز وجل.

وأبو بشر عن مجاهد قال: المتحابون في الله عز وجل إذا التقوا فكشّر بعضهم إلى بعض، تتحاتّ عنهم الخطايا كما يتحاتّ ورق الشجر في الشتاء إذا يبس.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «سبعة يظلّهم الله عز وجل في ظلّ عرشه، يوم لا ظلّ إلاّ ظلّه» منهم كذا «واثنان تواخيا في الله عز وجل، اجتمعا على ذلك وتفرّقا». وكان الفضيل بن عياض وغيره يقول: نظر الأخ إلى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة.

فلا تصح المحبة في الله عز وجل إلاّ بما شرط فيها من الرحمة في الاجتماع، والخُلطة عند الافتراق، بظهور النصيحة، واجتناب الغيبة، وتمام الوفاء، ووجود الأُنس، وفقد الجفاء، وارتفاع الوحشة، ووُجْد الانبساط، وزوال الاحتشام.

وكان الفضيل يقول: إذا وقعت الغيبة ارتفعت الأخوة. وقال الجنيد: ما تواخى اثنان في الله عز وجل فاستوحش أحدهما من صاحبه واحتشم منه إلاّ لعلّة في أحدهما.

ومن ذلك ما روى عن النبي ﷺ: «ما تحابّ اثنان في الله عز وجل إلاّ كان أحبهما إلى الله عز وجل أشدهما حبّاً لصاحبه». وفي خبر: «كان أفضلهما». وفي الخبر الآخر: «أحبّ الإخوان إلى الله عز وجل أرفقهما بصاحبه». وفي الخبر المشهور: «لا يذوق العبد طعم الإيمان حتى يحبّ المرء لا يحبه إلاّ الله».

وقال ابن عباس في وصيته لمجاهد: ولا تذكر أخاك إذا تغيب عنك إلاّ بمثل ما تحب أن تُذكر به إذا غبت، واعفه بما تحب أن تُعفى به. وكان بعضهم يقول: ما ذكر أخى عندي في غيب إلاّ تمثّلته جالساً، فقلتُ فيه ما يحب أن يسمع في حضوره. وقال آخر: ما ذكر أخ لي في غيبة إلاّ تصوّرتُ نفسي في صورته، فقلتُ فيه ما أحب أن يقال في. فهذا حقيقة في صدق الإسلام، لا يكون مسلماً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه.

وقال بعض الأدباء: من اقتضى من إخوانه ما لا يقتضون منه فقد ظلمهم، ومن اقتضى منهم ما يقتضون منه فقد أتعبهم، ومن لم يقتضهم فقد تفضّل

عليهم. وبمعناه روينا عن بعض الحكماء: من جعل نفسه فوق قدره عند الإخوان أثم وأثموا، ومن جعل نفسه في قدره تعب وأتعبهم، ومن جعلها دون قدره سلم وسلموا. فلذلك عزز الناس الأخوة في الله عز وجل قديماً، لأن هذا حقيقتها، فروى في الأخبار: اثنان عزيزان ولا يزدادان إلا عزة: درهم حلال، وأخ تسكن إليه. وقيل: تأنس به.

وقال يحيى بن معاذ رحمه الله: ثلاثة عزيزة في وقتنا هذا، ذكر منها: حسن الإخاء مع الوفاء. يعنى: بالوفاء أن يكون له في غيبته، ومن حيث لا يعلم ولا يبلغه، مثل ما كان له في شهوده ومعاشرته. ويكون له بعد موته ولأهله من بعده كما كان له في حياته، فهذا هو الوفاء، وهو الذي شرطه النبي ﷺ للمؤاخاة في قوله: «اجتمعا على ذلك أو تفرقا»، وجعل جزاءه ظلال العرش يوم القيامة.

وكذلك قال بعض الأدباء: قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة. وكذلك كان السلف فيما ذكره الحسن وغيره، قالوا: كان أحدهم يخلف أخاه في عياله بعد موته أربعين سنة، لا يفقدون إلا وجهه. ويقال: إن مسروقاً أدان ديناً ثقيلاً، وكان على أخيه خيشمة دين، قال: فذهب مسروق ف قضى دين خيشمة وهو لا يعلم، وذهب خيشمة ف قضى دين مسروق سراً وهو لا يعلم.

فمن حقيقة المؤاخاة في الله عز وجل: إخلاص المودة له بالغيب والشهادة، واستواء القلب مع اللسان، واعتدال السر مع العلانية في الجماعة والخلوة، فإذا لم يختلف ذلك فهو إخلاص الأخوة، وإن اختلف ذلك ففيه مداهنة في الأخوة، وممازقة في المودة، وذلك دحل في الدين، ووليجة في طريق المؤمنين، ولا يكون ذلك مع حقيقة الإيمان.

وقد سأل أبو رزين العقيلي النبي ﷺ، فشرط له أشياء منها: «أن يحب غير ذي نسب لا يحبه إلا الله عز وجل».

ومن شرط المحبة في الله تعالى أن لا يكون لرحم يصلها أو لنعمة يربها، كما جاء في الأثر عن رسول الله ﷺ: «إن رجلاً زار أخاً له في الله تعالى في قرية

أخرى، فأرصد الله تعالى على مدرجته ملكاً، فقال: أين تريد، قال: أردتُ أخاً لى فى هذه القرية، قال: هل بينك وبينه رحم تصلها أو له عليك نعمة تربُّها، قال: لا، إلا أنى أحبته فى الله تعالى، قال: فإنى رسول الله إليك، إن الله تبارك وتعالى قد أحبك كما أحبته فيه».

وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وعن ابنه عبد الله رضى الله عنهما: لو أن رجلاً صام النهار لا يفطر، وقام الليل وجاهد، ولم يحب فى الله عز وجل ويبغض فى الله، ما نفعه ذلك شيئاً.

وقد روينا عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه: «أى عرى الإيمان أوثق؟ قالوا: الصلاة. قال: حسنة، وليس به. قالوا: الحج والجهاد. قال: حسنة، وليس به. قالوا: فأخبرنا يا رسول الله. قال: أوثق عرى الإيمان الحبُّ فى الله تعالى، والبغضُ فيه».

وقد اختلف مذهبُ الصحابة فى الأخ يحبُّ أخاه فى الله عز وجل، ثم ينقلب الآخر عما كان عليه ويتغير، هل يبغضه بعد ذلك أم لا؟ فكان أبو ذر يقول: إذا انقلب عما كان عليه وتغير، فأبغضه من حيث أحبته.

وروينا عن أبى الدرداء: أن شاباً غلب على مجلسه حتى أحبه أبو الدرداء، فكان يقدمه على الأشياخ ويقربه، فحسدوه، وأن الشاب وقع فى كبيرة من الكبائر، فجاؤوا إلى أبى الدرداء فحدثوه، وقالوا له: لو أبعدته، فقال: سبحان الله، لا نترك صاحبنا لشيءٍ من الأشياء.

وروينا عن بعض التابعين وعن الصحابة فى مثل ذلك، وقد قيل له فيه، فقال: إنما أبغض عمله وإلا فهو أخى. وكذلك قال الله عز وجل لنبىه فى عشرته: ﴿إِن عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّى بَرِّءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٦]. ولم يقل: قل إنى برىء منكم للحممة النسب. وقد قيل: للصدقة لحمة كلحممة النسب. وقيل لحكيم بن مرة: أيا أحب إليك: أخوك أو صديقك؟ فقال: إنما أحبُّ أخى إذا كان صديقاً.

وكان الحسن يقول: كم من أخ لك لم تلده أمك. ولذلك قيل: القرابة تحتاج

إلى مودة، والمودة لا تحتاج إلى قرابة. وفي حديث النبي ﷺ، لما شتم القوم الرجل الذي أتى فاحشاً فقال: «مه - وزبرهم - لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم». وفي أثر عن بعض العلماء في مثل زلات الإخوان، قال: ودَّ الشيطان أن يلقي على أخيكم مثل هذا حتى تقطعوه وتهجره، فماذا بغيتم من محبة عدوكم؟

وقد كان أبو الدرداء يقول: إذا تغير أخوك، وحال عما كان، فلا تدعه لأجل ذلك، فإن أخاك يعوجُّ مرة ويستقيم أخرى. وكان يقول: داو أخاك ولا تُطع فيه حاسداً، فتكون مثله. وقال الحسن: أي الرجال المهذب! وقال إبراهيم النخعي: لا تقطع أخاك ولا تهجره عند الذنب، فإنه يركبه اليوم، ويتركه غداً. وقال أيضاً: لا تحدثوا الناس بزلة العالم، فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها.

وفي الخبر: «اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيته». وعن رسول الله ﷺ: «شرارُ عبادِ الله المشاؤون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الباغون للبراء العيب». وقال سعيد بن المسيب: إنى لأكره أن أفرق بين المتألفين. وقال مرة: بين المتحابين.

وفي حديث عمر، وقد سأل عن أخ كان آخاه، فخرج إلى الشام، فسأل عنه بعض من قدم عليه، فقال: ذاك أخو الشيطان، قال: مه. قال: إنه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر. فقال: إذا أردت الخروج فأذني. قال: فكتب إليه: بسم الله الرحمن الرحيم، ﴿حَمَّ \* تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ \* غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ الآيات، ثم عاتبه تحت ذلك وعذله، فلما قرأ الكتاب قال: صدق الله ونصح لي عمر. قال: فتاب ورجع.

ومن أفضل فضيلة الحب في الله تعالى أنه جعل علماً لوجود الإيمان، وقرن بحب الله تعالى ورسوله ﷺ، كما في الخبر: «لا يؤمن عبدي حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما»، ثم جاء مثله: «لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يحب المرء لله عز وجل».

فمن مقتضى الحب في الله تعالى ما ذكرناه آنفاً، من التزاور والتبادل والتصافي



لله عز وجل وفيه، في حديث عبادة بن الصامت. وقال موسى بن عقبة: كنت ألقى الأخ من إخواني مرة فأقيم عاقلاً بقلائه أياماً. وقال جعفر بن سليمان: كنت إذا وجدت في نفسي فترة نظرت إلى محمد بن واسع، فأعمل على ذلك جمعة.

وكان محمد بن واسع يقول: ما بقى في الدنيا شيءٌ أُلذُّه إلا ثلاث: الصلاة في جماعة، والتهجد من الليل، ولقاء الإخوان. وكان بعضهم يقول: لقاء الإخوان مسلاةٌ لله، ومذهبةٌ للأحزان. وكان الحسن وأبو قلابة يقولان: إخواننا أحبُّ إلينا من أهلينا وأولادنا؛ لأن أهلينا يذكروننا الدنيا، وإخواننا يذكروننا الآخرة. وقال أحدهما: لأن الأهل والولد من الدنيا، والإخوان في الله عز وجل من آلة الآخرة.

وقيل لسفيان بن عيينة: أي الأشياء أُلذُّ؟ فقال: مجالسةُ الإخوان، والانقلابُ إلى كفاية. وفي الخبر: «ما زار رجلٌ أخاه في الله عز وجل شوقاً إليه، ورغبة في لقائه، إلا ناداه ملكٌ من خلفه: طبت وطابت لك الجنة». وقال الحسن: مَنْ شيعَ أخاً له في الله عز وجل بعث الله ملائكة من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه إلى الجنة. وعن عطاء قال: كان يقول: تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث، فإن كانوا مرضى فعودوهم، وإن كانوا مشاغيل فأعينوهم، وإن كانوا نسوا فذكروهم.

وكان الشعبي يقول في الرجل يجالس الرجل فيقول: أعرف وجهه ولا أعرف اسمه: ذلك معرفة التوكل.

وقد روينا عن النبي ﷺ أنه رأى عمر يلتفت يميناً وشمالاً، فسأله، فقال: يا رسول الله، أحببت رجلاً فأنا أطلبه ولا أراه، فقال: «يا أبا عبد الله، إذا أحببت أحداً فسأله عن اسمه واسم أبيه، وعن منزله، فإن كان مريضاً عدته، وإن كان مشغولاً أعتته.

وعن الضحاک عن ابن عباس [أنه] قيل له: مَنْ أحب الناس إليك؟ قال: جليسي. وكان يقول: ما اختلف رجلٌ إلى مجلسي ثلاثاً من غير حاجة تكون له إليّ، فعلمت مكافأته من الدنيا.

وكان سعيد بن العاص يقول: جليسى على ثلاث: إذا دنا رحبتُ به، وإذا حدثتُ أقبلتُ عليه، وإذا جلس أوسعتُ له. وقال الأحنف بن قيس: الإنصاف يثبت المودة، ومع كرم العشرة تطول الصحبة. وكان يقول: ثلاثٌ خلالٌ تُجلبُ بهن المحبة: الإنصاف في المعاشرة، والمواساة في الشدة، والانطواء على المودة.

وقال أكثم بن صيفى لبنيه: يا بنى، تقاربوا في المودة، ولا تتكلوا على القرابة. وقد قيل لأبى حازم: ما القرابة؟ قال: المودة.

فأول ما تصح له المحبة في الله عز وجل أن لا يكون لضد ذلك من صُحبة لأجل معصية، ولا على حظٍّ من دنياه، ولا لسبب موافقته على هواه، ولا لأجل ارتفاعه به اليوم لمنافعه ومصالحه في أحواله، ولا يكون ذلك مكافأة على إحسان أحسن به إليه، ولا لنعمة ويد يجزيه عليها، فهذه ليس فيها طريقٌ إلى الله عز وجل ولا للآخرة؛ لأنها طرقاتُ الدنيا ولأسباب الهوى. فإذا سلّم من هذه المعانى، فهذه أول المحبة لله عز وجل.

فإن أحبه لأخلاقه اللازمة فيه، ومعانيه الكائنة به، لم يخرج ذلك من الحب لله<sup>(١)</sup>، ولا يقدر في الأخوة لله تبارك وتعالى، لأن هذه شيم ثانية فيه، مثل أن يحبه لحسن خلقه، وفضل أدبه، وحسن حلمه، وكمال عقله، وكثرة احتمالته وصبره، أو لوجود الأنس به، وارتفاع الوحشة منه، أو للألفة التي جعل الله بينه وبينه.

وإنما يخرج عن حقيقة الحب في الله عز وجل: أن يحبه لما يكون دخلاً في الدين، ووليجة في طرائق المؤمنين، ولما انفصل عنه، ولم يكن متصلاً به، مثل الأنعام والأفضال، ووجود الارتفاق، فهذا الحب لا يمنع القلب من وجده، لما جبل الطبع عليه، ولبغض من كان بضده ممن أساء إليه، وليس يأثم ولا يعصى بوجد هذه المحبة؛ لأجل هذه الأسباب المعروفة. كما أنه إذا أساء إليه ووجد بغضه لا يأثم، ما لم يخرج البغض إلى مجاوزة حدٍّ بإيجاب حكم، إلا أن هذه محبة

(١) من أول هذه الفقرة إلى هنا ساقط من المطبوعة.

النفسِ بالطبع. وإنَّما يَفْضَلُ المرءُ بمحبة القلب لأجل الله عز وجل، والبعض فيه في شيء، وإن كان مباحاً؛ لأنها تحول وتزول. وكل محبة تكون عن عَوْضٍ، إذا ذهب العَوْضُ زالت المحبة.

وصحةُ الحبِّ في الله عز وجل والبغض فيه لا ينقلب لسبب حبٍّ جعل في الطبع لمنافع الدنيا؛ ولا لأجل بغض في النفس لمضارها. وحقيقة الحب في الله عز وجل أن لا يحسده على دينٍ ولا دُنْيَا، كما لا يحسد نفسه عليهما، وأن يؤثره بالدين والدنيا إذا كان محتاجاً إليهما كنفسه، وهذان شرطاً الحب في الله عز وجل اللذان ذكرهما الله تعالى في قوله: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾، ثم وصف محبتهم، إذ كان يصف حقاً ويمدح محقاً، فقال: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا﴾ يعنى: من دين ودنيا، والحاجة في هذا الموضع: الحسد، أى: كما لا يجدون في صدورهم حاجة لأنفسهم حسداً، ثم قال عز وجل في الشرط الثانى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

فهذا فصل الخطاب، وجملة نعت الأحاب، فينبغى أن يؤثر أخاه بنفسه وماله إن احتاج إلى ذلك، فإن لم يكن في هذه المنزلة، وهو مقام الصديقين، فيساويه في حاله، وهذا من مقام الصادقين، وهذا أقلُّ منازل الأخوة، وهو من أخلاق المؤمنين، وإنَّما آخى رسول الله ﷺ بين الغنى والفقير، ليساوى الغنى الفقير فيعتدلان، وينبغى أن يقدمه على أهله وولده، وأن يحبه فوق محبتهم؛ لأن محبة أولئك من الدنيا والنفس والهوى، ومحبة الإخوان من الآخرة والله تبارك وتعالى، وفي الدين، وأمور الدين والآخرة مقدمٌ عند المتقين.

وكان عبد الله بن الحسن البصرى يصرف إخوان الحسن إذا جاؤوه، لطول لبثهم عنده، ولشدة شغله بهم، فيقول لهم: لا تملأوا الشيخ، فكان الحسن إذا علم ذلك يقول: دعهم يا لكع، فإنهم أحبُّ إلى منكم، هؤلاء يحبونى لله عز وجل، وأنتم تريدونى للدنيا. وقال أبو معاوية الأسود: إخوانى كلهم خير منى، قيل: وكيف ذاك؟ قال: كلهم يرى الفضل لى عليه، ومن فضّلنى على نفسه فهو خير منى.

وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «المرءُ على دين خليله»، ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما يرى لنفسه.

وكان الأعمش يقول: من أخفى عنا بدعته لم يُخَفِ عنا أُلْفته. أى ينظر إلى إخوانه الذين يألفهم، فيستدل عليه بهم.

وقد روى الأصمعي، عن مجاهد، عن الشعبي قال: قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لرجل، وكره له صحبة رجلٍ رَهَقٍ<sup>(١)</sup>، فقال شعراً:

لا تَصْحَبْ أَخَا الْجَهْلِ	وإِيَّاكَ وإِيَّاهُ
فكَمْ مِنْ جَاهِلٍ أَرْدَى	حَلِيمًا حِينَ آخَاهُ
يُقَاسُ المرءُ بالمرءِ	إِذَا مَا هُوَ مَا شَاءُ
وَلِلشَّيْءِ مِنَ الشَّيْءِ	مَقَاسٌ وَأَشْبَاهُ
وَلِلْقَلْبِ عَلَى الْقَلْبِ	دَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ

وأنشد محمد بن جامع الفقيه شعراً:

تَذَلَّلْ لِمَنْ إِنْ تَذَلَّلْتَ لَهُ	يرى ذاك للفضل لا للبله
وَجَانِبُ صِدَاقَةٍ مَنْ لَا يَزَالُ	على الأصدقاء يرى الفضل له

وأنشدنا لبعض الأدباء:

كَمْ مِنْ صَدِيقٍ عَرَفْتَهُ بِصَدِيقٍ

صَارَ أَحْظَى مِنْ الصَّدِيقِ الْعَتِيقِ

ورفِيقٌ رَأَيْتُهُ فِي طَرِيقٍ

صَارَ عِنْدِي مُحَضَّ الصَّدِيقِ الْحَقِيقِ

ورويانا عن الحسن بن علي عليهما السلام في وصف الأخ كلاماً رجزاً جامعاً

مختصراً:

(١) الرَّهَقُ: الجهل والحمق.

إِنَّ أَخَاكَ الْحَقَّ مَنْ كَانَ مَعَكَ      وَمَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكَ  
وَمَنْ إِذَا رَيْبُ الزَّمَانِ صَدَعَكَ      شَتَّتْ شَمْلَ نَفْسِهِ لِيَجْمَعَكَ

ولا تصح مؤاخاة مبتدع في الله تعالى، ولا محبة فاسق يُصحب على فسوقه، ولا محبة فقيرٍ أحبَّ غنياً لأجل دنياه، ولا ما يناله من عاجل مهناه. وقد تصح المحبة بين الغنى والفقير، وتوجد الأخوة إن لم يقم الغنى بحقوق أخيه، إذا أثره أخوه بما يحب أن يؤثره به، فلم يقتضه.

وقد تصح الأخوة بين العالم والجاهل، وبين الصالح والطالح؛ لأجل التدين من أحدهما، والتقرب إلى الله عز وجل، ويكون من الأعلى منهما لنيات، تكون له فيها لحسن خلقه، أو لجميل معاملته، أو لمعان محمودة تكون فيه، لأن لكل مؤمنٍ سديداً من عمله يُرجى له به، والمؤمنُ لا يهلك كله، ولا يذهب جملةً واحدة، أو لإشفاقه عليه، أو لتواضع العالم والصالح في نفسه، فيراه في كلِّ حالٍ فوقه، أو لأجل الستر عليه؛ لثلا يلحقه النقص والشين من الغير.

فهذه طرق الإخوان، فيها حسنُ نيات.

وينبغي على ذلك أن تعلّمه ما جهل مما هو به أعلم، فيعيّنه بعلمه كما يعينه بماله، فإن فقر الجهل أشدُّ من فقر المال، وإن الحاجة إلى العلم ليست بدون الحاجة إلى المال. وكان الفضيل يقول: إنما سُمّي الصديق لتصدّقه، والرفيق لترفقّه، فإن كنتَ أغنى منه فأرفقه بمالك، وإن كنتَ أعلم منه فأرفقه بعلمك. وينبغي أن ينصح له فيما بينه وبينه، ولا يوبخه بين الملأ، ولا يطلع على غيبه أحداً، فقد قيل: إن نصائح المؤمنين في آذانهم. وقال جعفر بن برقان: قال لى ميمون بن مهران: قل لى فى وجهى ما أكره، فإن الرجل لا ينصح أخاه حتى يقول له فى وجهه ما يكره، فإن كان أخوه الذى نصح له صادقاً فى حاله أحبه على نصحه، فإن لم يحبه وكره ذلك منه دلّ على كذب الحال. قال الله سبحانه وتعالى فى وصف

الكاذبين: ﴿وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٧٩].

وقد كان بعض الصالحين يقول: أحبُّ الناس إلىَّ من أهدى إلىَّ عيوبى. وقد

كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول، ويأمر الإخوان بذلك: رحم الله امرأاً أهدي إلى أخيه عيوب نفسه. ولكن قد قيل لمسر بن كدام: تحب من يخبرك بعيوبك؟ فقال: إن نصحتني فيما بيني وبينه فنعم، وإن قرعني في الملاء فلا.

ومن أخلاق السلف: كان الرجل إذا كره من أخيه خلقاً عاتبه فيما بينه وبينه، أو كاتبه في صحيفة. وهذا لعمرى فرق بين النصيحة والفضيحة، فما كان في السر فهو نصيحة، وما كان على العلانية فهو فضيحة. ولما تصح فيه النية لوجه الله تعالى؛ لأن فيه شناعة.

وكذلك الفرق بين العتاب والتوبيخ. فالعتاب: ما كان في خلوة. والتوبيخ: لا يكون إلا في جماعة، ولذلك يعاتب الله عز وجل رجلاً من المؤمنين يوم القيامة تحت كنفه، ويسبل عليه ستره، فيوقفه على ذنوبه سرّاً، ومنهم من يدفع كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الذين يحقون به إلى الجنة، فإذا قاربوا دخول الجنة دفعوا إليهم الكتب مختومةً فيقرؤونها. وأما أهل التوبيخ: فينادون على رؤوس الأشهاد، فلا يخفى على أهل الموقف فضيحتهم، فيزداد ذلك في عذابهم.

وكذلك الفرق بين المداراة والمداهنة. فالمداراة: ما أردت به وجه الله تعالى وطريق الآخرة، من دفع عن دين، وقصدت به سلامة أخيك من الإثم وصلاح قلبه لله تبارك وتعالى. والمداهنة: ما اجتلبت به دُنيا، وأردت به حظاً نفسك.

وكذلك الفرق بين الغبطة والحسد. إن الغبطة: أن تحب لنفسك ما رأيت من أخيك، ولا تحب زواله عنه بل تبقيته له وإتمامه عليه. والحسد: ما أردت أن يكون ذلك منه لك، وأحببت زواله عنه وكرهت تبقيته عليه، فهذا مكروه، فإن سعيت في ذلك بقولٍ أو فعلٍ فهو البغى، زيادةً على الحسد، وهو من كبائر المعاصي.

وكذلك الفرق بين الفراسة وسوء الظن. إن الفراسة: ما توسمته من أخيك بدليل يظهر لك، أو شاهد يبدو منه، أو علامة تشهدها فيه، فتتفرس من ذلك فيه، ولا تنطق به إن كان سوءاً، ولا تظهره، ولا تحكم عليه، ولا تقطع به فتأثم. وسوء الظن: ما ظننته من سوء رأيك فيه، أو لأجل حقدٍ في نفسك عليه، أو

لسوء نية تكون، أو خبثُ حالٍ فيك، تعرفها من نفسك، فتحمل حال أخيك عليها، وتقيسه بك، فهذا هو سوء الظن والإثم، وهو غيبةُ القلب، وذلك محرّمٌ؛ لقول النبي ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى حرّمَ من المؤمنِ دَمَهُ وماله وعرضه، وأنَّ تظنَّ به ظنَّ السوءِ». وقوله عليه السلام: «ياكم والظنَّ، فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديثِ».

فهذه خمسُ معانٍ وأضدادها، بينها فرقٌ عند العلماء، فاعرف ذلك.

وينبغي أن ينصر أخاه ويعينه بماله ولسانه وقلبه وأفعاله، فإن النصره في الله تعالى تكون بهذه المعانى الأربع: بالنفس إن احتاج إليك فى الأفعال، وباللسان إن ظلم فى المقال، وبالمواساة إن احتاج إلى المال، وأقل ذلك بالقلب أن يساعده فى الهم والكرب فى اعتقاد السلامة فيه، وجميل النية له، وعليه أن يحفظ غيبه، وأن يحسن الثناء عليه، وينشر فضله، ويطوى زلله، ويقبل عله.

ويقال: ما من الناس أحدٌ إلا له محاسن ومساو، فمن ظهرت محاسنه فغلبت مساويه فهو المؤمن المقتصد، فالأخ الشفيق الكريم يذكر أحسن ما يعلم فى أخيه، والمنافق اللئيم يذكر أسوأ ما يعلم فيه، ومن هذا جاء فى الخبر: «أستعيذُ بالله من جارِ السوء، الذى إن رأى خيراً ستره، وإن رأى شراً أظهره»، وهذا المعنى هو سبب قول النبي ﷺ: «إن من البيان لسحراً»، إذ لكل حديث يروى آخره سبب، يكون أوّلُه خرَجَ الحديث عليه، وهو أن رجلاً أتنى على رجلٍ عند رسول الله ﷺ، فلما كان الغد دمه وعابه، فقال رسول الله ﷺ: «أنت بالأمس تُثنى عليه، واليوم تدمه؟»، فقال: والله لقد صدقت عليه بالأمس، وما كذبت عليه اليوم، إنه أرضانى بالأمس فقلت أحسن ما أعلم فيه، وأغضبنى اليوم فقلت أسوأ ما أعلم فيه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «إن من البيان لسحراً»، كأنه كره ذلك أن شبهه بالسحر؛ لأن السحر حرامٌ.

ولهذا قال ﷺ فى الخبر الآخر: «البذاءُ والبيانُ شُعبتانِ من النفاق». وفى الحديث الآخر: «إن الله تعالى كره لكم البيان، كلَّ البيان».

وقد قال الإمام الشافعى رحمه الله فى وصف العدالة قولاً استحسنه العلماء. حدثنا عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: سمعت الشافعى يقول: ما أحدٌ

من المسلمين يطيع الله عز وجل حتى لا يعصيه، ولا أحد يعصى الله عز وجل حتى لا يطيعه، فمن كانت طاعاته أكثر من معاصيه فهو العدل. قال ابن عبد الحكم: وهذا كلام الحدّاق. وقال أيضاً قولاً فصلاً في التوسط بين الانقباض والانبساط، حدّثنا عنه قال: الانقباضُ عن الناس مكسبةٌ لعداوتهم، والانبساطُ إليهم مجلبةٌ لقرناء السوء، فكن بين الانقباض والانبساط.

وقد وصف الله تعالى المؤمنين بالصبر والرحمة في قوله عز وجل: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ﴾ [البلد: ١٧]. ونعتهم بالذلة في قوله تعالى: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]. وقال تعالى: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. وهذا كله داخلٌ في الاهتمام به، وهو حقيقةٌ صدقه في الصداقة له، كما قال: ﴿وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠١]، أي: هميم، من الاهتمام به.

وقد قال عيسى عليه السلام لأصحابه: «كيف تصنعون إذا رأيتم أحاكم نائماً، فكشفت الريحُ عنه ثوبه؟ قالوا: نستره ونغطيه. فقال: بل تكشفون عورته. قالوا: سبحان الله، من يفعل هذا؟ فقال: أحدكم يسمع في أخيه بالكلمة فيزيد عليها ويشيعها بأعظم منها». وهذا مخرجه من الحسد الكائن في النفس، والغلّ المستكن في القلب، أن يزيد الرجلُ على الشيء مما يسمع أو يتبعه بمثله، فيظهر هذا غلّه، وهذا الذي استعاذ منه المؤمنون في قولهم: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قَلْبِنَا غِلًّا﴾ [الحشر: ١٠] الآية.

وينبغي أن لا يخالفه في شيء، ولا يعترض عليه في مراد. قال بعض العلماء: إذا قال الأخُ لأخيه: قُمْ بنا، فقال: إلى أين؟ فلا تصحبه. وقال الآخر: إذا قال: أعطني من مالك، فقال: كم تريد، أو ماذا تصنع به؟ لم يقم بحق الإخاء. قال أبو سليمان الداراني: كان لي أخٌ بالعراق، فكنتُ أجيئه في النوائب، فأقول: أعطني من مالك شيئاً، فكان يُلقى إليّ كيسه فأخذُ منه ما أريد، فجتته ذات يومٍ فقلت: أحتاجُ إلى شيء، فقال: كم تريد؟ فخرجَ حلاوة إخاءه من قلبي. وعن ابن عمر وأبي هريرة: لم يكن أحدٌ أحق بديناره ودرهمه من أخيه.



وروينا عن رسول الله ﷺ: «لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يحرمه، ولا يخذله، بحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم».

وفى حديث على عليه السلام عن رسول الله ﷺ قال: «من عامل الناس فلم يظلمهم، وحدثهم فلم يكذبهم، ووعدهم فلم يخلفهم، فهو ممن كملت مروءته، وظهرت عدالته، ووجبت أخوته، وحرمت غيبته».

وفى حديث أبي أسامة الباهلي: «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى، فغضب ثم قال: ذرُوا المراءَ لقلّةِ خيرِهِ، ذرُوا المراءَ فإن نفعه قليل، وهو يهيج العداوة بين الإخوان». وقال بعض السلف: من لاحى الإخوان وماراهم قلت وذهبت كرامته. وقال عبد الله بن الحسن: إياك ومعاداة الرجال، فإنك لن تعدم مكرّ حليم، أو مفاجأة لئيم. وقال بعض الحكماء: ظاهر العتاب خير من مكنون الحقد، ولا يزيدك لطف الحقد إلا وحشة منه.

وقد روينا فى الحقد على الإخوان لفظةً شديدةً وهو ما حدثونا عن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير عن أبيه قال: كنتُ باليمن، وكان لى جارٌ يهودى، ويخبرنى عن التوراة، فقدم علينا يهودى من سفرٍ فقلت: إن الله تبارك وتعالى قد بعث فينا نبياً، فدعا إلى السلام فأسلمنا، وقد نزل علينا مصدقاً للتوراة، فقال اليهودى: صدقت، ولكنكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به، إنا نجدُ نعته ونعت أمته: أنه لا يحل لامرئٍ يعلم منهم أن يخرج من عتبة بابه وفى قلبه سخيمةٌ على أخيه المسلم.

وقال بعض السلف: أعجز الناس من قصر فى طلب الإخوان، وأعجز منه من ضيّع من ظفر منهم. وقال الحسن: لا تشتر عداوة رجل بمودة ألف رجل. وقال عمر بن عبد العزيز: إياك ومن مودته على قدر حاجته إليك، فإذا قضيت حاجته انقضت مودته. ومن أخلاق السلف قال: لم يكن أحدٌ منا يقول فى رحله: هذا لى وهذا لك، بل كان كل من احتاج إلى شىء استعمله عن غير مؤامرة. وقد وصف الله عز وجل المؤمنين بهذا فى قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا

رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣٨﴾ [الشورى: ٣٨]. معنى «أمرهم»: أى أمورهم، ذكر جماعها كالشئ الواحد بينهم، «شورى»: أى مشاع غير مقسوم، لا يُستبد به، واحدهم فيه سواء، «ومما رزقناهم ينفقون»: أى كانوا خلطاء فى الأموال لا يميز بعضهم رَحْلَه من بعض، أى شركاء.

وجاء عتبة الغلام إلى منزل رجلٍ كان قد آخاه فقال: أحتاجُ من مالك إلى أربعة آلاف، فقال: خذ ألفين، فأعرض عنه، وقال: آثرتَ الدنيا على الله عز وجل، أما استحييت أن تدعى الأخوة فى الله عز وجل وتقول هذا؟!!

وجاء فتح الموصلى إلى منزل أخ له وكان غائباً، فأمر أهله فأخرجت صندوقه، ففتحه فأخذ من كيسه حاجته، فذهبت الجارية إلى مولاهما فأعلمته، فقال: إن كنتِ صادقة فأنت حرة لوجه الله تعالى؛ سروراً بما فعل.

وروى أن ابن أبى شبرمة قضى لبعض إخوانه حاجة كبيرة، فجاءه الرجل بهدية جلييلة، فقال: ما هذا؟ فقال: ما أسديتَ إليّ، فقال: خذ مالك، عافاك الله، إذا سألت أخاك حاجة فلم يجهد نفسه فى قضائها، فتوضأ للصلاة، وكبّر عليه أربع تكبيرات، وعدّه فى الموتى. وعلى ذلك قال بعضهم: إذا استقضيت أخاك الحاجة فلم يقضها لله فذكره ثانية، فلعله يكون قد نسى، فإن لم يقضها فعاوده ثالثة، فقد يكون شغل عنها بعذر، فإن لم يقضها فكبّر عليها وقرأ عليه هذه الآية: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٦].

وقال ميمون بن مهران: مَنْ رَضِيَ مِنَ الْإِخْوَانِ بِتَرْكِ الْأَفْضَالِ فَلْيُوَاطِئِ أَهْلَ الْقُبُورِ. وجاء رجلٌ إلى أبى هريرة فقال: إنى أريد أن أواخيك فى الله عز وجل، فقال: أتدرى ما حقُّ الإخاء؟ قال: عرفنى، قال: لا تكون بدرهمك ودينارك أحق منى، قال: لم أبلغ هذه المنزلة بعد، قال: فاذهب عنى.

وقال على بن الحسين رضى الله عنهما لرجلٍ: هل يُدخل أحدكم يده فى كُمِّ أخيه أو كيسه، فيأخذ منه ما يريد من غير إذن؟ قال: لا. قال: فلستم ياخوان. ودخل قوم على الحسن، فقالوا له: أصليتَ يا أبا سعيد؟ قال: نعم. قالوا: فإنَّ أهل السوق لم يصلوا بعد، فقال: ومَنْ يأخذ دينه عن أهل السوق؟ بلغنى أن

أحدهم يمنع أخاه الدرهم.

وقال محمد بن نصر: جاء رجلٌ إلى إبراهيم بن أدهم، وهو يريد بيت المقدس، فقال له: إنى أريد أن أرافقك. فقال له إبراهيم: على أن أكون أملكَ بشيئِكَ منك. قال: لا. قال: أعجبنى صدقك.

وقال موسى بن طريف: كان إبراهيم بن أدهم إذا رافقه رجل لم يخالفه، وكان لا يصحب إلا من يوافقته. وبلغنى أن رجلاً شراًكاً<sup>(١)</sup> صحبه في سفرٍ، فأهدى إلى إبراهيم قصعة من ثريد في بعض المنازل، فأراد أن يرد القصعة فأخذ جراب رفيقه ففتحه، وأخذ حزمة من شُرْك فجعله في القصعة، ثم دفعها إلى صاحب الهدية، فلما جاء رفيقه قال: أين الشُرْك؟ قال: تلك قصعة الثريد التي أكلتها أى شيء كانت؟ قال: فكنت تعطيه شركين أو ثلاثة، قال: اسمح يُسمح لك.

وبلغنى أنه أعطى مرة حماراً كان لرفيقه بغير إذنه لرجل رآه رجلاً، فلما جاء رفيقه سكت، فلم يكره ذلك.

وقد روى عن عون بن عبد الله قال: قال ابن مسعود: لا تسأل امرأة عن وده إياك، ولكن انظر ما فى قلبك، فإن فى قلبه لك مثل ذلك. وقال ربيعة بن أبى عبد الرحمن: مروءة الحضرة الإدمان إلى المساجد، وكثرة الإخوان فى الله عز وجل، ومروءة السفر بذل الزاد، وقلة الخلاف على إخوانك. وقد روينا عن رسول الله ﷺ من طريق أهل البيت قال: «ثلاثة من المروءة فى الحضرة: تلاوة كتاب الله عز وجل، وعمارة المساجد، واتخاذ الإخوان فى الله تعالى»، فمن فضل المؤاخاة فى الله تعالى أنه قرنهما بتلاوة كتابه وعمارة بيوته، وقد جعل الاختلاف إلى المسجد سبب اجتلاب الإخاء. وفى حديث ابن عباس والحسن بن على: «من أدمن الاختلاف إلى المسجد أصاب إحدى خمس خصال: أخاً مستفاداً فى الله عز وجل»<sup>(٢)</sup>.

(١) شراًكاً: أى رجل يبيع الشُرْك، جمع شراك، وهى سير النعال.

(٢) تكلمته: «أو علماً مستظرفاً، أو كلمة تدلُّ على الهدى أو أخرى تصدّه عن الردى، وترك الذنوب حياءً وخشياً، أو نعمة ظاهرة أو رحمة منتظرة».

وقال أبو عيينة وقد أشد هذا البيت :

وجدتُ مصيباتِ الزَّمانِ جميعها      سوى فُرقةِ الإخوانِ هيئَةُ الخَطْبِ

فقال : لقد عهدت أقواماً فارقتهم منذ ثلاثين سنة، ما تخيل لي أن حسرتهم ذهبت من قلبي .

وقال بعضهم : ما هدنى شيءٌ ما هدنى موت الأقران . ويقال : إذا مات صديق الرجل فَقَدْ فَقَدَ عَضُواً من أعضائه ، وأنشدونا عن العتبي :

ولقد بلوتُ الناسَ ثم خَبَرْتُهم      ووصلتُ ما قَطَعُوا من الأسبابِ

فإذا القرابةُ لا تقربُ قاطعاً      وإذا المودةُ أقربُ الأنسابِ

وبلغنى أن أخوين ابتلى أحدهما بهوى، فأظهر عليه أخاه وقال : إني قد اعتلتُ بالهوى، فإن شئتَ أن لا تعقد عليَّ محبتي لله تعالى فافعل، فقال : ما كنتُ لأحل عقد أخوتك لأجل خطيئتك أبداً . قال : ثم عقد أخوه بينه وبين الله عز وجل أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافى الله عز وجل أخاه من هواه . قال : فطوى أربعين يوماً في كلِّها يسأله عن هواه : كيف أنت منه؟ فكان يقول : القلب مقيم على حاله . قال : وما زال أخوه الآخر ينحل ويسقم من الغم عليه، ومن تركه الطعام والشراب قال : فأزال الله الهوى عن قلب أخيه بعد الأربعين، فأخبره بذلك، فأكل وشرب بعد أن كاد يتلف هزلاً وضرراً .

وبمعناه حدثت عن أخوين من السلف انقلب أحدهما عن الاستقامة، فقيل لأخيه التقى : ألا تقطعه وتهجره؟ فقال : هو أحوج ما كان إليَّ في هذا الوقت لما وقع في عثرته، أن آخذ بيده، وأتلف له في المعاتبه، وأدعو له بالعود إلى ما كان عليه . وفيما رويناه من الإسرائيليات : أن أخوين عابدين في جبل، نزل أحدهما ليشتري من المصر لحماً بدرهم، فبصرَ ببعيٍّ عند اللحام، فهوها فواقعها، ثم أقام عندها ثلاثاً، واستحى أن يرجع إلى أخيه من جنائته، قال : فافتقده أخوه واهتمَّ بشأنه، فنزل إلى المدينة فلم يزل يسأل عنه حتى دُلَّ عليه، فدخل عليه وهو جالس مع البغي، فاعتنقه وجعل يقبله ويلتزمه، وأنكر الآخر أنه يعرفه لفرط استحيائه

منه، فقال: قُمْ يا أخى فقد علمتُ بشأنك وقصتك، وما كنتَ أعزَّ علىَّ وأحبَّ منك فى يومك هذا ولا ساعتك هذه، فلما رأى ذلك لا يسقطه عنده، قام فانصرف معه. فهذا من أحسن النيات، وهو طريق العارفين من ذوى الآداب والمروات.

فإن أحب هذا الأخ أن يؤثر أخاه بما آثره به، ولا يقتضيه حق إخائه، فحسنٌ. قد فعل ذلك عبد الرحمن بن عوف لما آثره سعد بن الربيع بالمال والنفس، فقال: بارك الله لك فيهما، فأثره بما به آثره، فكأنه استأنف هبته له؛ لأنه قد كان ملكه إياه؛ لسخاوة نفسه، وحقيقة زهده، وصدق مودته، فكانت المساواة لسعد، والإيثار لعبد الرحمن، فزاد عليه، وهذا من فضل المهاجرين على الأنصار، إذ كانت المساواة دون الإيثار.

وقد كان مضر بن عيسى وسليمان يقولان: من أحب رجلاً ثم قصر فى حقه فهو كاذبٌ فى حبه. وكان أبو سليمان الداراني يقول: هو صادق فى حبه مفرطٌ فى حقه، ثم قال: لو أن الدنيا كلها لى فجعلتها فى فم أخ من إخوانى لاستقلتتها له. وقال: إنى لألقم الأخ من إخوانى اللقمة فأجد طعمها فى حلقى.

واعلم أن إطعام الطعام والإنفاق على الإخوان مضاعف على الصدقات وعلى العطاء للأجانب، بمنزلة تضعيف الثواب فى الأهل والقربات. روى عن على عليه السلام: لعشرون درهماً أعطيها أخى فى الله عز وجل أحبُّ إلىَّ من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين. وقال أيضاً: لأن أصنع من طعامٍ وأجمع عليه إخوانى فى الله عز وجل أحبُّ إلىَّ من أن أعتق رقبةً. وأوصى بعض الحكماء ابنه فقال: يا بنى، ادخل بين الأعداء ولا تدخلنَّ بين الأصدقاء. قال: وكيف ذاك؟ قال: الدخول بين الأعداء يكسب الصداقة، والدخول بين الأصدقاء يورث العداوة.

ولا ينبغى للأخ أن يخون أخاه فى غيبه بما يكره، إن كان ذلك فى شىء مباح إذا كرهه، ولا ينكر عليه ما لا يقوم فى علمه إذا فعله إن كان أخوه أعلم منه، أو كان له وجه يخرج عليه، ولا ينبغى أن يكذبه فى أمره، ولا يفشينَّ له سرّاً، ولا

يعرضنَّ لغيبة ولا نائمة، ولا يحوجه إلى مداراة، ولا يلجئه إلى اعتذار، ولا يتكلفنَّ له ما يشق عليه، أو ما لا يحبه هو منه.

وقال العباس لابنه عبد الله: إني أرى هذا الرجل، يعني عمر بن الخطاب رضى الله عنه، يقدمك على الأشياخ ويقربك دونهم، فاحفظ عني ثلاثاً: لا تفشينَّ له سرّاً، ولا تغتابنَّ عنده أحداً، ولا يجربن عليك كذبة. وفي بعض الروايات: ولا تعصين له أمراً، ولا يطلعن منك على خيانة. قال: فقلتُ للشعبي وقد رواه: كل كلمة خير من ألف. قال: كل كلمة خير من عشرة آلاف. وأفشى بعضهم إلى أخيه سرّاً، ثم قال له: حفظت، قال: بل نسيت. وقيل لبعض الأدباء: كيف حفظك السر؟ قال: أنا قبره. وقيل لآخر: كيف تحفظ السر؟ فقال: أجدد المخبر، وأحلف للمستخبر.

ومن أحسن ما سمعتُ في حفظ السر ما حدثني بعضُ أشياخنا عن إخوان له، دخلوا على عبد الله بن المعتز فاستنشدوه شيئاً من شعره في حفظ السر، فأنشدهم على البديهة:

ومستودعي سرّاً تبوأْتُ كَتَمَهُ      فأودعتهُ صدري فصار له قبرا

قال: فخرجنا من عنده، فاستقبلنا محمد بن داود الأصبهاني، فسألنا من أين جئنا، فأخبرناه بما أنشدنا ابن المعتز في السرِّ، فاستوقفنا، ثم أطرق ملياً ثم قال: اسمعوا قولي:

وما السرُّ في صدري كثاؤٍ بقبره      لأنني أرى المقبورَ ينتظر النَّشرا

ولكنني أنساه حتى كأنني      بما كان منه لم أُحط ساعةً خُبِرا

ولو جاز كَتَمُ السرِّ بيني وبينه      عن السرِّ والأحشاءِ لم يعلم السرّاً

وقال عليُّ عليه السلام: شرُّ الأصدقاء مَنْ أحوجك إلى مداراة، وألجأك إلى اعتذار. وقال أيضاً: شرُّ الأصدقاء من تكلفُ له.

وقال الفضيل: إنما تقاطع الناس بالتكلف؛ يزور أحدهم أخاه فيتكلف له ما لا

يفعله كل واحد منهما فى منزله، فيَحْشِمُهُ<sup>(١)</sup> ذلك من الرجوع إليه.

وروينا عن عائشة رضى الله عنها: المؤمن أخو المؤمن، لا يغتنمه ولا يحشمه.

وروينا فى الانبساط إلى الإخوان شيئاً استظرفته، ولولا أنه جاء عن إمام ما ذكرته، حدثنا الحارث بن محمد، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: أهدى لهشام فرواً كثير الثمن فقال: اذهب بها إلى سعيد الجوهري فقل له: هذه فرو جاء به هشيم اشتراها له. قال: فذهب بها إليه فاشتراها، ثم بعث بها إلى هشيم، فصارت له ودراهمها. وقال على بن المديني: قال أحمد بن حنبل: إني أحب أن أصحبك إلى مكة وما يمنعني من ذلك إلا أني أخاف أن أملك أو تملني؛ لأنه يقال: إن مَلَكَ الإخوان ليس من أخلاق الكرام. وقال مكحول: قلت للحسن: إني أريد الخروج إلى مكة. فقال: لا تصحب رجلاً يكرم عليك فينقطع الذي بينك وبينه. وكان أبو عمرو بن العلاء يقول: يُستحسن الصبر عن كل شيء إلا عن الصديق. وقال: أستحب للمتواخين فى الله عز وجل أن يلتقيا فى كل يوم مرتين. وقال أنس بن مالك: كان أصحاب رسول الله يتماشون، فإذا استقبلهم صخرة أو أكمة فرقت بينهم، فالتقوا من ورائها، سلم بعضهم على بعض. وقال الحسن وأبو قلابة: ليس من المروءة أن يربح الرجل على صديقه. وقال ابن سيرين: لا تكرم أخاك بما يشق عليه.

وروينا عن رسول الله ﷺ قال: «إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة، فلا يحل لأحدهما أن يفشى على أخيه ما يكره».

وخرج ابن المبارك فى سفر، فصحبه قوم فقال لهم: إن أنكر أحد منكم شيئاً فليخبرنى، فلما أرادوا أن يتفرقوا قال لهم: هل أنكرتم منى شيئاً؟ فقال شاب منهم: أنا. قال: وما أنكرت؟ قال: لم أرك تستاك. فقال: ويحك، وهل يستاك الرجل بين يدي صديقه. وكان بشر بن الحارث يقول: لا تخالط من الناس إلا حسن الخلق، فإنه لا يأتي إلا بخير، ولا تخالط سيء الخلق فإنه لا يأتي إلا بشر.

(١) يحشمه: يخجله، من الحشمة وهى الاستحياء.

وقال الشافعي رحمه الله: من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضى فلم يرض فهو شيطان. وقال عمرو بن دينار: زهدك في راغب فيك نقص حظ، ورغبتك في زاهد فيك ذل نفس.

وليستر<sup>(١)</sup> عورة أخيه ما استطاع، ففي الحديث: «من ستر عورة أخيه ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة». وفي خبر آخر: «من ستر على أخيه عورة فكأنما أحيا مودة».

وروينا عن عيسى بن مريم، عليه السلام، أنه قال للحواريين: كيف تصنعون إذا مررتم بأخيكم نائمًا، فكشفت الريح بعض عورته، قلنا: نردّ عليه ثوبه ونستره. قال: ليس تفعلون ذلك، ولكن تكشفون أكثر. قلنا: سبحان الله! ومن يفعل هذا؟ قال: أنتم، تسمعون بالكلمة من الفحش لا تدفنونها، ولكن تزيدون عليها وتُديعونها.

وهذا قد يكون من الحسد الممكن في القلب أو الغلّ المختفي في الصدر على أخيه الدهر الطويل ولا يظهر ذلك، لأنه لا يجد له مساعًا، ولا يصادف منه متكلمًا، فإذا ظهر أدنى سبب، وسمع أقل متكلم، ظهر ما كان من الحسد بطن، وعلم ما كان من الغلّ استكن، فشيّع الكلمة بمثلها، ويعضدها بأختها لمجيء وقتها، فعندها يعرف منه أنه كان حاسدًا له وحاقدًا عليه، ولكن تبين الآن لما آن وقته.

فأما من عوفى من دقائق الحسد، وعصم من لطائف الغلّ، وسلم قلبه لأخيه، واعتقد حسن الظنّ فيه، فإنه إذا ظهر سبب من أخيه فيه زلل، وبدا أمر فيه خطل، ستر ذلك وكتمه وأخفاه وأبهمه، وقد يقطعه الحزن عليه والهّم به عن الذكر له والخبر عنه، فعند ذلك يُعرف القلب السليم وثبات الود المستقيم. وهذه طريقة عقلاء المؤمنين. والأولى طريق الوجّل في الدين. وقد يكون ذلك من الكبر في القلب، والفخر على أخيه بالعجب، إذا ظهر عليه بعورة أظهرها، أو سمع له

(١) من أول هنا إلى قوله: «والغلّ المستتر في الصدر» ساقط من المطبوعة، وهو ثابت في الأصول الثلاثة (د، م، ه).



بهفوة أعلنها، ليعرف فضله، وما هو عليه، ويرتفع بوصفه عن أخيه. وهذا من آفات النفوس، وهو داخل في الشهوة الخفية، والغلّ المستتر في الصدر<sup>(١)</sup>.

وكان ابن سيرين يقول: يحتمل الرجل لأخيه إلى سبعين زلة ويطلب له المعاذير، فإن أغناه ذلك وإلا قال: لعل لأخي عذراً غاب عني. وقال الثوري: إذا أردت أن تؤاخي رجلاً فأغضبه، ثم دسّ عليه من يسأله عنك، فإن قال خيراً فاصحبه. وقال غيره: لا تؤاخين أحداً حتى تبلوه، وتفشى إليه سرّاً، ثم اجفِه واستغضبه وانظر، فإن أفشاه عليك فاجتنبه.

وقيل لأبي يزيد: من أصحاب من الناس؟ قال: من يعلم منك ما يعلم الله عز وجل، ويستر عليك ما يستر الله تعالى. وكان ذو النون يقول: لا خير لك في صحبة من لا يحب أن يراك إلا معصوماً. وقيل لبعض العلماء: من يُصحَب من الناس؟ قال: من يرفع عنك ثقل التكلف، وتسقط بينك وبينه مؤونة التحفظ. وقد كان جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام يقول: أثقل إخواني عليّ من يتكلف لي وأتحفظ منه، وأخفهم عليّ قلبي من أكون معه كما أكون وحدي.

يريدون بهذا كله أنّ من لم يكن على هذه الأوصاف دخل عليه التصنُّع والتزيُّن، فأخرجاه إلى الرياء والتكلف، فذهبت بركة الصحبة، وبطلت منفعة الأخوة.

وقال بعض الصوفية: لا تعاشر من الناس إلا من لا تزيد عنده بيرة، ولا تنقص بإثم، ومن يتوب عنك إذا أذنبت، ويعتذر إليك إذا أسأت، ويحمل عنك مؤونة نفسه، ويكفيك مؤونة نفسك. وهذه من أعزّ الأوصاف في هذا الوقت. كما قال رجل للجنيد: قد عزّ في هذا الزمان أخ في الله تعالى. قال: فسكت عنه. ثم أعاد ذلك، فقال الجنيد: إذا أردت أخاً في الله عز وجل يكفيك مؤونتك، ويتحمل أذاك، فهذا لعمري قليل، وإن أردت أخاً في الله تتحمل أنت مؤونته، وتصبر على أذاه، فعندي جماعة أدلُّك عليهم إن أحببت.

(١) إلى هنا تنتهي الزيادة التي في (د، م، ه).

فهذا لعمرى يكون محباً لنفسه إذا اقتضى هذا من أخيه لا محباً لأخ في الله تعالى، وليس الإخاء كَفَّ الأذى؛ لأن هذا واجب، ولكن الإخاء الصبرُ على الأذى. وكانت هذه الطائفةُ من الصوفية لا يصطحبون إلا على استواءٍ أربع معانٍ، لا يترجح بعضها على بعض، ولا يكون فيها اعتراض من بعض: إن أكل أحدُهم النهارَ كلَّهُ لم يقل له صاحبه صُوم، وإن صلى الليل أجمع لم يقل له أحدٌ تمَّ بعضه، وتستوى حالاه عنده، فلا مزيد لأجل صيامه وقيامه، ولا نقصان لأجل إفطاره ونومه. فإذا كان عنده يزيد بالعمل وينقص بترك العمل، فالفرقةُ أسلم للدين، وأبعدُ من المراءاة، من قَبْلِ أن النفس مجبولةٌ على حب المدح وكرهه الدم، ومبتلاة بأن تربَّ حالها التي عرفت به، وأن تظهر أحسن ما يحسن عند الناس منها. فإن صحب من يعمل معه هذا، فليس ذلك بطريق الصادقين ولا بغية المخلصين، فمجانبة هؤلاء الناس أصلح للقلب، وأخلصُ للعمل، وفي معاشرتهم وصحبة أمثالهم فسادُ القلوب ونقصانُ الحال، لأنَّ هذه أسباب الرياء، وفي الرياء حَبْطُ الأعمال، وخسرانُ رأس المال، والسقوطُ من عين ذي الجلال، نعوذ به سبحانه وتعالى من ذلك.

وكان الثورى رحمه الله تعالى يقول: منَ عاشر الناس داراهم، ومن داراهم راياهم، ومن راياهم وقع فيما وقعوا فهلك كما هلكوا. وكان بعض الناس يقول: لا تؤاخ من الناس إلا من لا يتغير عليك في أربع: عند غضبه ورضاه، وعند طمعه وهواه؛ لأن هذه المعاني تتغير لها الطباع لدخول الضرر منها على النفس، وفقد الانتفاع.

وقال بعض الأدباء: لا تصحب من الناس إلا من كان على هذا الوصف: يكتم سرَّك، وينشر برَّك، ويطوى عيبك، ويكون في النوائب معك، وفي الرغائب يؤثرك، فإن لم تجده فلا تصحب إلا نفسك.

وقد أنشدنا بعض العلماء لبعض الأدباء في معنى هذه الأوصاف:

وَنَدْمَانِ أَخِي ثِقَةً      كَانَ حَدِيثُهُ خُبْرَةً

يَسْرُكُ حُسْنَ ظَاهِرِهِ      وَتَحْمَدُ مِنْهُ مُخْتَبِرَهُ  
يَسَاعِدُ خِلَّةَ كَرَمًا      وَفِي أَخْلَاقِهِ أَثْرَهُ  
وَيَطْرَى سَوْءَ أَيْدِيهِ      وَحَسَنًا إِنْ طَوَى نَشْرَهُ  
وَيَسْتَرُ عَيْبَ صَاحِبِهِ      وَيَسْتَرُ أَنَّهُ سَتْرَهُ

وقال بعض العلماء: لا تصحب إلا أحد رجلين: رجلاً تتعلم منه شيئاً من أمر دينك فينفعك، أو رجلاً تعلمه شيئاً من دينه فيقبل منك، والثالث اهرب منه. وقال ابن أبي الحواري: قال لى أستاذى أبو سليمان: يا أحمد، لا تصحب إلا أحد رجلين: رجل ترتفق به فى دنياك، أو رجل تزيد معه وتتفجع به فى آخرتك، والاشتغال بغير هذين حمقٌ كبيرٌ.

وكان المأمون يقول: الإخوان ثلاثة: أحدهم مثله مثلُ الغذاء لا يُستغنى عنه، والآخر مثله مثلُ الدواء يُحتاج إليه فى وقت، والثالث: مثله مثلُ الدواء لا يُحتاج إليه. فالعبد مبتلى بهذا الثالث وهو الذى لا أنس فيه ولا نفع عنده، والأول: نعمة من الله سبحانه وتعالى على العبد، فيه ألفة وأنس ومعه غنيمة ونفع.

وكان أبو ذر يقول: الوحدة خيرٌ من جليس السوء، والجلس الصالح خير من الوحدة. وقال بشر بن الحارث: يكون للرجل ثلاثة إخوان: أخ لآخرته، وأخ لندياه، وأخ يأنس به. فأخبر أن أخ المؤمنة قد لا يكون متقرباً عابداً، وأن الأئس مخصوص، يقال: لا يوجد إلا فى تحذير كريم.

وكان يوسف بن أسباط يعزّر من فيه أنس من الإخوان، فكان يقول: ما فى المصيبة<sup>(١)</sup> ثلاثة يؤنس بهم.

واعلم أن الأئس لا يوجد فى كل عالم، ولا فى كل عاقل، ولا فى كل عابد زاهد، ويحتاج الأئس إلى وجود معانٍ تكون فى الولى، فإذا اجتمعت فيه كَمُلَ فيه الأئس، وارتفعت عنه الوحشة والحشمة، ومن لم تكن فيه لم يوجد فيه أنس،

(١) المصيبة: بلد بالشام. وأيضاً: المصيبة، بتشديد الصاد الأولى: ثغر من ثغور الروم.

ومن لم تكمل فيه وُجد فيه بعض الأُنس، وإذا حصل الأُنس ففيه الرّوح من الكروب، والاستراحة من الغم، والسكون، وطمأنينة القلب، فكذلك عزٌّ مَنْ يُوجد فيه الأُنس لعزة خصاله، وهى سبع: علم وعقل وأدب وحسن خلق وسخاء نفس وسلامة قلب وتواضع، فإن فقد بعضها لم يجد خِلاً يأنس بكَماله، من قِبَل أن أضدادها وحشة كلها، لأنّ الجاهل لا أنس فيه، والأحمق لا أنس به، والبخيل سيء الخلق لا أنس عنده، والخبيث والمتكبر لا أنس معه، فاعرف هذا.

وروينا عن الأصمعى أنه ذكر عن بعض الحكماء قال: عاملوا أحرار الناس بمحض المودة، وعاملوا العامة بالرغبة والرغبة، وسوسوا السّفلة بالمخافة.

ومثّل جملة الناس كمثّل جملة الشجر، منهم من له ظلٌّ وليس فيه ثمر، وهذا الذى فيه نفع فى الدنيا ولا ثمرة له فى العقبى، ويحتاج إليه فى وقت. ومنهم من فيه ثمر وليس له ظل، وهذا يصلح للأخرة ولا يصلح للدنيا. ومنهم من فيه ظلٌّ وثمر، فهذا الذى يصلح للدنيا والدنيا، وهو أعزّها. ومنهم من لا ظلّ له ولا ثمر، وهذا هو الذى لا يحتاج إليه، فمثله فى الشجر مثل شجر الغضا، وهو شوك البرية التى تسميه العامة أمّ غيلان، تمزق الثياب ولا طعام فيه ولا شراب، فهؤلاء من الناس من يضر ولا ينفع، ويكثر ولا يدفع، مثله كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لِبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلِبِئْسَ الْعَشِيرُ﴾ [الحج:

١٣]. ومثله فى الدواب مثل الفأرة والعقرب، وقد قيل فى وصفهم:

الناسُ شتى إذا ما أنت ذقتهمُ	لا يستون كما لا يستوى الشجرُ
هذا له ثمرٌ حلوا مذاقته	وذاك ليس له طعمٌ ولا ثمرٌ <sup>(١)</sup>
هذا له ظلٌّ وذا عنده ثمرٌ	وذاك ليس له ظلٌّ ولا ثمرٌ

وقد أنشدنا فى مثل وصف هذا لبعض الأدباء:

إذا كنت لا تُرجى لدفع مهمّةٍ      ولم تك يوم الحشر ممن يشفعُ

(١) هذا البيت ساقط من المطبوعة.

ولا أنتَ ذا مالٍ يَجُودُ بِمالِهِ      فَعَوْدُ خِلالٍ مِنْ إِخائِكَ أَنْفَعُ

قال بعضُ السلف: إذا ولى أخوك ولايةً فثبتَ على نصف مودتك فكثير. وحدثنا محمد بن القاسم القرشي، عن الربيع بن سليمان، عن الإمام الشافعي رحمه الله، أنه آخى رجلاً ببغداد، ثم أن أخاه ولى السييين، فتغير للشافعي كما كان يعهده منه، فكتب إليه الشافعي رضى الله عنه هذه الأبيات:

أذهب فودُّك من وِدادى طالقٌ      منى وليس طلاقَ ذاتِ البينِ  
فإنِ ارعويتَ فإنَّها تطليقةٌ      ويدوم وُدُّك لى على ثنتينِ  
وإذا امتنعتَ شَفَعْتُها بِمثالِها      فتكون تطليقتينِ فى حِيضينِ  
فإذا الثلاثُ أتتْ منى بَتَّةً      لم تُغنِ عنك ولايةُ السييينِ

فذكر هذا الكلام لبعض الفقهاء فاستحسنه وقال: هذا الطلاق فقهى، إلا أنه طلق قبل النكاح.

وقد كان الشافعي آخى محمد بن عبد الحكم المصرى، وكان يحبه ويقربه، ويقول: ما يقيمنى بمصر غيره. واعتلَّ محمدٌ فعاده الشافعي، فحدثنى القرشى عن الربيع قال: سمعتُ الشافعي ينشدُ وقد عاد محمدًا:

مَرِضَ الحبيبُ فعدتُهُ      فمَرِضتُ من حَذَرى عليه  
وأتى الحبيبُ يَعُودُنِى      فبرأتُ من نَظَرى إليه

وما شكَّ أهلُ مصرَ أنَّ الشافعي يفوضُ أمرَ حلقتِه إليه، وأنه يستخلفه بعد موته ويأمر الناس بالحضور عنده، حتى سئل عن ذلك فى عِلته فقيل له: يا أبا عبد الله، إلى من نجلس بعدك؟ ومن يكون صاحب الحلقة؟<sup>(١)</sup> وهم يظنون أنه يشير إلى محمد بن عبد الحكم، فاستشرف لذلك محمد وتناول لها، وكان جالساً عند رأسه<sup>(٢)</sup>، فقال: سبحان الله، أيشكُّ فى هذا أبو يعقوب البويطى؟! فانكسر لها

(١) عبارة الأصول: «وكلنا إلى من نختلف بعدك».

(٢) العبارة فى الأصول: «فاستشرف له محمد، وكان عند رأسه ليومئ إليه».

محمد، ووجد في نفسه<sup>(١)</sup>، ومال أصحابه إلى أبي يعقوب البويطي، وقد كان محمد حمل علم الشافعي ومذهبه وفارق مذهب مالك، إلا أن البويطي كان أفضل منه وأدين، وأقرب إلى الزهد والورع، فحمل الشافعي نصحه الله تعالى في الدين والنصيحة للمسلمين، ولم يدهن ولا اتبع مرضات الخلق في ذلك، بأن وجه الأمر إلى أبي يعقوب وآثره، لأنه كان أحق به وأولى.

فلما قبض الشافعي رضي الله عنه انقلب محمد بن عبد الحكم عنه ورجع عن مذهبه، وفارق أصحابه ورجع إلى مذهب مالك، وروى كتب أبيه عن مالك، وتفقه فيها. فهو اليوم من كبار أصحاب مالك رضي الله عنه.

وأحمل البويطي رحمه الله نفسه واعتزل عن الناس بالبويطة من سواد مصر، وصنّف كتاب الأم، الذي ينسب الآن إلى الربيع بن سليمان ويعرف به، وإنما هو جمع البويطي لم يذكر نفسه فيه، وأخرجه إلى الربيع فزاد فيه، وأظهره وسمع منه<sup>(٢)</sup>.

وقد كان البويطي حُمل في المحلة ورفّع من مصر إلى السلطان، وحُبس في شأن القرآن. فحدثنا عن الربيع قال: كتب إلى البويطي من السجن يحثني على المجالس، ويأمرني بالمواظبة على العلم والرفق بالمتعلمين والإقبال عليهم، وأن أتواضع لهم وقال: كثيراً ما كنت أسمع الشافعي رضي الله عنه يقول:

أهينُ لهم نَفْسِي لَكِي يُكْرِمُونَهَا      وَلَنْ تُكْرِمَ النَّفْسُ الَّتِي لَا تُهَيِّنُهَا

وأوصى بعضُ السلف ابنه فقال: يا بني، لا تصحب من الناس إلا مَنْ إن افتقرت قَرُبَ منك، وإذا استغنيت لم يطمع فيك، وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك، وإن تذللت له صانك، وإن احتجت إليه مانك، وإن اجتمعت معه زانك، فإن لم تجد هذا فلا تصحبنَّ أحداً.

(١) «ووجد في نفسه» ليست في المخطوطات.

(٢) نسب أبو طالب هنا كتاب الأم إلى الإمام البويطي، وهذا ليس صحيحاً، بل هو كتاب الشافعي رواه عنه الربيع بن سليمان، وهذه مسألة قد فرغ منها قديماً الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله - في مقدمة تحقيق «الرسالة» للشافعي، ص ٩ - ١٠، دار التراث بالقاهرة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

ومن حق الأخوة في الله عز وجل ما نُقل إلينا من سيرة السلف قال: كان الرجل يجرى إلى منزل أخيه من حيث لا يعلم، فيقول لأهله: هل عندكم دقيق؟ لكم زيت؟ تحتاجون إلى كذا؟ فإن قالوا: ليس عندنا، اشترى لهم مصالحتهم. قال: ولم يكن الأخ يفرق بين عياله وعيال أخيه، يقاسمهم المؤونة. قال: ويلقى أخاه فلا يعلمه بشيء من ذلك.

وأما سعيد بن أبي عروبة، فكان يعلّق كل ثوب عنده على الحبل، ويظهر كل صنف من طعام فيصفه، وربما اشترى المسلوخ فيعلّقه، ويفتح بابه، ويدخل عليه إخوانه في الله عز وجل، فكان من أراد طعاماً أكل، ومن اشتهى لحمًا قطع وشوى أو طبخ، ومن احتاج إلى ثوب لبس، من غير إذن ولا مؤامرة. قد عرفوا ذلك من أخلاقه، وكان مثله جماعة متخلّقين بهذه الأخلاق.

وقد جعل الله تبارك وتعالى الألفة بين المؤمنين من آياته، وتمدّح بوصفها إلى الرسول ﷺ، ولم يجعل لأحد فيها صنفاً حتى حبيبه، فقال عز وجل: ﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٣]. أى عزيز: لا يؤلف غيره ما فرّق، ولا يفرّق سواه ما أَلَفَ، حكيم: تفرّد بالحكم في التأليف، كما توحد بالتوحيد بالتعريف. ومعنى آخر: عزيز: عزز الألفة وعظّمها عند المؤمنين، حكيم: جعلها في الحكمة مع الحكماء من الصالحين.

ونظر أبو الدرداء إلى ثورين يحرثان في فدان، فوقف أحدهما يحك جسده فوقف الآخر، فبكى أبو الدرداء وقال: هكذا الإخوان في الله عز وجل، يعملان لله تبارك وتعالى، ويتعاونان على أمر الله، فإذا وقف أحدهما وقف الآخر لوقوفه. وكان أكثر عبادة أبي الدرداء التفكير، وكان يقول: إني لأدعو لأربعين<sup>(١)</sup> من إخواني في سجودي أسميهم بأسمائهم.

وقد جاء في الحديث: «دعاء الأخ لأخيه بالغيب لا يُردُّ، ويقول الملك: ولك

(١) في الأصول: «السبعين».

مثلُ هذا». وفي لفظ آخر: «يقول الله تبارك وتعالى: بِكَ أبدأ». والحديث المشهور: «يُستجاب للمرء في أخيه ما لا يستجاب له في نفسه».

فمن واجب الأخوة تخصيصه، وإفراذه بالدعاء، والاستغفار له في الغيب، فلو لم يكن من بركة الأخوة إلا هذا كان كثيراً. وكان محمد بن يوسف الأصبهاني يقول: وأين مثلُ الأخ الصالح، أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعمون بما خلقت، وهو منفرد بحسرتك، مهتم بما قدمت، يدعو لك في ظلمة الليل وأنت تحت أطباق الثرى، فقد أشبه الأخ الصالحُ الملائكة؛ لأنه جاء في الخبر: «إذا مات العبدُ قال الناس: ما خلّف؟ وقالت الملائكة: ما قدّم؟». يفرحون بما قدّم من خيرٍ ويشفقون عليه.

وقال بعض العلماء: لو لم يكن في اتخاذ الإخوان إلا أن أحدهم يبلغه موت أخيه، فيترحم عليه ويدعو له، فلعله يغفر له بحسن نيته له. ويقال: مَنْ بلغه موت أخيه، فترحم عليه واستغفر له، كأنه شهد جنازته وصلى عليه.

وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «مثلُ الميتِ في قبره مثلُ الغريقِ يتعلق بكل شيء، ينتظر دعوةً من وُلد أو والد أو أخ، وإنه ليدخل على قبور الأموات من دعاء الأحياء من الأنوار أمثال الجبال». ويقال: الدعاء للأموات بمنزلة الهدايا للأحياء في الدنيا. قال: فيدخل الملكُ على الميتِ معه طبق من نور، عليه منديل من نور، فيقول: هذه هديةٌ من عند أخيك فلان، من عند قرينك فلان، قال: فيفرح بذلك، كما يفرح الحي بالهدية.

فقد كان الإخوان يوصون إخوانهم بعدهم بدوام الدعاء لهم، ويرغبون في ذلك، لحسن يقينهم وصدق نياتهم.

وإن أعظم الحسرة من خرج من الدنيا ولم يؤاخ أخاً في الله عز وجل، فيدرك بذلك فضائل المؤاخاة، وينال به منازل المحبين عند الله تعالى. ومن أشد الناس وحشة في الدنيا من لم يكن له خليل يأنس به، وصديق صدق يسكن إليه. كما قال عليُّ عليه السلام: وغريبٌ من لم يكن له حبيب، ولا يوحشك من صديق



سوءُ ظنٍ . وأنشد بعض الشيوخ لبعضهم :

وليس غريباً من تناءت دياره      ولكن من يُجفَى فذاك غريبٌ  
ومن كان ذا عهدٍ قديمٍ وذا وفا      فلو جاوز السدّين فهو قريبٌ

وقيل لسفيان الثوري: بمن تأنس؟ فقال: بقيس بن الربيع، وما رأيته منذ ستين .

وكان بعضهم يقول: أنا بمودةٍ من غاب عني من بعض إخواني أوثق مني بمودة من يغدو عليّ ويروح في كل يوم مرتين . وقال محمد بن داود: قرب القلوب على بعد المزار خيرٌ من قرب الديار من الديار .

وليتق أن يعاشر أخاه بخمس خصال، فليست من الأدب ولا المروءة، أولها: أن يلزمه بما يكره مما يشقّ عليه . والثانية: أن يسمع فيه بلاغةً، ويصدق عليه مقالة . والثالثة: أن يكثر مسألته من أين تجيء وإلى أين تذهب، وأن يتجسس عليه، ويتحسس عنه، والفرق بينهما أن التجسس يكون في قفو الآثار، والتحسس يكون في تطلّع الأخبار .

فقد روينا كراهة هذه الخمس في سيرة السلف .

وقال محمد بن سيرين: لا تلزم أخاك بما يشق عليه . وقال مجاهد: إذا رأيت أخاك في طريق فلا تسأله من أين جئت ولا أين تذهب، فلعله أن يصدقك في ذلك أو يكذبك، فتكون قد حملته على الكذب . وروينا أن حكيمًا جاء إلى حكيم فقال: جئتك خاطبًا إليك مودتك، فقال: إن جعلت مهرها ثلاثًا فعلت . قال: وما هن؟ قال: لا تخالفني في أمرٍ، ولا تقبل عليّ بلاغةً، ولا تعطين في رشوة . فقال: قد فعلت . قال: قد آخيتك .

وأما التجسس والتحسس فقد نهى الله ورسوله عنهما، وجعلهما رسول الله ﷺ من شرط الأخوة مع ترك التدابر والتقاطع . فقد روينا في الخبر السائر: «لا تجسسوا ولا تحسسوا، ولا تقاطعوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا» . المقاطعة في الشهادة أن تقطع مواصلته، وتنحرف عن جريان عادته، والتدابر في الغيب

مأخوذٌ منه إذا ولَّك الدُّبر، أى لا تدابره إلا بما يحب، كما تكون له فى المقابلة. كما أخذت الغيبة من الغيب، أى لا تُخلفه فى غيبه بما يكره. وقد كان الإخوان يتبايتون على العلوم والأعمال، وعلى التلاوة والأذكار، وبهذه المعانى تحسن الصحبة، وتحق المحبة. وكانوا يجدون من المزيد من ذلك، والنفع به فى العاجل والآجل، ما لا يجدونه فى التخلُّى والانفراد، من تحسين الأخلاق، وتلقيح العقول، ومذاكرة العلوم، وهذا لا يصح إلا لأهله، وهم أهل سلامة الصدور والرضا بالميسور، مع وجود الرحمة، وفقد الحسد، ووَجَدَ التناصر، وعدم التظاهر، وسقوط التكلف، ودوام التألُّف. فإذا عُدمت هذه الخصال ففى وجود أضعافها تقل المباينة. وقد قيل: مَنْ سَقَطَتْ كُفَّتْ دَامَتْ صَحْبَتَهُ وَأُفَّتْ، وَمَنْ قَلَّتْ مَوْوَتَتَهُ دَامَتْ مَوَدَّتَهُ.

وقال علىّ عليه السلام: شرُّ الأصدقاء من تُكَلَّفَ له. وقال يونس النبى عليه السلام لما زاره إخوانه، فقدم إليهم خبز شعير وجزَّ لهم من بقلٍ كان زرعه، وقال: لولا أن الله تبارك وتعالى لعن المتكلفين لتكلفتُ لكم.

وروينا عن نبينا ﷺ: «أنا والأتقياءُ من أمتى براءٌ من التكلف».

فجملةُ التكلف هو عمل ما لا نية للعبد فيه، ودخول العبد فيما لا يعنيه، وتعاطيه ما قد كُفِيَ، ومع وجود الحسد وكُمون الغلِّ، وهو بثبوت الحقد تكون المباينة، وفى التطاول والتظاهر تقع المجانبة، ومع الخُبث والمكر تكون المنافرة، وهذا كله يُذهب الألفة، ويُنقص المحبة، ويُبطل فضيلة الأخوة.

وقال بعض أهل البيت: أثقلُ إخوانى علىّ من أحتشمه ويحتشمنى. وقال بعض السلف: كانوا لا يغتتمون ولا يحتشمون. وسئل الحسن عن الصديق الذى يحلّ أكل ماله بغير إذن منه، فقال: من استراحت إليه النفس، وسكن إليه القلب، فإذا كان كذلك فلا إذن له فى ماله. وسئل ذو النون عن الأُنس، فقال: أن تأنس بكل وجهٍ صبيح، وكلّ صوتٍ فصيح، والله تبارك وتعالى فيما بينك وبين ذلك.

وإذا علمت أن أخاك يُسرُّ بأخذك من رَحْلِهِ ومملكه، أو علمت أنه لا يكره ذلك

إن فعلته، حلّ لك أن تأخذ، وإن كان لم يأذن لك؛ لأن علمك يقوم مقام إذنه، وعلامةُ هذا منك انشراحُ صدرك بذلك، وخِفته على قلبك، فذلك دليلٌ على سروره به.

وعلى قياسه من علمت من الناس أنه يكره تناولك من ماله شيئاً، أو عرفته ببخلٍ وضناً بما في يديه، فإنى أكره لك أن تأكل من ماله شيئاً، وإن أذن لك بعد أن تعلم أنّ الأحب إليه أن لا تأخذ، ففي الورع وإن أعطاك أن لا تقبل، فإن بذله مع علمك بأمره لغوٌ لا حقيقة له، ودليل ذلك ضيق صدرك به، ووجود الحشمة والوحشة في القلب، فقد جاء في الأثر: «الإثم حَزَّاز في القلب»، وجاء: «الإثم ما حاك في صدرك، والبرُّ حُسْنُ الخلق، والبر ما سكنت إليه النفس واطمأن به القلب»، فقد جاءت هذه الألفاظ في أحاديث متفرقة، وعلى ما ذكرناه أنّ رسول الله ﷺ أكل من لحم بريرة تُصدّق به عليها، وكانت غائبة، لما علم أنه يسرها، فلم ينتظر إذنها، فعلى ضد ذلك في القياس ما ذكرناه.

ونظر هاشم الأوقص إلى الحسن وهو يأكل من جَوْنٍ لبقال، من هذه بُسرة ومن هذه تينة، فقال له: يا أبا سعيد، تأكل من مال الرجل بغير إذنه، فقال: يا لكع، اتلُ على آية الأكل، ثم قرأ الحسن: ﴿وَلَا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِمَّنْ بِيُونِكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ [النور: ٦١].

وقد كان أصحاب محمد بن واسع، وفرقد السنجى، يدخلون منزله فيأكلون من غير أن يؤذن لهم، ويقول: ذكّرتموني أخلاق قوم مضوا، هكذا كنا.

قال: وكنا ندخل على أبي سليمان الداراني، فيقدم إلينا الطيبات ولا يأكل معنا، ويقول: إنما خبأته لكم. فقلنا: تطعمنا الشهوات ولا تأكلها؟ فقال: لا أكلها لأنى قد تركت أكلها، وأقدمها إليكم لأنى أعلم أنكم تستهونها.

وقال: كنا نبأيت إبراهيم بن أدهم في المصيصة وفي قرى السواحل، فكان يكسر لنا الصنوبر والبندق واللوز ليله أجمع، ويقول: كلوا. فقلنا: لو أقبلت على صلاتك وتركت هذا. فيقول: هذا أفضل.

وكان بعض الناس يفجؤه الضيف، فلا يكون عنده ما يقدمه إليه، فيذهب إلى منزل أخيه، فيأخذ خبزاً وقدرًا قد كان طبخها، فيحمله إلى ضيفه، فليقاه أخوه بعد ذلك فيستحسنه منه، ويأمره بفعل مثل ذلك في كل نائبة.

وقال بعض العلماء: إذا عمل الرجل في منزل أخيه أربع خصال فقد تمّ أنسه به: إذا أكل عنده، ودخل الخلاء، ونام، وصلّى. فذكرت هذه الحكاية لبعض أشياخنا فقال: صدق، بقيت خصلة. قلت: ما هي؟ قال: وجامع. فإذا فعل هذا فقد تمّ أنسه به. لأنّ هذه الخمس لأجلها تُتخذ البيوت، ويقع الاستخفاء، لما فيها من التبذُّل والعورة، ولولاها كانت بيوتُ الله سبحانه أروح وأطيب، ففي الأُنس بالأخ وارتفاع الحشمة من هذه الخمس، مثال حال الأُنس في الوحدة بالنفس من غير عيب من عائب، ولا ضد، لكن من اتفاق جنس، وهذا لعمرى نهاية الأُنس ذاتًا. فأما الخامسة، وهو قول شيخنا: «وجامع»، فعلى ذلك يصلح أن يستدل له بقول العرب في تسليمهم وترحيبهم: مرحبًا وأهلاً وسهلاً، أى لك عندنا مرحب، وهو السّعة في القلب والمكان، ولك عندنا أهلٌ تأنس بهم بلا وحشة منا، وسهلاً، أى لك عندنا سهوّة، ذلك يسهل علينا ولا يشتد، فهو سهوّة اللقاء، وسهولته من الأخلاق في الالتقاء.

واعلم أن للناس في التعارف سبع مقاماتٍ بعضها فوق بعض:

فأول ذلك المعرفة عن الرؤية أو السمع فقط، فهذا حرمة الإسلام وحق العامة. ثم المجاورة، وله حق الجوار، وهو ثانی حقوق الإسلام، وهذا هو الجار الجنب. ثم المرافقة في طريق أو سفر، وهذا هو الصاحب بالجنب في أحد الوجهين من الآية، فهذا ثلاثة حقوق لأنه قد جمع حرمة الإسلام وحرمة الجوار، وزاد عليها بأنه ابن سبيل.

ثم الصحة، وهي الملازمة والاتباع، فهذا فوق ذلك.

ثم الصداقة، وهي حقيقة الأخوة، ومعها تكون المعاشرة، وهو اسم تكون معه المخالطة، وتوجد فيه المؤانسة، وهو يحكم بالمزاورة والمباينة والمؤاكلة، وهذا حقيقة

العشرة، فالمعاشرة مأخوذة من العشير، وهو الخليط المقارب، ولذلك سُمي الزوج عشيراً في قول النبي ﷺ: «ويكفرون العشير»، وقد قال الله عز وجل في تسمية المعاشر وفي قربه: ﴿لَبَسَ الْمَوْلَى وَلَبَسَ الْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٣]. يعنى: ابن العم المختلط به، فقليل منه: معاشرة، على زنة مفاعلة؛ لأنه شيء يقع بين اثنين لا محالة، كان كل واحد قد فعل مثله، أى يفعل هذا مثل ما يفعل هذا، مثل المضاربة والمقاتلة والمشاتمة، إذا فعل كل واحد بصاحبه كفعله به.

ثم الأخوة فوق الصداقة، وهذا لا يكاد يكون إلا بين النظراء في الحال، والمتقاربين في الحسن، والمعانى بأن يوجد فى أحدهما من القلب والهمة والعلم والخلق ما يوجد فى الآخر وإن تفاوتتا، كما قال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء: ٢٧]، وليسوا من جنسهم، ولا على وصفهم فى الخلقة، ولكن لما تشابهت قلوبهم وأحوالهم آخى بينهم، فهذه أخوة الحال، وهى حقيقة الصداقة.

ثم المحبة: وهى خاصية الأخوة، وهذا يجعله الله تبارك وتعالى من الألفة، ويوجده من الأنس فى القلوب، يتولاه بصنعه ولا يوليه غيره، وهذا ارتياح القلوب، وانسراح الصدور، ووجد السرور، وفقد الوحشة، وزوال الحشمة.

ثم الخليل: وهذا فوق الحبيب، ولا يكون هذا إلا فى عاقلين عالين عارفين على معيار واحد، وطريق واحد، وهذا أعز موجود، وأغرب معهود، والخلة مأخوذة من تخلل الأسرار، ومعها تكون حقيقة الحب والإيثار، فكل خليل حبيب، وليس كل حبيب خليلاً، لأن الخلة تحتاج إلى فضل عقل، ومزيد علم، وقوة تمكين، وقد لا يوجد ذلك فى كل محبوب، فلذلك عز طلبه، وجل وصفه، وقد رفع الله عز وجل نبيه محمداً ﷺ فى مقام المحبة، فأعطاه الخلة ليُلحِقَه بمقام أبيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام، فكانت الخلة مزيد المحبة، ومنه ما روى عن النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً من الخلق خليلاً لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكن صاحبكم خليلُ الله عز وجل»، فلما اتخذته خليلاً، لم يصلح أن يشرك فى خلة

الخالق خَلَّه الخلق، ثم قال: «ولكن أخوة الإسلام»، فأوقفه مع الأخوة؛ لأن فيها مشاركة في الحال، كما فعل بعلي عليه السلام، فقال<sup>(١)</sup>: «علی منی بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة»، فأقامه مقام الإخاء، وعدل به عن النبوة، كما عدل بأبي بكر عن الخلة، فشارك أبو بكر علياً في الأخوة، وزاد بمقاربة الخلة، لأنه عرض بها وأهل لها، إلا أن غيرة الله تعالى على خليله منعتة من الشرك بخلقه في خلته، إشاراً للتوحيد، وقيام شاهد الوجدانية بمعنى مقتضى صفة الربوبية.

وفي الحديث الآخر أن النبي ﷺ صعد المنبر فرحاً مستبشراً فقال: «ألا إن الله تبارك وتعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، فأنا حبيب الله عز وجل، وأنا خليل الله».

وليس قبل المعرفة اسم يوجب حكماً إلا ظاهر الإسلام، ولا بعد الخليل وصف يعرف إلا نعت محب، ثم تتزايد الحرمات في الأخوات ما بين المعرفة والخلة، وتعظم الحقوق بطول الصحبة، وجميل العشرة، ويقال: صحبة سنة أخوة، ومعرفة عشر سنين قرابة.

وقد ضم الله عز وجل الصديق إلى الأهل ووصله بهم، ثم رفع الأخ وقدمه على الصديق، وهو قوله عز وجل: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ [النور: ٦١]. كان الأخ يدفع مفاتيح خزائنه إلى أخيه، ويتصرف في الحضر، ويتقلب في السفر، ويقول لأخيه: حكمتك فيما أملك كحكمتي، وملكي له كملكك، فكان أخوه يتضايق، ويتحرج، فيقتّر على نفسه لأجل غيبة أخيه، ويقول: لو كان حاضراً لاتسعت وأكلت رغداً، للورع الذي فيه، والنصح والإيثار لأخيه.

فرحم الله عز وجل تضايقهم، وشكر تورعهم، فأطلق لهم الإذن، ووسع عليهم في الأكل، فقال عز وجل: ﴿وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ أي: لا إثم ولا ضيق ﴿أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ ثم نسق الأقارب على ترتيب الأحكام، وضم إليهم الأخ لما وصفه بتملكه مفاتيحه أخاه، فأقام ذلك مقام ملك أخيه؛ لأنه

(١) من هنا إلى آخر الفقرة أثبتته من النسخ المخطوطة، وهو ساقط من المطبوعة.

أقام أخاه مقامه، فقال تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ ثم أحرَّ الصديق بعده، إذ لم يكن بحقيقة وصفه، ثم قال عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا﴾ بحضرة الإخوان ﴿أَوْ أَشْتَاتًا﴾ [النور: ٦١] في حال تفرقهم، فسوى بين غيبتهم وشهودهم، لتسوية إخوانهم بينهم وبين أملاكهم، واستواء قلوبهم مع ألسنتهم في البذل والمحبة، لتناول المبذول، وهذا تحقيق وصفه عز وجل لهم في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨] أى: هم فى الأمر والإنفاق سواء.

وكان ابن المعتز مؤاخياً لثعلب، خليطاً له فى العشرة، وكان يدفع إليه أشعاره يثقفها ويحررها له، إلى أن حُبس ومُنِع من الدخول إليه، فكانت بينهما مكاتبة، فمما أعجبنى من مكاتبته من شعره:

ما وَجَدُ صَادٍ فى الجبالِ مُوثِقٍ  
بمَاءِ مَزْنٍ بَارِدٍ مُصَفَّقٍ  
فى صخرةٍ إن تر شمساً تَبْرُقُ  
فَهُوَ عليها كالزجاج الأزرق  
إلا كوجدى بك لكن أتقى  
إنَّا على البَعَادِ والتفرُّقِ  
لنلتقى بالذِّكْرِ إن لم نَلْتَقِ<sup>(١)</sup>

وقال بعضُ الأدباء: إذا ائتلف الإخوان جماعة، ثم اجتمع بعضهم على لذة وفقد البعض، نقص من اللذة بمقدار مَنْ نَقَص منهم، وهذا يكون بوجود الأئس بهم ومواصلة الذكر.

وروينا أنَّ مالك بن دينار ومحمد بن واسع دخلا منزل الحسن، وكان غائبا، فأخرج محمد بن واسع سلة فيها طعام من تحت السرير فجعل يأكل، فقال له

(١) هذه الفقرة ساقطة من المطبوعة، ومختصرة فى (م، هـ) فأثبتها من (د). والأبيات لابن المعتز فى ديوانه ١/٥٠١ - ٥٠٢، وتقع فى ثلاثة عشر بيتاً.

مالك: كَفَّ يَدَكَ حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبَ الْبَيْتِ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ مُحَمَّدٌ إِلَى قَوْلِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْأَكْلِ، وَكَانَ أَسْطَ مِنْهُ، وَأَحْسَنَ حُلُقًا<sup>(١)</sup>، فَدَخَلَ الْحَسَنُ فَقَالَ: يَا مُوَيْلِكَ هَكَذَا كُنَّا لَا يَحْتَشِمُ بَعْضُنَا مِنْ بَعْضٍ.

واعلم أنه ليس بين الأخوين والصاحبين رياء في أعمالهما، وإن تراءى برأى العين أعمالهم لهم ثواب السرّ والخلوّة، لأنهما كالأهل في الحضر، وكالصحابة في السفر، وليس بين الرجل وأهل بيته ولا بين المسافر ورفقائه رياء ولا سمعة، ولا عليه منهم اختفاء ولا خلوة، فإن صحبه أخوه هذا في سفر كانت حرمة عليه ألزم، وحقّه أوجب، فينبغي أن لا يخالفه ولا يعترض عليه، إن أحبّ النزول في منزل لم يكره أخوه ذلك، وإن اختار أحدهما الرحيل لم يحب الآخر المقام، وإن سار أحدهما لم يقف صاحبه، وإن استراح الآخر وقف له رفيقه، وإن اشترى شيئاً لم ينهه عنه، ولا يستأثر بمطعم ولا مشروب عليه، بل يؤثره بذينك.

وفى الخبر: «ما اصطحب اثنان قط إلا كان أحبهما إلى الله عز وجل أرفقهما بصاحبه». وروينا أيضاً عن رسول الله ﷺ أنه دخل غِيْضَةً<sup>(٢)</sup> مع بعض أصحابه، فاجتنى منها سواكين من أراك، أحدهما معوجٌ، والآخر مستقيم، فحبس المعوج لنفسه، ودفع المستقيم إلى صاحبه، فقال: يا رسول الله، أنتَ كنتَ أحق بالمستقيم، فقال: «ما من صاحبٍ يصحب صاحباً ولو ساعة من نهار، إلا سألَهُ اللهُ عن صحبته، هل أقام فيه حق الله تعالى أو أضاعه؟».

ومن كان ناظراً في أخوة أخيه، أو في صحبته إلى كثرة أعماله، أو واقفاً مع أكمل أحواله، دلّ على جهله بهذا الطريق الذي ينفذ إلى التحقيق، لأنها تحول، وإنما المعوّل على حقائق القلوب، وسلامة العقول؛ لأن إليها الأمر مردودٌ، فإن اقترن إلى جهله نقص معرفة الآخر، دلّ عليه التزين له، والتصنع عنده، لتعلو منزلته، ويحسن عنده أثره، فيدخله ذلك في الشرك، ويخرجه الشرك عن حقيقة التوحيد، فتزلّ قدمٌ بعد ثبوتها، ويسقط من عين مولاه، فلا يتولاه، لأنّ النفس

(١) من قوله: «فقال له مالك» إلى هنا من الأصول المخطوطة وهو ساقط من المطبوعة.

(٢) الغيضة: الموضع يكثر فيه الشجر.



مبتلاةٌ بحب الثناء والمدح، وإثبات المنزلة بإظهار الوصف، فيكون هذا الصاحبُ حينئذٍ من أشأم الناس عليه وأضرهم له، ويصير أحدهما بلاءً على صاحبه، فليفارقه حينئذٍ؛ لأنه جاهل ولا يصحبه، فإنه يجد النقصان، وتدخل عليه الآفات بمقارنته، فلينفرد بنفسه، فيصدق في حاله عاليةً كانت أو دنيئةً، وضيعةً كانت أم رفيعةً، من غير مقارنة أحدٍ، ولا مباينة، فهو خيرٌ له وأحمدُ عاقبةً.

وهذا بابٌ لطيف قد هلك فيه خلقٌ كثيرٌ على ضربين: منهم من صاحب وآخى وبايت على هذه العلل فساكنها، ومع هذه الآفات فقارنها، لضعف يقينه، وقوة هواه، وكبر الناس في عينه، وعظم قدر الدنيا مما يناله منهم في قلبه، فهلك بالتزوين والتصنع، وأهلك أخاه بنحو ذلك.

والضرب الثاني: من المتعبدين المعروفين بالستر والصلاح، خافوا ولم يحبوا أن يظهروا على حالهم كراهةَ الذمِّ، وخيفةَ النقص لهم، فلم يحبوا أن يختبروا بالمباينة، ولا ينكشفوا في المصاحبة، ولا تعرف أحوالهم بطول الممارسة، وأحبوا مع ذلك أن يشار إليهم من بعيد، ويتوهم فيهم العبادة من غير طول ملاقة، فأظهروا التفرد والعزلة، وتركوا المباينة والصحبة، وأنكروا هذا وعابوه، يريدون أن يبينوا بذلك عن نظرائهم، وينفردوا به عن جملة الخلق بدعوى الحال، ليختصوا بعزبتها عندهم من غير حال، ولا انقطاع إلى الله سبحانه، ولا اشتغال، ولقلة معرفة العامة بأحوال الصادقين. فهلك هؤلاء أيضاً بالمباينة، وغربة الحال، وترك السنة من إجابة الدعوى، ومخالطة الأمة كبراً وتطاولاً على العامة، وتمويهاً منهم على من لا يعرف سيرة الأمة، وأوهم بذلك أنه مشغولٌ عنهم بسُلوك الطريق، لعلمه أنهم لا يعرفون محجة التحقيق، ولعله مشغولٌ بهم، وأنهم وساوس قلبه، وهو في ذلك مُنكشف للصادقين، ظاهرٌ جليٌّ للعارفين.

وقد جاء في مخالطة المسلمين، وفي الأكل مع الإخوان، والاختلاط بالعامة، والمشى في الأسواق، واشتراء الحوائج، وحملها للتواضع ما يكثر رسمه، ويطول وصفه، وكذلك كان سيرة الصحابة، وشيمة التابعين بإحسان، منهم: عمر رضی الله عنه، كان يحمل القربة على ظهره لأهله، وعلى رضی الله عنه كان يحمل

التمر والمالح في ثوبه ويده، ويقول:

لا ينقص الكامل من كماله ما جرَّ من نفعٍ إلى عياله

ومنهم: أبي، وابن مسعود، وحذيفة، وأبو هريرة، كانوا يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق على أكتافهم وظهورهم. وسيد المرسلين وإمام المتقين، ورسول رب العالمين، محمد ﷺ: كان يشتري الشيء فيحمله بنفسه، فيقول له صاحبه: **أَعْطِنِي أَحْمَلْهُ عَنْكَ**، فيقول: **«صَاحِبُ الشَّيْءِ أَحَقُّ بِحَمَلِهِ»**.

وكان الحسن بن علي عليهما السلام يمرّ على السؤال في الطريق، وبين أيديهم كسرّ ملقاة في الأرض، فيسلم عليهم، فيقولون: هلمّ الغداء يا ابن بنت رسول الله فيثني رجله عن بقلته وينزل، فيقعد معهم على الأرض ويأكل، ثم يركب ويقول: إن الله تبارك وتعالى لا يحب المستكبرين، ثم يدعوهم بعد ذلك إلى منزله، فيقول للخادم: **هَلُمَّيْ مَا كُنْتَ تَدْخِرِينَ**، فيأكلون معه.

وروينا في الإسرائيليات أن حكيمًا من الحكماء صنف ثلاثمائة وستين مصنفًا في الحكمة، حتى ظنّ أنه نال منزلة عند الله تعالى، فأوحى الله إلى نبيه: قل لفلان: **إِنَّكَ قَدْ مَلَأْتَ الْأَرْضَ نِفَاقًا**، وإني لا أقبل من نفاقك شيئًا، قال: فتخلّى وانفرد في سرب تحت الأرض، وقال: **قَدْ بَلَغْتُ مَحَبَّةَ رَبِّي**. فأوحى الله عز وجل إلى النبي: قل له: **إِنَّكَ لَمْ تَبْلُغْ رِضَايَ**. قال: فدخل الأسواق وخالط العامة وجالسهم، وأكل الطعام بينهم ومشى في الأسواق معهم، فأوحى الله تبارك وتعالى الآن حين بلغت رضى.

فلو أيقن اليائس المتصنع للخلق، الأسير في أيديهم، الرهين لنظرهم، أن الخلق لا ينقصون من رزق، ولا يزيدون في عمر، ولا يرفعون عند الله، ولا يضعون لديه، وأن هذا كله بيد الله عز وجل لا يملكه سواه، ولو سمع خطاب المولى لاستراح من جهد البلاء، إذ يقول الله عز وجل: **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾** [العنكبوت: ١٧]، مع قوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾** [الأعراف: ١٩٤]. فلو عقل

ذلك لا طَرَح الخلق عن قلبه اشتغالاً بمقلِّبه، ولأعرض عن الناس بهمه؛ نظراً منه إلى مهمه، وأظهر حاله وكشف أمره، تقويًا بربه وغنية بعلمه، فلم يبال أن يراه الناس على كلِّ حال يراه فيه مولاة، إذ كان لا يعبد إلا إياه، ولا يضره ولا ينفعه سواه، فعمل ما يصلحه؛ وإن كان عند الناس يضعه، وسعى فيما يحتاج إليه؛ وإن كان عند المولى يزرى عليه، ولكن ضَعْفُ يقينه فقوى إلى الخلق نظره، وأحبَّ أن يستر عنهم خبره لإثبات المنزلة عندهم، ولا استخراج الجاه لنفسه، فيفخر بالخيلاء والعُجب، فموه بحال على من لا حال له، ووهم بمقام عند من ليس له مقام، واعتقدوا فضله بذلك لنقصهم، وتوهموا به علمه لجهلهم، ولو صدقوا الله لكان خيراً لهم.

حدثونا عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال لى الشافعى رضى الله عنه: والله ما أقول لك إلا نصحاً، أنه ليس إلى السلامة من الناس سبيل، فانظر ما يصلحك فافعله. وحدثونا عن الثورى قال: رضا الناس غاية لا تُدرَك، فأحمق الناس من طلب من لا يدرك، وقد قال بعض الحكماء فى معناه قولاً منظوماً:

مَنْ راقب الناسَ ماتَ غمًّا      وفاز باللذة الجسور<sup>(١)</sup>

ونظر أبو محمد سهل إلى رجل من الفقراء، فقال له: اعمل كذا وكذا، فقال: يا أستاذ لا أقدر على هذا لأجل الناس، فالتفت إلى أصحابه فقال: لا ينال العبد حقيقة من هذا الأمر حتى يكون بأحد وصفين: عبدٌ يسقط الناس عن عينه فلا يرى فى الدار إلا هو وخالقه، وأنَّ أحدًا لا يقدر أن يضره ولا ينفعه. أو عبد أسقط الناسَ عن قلبه، فلا يبالى بأى حال يرويه.

وحدثونا عن إمام الأئمة الحسن بن يسار البصرى رحمه الله أن رجلاً قال له: يا أبا سعيد، إنَّ قومًا يحضرون مجلسك ليس بغيتهم الفائدة منك، ولا الأخذ عنك، إنما همهم تتبُّع سَقَط كلامك، وتعتك فى السؤال ليعيبوك بذلك، فتبسّم الحسن ثم قال: هوّن عليك يا ابن أخى، فإنى حدثت نفسى بسكنى الجنان فطمعت، وحدثت نفسى بمعانقة الحور الحسان فطمعت، وحدثت نفسى بمجاورة الرحمن

(١) البيت لسلم الخاسر، انظر: الاغانى ١٠٤٦/٣ (طبعة دار الشعب).

فطمعت. وما حدثت نفسي قط بالسلامة من الناس، لأنى قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحبيهم ومميتهم لم يسلم منهم، فكيف أحدث نفسي بالسلامة منهم. وبمعناه ما روى عن موسى عليه السلام أنه قال: يا رب، احبس عنى السنة الناس، فقال الله تبارك وتعالى: يا موسى هذا شيء لم أفعله بنفسى، فكيف أفعله بك؟ وفى لفظ آخر: لو خصصت بهذا أحداً لخصصت به نفسى.

وقد كان أبو الدرداء رضى الله عنه يقول: ما من يوم أصبح فيه حياً وأمسى ولا يرمى فيه الناس بداهية إلا عددته نعمة من الله تعالى على، وأنشد:

وإن امرأاً يمسى ويصبح سالماً  
من الناس إلا ما جنى لسعيد

وأوحى الله عز وجل إلى عزيز: إن لم تطب نفساً بأن أجعلك علكاً فى أفواه الماضغين، لم أكتبك عندى من المتواضعين. ومثله روينا عن عيسى عليه السلام أنه كان يقول: يا معشر الحواريين، إن أردتم أن تكونوا إخواناً فوطنوا نفوسكم عند العداوة والبغضاء من الناس.

وقد جعل الله تبارك وتعالى فى المخالطة للمؤمنين من البركة ما لو لم يجئ فيه إلا الأثر هذا، كان فيه كفاية. روينا أن النبى عليه السلام لما طاف بالبيت عدل إلى زمزم ليشرب منها، فإذا التمر المنقع فى الحياض الآدم قد معته<sup>(١)</sup> الناس بأيديهم، وهم يتناولون منه يشربون، فاستسقى منه، فقال: اسقونى. فقال العباس: يا رسول الله، إن هذا النبيذ شراب قد مُغث وحيض بالأيدى، أفلا آتيتك أنظف من هذا فى جرٍّ مخمرٍ فى البيت، فقال: لا، اسقونى من هذا الذى يشرب منه الناس ألتمس بركة أيدى المسلمين، فشرب.

وروينا فى خبر آخر قيل: يا رسول الله، الوضوء من جرٍّ مخمرٍ أحب إليك، أو من هذه المطاهر التى يتطهر منها الناس؟ فقال: «بل من هذه المطاهر التماس بركة أيدى المسلمين». وروينا فى الخبر: «إذا التقى المسلمان فتصافحا، فتبسم أحدهما إلى صاحبه تحاتت ذنوبهما كما يتحات ورق الشجر». وفى لفظ الحديث

(١) أى دلوكه بأيديهم.

الآخر: «قسمت بينهما مائة رحمة؛ تسعة وتسعون لآنسهما بصاحبه وأحسنهما بشراً». وروينا فى الخبر: «خيرُ الأصحاب عند الله عز وجل أرفقهم بصاحبه، وخيرُ الجيران أرفقهم بجاره».

وإياك أن تصحب جاهلاً فتجهل بصحبته، أو غافلاً عن مولاه متبعاً لهواه، فيصدك عن سبيله فتردى، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٨٩]، فأولُ الاستقامة صحبةُ العلماء بالله عز وجل. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطْعُ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ [الكهف: ٢٨]. وقال تعالى: ﴿فَلَا يَصُدُّكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَى﴾ [طه: ١٦]. أى فتكون ردياً. وقيل: فهلك. وقال تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَمَّن تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا﴾ [النجم: ٢٩]. ففى دليله الإقبال بالصحبة على من أقبل إلى ذكره تعالى، والإعراضُ عمن أعرض عن وجهه، فلا تصحبن إلا مُقبلاً عليه، كما قال الله عز وجل: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ [لقمان: ١٥].

وإياك أن تصحب من الناس خمسة: المبتدع، والفاسق، والجاهل، والحريص على الدنيا، والكثير الغيبة للناس، فإن هؤلاء مفسدةٌ للقلوب، مذهبة للأحوال، مضرّةٌ فى الحال والمآل.

وقد كان سفيان الثورى رحمه الله يقول: النظر إلى وجه الأحمق خطيئة مكتوبة. وقال سعيد بن المسيب: لا تنظروا إلى الظلّمة فتحبط أعمالكم الصالحة. ولكن قد كان صعصعة بن صوحان يقول: إذا لقيت المؤمن فخالطه مخالطةً، وإذا لقيت المنافق فخالفه مخالفةً. وقد قال أحسنُ الواصفين فى وصف أوليائه المتقين: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣]. أى سلامة، الألف: بدل من الهاء، لازدواج الكلم، والمعنى: أى سلّمنا من إثمكم، وسلّمتم من شرنا.

وقد كان أبو الدرداء يقول فى زمانه: كان الناس ورّقاً لا شوك فيه، وهم اليوم شوكٌ لا ورق فيه، إن ناقدتهم ناقدوك، وإن تركتهم لم يتركوك، فأقرضهم من عرضك ليوم فقرك. وكان يقول: كلُّ يوم أصبح لا يرمىنى الناس فيه بدهيةٍ أعده

نعمة من الله تعالى عليّ. وقال حكيم الحكماء رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: «مَنْ خَالَطَ النَّاسَ وَصَبَرَ عَلَى أَذَاهُمْ، أَفْضَلَ مِمَّنْ لَمْ يَخَالَطْهُمْ وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى أَذَاهُمْ».

وقال العلام ذو الجلال والإكرام: ﴿أَوْلَيْكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ [القصص: ٥٤] أى يدفعون بالكلام الحسن السيء.

وقال عز وجل فى الكلام المفسر: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ يعنى بالكلمة الحسنى ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾. ثم قال عز وجل: ﴿وَمَا يُلْقَاهَا﴾ يعنى الكلمة ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ أى على أمر الله تعالى وعلى الغيظ، وعن الغضب ﴿وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [نصفت: ٣٤ - ٣٥] أى من الحلم والعلم. وقيل: ذو حظّ عظيم عند الله عز وجل من النصيب والجزاء.

وقد قال لقمان الحكيم قولاً متوسطاً: يا بنى، لا تكن حلواً فتبلع، ولا مرّاً فتلفظ. المعنى: لا تمكّن الناس من نفسك، ولا تتابعهم فى كلّ شىء، فلا يبقوا عليك وينبسطوا إليك، ولا تنافرهم وتخالفهم فى كلّ شىء، فيجانبوك ويرفضوك فيقعوا فيك.

وقال بعض السلف: لا تصحب إلا مريداً، وكل خليل لا يريد ما تريد فانبد عنك صُحبته. وقال بعض علماء العرب: الصاحب كالرقعة فى الثوب، إن لم تكن من جنسه شانتة. وقال بعض الحكماء: كل إنسان مع شكله، كما أنّ كل طيرٍ مع جنسه. وقد كان مالك بن دينار يقول مثل هذا. وقد لا يتفق اثنان فى عشرة ودوام صحبة إلا وفى أحدهما وصفٌ من الآخر. وإن أشكال الناس كأجناس الطير. قال: ورأى يوماً غراباً مع حمامة، فعجب من ذلك، وقال: كيف اتفقا وليس من شكل؟! قال: ثم طارا، فإذا هما أعرجان، فقال: من ههنا اتفقا. ويقال: إذا اصطحب اثنان برهَةً من الزمان، ولم يتشاكلا فى الحال، فلا بد أن يفترقا.

وقد أنشدنا بعض العرب لبعض الحكماء فى معناه:

وقائل لَمَّا تَفَرَّقْتُمَا      فقلتُ قولاً فيه إنصافُ

لم يكُ من شكلي ففارقتهُ والناسُ أشكالٌ وألأفُ

وقد روينا في حديث: «إن الأرواح جنودٌ مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكرَ منها اختلف، تلتقى فتشامُ في الهواءِ». قيل: معناه في المذهب والخلق. وفي هذا الخبر زيادة: «ولو أن مؤمناً دخل إلى مجلسٍ فيه مائةٌ منافقٍ، وفيه مؤمن واحد، لجا حتى يجلس إليه. ولو أن منافقاً دخل إلى مجلسٍ فيه مائة مؤمنٍ، وفيه منافق واحد، لجا حتى يجلس إليه».

وقد ذكر لهذا الحديث سبب على ما ذكرناه، وهو أن امرأة عطّارة كانت بالمدينة من أحد، فقَدِمَت امرأة من مكة عطّارة وكانت مزّاحة، فقال رسول الله ﷺ: «على من نزلت؟». قيل: على فلانة، فقال: «الأرواح جنود مجندة». وبعض العلماء يقول: إن الله خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً، وقَدَّر بعضها قدرًا، ثم أطافها حول عرشه، فأى رُوحين من فلقتين تعارفا هناك فالتقيا تواملا ههنا في الدنيا وترافقا، وأى رُوحين من قُدرتين أو فلقة وقُدرة اختلفا ثم وتناكرا هناك فاختلغا في الجوّان، فإن هذين إذا ظهرا اليوم تباينا وتنافرا.

فهذا تأويل الخبر عنده، فما تعارف منها - أى فى الطواف - فتقابلا تعارفا ههنا وترافقا، فائتلغا، وما تناكرا ثم فى الجوّان فتدابرا، تناكرا ههنا اليوم فى الخلق والحال لما ظهرا، فاختلغا. وليس الائتلافُ يقع بنفس الاجتماع ووقت الاتفاق، فإنما الائتلاف يكون بمجانسة الحال ومشاكلة الأخلاق؛ لأنهم شبهوا أجناس الناس بأجناس الطير. وقد يتفق الطيران من جنسين ويتجامعان فى مكان، فلا يكون ذلك ائتلافاً فى الحقيقة، ولا اتفاقاً فى الخليقة، لتباينهما فى التشاكل، ولا يتبين ذلك فى الاجتماع، وإنما يتبين فى الطيران إذا طارا معاً، فأما إذا ارتفع أحدهما ووقع الآخر، وعلا أحدهما وقصر الآخر، فلا بد من افتراق حينئذ لفقد التشاكل، ولا بد من مباينة لعدم التجانس عند الطيران، فهذا مثال ما ذكرناه من الافتراق، لعدم حقيقة تشاكل الحال، والوصف بعد الاتفاق.

واعلم أن الائتلاف والاختلاف يقع بين اثنين إذا اشتركا وافترقا فى أربعة معانٍ: إذا استويا فى العقود، واشتركا فى الحال، وتقاربا فى العلم، واتفقا فى الأخلاق.

فإن اجتمعوا في هذه الأربع فهي: التشاكل والتجانس، ومعه يكون الائتلاف والاتفاق. وإن اختلفا في جميعها فهو التباعد والتضاد، وعنده يكون التباين والافتراق. وإن اتفقا في بعضها واختلفا في البعض كان بعض الاتفاق وبعض الاختلاف، فيوجد من الائتلاف بمقدار ما وُجد من التعارف، ويوجد من الاختلاف نحو ما فُقد من الاتفاق. وهذا هو تناكر الأرواح، لتباعد نشأتها، وتشامها في الهواء، وذلك الأول هو تعارف الأرواح بقرب التشام باجتماع الأوصاف.

حدثت عن يعقوب بن أخى معروف رحمهما الله قال: جاء أسود بن سالم إلى عمى معروف، وكان مؤاخياً له، فقال: إن بشر بن الحارث رحمه الله يحب مؤاخاتك، وهو يستحى أن يشافهك بذلك، وقد أرسلني إليك يسألك أن تعقد له فيما بينك وبينه أخوةً يحتسبها ويعتدُّ بها، إلا أنه يشترط فيها شروطاً: لا يحب أن يشتهر بذلك، ولا يكون بينك وبينه مزاورة ولا ملاقة، فإنه يكره كثرة الالتقاء، فقال معروف رحمه الله: أما أنا، فلو أحببت واحداً لم أحب أن أفارقه ليلاً ولا نهاراً، ولزرتُهُ في كل وقت، ولآثرته على نفسي في كل حال. ثم ذكر من فضل الأخوة والحب في الله عز وجل أحاديث كثيرة، ثم قال فيها: وقد آخى رسول الله ﷺ بينه وبين علي عليه السلام، فشاركه في العلم، وقاسمه في البدن، وأنكحَه أفضلَ بناته وأحبهن إليه، وخصه بذلك لمؤاخاتِهِ، وإني أشهدك أني قد عقدت له أخوةً بيني وبينه، وأعتقده أخاً في الله عز وجل لرسالته ولمسألتك، على أن لا يزورني إن كره ذلك، ولكني أزوره متى أحببتُ، وأمره بلقائى في مواضع نلتقى فيها، وأمره أن لا يخفى عليَّ شيئاً من شأنه، وأن يطلعني على جميع أحواله. قال: فانصرف بذلك أسود بن سالم فأخبر به بشراً، فرضى بذلك وسرَّ به.

فهذا أسود بن سالم أحد عقلاء الناس وفضلائهم، فكان فيه اتساع للأصحاب، وصبرٌ عليهم، وهو الذى أشار معروف به على الرجل الذى سأله مستشيراً فقال: يا أبا محفوظ، هذان الرجلان إماما هذا البلد، فأشر على أيهما أصحب؟ فإني أريد أن أتأدب به: أحمد بن حنبل، أو بشر بن الحارث رضى الله عنهما. قال له



معروف: لا تصحب أحدهما، فإنَّ أحمدَ صاحبَ حديثٍ وفي الحديثِ اشتغال بالناسِ، فإنَّ صحبته ذهب ما تجد في قلبك من حلاوة الذكر وحب الخلوة. وأما بشر فلا يتفرغ لك ولا يقبل عليك، شُغلاً بحاله، ولكن اصحب أسود بن سالم، فإنه يصلح لك، ويقبل عليك، ففعل الرجل ذلك، فانتفع به. وإنما ضمه معروف رضى الله عنه إلى أسود دونهما، لأنه كان أليقُ بحاله، وأشبه بوصفه.

وكذلك روينا في حديث المؤاخاة الذى آخى فيه رسول الله ﷺ بين أصحابه، فأخى بين اثنين شكلين فى العلم والحال؛ آخى بين أبى بكر وعمر، وبين عثمان وعبد الرحمن، وهما نظيران، وآخى بين سلمان وأبى الدرداء، وهما شكلان فى العلم والزهد، وآخى بين عمار وسعد وكانا نظيرين، وآخى بين على وبينه، رضى الله عنهم أجمعين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين، وهذا من أعلى فضائله، لأن علمه من علمه، وحاله من وصفه. ثم آخى بين الغنى والفقير؛ ليعتدلا فى الحال، وليعود الغنى على أخيه الفقير بالمال.

قال أبو سليمان الداراني لأحمد بن أبى الحواري: إذا آخيت أحداً فى هذا الزمان فلا تعاتبه على أمر تكرهه منه، فإنك لا تأمن أن يعينك بشرٌ من الأمر الأول. قال أحمد: فجرَّبته فوجدته كما قال. وقال بعض العلماء: الصبر على مضضِ الأخ خيرٌ من معاتبته، ومعاتبته خيرٌ من القطيعة، والقطيعة أحسن من الوقيعة. وقال بعضهم: كَدَّرُ الجماعة خير من صفو الفرقة.

ومثل الأخوة مثل الزجاجة الرقيقة ما لم تحفظها وتوقها كانت معرضةً للآفات، واستتمامُ الإخاء إلى خير الوفاة أشدُّ من ابتدائها فى حال الحياة.

وقال بعض الأدباء: الناس أربعة: فواحد حلواً كله فهذا لا يُشبع منه، وآخر كله مرٌّ وهذا لا يؤكل منه، وواحد فيه حموضة فخذ من هذا قبل أن يأخذ منك، وآخر فيه ملوحة فخذ منه إذا احتجت إليه.

وقال بعض الأئمة: الناسُ أربعةٌ، فاصحب ثلاثة ولا تصحب واحداً: رجل يدرى ويدرى أنه يدرى، فهذا عالم فاتبعه. ورجل يدرى ولا يدرى أنه يدرى،

فهذا نائم فنبّهوه، ورجل لا يدرى ويدرى أنه لا يدرى، فهذا جاهل فعلموه.  
ورجل لا يدرى ولا يدرى أنه لا يدرى، فهذا منافق فاجتنبوه.

ومثل هذا الرابع قول سهل: ما عصى الله عز وجل بمعصية شرّ من الجهل،  
وأعظم من الجهل الجهلُ بالجهل.

وقال بعض الأدباء: الناس ثلاثة، فاصحب رجُلين واهرب من الثالث: رجل  
أعلمُ منك فاصحبه تتعلم منه، ورجل أنت أعلم منه يقبل منك فاصحبه تُعلمه،  
ورجل معجبٌ بنفسه لا علم عنده ولا تعلّم، فاهرب من هذا.

وقال محمد بن الحنفية رضى الله عنه: ليس بلييب من لم يعاشر بالمعروف من  
لا يجد من معاشرته بدأ، حتى يجعل الله له منه فرجاً، فمعاملة غير تقيٍّ  
ومخالطته من أحوال الاضطرار، ومعاشرة التقي ومصافاته من أحسن الإحسان.


وكان أبو مهران يقول: أخرج من منزلى فأنا بين ثلاثة: إن لقيتُ من هو أعلم  
منى فهو يوم فائدتى أتعلّم منه، وإن لقيتُ من هو مثلى فهو يوم مذاكرتى، وإن  
لقيتُ من هو دونى فهو يوم مثوبتى أعلمه فأحتسب فيه الأجر.

وقال أبو جعفر محمد بن على لابنه جعفر بن محمد عليهم السلام: لا  
تصحبَنَّ من الناس خمسةً، واصحب من ثثت: الكذّاب، فإنك منه على غرر،  
وهو مثل السراب يقربُ منك البعيد ويبعدُ منك القريب. والأحمق، فإنك لست  
منه على شىء، يريد أن ينفعك فيضرك. والبخيل، فإنه يقطع بك أحوج ما تكون  
إليه. والجبان، فإنه يُسلمك وماله ونفسه عند الشدة. والفاجر، فإنه يبيعك بأكلة  
أو بأقل منها. قلت: وما أقلّ منها؟ قال: الطمع.

روينا عن رسول الله ﷺ أن رجلاً صحبه فى طريق، فدخل النبي ﷺ غيضة،  
فاجتنى سواكين من أراك أحدهما معوج والآخر مستقيم، فأخذ المعوج وأعطى  
صاحبه المستقيم، فقال الرجل: أنت أحق بالمستقيم منى، فقال النبي ﷺ: «ما من  
صاحب يصحب رجلاً ولو ساعة من نهار إلا سأله الله عن صحبته، هل أدى فيها  
حق الله عز وجل أم لا، فكرهت أن يكون لك على حق لم أؤدّه».

واعلم أن الأخوة في الله عز وجل، والمحبة في الله تعالى، وحسن الصحبة، كانت طرائق السلف الصالح، قد درّست اليوم محاجّتها، وعفّت آثارها، فمن عمل بها فقد أحيّاها، ومن أحيّاها كان له مثل أجر من عمل بها، فمن رزقه الله أخاً صالحاً تطمئنُّ به نفسه، ويصلح معه قلبه، فهي نعمة من الله عز وجل، مضافة إلى محاسن نعمه، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله.

\*\*\*



## الفصل الخامس والأربعون

### كتاب ذكر التزويج وتركه، أيهما أفضل، ومختصر أحكام النساء في ذلك

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢] الآية. فأمر المحتاجين، وندب المعصومين، فالنكاح فرضٌ مع الحاجة، وسنةٌ على الكفاية، ثم وعدهم تعالى الغنى على الفقر؛ والغنى إلى المغنى يجعله على نحو الفقر من الفقير، فقد يكون فقيراً من الأجر، فيغنيه بالأجر، ويكون فقيراً من عدم الحكم، فيغنيه بإيجاب الحكم عليه، ويكون فقيراً بالضيعة والشتات وفقد المنزل والأثاث، فيغنيه بوجود ذلك. وأحكمه عز وجل بما عقبه من قوله تعالى وهو الحكيم: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢]. فهو واسع لغناهم عن معاني فقرهم عليهم بحالهم، وما يصلحهم فيما لا يعلمون على مقادير رتبهم.

وروى الحسن عن أبي سعيد عن النبي ﷺ: «من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منا».

وروينا عن النبي ﷺ: «إذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فأنكحوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

وفي الخبر: «من نكح الله عز وجل وأنكح الله تبارك وتعالى استحق ولاية الله تعالى». وهذا أدنى حال تنال به الولاية، لأنها مقامات، لكل مقام عمل من الصالحات. إلا أننا روينا أن بشر بن الحارث قيل له: إن الناس يتكلمون فيك. فقال: وما عسى يقولون؟ قيل: يقولون إنك تارك لسنة، يعنون النكاح، فقال: قل لهم: إني مشغول بالفرض عن السنة. وقال مرة: ما يمنعني من ذلك إلا آية في كتاب الله تعالى قوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ولعسى أن لا أقوم بذلك. وكان يقول: لو كنت أعول دجاجةً لحفت أن أكون جلاذاً على الجسر.

هذا يقوله فى سنة عشرين ومائتين، والحلال يومئذٍ أوجد، والنساء أحمد عاقبة. فكيف بوقتنا هذا؟

فالأفضل للمريد فى مثل زماننا هذا ترك التزويج إذا أمن الفتنة، وعود العصمة، ولم تنازعه نفسه إلى معصية، ولم يترادف خواطر النساء على قلبه، حتى يتشتت همه، أو يقطعه عن حسن الإقبال على الخدمة من مسامرة الفكر، ومحادثة النفس بأمر النساء، وما لم يجمع بصره إلى محذور، ولم يخالط ذكره شهوة تستولى عليه؛ لأن أول خطايا الفرج شهوة القلب بمسامرة الفكر، وهو معفو. والخطيئة الثانية: إنعاض<sup>(١)</sup> الفرج عن شهوة القلب وهذا عمل. وقبض الرجل على فرجه منعظاً معصية ثالثة. فإن ظهرت الشهوة من الفرج فهو معصية رابعة. ومس الفرج باليمين مكروه.

فمتى وقعت هذه المعانى، فإنها تغير القلب عن الخشوع، وتدخل عليه النقصان. ومتى لم يُبتل العبد بها فإن الخلوة أفضل المعانى، وفيها يجد لذة الوجود وحلاوة المعاملة، ويقبل على نفسه، ويشغل بحاله، ولا يهتم بحال غيره، فيحمل حاله على حال غيره فيقصر، أو يقوم بحكم آخر فيعجز، ويعالج شيطاناً آخر مع شيطانه، وتنضم نفس أخرى إلى نفسه، وله فى مجاهدة نفسه ومصابرة هواه وعدوه أكبر الأشغال.

ومنها أن المكاسب قد فسدت، فليس ينال أكثرها إلا بمعصية وهو مسؤول من أين اكتسبه وفيه أنفقه؟ فإن كان كسب من غير حله حسب ذلك عليه، وإن أنفق على هواه لم يحسب ذلك له، ومنها أن أكثر النساء قليلات الدين والصلاح، والأغلب عليهن الجهل والهوى، فلا يأمن أن ينقاد لهن لأجل هواه فيخسر آخرته، أو يمانعهن فيغالطهن، فلا ينقدن له فيتغنص عليه عيش دنياه. وقال الحسن رحمه الله: والله ما أصبح اليوم رجل يطبع امرأته فيما تهوى إلا أكبه الله فى النار.

ومنها أن الأغنياء فى مقام الظالمين للفقراء لبخس حقوقهم عنهم، وتقصيرهم

(١) نَعَطَ الذَّكَرُ يَنْعَطُ نَعَطًا وَنَعَطًا وَنُعُوطًا: قام وانتشر، والإنعاض: الشَّبَقُ.

عما أوجب الله عز وجل عليهم لهم؛ فإن كان المتأهل فقيراً لَقِيَ شِدَّةً وجهداً وعتتاً وكدّاً، ولم يأمن دخول الآفات عليه لأجل عَيْلته. وقد سئل ابن عمر رضى الله عنه عن جهد البلاء فقال: كثرةُ العيال، وقلةُ المال. وقال بعض السلف: قلة العيال أحدُ اليسارين، وكثرةُ العيال أحدُ الفقيرين. ويقال: إنَّ العيال عقوبةُ شهوةِ الحلال، وإنَّ الحرصَ عقوبةُ طلبِ فوق الكفاية، فهو عقوبةُ الموحدين.

وقد جاء في الأثر: «الوحدة خير من قرين السوء». وهو من القرين الصالح على غير يقين، فلا يزيل اليقين بالشك. فإن أكثر النساء من لا صلاح فيه، لغلبة الهوى وحب الدنيا عليهن. وفي الخبر: «مَثَلُ المرأةِ الصالحةِ فى النساءِ كمثل الغرابِ الأعصم من مائة غراب» يعنى: الأبيض البطن.

وفى وصية لقمان لابنه: يا بنى، اتق المرأة السوء فإنها تشيبك قبل المشيب، واتق شرارَ النساء، فإنهن لا يدعون إلى خير، وكن من خيارهن على حدَر.

وقد روى معناه عن نبينا ﷺ: «استعينوا بالله من الفواقر الثلاث، ذكر منهن امرأة سوء، فإنها المشيبة قبل المشيب». وفى لفظ آخر: «إن دخلت عليها لَسْتَكِ، وإن غبت عنها خانتك»<sup>(١)</sup>.

وقد قال النبى ﷺ فى خيرات النساء: «إنكن صواحيبات يوسف عليه السلام» يعنى: إنَّ صرفكنَّ أبا بكر رضى الله عنه عن التقدُّمِ مِثْلُ منكن إلى الهوى وتزيين وإغواء، كما أنَّ زليخا حين راودت يوسف عليه السلام كان ذلك منها غوايةً وتسويلاً، ففيه اعتذار ليوسف عليه السلام، وإيقاع اللوم عليها، وتشبُّه لهنَّ بها.

وقال الله فيهن حين أفسين سرَّ النبى ﷺ: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ يعنى: مالت إلى الهوى، فأمرهما بالتوبة للميل إلى الهوى. ثم قال: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحریم: ٤] يعنى: تعاونا وهما من خير الأزواج، فما ظنُّك بمن شاكلته الجهالة، ووصفه الهوى والضلالة؟!!

وفى الخبر عن رسول الله ﷺ: «ما أفلح قوم تملِكهم امرأة». وقال الله تعالى

(١) هذه الفقرة من (م) فقط.

مخبراً بعداوة بعض الأزواج والأولاد: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] يعنى: فى الآخرة؛ لانحطاطكم فى أهوائهم، وميلكم إلى وهن آرائهم، فصاروا عدوًّا غداً.

كيف وقد تكون المرأة والولد أعدى عدو للرجل اليوم قبل يوم القيامة، إذا خالفهم فى أهوائهم، وعمل بالعلم فى أحوالهم. وقد كان إبراهيم بن أدهم يقول: مَنْ تَعَوَّدَ أَفْخَاذَ النِّسَاءِ لَمْ يَفْلَحْ. وكان بشر رحمه الله يقول: لو كان لى عيال لخشيتُ أن أكون جلاّداً على الجسر.

فالوحدةُ أروحٌ للقلب، وأقلُّ للهيم؛ لخفة المؤونة، وقلة المطالبة، وأمن المنازعة، وسقوط حكم من أحكام الشرع عنه. وقد كان السلف يعملون فى إسقاط الحكم عنهم، للعبز عن القيام بها، ويغتمون ذلك، وفى التخلّى قلة الاهتمام؛ بالادخار والجمع، وترك المراعاة، والتحفز للمبيت فى البيت، وسقوط المسألة والاستخبار، وترك التجسس، للآثار التى نهى الله ورسوله عنها، إذ لا يأمن ذلك مع الزوجة السوء، وإنما زهد الزاهدون فى الدنيا لراحة القلب، واطراح الهم، وسقوط المطالبة، وقد أبيضت العزبة، وفُضِّلَ التعزُّبُ لهذه الأمة فى آخر الزمان.

وفى خبر: «إذا كان بعد المائتين أبيضت العزبة لأمتى، ولأن يربى أحدكم جرواً كلب خيراً من أن يربى ولداً». والخبر المشهور: «خيرُ الناسِ بعد المائتين الخفيفُ الحادُّ»<sup>(١)</sup> الذى لا أهل له ولا ولد». وفى خبر آخر: «يأتى على الناسِ زمانٌ يكون هلاكُ الرجلِ على يدي زوجته وأبويه وولده»، يعيرونه بالفقر ويحملونه ما لا يطيق، فيدخل المداخل التى يذهب فيها دينه فيهلك، وربما كانت المرأة عقوبةً للعبد.

وقد حدثونا فى أخبار الأنبياء عليهم السلام أن قوماً دخلوا على يونس عليه السلام فأضافهم، وكان يدخل ويخرج إلى منزله، فتؤذيه امرأته وتستطيل عليه وهو ساكت، فعجبوا من ذلك، وهابوه أن يسألوه، فقال: لا تعجبوا من هذا، فإنى سألتُ الله عز وجل فقلت: يا رب، ما كنتَ معاقبى به فى الآخرة فعجّلته لى

(١) الحاد: قليل المال والولد.

في الدنيا. فقال: إن عقوبتك ابنةُ فلان فتزوج بها، فتزوجتُ بها وأنا صابر على ما ترون منها.

وهذا كله لمن لم يَخْشَ العنتَ. فأما من خاف العنتَ - وهو الزنا، وأصل العنت في اللغة هو الكسر بعد جبرٍ، يقال للدابة إذا كُسرت بعد ما جُبرت: قد عنتت، فكأنه كان مجبوراً بالعصمة وبالتوبة، ثم كُسر بالزلل أو العادة السوداء - فنكاح الأمة حينئذ خير له من العنت، والصبر عن نكاح الأمة خير من نكاحها، وهذا معنى قوله عز وجل في نكاح الأمة: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنْتَ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٥].

وكذلك إن كثرت الخواطر الردية والوساوس الدنية في قلبه بذكر النكاح، فشغله ذلك عن فرضه، أو شئت ذلك همه، فإن نكاح الأمة أيضاً خير له، على أن نكاح الأمة محرّم على من وجد طويلاً بحرّة. انصرف الناس ذات يوم من مجلس ابن عباس، وبقي شاب لم يبرح، فأطال القعود، فقال له ابن عباس: هل لك من حاجة؟ فقال: نعم، لى حاجة استحييت أن أسألك عنها بحضرة الملاء. قال: سلنى عما شئت. قال: إتنى أهابك وأجلّك. فقال ابن عباس: إنما العالم بمنزلة الوالد لا حشمة على السائل منه، فمهما أفضيت به إلى أيبك فأفض به إلىّ، فإنه لا عيب عليك عندى. فقال: رحمك الله، إتنى شاب لا زوجة لى، وربما خشيتُ العنتَ على نفسى، وربما استمنيتُ بذكركى، فهل لى فى ذلك معصية؟ فأعرض عنه ابن عباس رضى الله عنهما ثم قال: أف وتف، نكاح الأمة خيرٌ من هذا، وهذا خير من الزنا.

ونكاح الأمة عند علماء العراق حرامٌ على من وجد عشرة دراهم، وعند بعض علماء الحجاز إذا كان واجداً ثلاثة دراهم لم يحلّ له نكاح الأمة. وعن بعض أصحاب ابن المسيب: إن وجد الرجل درهمين حرّم عليه الأمة. وقال بعض الناس: أحققُ الناس حرّاً تزوّج بأمة، وأعقلُ الناس عبدٌ تزوّج بحرّة، لأن هذا يعتق بعضه، وذلك يرقُ بعضه، لأنه يرق ولده.

وقد جاء فى كراهة الاستمناء وتحريمه والتغليظ فيه أخبار شديدة.



روينا: «إن الله عز وجل أهلك أمةً من الأمم كانوا يعبثون بمذاكيرهم». وقد أسنده إسماعيل بن أبان إلى أنس بن مالك. وسئل أبو محمد عن النساء فقال: الصبرُ عنهن ولا الصبر عليهن، والصبر عليهن خيرٌ من الصبر على النار. وكذلك قال بعض العلماء قبله: معالجة العزبة خيرٌ من معالجة النساء. وقال بعض علمائنا البصريين من أهل الورع واليقين، وقد سئل عن التزويج في مثل زماننا، فذكر ضيقُ المكاسب وقلةَ الحلالِ وكثرةَ فسادِ النساء، فكرهه للورع، وأمره بالمدافعة، فأعيد عليه في ذلك، فقال: إنه يدخل في المعاصي لدخول الإنسان في الآفات، وفي المكاسب المحرمات، ومن أكله بدينه وتصنعه للخلق، فلا يصلح التزويج في هذا الوقت إلا لرجل يُدرکه من الشَّبَق ما يدرك الحمار إذا نظر إلى آتان، لم يملك نفسه أن يثب عليها حتى يُضرب رأسه وهو لا يثنى، فإن كان الإنسان على مثل هذا الوصف كان التزويجُ له أفضل.

وقد روينا عن قتادة في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال: العُلْمَة. وعن عكرمة ومجاهد رضى الله عنهما: ﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ [النساء: ٢٨] قال: لا يصبر عن النساء.

وروينا عن فياض بن نجيح: إذا قام ذَكَرُ الرجلِ ذهب ثلثا عقله. وبعضهم يقول: ذهب ثلث دينه. وروينا في نوادر التفسير عن ابن عباس: ﴿ومن شرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ٣] قال: قيام الذَّكَر. وقد أسنده بعض الرواة، إلا أنه قال فيه: «الذَّكَرُ إِذَا دَخَلَ»، ولم يذكر قام.

وفي الخبر: «إذا تزوج الرجلُ فقد أحرز نصفَ دينه، فليثق الله في الشطر الآخر». وفي دعاء البراء بن عازب: أعوذ بك من شرِّ سمعي وبصرى وقلبي وشرِّ مني. فكان المنى إذا امتلأ به خرز الصلب<sup>(١)</sup>، فطلب الخروج، فخيف منه فساد القلب ومرضه، بمنزلة الدم إذا كان في العروق، فإذا تصاعد من الصلب طبخه وغيره، فابيض وصار منياً بإذن الله عز وجل.

(١) خرز الصلب: فقاره.

وذكر النساء في مجلس معاوية فذمهن قوم، فقال: لا تفعلوا، فما علل المريض، ولا ندب الميت، ولا عمر السيوت مثلهن، ولا احتاجت الرجال إلى مثلهن. وفي بعض التفسير قال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا﴾ [الكهف: ٧] قال: النساء.

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: لا يتم نسك الشاب حتى يتزوج. وكان يجمع غلماناه لما أدركوا: عكرمة وكريب وغيرهما فيقول: إن أردتم النكاح أنكحتكم، فإن العبد إذا زنا نزع نور الإيمان من قلبه. وقد قال عمر رضى الله عنه لأبى الزوائد: ما يمنعك من النكاح إلا عجز أو فجور.

وحدثنا بعض علماء خراسان عن شيخ له من الصالحين، كان يصحب عبدان صاحب ابن المبارك، ووصف من صلاحه وعلمه قال: فكان يكثر التزويج، حتى لم يكن يخلو من اثنتين أو ثلاثة، فعوتب في ذلك، فقال: هل يعرف أحد منكم أنه جلس بين يدي الله عز وجل مجلساً، أو وقف بين يدي الله موقفاً في معاملته، فخطر على قلبه خاطر شهوة، ففكر في ذلك، فقيل: قد يصيبنا هذا كثير. فقال: لو رضيت في عمري كله بمثل حالكم في وقت واحد لمت تزوجت. ثم قال: لكنى ما خطر على قلبى خاطر يشغلنى عن حالى إلا نفذته لأستريح منه، وأرجع إلى شغلى. ثم قال: منذ أربعين سنة ما خطر على قلبى خاطر معصية.

وسمع بعض العلماء بعض الجهال يطعن على الصوفية فقال: يا هذا، ما الذى نقصهم عندك؟ فقال: يأكلون كثيراً. فقال: وأنت أيضاً، لو جعت كما يجوعون لأكلت كما يأكلون. ثم قال: وماذا؟ قال: ويتزوجون كثيراً. فقال: وأنت أيضاً، لو حفظت فرجك كما يحفظون تزوجت كما يتزوجون. وأى شئ أيضاً؟ قال: ويسمعون القول. قال: وأنت أيضاً، لو نظرت كما ينظرون لسمعت كما يسمعون.

وقد سئل بعض العلماء عن القراء: لم يكثرون الأكل، ويكثرون الجماع، وتعجبهم الحلاوة؟ فقال: لأنه يطول جوعهم ويتعذر عليهم موجود الطعام، فإذا

وجدوا استكثروا منه. وأما الحلاوة فإنهم تركوا شرب الخمر وكثرة لذات النفوس، فاجتمعت لذتهم في الحلاوة فهم يأكلونها. وأما الجماع فإنهم غصوا أبصارهم في الظاهر، فضيقوا على قلوبهم في الخواطر، فاتسعوا في النكاح، فأكثروا منه لما ضيقوا على جوارحهم عن الانتشار في الأبصار.

وقد كان الجنيد رحمه الله يقول: أحتاج إلى الجماع كما أحتاج إلى القوت. وكان ابن عمر رضی الله عنه من زهاد أصحاب النبي ﷺ وعلمائهم، وكان يصوم كثيراً، وكان يفطر على الجماع قبل الأكل، وربما جامع قبل أن يصلي المغرب ثم يغتسل ويصلي. وروينا عنه: أنه جامع أربعاً من جواريه في رمضان قبل صلاة عشاء الآخرة.

وقد كان ابن عباس رضی الله عنه يقول: خير هذه الأمة أكثرها نكاحاً. وكان سفیان بن عيينة يقول: كثرة النساء ليست من الدنيا؛ لأن علياً رضی الله عنه كان أزهداً أصحاب رسول الله ﷺ، وكان له أربع نسوة وسبعة عشر سُرِّية.

فالنكاح سنة ماضية، وخلق من أخلاق الأنبياء صلوات الله عليهم. وقد روينا في أخبار الأنبياء: أن عابداً تبَّتل وبلغ من العبادة ما فاق على أهل زمانه ووُصف بذلك، قال: فذكر ذلك لنبي ذلك الزمان، فأثنى عليه بحسن الشناء، فقال: نعم الرجل هو لولا أنه تارك لشيء من السنة. قال: فسمى ذلك إلى العابد فأهمه فقال: ما ينفعني عبادتي ليلاً ونهاراً وأنا تارك للسنة، فجاء إلى ذلك النبي فسأله، فقال: نعم أنت تارك للزوج، فقال: ما تركته أننى حرمته، ومنعنى منه إلا أنى فقير لا شيء عندي، وأنا عيال على الناس، يطعمنى هذا مرة، وهذا مرة، فكرهت أن أتزوج امرأة أعضلها وأرهقها جهداً، فقال: ما يمنعك إلا هذا؟ قال: نعم. قال: فأنا أزوجك ابنتى. قال: فزوجه النبي عليه السلام ابنته، في قصة طويلة.

وروينا في نوادر أخبارهم أيضاً: أن يحيى بن زكريا عليهما السلام تزوج امرأة، ولم يكن يقربها، قيل: لغض البصر، وقيل: للفضل في ذلك، كأنه أراد أن يجمع الفضائل كلها، وقيل: للسنة.

وكان بشر بن الحارث رحمه الله يعتقد فضل أحمد بن حنبل رحمه الله ويقول: **فُضِّلَ عَلَيَّ بِثَلَاثٍ: بَطْلِبُ الْحَلَالِ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ وَأَنَا أَطْلِبُ الْحَلَالِ لِنَفْسِي، وَاتِّسَاعُهُ لِلنِّكَاحِ وَضَيْقِي عَنْهُ، وَقَدْ جُعِلَ إِمَامًا لِلْعَامَةِ وَأَنَا أَطْلِبُ الْوَحْدَةَ لِنَفْسِي.** ويقال إن أحمد بن حنبل رضى الله عنه تزوجَّ اليوم الثاني من وفاة أم عبد الله ولده، ويقال إنه لم يبت عزبًا بعد وفاتها إلا ليلة. ولكن قد كان بشر رحمه الله يحتج لنفسه بحجة، قيل له: إن الناس يتكلمون فيك، فقال: وما عسى أن يقولوا؟ قال: يقولون هو تارك للسنة في ترك النكاح. فقال: قل لهم: هو مشغول بالفرض عن السنة. وعوتب مرةً أخرى في ترك التزوج فقال: ما يمنعني من ذلك إلا حرف في كتاب الله عز وجل: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] قال: فذكر ذلك لأحمد بن حنبل فقال: وأين مثل بشر، إنه قعد على مثل حدّ السنان. وعلى ذلك فقد بلغنا أنه رحمه الله روى في المنام بعد وفاته، فسئل عن حاله فقال: رُفِعَتْ سبعين درجةً في عليين، وأشرف بي على مقامات الأنبياء، ولم أبلغ منازل المتأهلين. وبلغنا عنه أنه قال: وعاتبني ربي عز وجل وقال: يا بشر، ما كنت أحب أن تلقاني عزبًا. قال: فقلتُ له: ما فعل أبو نصر التمار، فقال: رُفِعَ فوقى سبعين درجة. فقلنا: بماذا وقد كنا نراك فوقه فقال: بصبره على بناته والعيال.

وقد كان ابن مسعود يقول: لو لم يبق من عمري إلا عشرة أيام أموت في آخرها لأحببت أن أتزوج، ولا ألقى الله عز وجل وأنا عزب.

وماتت امرأة معاذ بن جبل رضى الله عنه في الطاعون، وكان هو أيضًا مَطْعُونًا؟ فقال: زوّجوني فإنى أكره أن ألقى الله عز وجل عزبًا.

وقد كان بعض الصحابة انقطع إلى رسول الله ﷺ يخدمه ويبيت عنده لحاجة إن طرقتة. فقال له: ألا تتزوج؟ فقال: يا رسول الله، أنا فقيرٌ لا شيء لى، وأنقطع عن خدمتك، فسكت عنه، ثم أعاد عليه ثانية: ألا تتزوج؟ فقال له مثل ذلك، ثم تفكر الصحابي في نفسه فقال: والله لرسول الله أعلم بما يصلح في دنياى وآخرتى، وما يقربنى إلى الله عز وجل منى، لئن قال لى الثالثة لأفعلن، فقال له رسول الله ﷺ: ألا تتزوج؟ قال: فقلت: يا رسول الله، زوّجنى. قال:

أذهب إلى بنى فلان، فقل لهم إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تنكحوني فتاتكم، قال: فقلت: يا رسول الله، إنه لا شيء لى، فقال لأصحابه: اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب، فجمعوا له وذهب إلى القوم فأنكحوه، فقال له رسول الله ﷺ: أولم. فقال: يا رسول الله، لا شيء عندي. فقال لأصحابه: اجمعوا لأخيكم ثمن شاة، فجمعوا له، وأصلح طعاماً، ودعا عليه رسول الله ﷺ وأصحابه.

وفى الخبر المشهور: «من كان ذا طول فليتزوج». وفى لفظ آخر: «من استطاع منكم الباءة - يعنى الجماع - فليتزوج، فإنه أغضّ للبصر وأحصن للفرج، ومن لا فليصم، فإن الصوم له وجاء». وأصل الوجاء: رضّ الخصيتين للفحل من الغنم، لتذهب فحولته وضرابه، فكانت العرب تجأ بخجرين فتقطع ضرابه، فيسكن لذلك عهره ويسمن. ومن ذلك الخبر ضحّى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين موقوءين، يعنى: أبيضين مرضوضى الخصية.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «تناكحوا تناسلوا، فإنى مكاتر بكم الأمم يوم القيامة، حتى بالسقط والرضيع». وفى الخبر الآخر: «من أحببني فليستنّ بسنتى» يعنى النكاح. وحديث أبى سعيد الخدرى: «من ترك النكاح مخافة العيلة فليس منا».

وقد كان عمر يكثر النكاح ويقول: ما أتزوج إلا لأجل الولد. وقد كانت هذه نية جماعة من السلف، يتزوجون لأجل أن يولد لهم، فيعيش فيوحد الله تعالى ويذكره، أو يموت فيكون فرطاً صالحاً يثقل به ميزانه، وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «إن الطفل يجرُّ أبويه بسرره إلى الجنة. وإن المولود يقال له: ادخل الجنة. فيقف على باب الجنة، فيظل مُحَبَّنطَى - أى ممتلئاً غيظاً وغضباً - فيقول: لا أدخل إلا وأبواى معى. فيقال: أدخلوا أبويه معه الجنة».

وقد روينا خبراً غريباً: أن الأطفال يُجمعون فى موقف القيامة عند عَرْضِ الخلائق للحساب، فيقال للملائكة: اذهبوا بهؤلاء إلى الجنة. قال: فيقفون على باب الجنة. قال: فيقول لهم: مرحباً بذرارى المسلمين، ادخلوا لا حساب عليكم.

فيقولون: فأين آباؤنا وأمهاتنا؟ قال: فتقول الخزنة: إن آباءكم وأمهاتكم ليسوا مثلكم، إنهم كانت لهم ذنوب وسيئات، فهم يحاسبون عليها ويطالبون. قال: فيتضاغون ويضجُّون على باب الجنة ضجةً واحدةً. فيقول الله عز وجل للملائكة، وهو أعلم: ما هذه الضجة؟ فيقولون: يا ربنا، أطفال المسلمين قالوا: لا ندخل الجنة إلا مع آبائنا. فيقول الله عز وجل: تخللوا الجمع، فخذوا بأيدي آبائهم فأدخلوهم معهم الجنة.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «من مات له اثنان من الولد، فقد احتظر له بحظَّار<sup>(١)</sup> من النار». وفي خبر آخر: «من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله عز وجل الجنة، بفضل رحمته إياهم. قيل: يا رسول الله، واثنان؟ قال: واثنان».

وكان بعض الصالحين يُعرض عليه التزويج فيأباه برهة من دهره. قال: فانتبه من نومه ذات يوم فقال: زوّجوني، فسئل عن ذلك فقال: لعل الله أن يرزقني ولدًا ثم يقبضه، فيكون مقدمة لى فى الآخرة. ثم حدث عن سبب ذلك فقال: رأيت فى نومى كأن القيامة قد قامت، وكنت فى جملة الخلائق فى الموقف، وبنى من العطش ما كاد أن يقطع عنقى، وكذلك الخلائق فى شدة العطش من الحر والشمس والكرب. قال: فبيننا نحن كذلك، إذا الولدان يتخللن الجمع، عليهم مناديل من نور، وبأيديهم أباريق من فضة وأكواب من ذهب، وهم يسقون الواحد بعد الواحد، ويتخللون الجمع، ويجاوزون أكثر الناس، قال: فمددت يدي إلى أحدهم، فقلت: اسقني شربةً فقد أجهدني العطش، فقال: ليس لك فينا ولد، إنما نسقى آباءنا، فقلت: وما أنتم؟ فقالوا: نحن من مات من أطفال المسلمين.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «خير نسائكُم الودودُ الولودُ». وروى أيضاً: «حصيرةٌ فى البيت خيرٌ من امرأة لا تلد». وروى أيضاً: «سوداء ولودٌ خيرٌ من حسناء لا تلد».

هذا كله لأجل الدرّة والنسل وتقديم الفرط فى الولد.

(١) الحظّار: الحظيرة تُعمل للإبل من شجر لتقيها البرد والريح، وكلُّ شىءٍ حَجَزَ بين شيئين. والمراد أنه احتوى بحمى عظيم من النار.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «من رغب عن سنتي فليس مني، وإن من سنتي النكاح، ومن أحبنى فليستن بسنتي». ويقال: إن الله تعالى لم يذكر في كتابه من الأنبياء إلا المتأهلين، وهم خمس وثلاثون، وقد ذكرنا آنفاً أن يحيى عليه السلام قد تزوج، وأما عيسى عليه السلام فإنه سينكح إذا نزل من السماء ويولد له. وقد قيل: إن فضل المتأهل على العزب كفضل المجاهد على القاعد، وإن ركعتين من متأهل أفضل من سبعين ركعة من عزب.

وقال الله تعالى في وصف الرسل ومدحهم: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]. فعدّ الأزواج والذرية من مدحهم وذكرها في وصفهم، وكذلك ألحق بهم أوليائه في المدح والفضل في قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤]، فسألوا الله عز وجل من فضله.

وكل ما ذكرناه من فضل النكاح يشترك في فضل ذلك النساء، بل هو لهنّ أفضل وأثوب لسقوط المكاسب عنهن. وقد أمر النبي ﷺ المرأة بالتزوج وندبها إليه، وأخبر بفضل الرجل، وفضل المتزوجة على العزباء في غير حديث، وقال ﷺ: «لعن الله المتبتلين من الرجال الذين يقولون: لا نتزوج، ولعن الله المتبتلات من النساء اللاتي يقطن: لا نتزوج» بعد ما ذكر من عظيم حق الرجل على المرأة، وثقل واجبه، حتى قالت المرأة: إذا لا أتزوج أبداً، قال: «بلى تزوجي، فهو خير».

والأخبار في فضل النكاح للزوجين معاً تكثُر، وليس مذهبنا الإطالة والإغراق في الجمع. وقد ندب الله تعالى إلى النكاح في قوله تعالى: ﴿فَاتُوا حَرْنَكُمْ أَنْتَى سِتْمٌ﴾. وفي قوله: ﴿أَنْتَى﴾ ثلاثة معان: معنيان منها ههنا: تكون «أنتى» بمعنى: متى ستتم من ليل أو نهار، وتكون «أنتى» بمعنى: كيف مقبلةً أو مدبرةً، بعد أن يكون في موضع الحرث. والمعنى الثالث: تكون «أنتى» بمعنى: أين، ولا يصلح هذا الوجه ههنا.

ثم قال عز وجل: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، قيل: النكاح مَعطوفٌ به على الإتيان، وهو أحد الوجوه الثلاثة، لما فيه من فضل الاغتسال من الجنابة، ولما فيه من فضل مباشرة المرأة، وأن المرأة إذا لاعبها بعلمها وقبلها كثرت له من الحسنات ما شاء الله، فإذا اغتسلا خلق الله من كل قطرة ملكًا يسبحُ الله تعالى إلى يوم القيامة، وجعل ثواب ذلك لهما، ولما في ذلك من التحصين لهما ووضع النطفة في محلها، وفي ذلك فضائلُ جمَّة، وقد أمر به رسول الله ﷺ في قوله: «ليتخذ أحدكم قلبًا شاكراً، ولسانًا ذاكرًا، وزوجةً مؤمنةً تعينه على آخرته».

والوجه الثاني في قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾، قيل: الولد قدِّموا لأخرتكم، لأنه عمل من أعمالكم. كما قال عز وجل: ﴿الْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١] أى: ما نقصناهم أولادهم، أى جازيناهم بهم، وجعلناهم مزيداً في حسناتهم؛ لأنهم من أعمالهم وأكسابهم. وكما قال عز وجل: ﴿مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ [المد: ٢]، يعنى ولده، ففى تدبره: أن الولد يغنى المؤمن فى الآخرة، كما يغنى المال عنه إذا أنفقه فى سبيل الله تعالى. وفى الخبر: «ولد الرجل من كسبه فأحلُّ ما أكل من كسب ولده».

والوجه الثالث فى قوله عز وجل: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾، قيل: التسمية عند الجماع، أى اذكروا اسم الله تعالى عنده، فذلك تقدمة لكم، وأنه يستحب للمجامع أن يسمى الله عز وجل عند جماعه، ويقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قبله. وكان بعض أصحاب الحديث إذا أراد الجماع هلل وكبر حتى يسمع أهل الدار تكبيره.

وإذا كانت المرأة معينة لزوجها على الطاعة، طالبة للتقل والقناعة، فهى نعمة من الله عليه يطالبه بشكرها، قال الله عز وجل: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء: ٩٠]، فعدَّ ذلك من نعمة الله عليه وإحسانه إليه. وقيل فى التفسير: كان خلقها سيئاً فحسُن، وقيل: كان فى لسانه طول فقصر.

وروينا عن نبينا ﷺ: «فضَّلت على آدم عليه السلام بخصلتين: كانت له زوجة



عوناً له على المعصية وأزواجى عوناً لى على الطاعة، وكان شيطانه كافراً وشيطاني مسلماً لا يأمرنى إلا بخير». فعدَّ ذلك ﷺ من فضائله .

وإذا كانت المرأة حسنة الوجه، خيرة الأخلاق، سوداء الحدقة والشعر، كبيرة العين، بيضاء اللون، محبةً لزوجها، قاصرة الطرف، فهذه على صورة الحور العين، قال الله تعالى فى ذلك: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حَسَانٌ﴾ [الرحمن: ٧٠]. قيل: خيرات الأخلاق حسان الوجوه. وقال تعالى: ﴿وَحُورٌ عَيْنٌ كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ﴾ [الواقعة: ٢٢ - ٢٣]. والحور: البيض، والعين: كبار العينين، هو جمع: عيناء. والحوراء: هى البيضاء شديدة بياض العين، شديدة سوادها وسواد الشعر.

وقال عز وجل: ﴿عُرْبًا أَتْرَابًا﴾ [الواقعة: ٣٧]. العربة على معنيين: تكون العاشقة لزوجها، وتكون المشتية للجماع، وذلك يكون من تمام اللذة فى الوقاع، لأن المرأة إذا لم تكن محبة لزوجها، ولا مشتية لإفضائه إليها، نقص ذلك من لذته، فلذلك وصف الله عز وجل نساء أهل الجنة بتمام اللذة. ويقال: رجل سبق وامرأة عربية، يوصفان بشهوة الجماع. كيف وقد روى: «خير نساءكم الغلّمة على زوجها». وقال بعض الحكماء: ثلاث من اللذات لا يُؤبّه لهنّ: المشى فى الصيف بلا سراويل، والتبرز على الشط، ومجامعة الرّبّوخ، يعنى المشتية للجماع.

وقال عز وجل فى تمام وصفهن: ﴿قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ﴾ [الصفات: ٤٨]. أى قد قصر طرفها على زوجها وحده، فليست ترى أحسن منه، ولا تريد بدلاً غيره، وقال رسول الله ﷺ: «خير نساءكم التى إذا نظرَ إليها الرجلُ سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته فى نفسها وماله».

وروينا عن محمد بن كعب القرظى رضى الله عنه فى معنى قوله عز وجل: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فى الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١] قال: المرأة الصالحة. وفى بعض التفسير: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧] قال: المرأة الصالحة. وقد كان عمر رضى الله عنه يقول: المرأة الصالحة ليست من الدنيا، لأنها تفرغك للآخرة. إلا أنه كان يقول: المنفردُ يجدُ من حلاوة العبادة ما لا يجد المتزوج. وكان عمر بن الخطاب

رضى الله تعالى عنه يقول: ما أُعطي عبدٌ بعد إيمان بالله عز وجل خيراً من امرأةٍ سالحة. ووصف النساء فقال: منهنَّ غُنى لا يُحْدَى منه، يعنى غنيمة لا يعتاض منها بعتاء، والحُدْيَا: هى العطاء. ومنهنَّ غُلٌّ لا يُفْدَى منه، أى لا قيمة له فيفدى منه، ويجوز أن لا راحة منه كالغُلِّ، فصاحبها أسير بحبِّها لا يفتدى أبداً إلا بموتها. وقال أيضاً: قيل: كانت العرب من نهاية تعذيبها للأسير تسلخ جلد الشاة ثم تلبسه إياه لحمًا طرياً، فيلتزق على جسده وينقبض، ثم لا تنزعه عنه حتى يَقْمِلَ وينثر منه الهوام، فذلك هو الغُلُّ مثل المرأة المكربة.

واعلم أن النساء على أوصاف النفس، من عَرَفَ صفات النفس عرف بها أوصاف النساء، وقاساهنَّ بالتجربة والخبر عرف بذلك صفات النفس: فمنهنَّ المسوِّلة، وهى أدناهن. ومنهنَّ الأمانةُ بالسوء، وهى شرُّهنَّ لا تَقْتَرُ من الأذى، ولا تنى عن خُلُقِ السوء والبذاء. ومنهنَّ بمنزلة النفس اللوامة، وهى من صالحى النساء. ومنهنَّ المطمئنة المرضية، وهذه هى الصالحة الخيرة الساكنة الراضية.

وفصلُ الخطاب: إن كان صلاحُ قلب العبد واستقامةُ حاله فى العزبة فلا أعدل بالوَحدة شيئاً، لأنَّ أقل ما فيها السلامة، والسلامةُ فى وقتنا هذا فضيلةٌ وغنيمة، وإن تآقت نفسه إلى التزويج، ولم يأمن دواعى الهوى، فيتزوج إذا أدَّى إلى سلامة دينه، وإن لم تتم كفايته بواحدة ضمَّ إليها أخرى، فإن لم تكن بهما غنيمةً وتمام حاله وتحصينه، زاد ثالثة إلى أربع، فإن الأربعة مع توقان النفس إلى النكاح وقوة شهوتها فى التنقل فى المناكح بمنزلة الواحدة، وإن الواحدة مع وقوع الكفاية ووجود الاستغناء تنوب عن الأربع.

كذلك خيرُ الله عز وجل صورة النفس فيما عليه جبلها، وفاوت بين الطبائع فيما عليه جعلها، يقال: إنَّ الله عز وجل أباح الجمع بين الأربع لأجل الطبائع الأربع، لكل طبيعة واحدة على قدر حركاتها وتوقان النفس عندها، ولا نقص على العبد فى ذلك إذا قام بما عليه لهنَّ، أو سَمَحَنَ بحقوقهن من النفقة والمبيت له، بل ذلك مزيد له، ودلالة على قوته وتمكُّنه فى الحال، وهذه طرائق الأقوياء والأئمة من الرجال.

وأيضاً فإن الله عز وجل ما أنعم به من امتطاء الأربع من النساء من الحكمة، وتلوين الطبع فى الصنعة مثل ما أنعم به من تكوين سيرة المطايا، التى جعلهنّ مراكب عباده. فجعل تفاوت تكوين وطء الأربعة بمنزلة تغاير مشى دواب البر الأربعة، فقال عز وجل: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨]. وقال عز وجل: ﴿مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢]، يعنى الإبل، فسيرُ الناقة غير سير الفرس، وسيرُ البغل مخالف لمشى الحمار، وكذلك جعل لمن جمع الأربع بالوطء ما لا يجعل بالآحاد والمثنى والثلاث، فحسن ذلك، وأباحه لمن جمع بينهما أربعاً، كإطلاقه لمن جعل له المطايا أربعة ينتقل على دابة بعد دابة، فكان له فرس وبغل وحمار، إذا اتسع بذلك وأقام بمؤننتهن، وقد يكتفى الواحد بدابة واحدة فيكون فيها بلاغ إلى حين، ذلك تقدير العزيز العليم، وإتقان صنع المنعم الحكيم. وقد شرط الله تعالى مع الزوجة ثلاثة شروط، إن وجدت تمت بهن كفاية العبد، وسكنت بها نفسه، وكان ذلك من آيات الله الدالة عليه، وإن لم توجد الشروط الثلاثة مع الإحدى، كان له المزيد عليها إلى الرباع، وكن فى المعنى كالآحاد لعدم الشروط التى أخبر الله عز وجل بسكون النفس عندها، وعند الأربع توجد الشروط فى قلوب المؤمنين لا محالة، كما أخبر عز وجل، وكان ذلك أيضاً من آياته وحكمته الدالة عليه، فقال سبحانه: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

فإن وجد العبد سكون النفس ورحمة القلب ومودة المرأة فى الواحدة، فهو من آيات الله عز وجل، وهى كفايته وغنيته، وإن لم يجد السكون ولا الرحمة ولا المودة إلا فى الأربع، فهن حيثئذ كفايته وقنيته<sup>(١)</sup>. والله تبارك وتعالى يغنى بالواحدة ويقنى بالأربع، أى يجعل غنياً ويجعل قنيةً جماعة ومدخرًا، وذلك أيضاً من آيات الله تعالى واختياره لمن قوى عليه واستقام به. وقد شبه بعض الناس الأزواج بالقمص فقال: ليس من السرف أن يجمع الرجل أربعة أقمصه، وما زاد

(١) أى رضاه وغناه. يقال: قنى بالشئ يقنى أى رضى به وغنى.

على ذلك كان سرقاً. كما أن الله عز وجل أمر بالجمع بين الأربع من النساء، ويصلح أن يستدل له بقوله تعالى: ﴿هِنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فجعلهن في معنى الملبوس، ورفع فيهن إلى الأربع، وفي قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ثم ابتداء فنص على مثني، ولم يقل: احدى، على الندب والاستحباب للجمع بين اثنتين، وأن العدل قد يوجد ويقدر عليه معهما، ثم رد إلى الواحدة لمن خاف الجور فيهن، فقال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾، ففي دليل الخطاب اشتراط العدل في الأربع، ثم ذكره بقوله: ﴿ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ لَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]، يعنى: أقرب أن لا تجوروا. وقد قال بعض الفقهاء من أهل الحجاز واللغة: لا تعولوا، أى لا تكثر عيالكم. والأول أحب إلى؛ لأنه أشبه بالقرآن، كأنه عطف على النص، لما قال: ﴿أَنْ لَّا تَعُولُوا﴾ قال: ذلك أدنى أن لا تجوروا، والأول أحب إلى، ويصلح هذا الوجه أيضاً في اللغة من قال: عال يعول، بمعنى أعال يعيل، وأكثر العرب فرقت بين ذلك يقولون: عال يعول إذا جَارَ، وأعال يعيل إذا كُتِرَ عياله، وشاذ نادر من يجعلها لغتين بمعنى.

فليتوخَّ العدل بين أزواجه، من جمَع بينهن في النفقة والكسوة والمبيت، ولا يحيف على بعض فيقصر عن كفايتها وواجبها في ذلك. فقد جاء في الحديث: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما دون الأخرى - وفي لفظ آخر: فلم يعدل بينهما - جاء يوم القيامة وأحدُ شقيهِ مائل». ولا عدل عليه في المحبة والجماع، لأن ذلك لا يملك إذا سوى بين البيوتة، ولا عليه أيضاً أن يجمع من بات عندها، إنما عليه المبيت ليلة وليلة.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] قال: لا تقدرُوا على العدل بينهن في الحب والجماع، لأن ذلك فعلُ الله عز وجل في القلوب وفي شهوة النفس. وروينا عن رسول الله ﷺ أنه كان يقسم بين نسائه في العطاء والمبيت، وكان يقول: اللهم هذا جهدى فيما أملك، ولا طاقة لى فيما تملك ولا أملك، يعنى في المحبة والجماع، فقد كان يحب بعضهن أكثر من بعض، وكانت عائشة رضى الله عنها أحبهن، وكان يطاف به محمولاً في

مرضه في كل يوم وليلة فيقول: أين أنا غداً، ففطنت امرأةً منهنّ فقالت: إنما يسأل عن يوم عائشة رضى الله عنها، فقلن: يا رسول الله، إنه ليشقُّ عليك أن تُحمل، فقد أذنَّا لك أن تكون في بيت عائشة رضى الله عنها، فقال: قد رضيتنَّ بذلك؟ قلن: نعم، قال: فحوّلوني إلى بيت عائشة، فلذلك كانت تقول: قُبِضَ في بيتي وبين سحرى ونحرى، تفتخر بذلك.

ثم قال الله عز وجل: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ يعنى: على واحدة دون الأخرى في التقصير والنفقة ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩] أى موقوفة غير مستقرة، كأنها لا ذات زوج ولا مطلقة، أى لا أيمّ فتتحمل لنفسها، ولا ذات زوج ينفق عليها فستغنى بزوجها.

والعرب تقول: علّقتُ الأمر: إذا أوقفته، وقولٌ معلقٌ، أى: موقوف غير مطلق بحكم، فعليه أن يقسم بينهنّ أيامه ولياليه، فيكون عند كل واحدة يوماً وليلة، إلا أن تهب لصاحبها ليلتها، أو تسمح له بذلك. فكذلك كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه، فأراد أن يطلق سودة بنت زمعة لما كبرت، فوهبت ليلتها لعائشة، وسألته أن يقرّها على الزوجية لتُحشر في نسائه، فتركها ولم يكن يقسم لها، فكان يقسم لعائشة ليلتين، ولسائر أزواجه ليلة ليلة، إلا أنه ﷺ لشدة عدله كانت نفسه إذا تاقّت إلى واحدة في غير ليلتها أو نهاراً في غير يومها أو ليلتها فجامعها، ثم طاف في ليلته على سائرهن، وكذلك كان يفعل في يومه. فمن ذلك ما روى عن عائشة رضى الله عنها وغيرها «أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه في ليلة واحدة». وعن أنس: «طاف رسول الله ﷺ على تسع نسوة في ضحوة».

ومن لم يكن له إلا واحدة، استحب له أن يفضى إليها في كل ثلاث ليال، بمنزلة من له أربع نسوة، ويكون يباشرها في الليلة الرابعة. وبهذا قضى عمرو كعب بن الأسود رضى الله عنهما للرجل أن يأتيها في كل أربع ليال ليلة، فإن علم أنّ حاجتها إلى أكثر من ذلك، كان عليه أن يفعل ما هو أقرب إلى تحصينها وأثبت لعفافها، وإن علم منها كراهة ذلك وقلة همتها له لم يكن عليه الإفضاء إليها إلا في كل شهر مرة أو في كل سنة مرة وعليها أن لا تمنعه ليلاً ولا نهاراً في كل وقت، وإن كانت صائمة فلا يحل لها أن تصوم إلا بإذنه.

وتزوّج عليّ عليه السلام بعشر نسوة، وتوفى عن أربع وسبع عشرة سرّية. وكان بعض أمراء الشام إذا بلغه عنه كثرة نكاحه يقول: لستُ بِنكحة ولا طُلقة، يعرّضُ له بذلك. ويقال: إنه تزوج بعد وفاة فاطمة صلوات الله عليها وعلى أبيها بتسع ليالٍ، ونكح أمانة ابنة زينب ابنة رسول الله ﷺ، كانت فاطمة صلوات الله عليها أوصته بذلك.

وتزوّج الحسن بن عليّ رضي الله عنهما مائتين وخمسين امرأة، وقيل: ثلاثمائة، وقد كان عليّ عليه السلام يَضْجَرُ من ذلك ويكرهه حياءً من أهليهن إذا طلقهن، وكان يقول: إنَّ حَسَنًا مَطْلَقًا فلا تُنكحوه. فقال له رجل من همدان: والله يا أمير المؤمنين، لَننكحَنَّه ما شاء، فمن أحبّ أمسك، ومن كره فارق، فسَرَّ عليّ رضي الله عنه بذلك وأنشد يقول:

ولو كنتُ بواباً عليّ بابِ جنّةٍ لقلتُ لهمدانَ ادخلي بسلام

وهذا أحد ما كان الحسن يشبه فيه رسول الله ﷺ، وكان يشبهه في الخلق والخلق، فقد قال له رسول الله ﷺ: «أشبهتَ خلقتي وخلقتي»، وقال: «حَسَنٌ منّي وحُسين من عليّ»، وكان الحسن ربما عقد على أربعة، وربما طلق أربعاً، فأرسل غلامه بطلاق امرأتين له وقال: قل لهما: اعتدًا، وأمر له أن يدفع إلى كل واحدة عشرة آلاف درهم، ففعل، فلما رجع إليه قال: ماذا قالتا؟ فقال له الرسول: أما إحداهما فنكست رأسها وسكتت، وأما الأخرى فبكت وانتحبت وسمعتها تقول: متاع قليل من حبيب مفارق، فأطرق ورَحِم لها، ثم قال: لو كنتُ مراجعاً امرأةً لراجعتها.

ودخل ذات يوم عليّ عبد الرحمن بن الحارث بن هشام<sup>(١)</sup> فخطب ابنته، فقال:

(١) بعده في (م): «فقيه المدينة ورئيسها، ولم يكن له بالمدينة نظير، وهو الذي كانت السيدة عائشة [رضي الله عنها] تضرب به المثل في قولها: لو لم أسر مسيرى ذلك لكان أحبّ إليّ من أن يكون لى ستة عشر ذكراً من رسول الله ﷺ كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث. فدخل عليه الحسن في أهل بيته، فقام إليه عبد الرحمن وأجلسه في مجلسه وأعظمه، وقال: ألا أرسلت إليّ فكنت أجيئك؟ فقال: إن الحاجة لنا. قال: وما هي؟ قال: جئتُك خاطباً ابنتك. فأطرق عبد الرحمن ثم رفع رأسه، فقال: والله ما على وجه الأرض أحدٌ يمشى عليها أعزُّ عليّ منك، ولكنك تعلم أن ابنتي بضعة منّي، وأنت مطلق...».

إِنَّكَ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَلَكِنَّكَ مَطْلُوقٌ، وَأَكْرَهُ أَنْ يَتَغَيَّرَ قَلْبِي عَلَيْكَ، فَإِنْ ضَمَنْتَ أَنَّكَ لَا تَفَارِقُهَا فَعَلْتُ، فَسَكَتَ ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ ابْتِنَهُ طَوْقًا فِي عُنُقِي.

وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحِبُّ النِّكَاحَ وَيَبْغِضُ الطَّلَاقَ، فَانكحوا ولا تطلقوا»، وهذا لا يصلح لمن أراد أكثر من أربع. وتزوج المغيرة بن شعبة بثمانين امرأة، وقد كان في الصحابة من له الثلاث والأربع، وكثير منهم لا يحصى كانت له اثنتان لا يخلو منهما.

ويقال: إِنَّ كَثْرَةَ النِّكَاحِ مِنْ شِدَّةِ غَضِّ الْبَصْرِ، وَقَطْعِ الْمَشْيِ. وَفِي الْأَثَرِ: «إِذَا خَشِعَ الطَّرْفُ وَقَصُرَ عَنِ الْحَرَامِ، وَانْقَطَعَ الْمَشْيُ عَلَى الْأَرْضِ، غَاضَّ الْبَصْرَ وَالنَّفْسَ، فَاتَّسَعَ فِي الْحَلَالِ». وَذَلِكَ أَنَّ لِلنَّفْسِ اسْتِرَاحَاتٍ إِلَى مَا جَانَسَهَا، هُوَ فَتُورُهَا عَنِ الذِّكْرِ، فَاسْتِرَاحَاتِ نَفُوسِ الْمُتَّقِينَ إِلَى الْمَبَاحِ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كُنَّ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]. وَهَذَا سَكُونُ النَّفْسِ إِلَى الْجِنْسِ لَمَّا تَلَاثَمَهُ مِنَ الصِّفَاتِ الْجَانَسَةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَعَانِي فِي قَوْلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَوَّحُوا الْقُلُوبَ تَعَيُّ الذِّكْرَ. قِيلَ: رَوَّحُوهَا بِاسْتِرَاحَةِ النَّفْسِ إِلَى الْمَبَاحِ، يَعْنِي: ذِكْرَ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ لِلذِّكْرِ أَنْقَالَ، وَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ عَالَمٍ شِرَّةً وَفَتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ اهْتَدَى». وَالشِّرَّةُ: الْجِدُّ وَالْمَكَابِدَةُ بِقُوَّةٍ وَعِزْمٍ وَحِدَّةٍ إِرَادَةٍ، وَهَذَا يَكُونُ فِي أَوَّلِ حَالِ الْمُرِيدِ. وَالْفَتْرَةُ: هِيَ الْفُتُورُ وَالْوُقُوفُ عَنِ الْمَجَاهِدَةِ لِلِاسْتِرَاحَةِ، وَهَذَا يَكُونُ عِنْدَ مَلَلِ النَّفْسِ وَنَقْصَانِ الْإِرَادَةِ، وَوَهْنِ الْقُوَّةِ عَنِ الْجِدِّ. وَيَدْخُلُ ذَلِكَ عَلَى الْعَارِفِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقد كان أبو الدرداء رضى الله عنه يقول: إني لأستجم نفسي بشيء من اللهو، لأقوى بذلك فيما بعد على الحق.

وقد كان النساء قديماً على غير وصفهن الآن، كان الرجل إذا خرج من منزله تقول له امرأته: يا هذا، وتقول له ابنته: يا أبانا، لا تكسب اليوم شيئاً من غير حله فيدخلك النار، فنكون نحن سببه، فإننا نصبر على الجوع والضر ولا نكون

(١) من قوله: «والشِّرَّة» إلى هنا من (م).

عقوبة لك. وأراد رجلٌ من السلف أن يغيب عن أهله في غزوة، فكره إخوانه ذلك لأنسهم به، فجاؤوا إلى أهله فقالوا: لم تتركين زوجك يسافر، ولا يدع لك نفقة؟ ويغيب عنك ولا تدرين متى يقدم؟ فقالت: زوجي منذ عرفته أكّال وما عرفته قط رزاقاً، يذهب الأكّال ويبقى الرزاق، ومع ذلك فلا أحب أن أكون مشؤومة عليه أقطعه عن سبيل الخير.

قال أحمد بن عيسى الخراز لما تزوج بامرأة: على أي شيء تزوّجتِ بي ورجبتِ في؟ قالت: على أن أقوم بحقك عليّ، وأسقط حقّي عليك.

وخطبت رابعة بنت إسماعيل أحمد بن أبي الخواري، فكره ذلك لما فيه من العبادة، فألحت عليه وأكثرت، فقال لها: يا هذه، ما لي همة في النساء لشغلي بحالي. فقالت: يا هذا، إنني لأشغل بحالي من شُغلك بحالك، وما لي شهوة في الرجال، ولكنني ورثتُ عن زوجي ثلاثمائة ألف دينار، وهي حلال، وأردت أن أنفقها عليك وعلى إخوانك، وأعرف بك الصالحين، فتكون طريقاً إلى الله عز وجل. فقال: حتى أستاذن أستاذي. قال: فجيئت إلى أبي سليمان فذكرت قولها، وقد كان ينهاني عن التزويج ويقول: ما تزوج أحد من أصحابنا إلا تغيّر، فلما ذكرتُ له ما قالت أدخل رأسه في جيبه وسكت ساعة، ثم رفع رأسه وقال: يا أحمد، تزوّج بها، فإن هذه وليّة الله تعالى، وهذا كلامُ الصديقين. قال: فتزوجتُ بها. قال أحمد: فكان في منزلها كُرٌّ<sup>(١)</sup> من جَصٍّ، فلم يبق منه شيء في غسل أيدي المستعجلين للخروج بعد الأكل سوى من كان يغسل يده بالأشنان في البيت. قال: وتزوّجت عليها بثلاث نسوة، فكانت تطعمني من الطيبات وتطيبني وتقول: اذهب بقوتك ونشاطك إلى أزواجك، فكانت هذه من أرباب القلوب. وكان الصوفية يسألونها عن الأحوال، وكان أحمد يرجع إليها في بعض المسائل، وكانت فاضلة تُشبه في أهل الشام برابعة العدوية في أهل البصرة.

وقد كان أبو سليمان يقول في التزويج قولاً عدلاً: مَنْ صبر على الشدة فالتزويج له أفضل، والوحيد يجد من حلاوة العمل وفراغ القلب ما لا يجد

(١) الكُرُّ: مكيال لأهل العراق، يعادل أربعين إردباً.



المتأهل . وقال مرةً: ما رأيتُ أحدًا من أصحابنا تزوّج وثبتَ على مرتبته الأولى .  
وروينا عنه أنه قال: ثلاث من طلبهن فقد رغب في الدنيا: من طلب معاشًا، أو  
تزوج، أو كتب الحديث .

ولعمري إن المرأة تحتاج إلى فضل مُداراة، ولطيفة من الحكمة، وطرف من  
المواساة، وباب من الملاحظة، واتساع صدرٍ للنفقة، وحسن خُلُق، ولطف لَفْظ،  
وهو لا يحسنه إلا عالم حلِيم، ولا يقوم به إلا عارف حكيم، فمن لم يقم  
بذلك، ولم يهتد إليه، ولم يعتدّ للنفقة، ولم يألف الجماعة، وكان قد ألف  
وحدته، واعتاد الانفراد بأكلته، وكان ضيق القلب، بخيل الكف، سيئ الخُلُق،  
غليظ القلب، فظّ اللفظ، فالوحدة لهذا أصلح، والبعد من النساء لقلبه أروح،  
فمتى تزوّج من هذا وصفه عذبّ وعُدّب، وأذى وتأذى، وأثم وأثم به؛ لأن النساء  
يحتجن إلى فضل حلمٍ يحمل سفههنّ، وإلى سعة علم يغمر جهلهنّ، وإلى حسن  
لُطف وحكمة يدارى أخلاقهنّ، ويتغافل عن زللهنّ . فإذا كان الرجل جاهلاً  
سفيهاً، أو كان سيئ الخلق فظاً غليظاً، اجتمع الجهل، فافترق العقل، وتقادح  
الجفاء، وغلظ القلب، وكثر الأذى، فأفسد أكثر مما يصلح، وتنافرا ولم يكن  
بينهما أبداً صلح، وليس هو وصف العقلاء .

وأستحبُّ للرجل إذا أراد التزويج أن يشرح حاله، ويبين أخلاقه للمرأة، حتى  
تكون على بصيرة من أمره، ويقين من حاله، ويدخل على اختيار منها، فذلك من  
الورع، وقد فعله بعضُ السلف . وقد تزوّج رجل على عهد عمر رضى الله عنه،  
وكان يَخْضِبُ بالسّواد، فلما دخل بامرأته نصل خضابه فظهرت شيبته، فاستعدى  
أهل المرأة، وقالوا: نحن حسبناه شاباً، فأوجعه ضرباً، وقال: غرّرت القوم،  
وفرق بينهما . وروينا عن شعيب بن حرب، لما أراد أن يتزوج قال للمرأة: إني  
سيئ الخلق، فقالت: يا هذا، أسوأ خلق منك من يُحوجك إلى سوء الخلق .

وروينا ضد هذا أن رجلاً أراد أن يتزوج فقال للمرأة: إن لى أخلاقاً أوقفك  
عليها، فإن رضيت بها تزوجتك . فقالت: افعَل . فقال: أنا رجلٌ ملول حقودٌ،  
سيئُ الظن غيور، ضيق الصدر، واسعُ الضرب، إن أكثرتِ عندي أمَلتني، وإن

أبعدت أَفْلَقْتَنِي ، وإن تكلمتِ أو غرتِ صدرى ، وإن سكتِ أشغلتِ قلبى . فقالت المرأة : أما بعد ، فقد ذكرتِ من نفسك أخلاقاً ما كنا نرضاها لبنات إبليس ، فكيف نرضاها لبنات آدم ، انصرف راشداً لا حاجة لنا بك .

ومن خشى على نفسه الآفات ووفق له امرأة فيها بعض الخصال المحمودة ، فالتزويجُ له أفضل ، فليكن له حيثئذ في التزويج نيات ، لأنه من أكبر الأعمال ، ولا يكون نكاحه لأجل هواه مجرداً ، فقد قال عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه : إذا وافق الحقُّ الهوى فذلك الزُّبْدُ بالنَّرْسِيَانِ<sup>(١)</sup> . فلتكن نيته إقامة سنة ، وصلاح قلب ، وسلامة دينه ، وغضُّ بصره ، وتحصين فرجه ، فقد أمر بذلك ، ويحتسب في الكسب على العيال التوبة من الله عز وجل ، ويحتسب مثل ذلك في نصحه لها في أمر الآخرة كما يحبه لنفسه ، حتى يؤجر بسببها مثل ما يثاب لنفسه ، فهو من النصيحة لها والإشفاق عليها ، وليجعل ذلك لوجه الله سبحانه ، فقد روى عن النبي ﷺ : « ما أنفق الرجل على أهله فهو له صدقةٌ ، وإن الرجل ليؤجر في رفع اللقمة إلى في امرأته » . ومنها : أنه كالمجاهد في سبيل الله .

وقال رجل لبعض العلماء وهو يعدد نعم الله عز وجل عليه : من كل عمل قد أعطاني الله تعالى نصيباً ، حتى ذكر الحج والجهاد وصنوف العبادات ، فقال له العالم : فأين أنت من عمل الأبدال ؟ قال : وما هو ؟ قال : كسبُ الحلال ، والنفقة على العيال .

وقال ابن المبارك لإخوانه وهم في الجهاد : تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه ؟ قالوا : ما نعلم ، ذاك جهاد في سبيل الله ، وقاتل لأعدائه ، أى شيء أفضل منه ؟ ! قال : لكنى أعلم ، قالوا : ما هو ؟ قال : رجل متعفف ذو عيلة ، قام من الليل فنظر إلى صبيانه نياماً متكشفين ، فسترهم وغطأهم بثوبه ، فعمله هذا أفضل من جهادنا في سبيل الله عز وجل .

وقال رجل لبشر : قد أضرنى الفقر والعيال فادعُ الله لى . فقال له بشر : إذا قال لك عيالك : ليس عندنا خبز ولا دقيق ونحن جياع ، فادعُ الله لى أنت ذلك

(١) النَّرْسِيَان : من أجود أنواع التمر .

الوقت، فإن دعاءك أفضل من دعائي.

وقد روى عن النبي ﷺ: «مَنْ حَسَنَتْ صَلَاتَهُ، وَكَثُرَ عِيَالُهُ، وَقَلَّ مَالُهُ، وَلَمْ يَغْتَبِ الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ». وفي حديث آخر: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحِبُّ الْفَقِيرَ الْمُتَعَفِّفَ، أَبَا الْعِيَالِ».

ومن النية في ذلك أن الاهتمام بمصلحتهم والغم على نوائبهم زيادة في حسناتهم؛ لأنه عمل من أعماله. وفي الخبر: «إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ ابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهَمِّ لِيَكْفُرَهَا». وقال بعض السلف: من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الغم بالعيال. وقد روينا: «إِنْ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوبًا لَا يَكْفُرُهَا إِلَّا الْهَمُّ بِطَلْبِ الْمَعَاشِ».

وله في الصبر عليهن، وجميل الاحتمال لأذهن، وفي حُسن العشرة لهن، مَثُوبات وأعمالٌ صالحات، وربما كان موتُ العيال عقوبةً للعبد ونقصانَ حظٍّ، إذا كان الصبر عليهن والإنفاق مقاماً له، كان عدمُ ذلك مفارقةً لحاله فنقص به.

وحدثنا بعض العلماء: إن بعض المتعبدين كان له زوجة، وكان حسن القيام عليها، إلى أن توفيت، فعرض عليه إخوانه التزويج، فامتنع وقال: إن الوحدة أروح لقلبي وأجمع لهمي. قال فرأيت في المنام بعد جمعة من وفاتها كأن أبواب السماء قد فُتحت، وكان رجالاً ينزلون ويسيرون في الهواء يتبع بعضهم بعضاً، وكلما نزل واحد نظر إلى فقال لمن وراءه: هذا هو المشؤوم، فيقول: نعم. ويقول الثالث لمن وراءه: هذا هو المشؤوم، فيقول الرابع: نعم. قال: فراعني ذلك وعظم عليّ، وهبتهم أن أسألهم، إلى أن مرّ بي آخرهم، وكان غلاماً، فقلت له: يا هذا، من المشؤوم الذي تؤمّون إليه؟ قال: أنت. قلت: ولم ذلك؟ قال: كنا نرفع أعمالك في أعمال المجاهدين في سبيل الله تعالى، فمُدَّ جمعة أمرنا أن نضعها في أعمال المخالفين، فما أدري ماذا أحدثت؟ فقال لإخوانه: زوّجوني، زوّجوني، فلم يكن يفارقه زوجة أو زوجتان أو ثلاث.

وربما كانت النفسُ الأمارة أضراً على العبد من أربع نسوة، وإنما كرهه من كره الأهل والولد لأجل الشغل بهم عن الله تعالى وما قرّب إليه، فإذا كان من لا أهل له ولا ولد مشغولاً ببطلته عن الله عز وجل، منهمكاً في شهواته عن سبيل

هؤلاء، كان أسوأ حالاً من ذى الأهل والولد، وقد جعل من لا يطلب الأهل والمال للكفاف به والإفضال منه فى الوصف المكره، فى خبر روى: «إن من أهل النار الضعيف الذى لا دين له، هو فىكم تبع، لا يبغون أهلاً ولا مالاً». قيل: هم السُّؤال المنهومان فى المسألة، الذى همه بطنه، لا يبالى كيف طلب، ولا على أى حال من الفحش تقلب. فمن لم يشغله أهله وماله عن الله عز وجل كان أفضل ممن لا أهل له ولا ولد، فهو عبد بطنه وفرجه، وأسير هواه وشهوته. وقد أخبر الله تعالى أن للمؤمنين أموالاً وأولاداً، ثم أمرهم أن لا يشغلهم ذلك عن الله عز وجل. وقد وصف أقواماً بأن بيعهم وتجارتهم لا تشغلهم عن عبادته، وأنهم أهل خوف من يوم تتقلب فيه القلوب والأبصار. وقد مدح قومًا سألوه الأزواج والذرية، وجعل ذلك فى وصفهم فى قوله عز وجل: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤]. وقرة أعين لا يشغل ولا يحجب عن قرة العين بل يكشف عنه ويقرب منه. كما قال النبى ﷺ: «حبب إلى من دنياكم الطيب والنساء، وجعل قرة عينى فى الصلاة».

وقد كان أبو سليمان يقول: إنما تركوا التزويج لتتفرغ قلوبهم لذكوره. وروينا عن ابن أبى الحوارى الحديث الذى رواه عن حبيش عن الحسن: «إذا أراد الله بعبد خيراً لم يشغله بأهل ولا مال». قال أحمد رضى الله عنه: فناظرنا فى هذا الحديث جماعة من العلماء، وإذا ليس معناه أنه لا يكون له امرأة ولا ولد، ولكن يكونون له ولا يشغلونه.

وإنما يحسن ترك النكاح لمشغولهم عن الفكر فيه، ذى نفس مطمئنة، وعين خاشعة لرب ذى سكينه وقلب ذى خشية، كما حدثونا عن داود الطائى أنه قال: منذ خمسين سنة ما خالط ذكرى ربح. وقيل لبعضهم: هل دخل ذكرى ربح بشهوة؟ فقال: أما منذ قرأت القرآن فلا. وقال بعض العلماء: منذ عشرين سنة ما وقع نظرى على فرجى.

فأما بطال ذو نفس أمارة، ونظرة ثاقبة، وشهوة قوية، فالنكاح من أحسن

أعماله، وأرفع أحواله؛ لأن المباح مقام من لا مقام له. فإن عزم العبد على النكاح فلا يكون همُّه من النساء إلا ذات الدين والصلاح، والعقل والقناعة. فليس تخلص له النيات التي ذكرناها آنفاً إلا على هذه القواعد. قال رسول الله ﷺ: «تُنكح المرأة لمالها، وجمالها، وحسبها، ودينها، فعليك بذات الدين». وفي لفظ آخر: «من نكح المرأة لمالها وجمالها حُرِّمَ مالها وجمالها، ومن نكحها لدينها رزقه الله عز وجل مالها وجمالها». وروينا أيضاً: «لا تنكحوا المرأة لجمالها فلعل جمالها يُرديها، ولا لمالها فلعل مالها يُطغيها، وانكحوا المرأة لدينها». فنكاح المرأة للدين والصلاح طريقٌ من الآخرة.

والرغبة في المرأة الناقصة الخلق، الدنيئة الصورة، الكبيرة السن؛ بابٌ من الزهد. وقد كان أبو سليمان يقول: الزهد في كل شيء حتى يتزوج الرجل العجوزَ أو غيرَ ذات الهيئة إيثاراً للزهد في الدنيا. وكان مالك بن دينار يقول: يترك أحدهم أن يتزوج يتيمة فيؤجر فيها إن أطعمها وكساها تكون خفيفة المؤونة ترضى باليسير، ويتزوج بنت فلان وفلان؛ يعنى أبناء الدنيا، فتشتهي الشهوات عليه، وتقول: اكسني ثوب كذا، واشتر لي مرط حرير، فيتمرط دينه.

وقد اختار أحمد بن حنبل رضى الله عنه امرأة عوراء على أختها، وكانت أختها صحيحة جميلة، فسأل: من أعقلهما؟ قيل: العوراء. فقال: زوجوني إياها. وقد يكون في تزويج المرذولة المجذوعة فيه بأن يرفع قلبها إذ لا يرغب في مثلها.

وأستحب له أن ينظر إلى وجهها قبل التزويج بها، وإلى ما يدعوها إليها، فإن ضمَّ إلى الوجه الكفين فلا بأس بذلك عند علماء الحجاز. ففي النظر إلى الوجه أحاديث مأثورة؛ منها حديث محمد بن مسلمة قال: رأيت يَتبع النظرة فتاةً في الحى حتى توارت بالنخل، فقلت له: تفعل هذا وأنت من أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقال: رسول الله ﷺ أمرنا بهذا، قال: «إذا أوقع الله عز وجل في قلب أحدكم خطبة امرأةٍ فلينظر إليها ليرى منها ما يدعوها إليها». وفي الحديث الآخر: «إن في أعين الأنصار شيئاً، فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر إليهن». وفي

لفظ آخر: «إذا وقع في نفس أحدكم من امرأة شيء فليُنظر إليها فإنه أحرى أن يُؤدَمَ بينهما». يعني يؤدم: وقوع الأدمة على الأدمة، وهو أبلغ من البَشْرَة؛ لأن البَشْرَة ظاهرُ الجلد، والأدمة باطنه. جاء هذا في المبالغة على ضرب المثل.

وقد كان الأعمش يقول: كل تزويج يقع عن غير نظر يكون آخره غمًا وهماً.

ولا يغالى في المهر. فقد تزوج رسول الله ﷺ بعض نسائه على عشرة دراهم وأثاث البيت؛ وكان رَحَى يد، وجِرَّة، ووسادة من أدم حشوها ليف. وأولم على إحدى نسائه بمُدَّين من شعير، وعل أخرى بمُدَى تمر. فالوليمة سنة وتترك الإجابة إليها معصية. وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ينهى عن المغالاة بمهور النساء ويقول: ما تزوج رسولُ الله ﷺ امرأةً من نسائه ولا زوجَ على أكثر من أربعمائة درهم.

وروينا عن عائشة رضى الله عنها: كانت مهور أزواج رسول الله ﷺ اثني عشرة أوقية ونصفًا. وقد كان يزوج أصحابه على وزن نواة من ذهب؛ والنواة صغيرة وهي نواة التمر الصَّيْحَانِي، يقال: قيمتها خمسة دراهم.

وفى خبر: زوج رسول الله ﷺ بعض أصحابه على نواة من ذهب قُومت بثلاثة دراهم وثلاث. وقد زوج سعيد بن المسيب، وهو من خيار التابعين وعلمائهم، ابنته من أبى هريرة على درهمين، ثم حملها هو إليه ليلًا. ولا أكره التزويج على عشرة دراهم، وهو أكثر الاستحباب فى القلة؛ ليخرج من اختلاف العلماء، ولا أستحب أن ينقص المهر عن ثلاثة دراهم؛ وهذا هو القول الأوسط من مذاهب الفقهاء، وفى هذه القيمة تُقطع يد السارق؛ وهذا مذهب بعض أهل الحجاز. وقد روينا: «أبركهن أقلهن مهرًا». وروينا أيضًا: «من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رَحِمها - يعنى الولادة - ويسر مهرها». قال عروة: وأقول: فإن من شؤمها كثرة صداقها.

ولا يصلح للمتزوج أن يسأله أى شيء للمرأة، ولا يحل له أن يدفع شيئًا ليأخذ أكثر منه، ولا يحل لهم أن يهدوا إليه شيئًا ليضطروه أن يكافئ بأكثر منه، وليس عليه أن يزيد بأكثر من قيمته إن كافأ، وله أن لا يقبل هديتهم إن علم ذلك

منهم<sup>(١)</sup>، وهو داخلٌ في الآيتين من النهي والخبر. قوله في النهي: ﴿وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْثِرُ﴾ [المدثر: ٦] أى: لا تعطِ تطلب أكثر. وقوله: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ [الروم: ٣٩]. الربا: الزيادة، تطلبوا أكثر منه<sup>(٢)</sup>.

هذا كله بدعة في النكاح محدثٌ، وهو كالتجارة في التزويج، وهو داخل في الربا، وهو يشبه القمار. ومَنْ زَوَّجَ أو تزوَّجَ على هذا بهذه النية فهي نية فاسدة، وليس نكاحه هذا للدين ولا للأخرة. وكان الثوري يقول: إذا تزوَّج الرجل وقال: أى شيء للمرأة؟ فاعلم أنه لصٌّ، فلا تزوَّجوه.

ولا يُنكح إلى مبتدع، ولا فاسق، ولا ظالم، ولا شارب خمر، ولا آكل الربا. فمن فعل ذلك فقد ثلَّم دينه، وقُطع رحمه، ولم يحسن الولاية والحيلة لكريمته؛ لأنه ترك الاختيار لها. وليس هؤلاء أكفاء للحرمة المسلمة العفيفة، وعليه للمرأة في نفسها مظلمة، ولها عليه في الآخرة مطالبة، إذا لم يحسن النظر إليها في نفسها<sup>(٣)</sup>.

وقد قال بعض السلف: النكاح رِقٌّ فلينظر أحدكم عند مَنْ يرق كريمة. وقال بعضهم: لا تنكح إلا الأتقياء، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها أنصفها. وقال رسول الله ﷺ: «تخيروا لنطفكم، وأنكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم»، ولا نكاح إلا بوليٍّ وشاهدي عدل، وإن كانت ثيبًا فإن لم يكن وليٌّ فالسلطان وليٌّ من لا ولي له، أو مَنْ ولاة الحكم. كذلك السنة.

وليتعلم المتزوَّج علم الحيض، واختلاف أوقاته، وزيادته ونقصانه، وأحكام الاستحاضة من ذلك، وعلم وقت الأطهار، ليعلمها ذلك، وليغنيها بذلك عن السؤال، والظهور إلى الرجال، ثم ليعلم أهله علم ما لا يسعهم جهله من الفرائض، وأحكام الصلاة، وشرائع الإسلام، واعتقادات المؤمنين من السنة، وما عليه من مذهب الجماعة؛ فإذا فعل ذلك لم يكن عليها أن تخرج إلى العلماء، وإن قصر عن تعليمها علم التوحيد ومباني الإسلام وعقود الإيمان ومذهب أهل

(١) أين نحن الآن من هذه الأخلاق؟!

(٢) من قوله: «وهو داخل» إلى هنا ساقط من المطبوعة، وهو من (م).

(٣) من قوله: «وعليه للمرأة» إلى هنا ساقط من المطبوعة، وهو من (م).

السنة، فلها أن تخرج إلى السؤال عما لا يسعها جهله، وليس أن تخرج بغير إذنه لطلب علم يُرجى فضله، وليس للمرأة أن تحمل زوجها على المكاسب الحرام، ولا تكلفه ما يقترف به الآثام، ولا للرجل أن يدخل في مداخل سوء، ولا يبيع آخرته بدنياء، فإن صبرت معه على البرِّ والتقوى أمسكها، وإن حملته على الإثم والعدوان فارقتها، وإن يتفرقا يُغْنِ اللهُ كلاً من سعته. ويقال: أول من يتعلق بالرجل يوم القيامة زوجته وولده، فيوقفونه بين يدي الله عز وجل فيقولون: يا ربنا خذ لنا حقنا من هذا، فإنه ما علمنا ما نجعل، وكان يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم. قال: فيقتصر لهم منه. وفي خبر: إن العبد ليوقف للميزان، وله من الحسنات أمثال الجبال، فيسأل عن رعاية عياله والقيام بهم، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، حتى تستفرغ تلك المطالبات جميع أعماله، فلا يبقى له حسنة، فينادى الملائكة: هذا الذي أكل عياله حسناته في الدنيا، وارثهن اليوم بأعماله. فلهذا قال بعض السلف: إذا أراد الله بعبد شراً سلط عليه في الدنيا أنياباً تنهشه؛ يعنى العيال.

وروينا في الخبر: «لا يلقي الله عبدٌ بذنب أعظم من جهالة أهله». والخبر المشهور: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول». وروى: «إن الآبق من عياله كالعبد الآبق من سيده، لا يقبل له صلاة ولا صيام حتى يرجع إليهم».

وقد قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]، فأضاف الأهل إلى النفس، وأمرنا أن نقيهم النار بتعليم الأمر والنهي، كما نقي أنفسنا النار باجتنب النهي. وجاء في تفسير ذلك: علموهن وأدبوهن. وقال النبي ﷺ: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤولٌ عن رعيتيه؛ فالمرأة راعية على مال زوجها وهي مسؤولةٌ عنه، والرجل راعٍ على أهله وهو مسؤولٌ عنهم». ويقال: إذا أنفقت المرأة من مال زوجها بغير إذنه، لم تزل في سخط الله عز وجل حتى يأذن لها، ولا يحل لها أن تطعم من منزله إلا الرطب الذي يخاف فساده، فإن أطعمت وأنفقت عن إذنه ورضاه كان لها مثل أجره، وإن أطعمت بغير إذنه كان له الأجر وعليها الوزر.



وينبغي أن يعرفها عظم حقه عليها، فإنه يقال: ليس شيء يستوجب حق الأبوين إلا الزوج. وقد أقام النبي ﷺ الزوج مقام الوالدة بقوله للمرأة: «عليك بطاعة زوجك، فإنه جنتك ونارك». وقال ﷺ: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنة». وكان رجل قد خرج في سفر وعهد إلى امرأته أن لا تنزل من العلو إلى سفل الدار، وكان أبوها في السفل، فمرض أبوها، فأرسلت المرأة تستأذن أن تنزل إلى أبيها، فقال رسول الله ﷺ: أطيعي زوجك. فمات أبوها فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تنزل إليه، فقال: أطيعي زوجك. فدفن أبوها. قال: فأرسل إليها رسول الله ﷺ يخبرها أن الله قد غفر لأبيها بطاعتها زوجها.

وقال ﷺ: «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت جنة ربها». فأضاف طاعة الزوج إلى أبنية الإسلام التي لا يدخل الجنة إلا بها، واشترط طاعته لدخولها.

وذكر رسول الله ﷺ النساء فقال: «حاملاتٌ والِداتٌ مرضعاتٌ رحيماتٌ بأولادهن، لولا ما يأتين إلى أزواجهن دَخَلت مصلباتهن الجنة». وقال ﷺ: «اطَّلعتُ في النار فرأيت أكثر أهلها النساء، واطَّلعتُ في الجنة فرأيت أقل أهلها النساء فقلت: أين النساء؟ فقيل: شغلهن الأحرمان الذهب والزعفران»، يعني الحلوى، ولبس المصبغات، كانت العرب مشتهرة بذلك. وقال ﷺ: «تَصَدَّقَنَّ من حُلِيِّكِنَّ فَإِنِّي رَأَيْتُكِنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». قلن: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ» يعني الزوج المعاشر، تكفرن نعمته عليكن.

روينا عن أم عبد المغنية عن عائشة رضی الله عنها قالت: «أتت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنى فتاة أُخطب وإتى أكره التزويج، فما حقُّ الزوج على المرأة؟ فقال: لو كان من فرقهِ إلى قَدَمِهِ صَدِيدًا فلحسته ما أدت شكره. قالت: فلا أتزوج. قال: بلى فتزوجي فإنه خير».

فهذا مجمل خبر الخثعمية الذي فُسر فيما روينا عن عكرمة عن ابن عباس: أن امرأة من خثعم أتت النبي ﷺ فقالت: إني امرأة أيم، وإنى أريد أن أتزوج، فما حق الزوج؟ فقال: إن من حق الزوج على الزوجة إذا أرادها على نفسها وهي

على ظهر بعير أن لا تمنعه .

وفى الخبر الجامع لفضائل الزوج: أن النبي ﷺ قال: «لو أمرت أحدًا أن يسجد لشيء سوى الله تعالى لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها» .

ومن حقه أن لا تعطى شيئًا من بيته إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان الإثم عليها والأجر له . ومن حقه أن لا تصوم تطوعًا إلا بإذنه، فإن فعلت جاعت وعطشت ولم يقبل منها . ومن حقه أن لا تخرج من بيتها إلا بإذنه، فإن فعلت لعنتها الملائكة حتى ترجع إلى بيتها أو تتوب . وينبغي أن تعرض نفسها عليه في كل ليلة .

وروينا عن رسول الله ﷺ: «أقرب ما تكون المرأة من وجه ربها عز وجل إذا كانت في قعر بيتها، وإن صلاتها في صحن دارها أفضل من صلاتها في المسجد، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في صحن دارها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها» . والمخدع: بيت في بيت، وذلك أنها عورة، فما كان أستر لها فهو أسلم، والأسلم هو الأفضل، كيف وقد روى أن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان . وفي حديث غريب: «إن للمرأة عشر عورات . فإذا تزوجت ستر الزوج عورةً واحدة، فإذا ماتت ستر القبر عشر عورات» .

وجامع حق المرأة على الرجل ما سئل عنه رسول الله ﷺ، ف قيل: ما حق المرأة على زوجها؟ فقال: «يطعمها إذا طعم، ويكسوها إذا اكسَى، ولا يقبّح الوجه، ولا يضرب إلا ضربًا غير مبرّح، ولا يهجر إلا في البيت»<sup>(١)</sup> .

فإن أمرها بما يصلحها مما أبيع لهما فخالفته وعظها وزجرها، فإن عادت لخلافه هجرها في المضجع . فبعض العلماء يقول: يوليها ظهره، وبعضهم يقول: يعتزل فراشها في ليلة إلى ثلاث إلى سبع ليال، فإن لم ينجح فيها ذلك ولم تبال به ضربها، والعلماء يقولون: ضربًا غير مبرّح . وتفسيره: أن لا يكسر لها عظمًا، ولا يدمى لها جسمًا، وله أن يغضب عليها في الأمر من أمور الدين من عشرة أيام إلى شهر، فقد غضب رسول الله ﷺ شهرًا في كلام كلمه بعض أزواجه، فأرسل بهدية إلى بيت زينب فردتها عليه، فقالت له التي هو في بيتها: لقد أقمتك إذ

(١) من أول هذه الفقرة ساقط من المطبوعة .

ردت عليك هديتك. فقال ﷺ: «أنتنَّ أهون على الله أن تُقْمِنِنِي، ثم غضب عليهنَّ كلَّهنَّ شهراً». ومعنى أقمتك: استصغرتك وأذلتك. فهذه كلمة من الاتباع، تقول العرب: أذلته وأقمته، ويقولون: لتفعلن كذا صاغراً قَمِيًّا، وما زال كذلك حتى ذلَّ وقَمِي، فيبتغون بهذه الكلمة السبَّ بالتصغير والتذلل، للمبالغة في الوصف.

ولا ينبغي أن يقتَرَّ على أهله في الإنفاق. وروينا عن رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله». وكان لعلِّيُّ عليه السلام أربع نسوة، وكان يشتري لكل واحدة في كل أربعة أيام بدرهم لحمًا. وقال الحسن: كانوا في الرحال مخصيب، وفي الأثاث والثياب تقارب. وقال ابن سيرين: أستحب للرجل أن يعمل لأهله في كل شهر فالزوجة، وإن كانت من أهله زلة أو هفوة احتمل ذلك، ورفق بها ولم يَعْسِفْهَا. وفي الحديث: «خُلقت المرأة من ضلع أعوج إن قومته كسرته، وإن تركتها استمتمت بها على عوج». وفي لفظ حسن: «وكسرها طلاقها».

وقد كان أزواج النبي ﷺ يراجعنه القول، وتهجره إحداهنَّ يوماً إلى الليل، ودفعت إحداهن في صدره، فزجرتها أمها، فقال: دعيها، فإنهن يصنعن أكثر من هذا.

وجرى بينه وبين عائشة رضی الله عنها كلامٌ حتى أدخل أبا بكر رضی الله عنه بينهما حكماً واستشهده، فقال لها رسول الله ﷺ: «تكلِّمين أو أتكلمن»، قالت: بل تكلم أنت، ولكن لا تقل إلا حقًا، فلطمها أبو بكر رضی الله عنه حتى دَمِيَ فُوهَا وقال: أي عدوة نفسها، أو يقول غير الحق؟ بل أنت وأبوك تقولان الباطل، ولا يقول رسولُ الله ﷺ إلا حقًا، نصرةً لرسول الله ﷺ وغضبًا له، حتى استجارت بالنبي ﷺ، وقعدت خلف ظهره، فقال له النبي ﷺ: «لم ندعك لهذا، ولم تُرد هذا منك».

وقالت له مرة في كلام غضبت عنده: أنت الذي تزعم أنك نبي؟ فتبسم رسولُ ﷺ حلمًا وكرمًا. وكان رسول الله ﷺ يقول لعائشة رضی الله عنها: إني لأعرف غضبك من رضاك. قالت: وكيف تعرف ذلك؟ قال: إن رضيتِ قلتِ لا وإله

محمد، وإذا غضبت قلت: لا وإله إبراهيم. قالت: صدقت، إنما أهجر اسمك.  
وقد كان ﷺ يمزح مع أزواجه، ويقاربهن في عقولهن في المعاملة والأخلاق.  
وفي الخبر: «كان رسول الله ﷺ من أفكه الناس مع نسائه». وقد كان لقمان  
الحكيم يقول: العاقل في بيته ومع أهله كالصبي، فإذا كان في القوم وجد رجلاً.  
وفي تفسير الخبر المروي: «إن الله يبغض الجعظري الجواظ» قيل: هو الشديد على  
أهله، المتكبر في نفسه. وفي أحد المعاني في قوله عز وجل: ﴿عَتَلٌ بَعْدَ ذَلِكَ  
زَنِيمٌ﴾ [القلم: ١٣]. قيل: الفظُّ اللسان الغليظ القلب على أهله، وما ملكت يمينه.  
وروينا في الخبر: «غيرة يبغضها الله عز وجل: غيرة الرجل على أهله في غير  
ريبة»، كأنه يكون من سوء الظن الذي نهى الله عز وجل ورسوله عنه.

وروينا عن علي رضي الله عنه: لا تكثر الغيرة على أهلك فترمى بالسوء من  
أجلك. ولعمري إن الغيرة لها حدٌّ، فإذا جاوزها الرجل قصر عن الواجب، وزاد  
على الحق. وقد كان الحسن يقول: أتدعون نساءكم يزاحمن العلوج في الأسواق،  
قبح الله من لا يغار. وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ: «لا  
تمنعوا إماء الله مساجد الله»، فقال بعض ولده: بلى والله تمنعن، فضربه وغضب  
عليه وقال: تسمعنني أقول: قال رسول الله ﷺ: لا تمنعوهن وتقول: بلى تمنعن؟  
وقد قال الله عز وجل: ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣].

وقال بعض الحكماء: من جاوز الشيء المذموم كمن قصر عنه.

فلا بأس بالحرة العفيفة أن تخرج لشيء لا بد لها منه من قضاء حوائجها، قال  
رسول الله ﷺ: «أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَوَائِجِكُنَّ، كَذَلِكَ تَخْرُجْنَ فِي الْأَعْيَادِ  
خَاصَّةً»، أطلق ذلك لهن رسول الله ﷺ ولكن لا يخرجن إلا بإذن أزواجهن وعن  
رضاهم. ولا يخرجن أيضاً إلا فيما يعنى مما لا بد منه، ومهما استغنين عن الخروج  
وأن لا يراهن رجل فهو أفضل لهن، وأصلح لقلوبهن. وروينا أن رسول الله ﷺ  
قال لابنته فاطمة عليها السلام: «يا بنية، أي شيء خير للمرأة؟ فقالت: أن لا ترى  
رجلاً ولا يراها رجل، فضمها إليه، وقال: ذرية بعضها من بعض».

وكان أصحاب رسول الله ﷺ يسدون الثقب والكوى فى الحيطان؛ لئلا يطلع النسوان. وروينا أن معاذاً رأى امرأة تطلع من كوة فى الجدار فضربها. وأن امرأته دفعت إلى غلام لها تفاحة قد أكلت بعضها فضربها. وقد كان عمر يقول: أعرؤا النساء يلزمن الحجال. وقال أيضاً: عودوا نساءكم لا. وتكلم مرة فى شىء من الأمر، فأخذت امرأته تراجعته فى القول فزبرها، وقال: ما أنت لهذا، إنما أنت لعبة فى جانب البيت، إن كانت لنا إليك حاجة وإلا جلست كما أنت.

وهو مأجور على احتمال هفوات أهله وصبره على أذهن، ومثاب على حسن عشرتهن. وقد كان محمد ابن الحنفية يقول: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدءاً، حتى يجعل الله له منه فرجاً ومخرجاً. فإن كانت بذئثة اللسان، قليلة القبول، عظيمة الجهل، كثيرة الأذى، فطلاقها أسلم لدينهما، وأروح لقلوبهما فى عاجل دنياه وآجل آخرته. وقد شكى رجل إلى رسول الله ﷺ بذيء امرأته، فقال له: طلقها، فقال: إني أحبها. قال: أمسكها إذاً، فخشى عليه تشتت همّه بفراقها مع المحبة، وتشتت همّ أعظم من أذى الجسم.

وفى معنى قوله عز وجل: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١]. قال ابن مسعود: إذا بدت على أهلها وأذت زوجها فهو فاحشة. وهذا يعنى به فى العدة، لأن الله يقول: ﴿أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦]، فهو متصل بقوله: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] أى فى العدة. ومن الناس من يظن أن الطلاق محظور يتأول هذه الآية على غير تأويلها، فالطلاق مباح إلا أنه مكروه بغير سبب لتفرقة الألفة. وقد يروى فى خبر: «ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق».

ولا بأس أن تفتدى المرأة من زوجها إذا خافت أن لا تقيم حدود الله فيه، ولا تقوم بواجب حقوقه عليها، وأكره أن يأخذ فى الفدية أكثر مما أعطاها، وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَقيَمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. وهذا هو الخلع الجائر عند أكثر العلماء. ولا يحل لامرأة أن تسأل

زوجها طلاقها، ولا أن تختلع منه بغير رضاه، قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتَ زَوْجَهَا طَلَاقَهَا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ لَمْ تَرْحِ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ». وفي لفظ آخر: «فالجنة عليها حرام». وقال: «المختلعات هنَّ المنافقات».

والنشوز قد يكون من الزوجين معاً، إلا أنه أٌبيح للزوج ضربها في النشوز، وأُبيح لها الصلح في نشوز الزوج، قال الله عز وجل: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]. وأصل النشوز أن يعلو أحدهما على صاحبه ويرتفع عنه، كأنه يجفو عليه ويجتنبه، فيكون في نحوٍ غير نحوه، فيكون من هذا الكلام الفاحش، ويكون منه الأذى، ويكون منه الهجر والانفراد، ويحكم الحكمان في هذا، أحدهما من أهله والآخر من أهلها، يعدلون وينظرون فيما بينهما. وقد وعد الله عز وجل الغنى مع الفُرقة، كما وعده مع النكاح، فقال: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: ١٣٠]. كما قال: ﴿وَأَنْكَحُوا الْأَيَّامِي مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]. فقد يكون الغنى بالمال، ويكون بأن يستغنى كلُّ واحد منهما عن صاحبه بما خصه الله عز وجل من خفي لطفه.

وجاء في خبر: «ثلاث لا يُستجاب دعوتهم: رجلٌ له امرأةٌ سوءٌ يقول: أراحني الله منك، وقد جعل الله الطلاق بيده إن شاء طلق، والآخر في المملوك السوء، وجار السوء».

وليُحسن الرجلُ عشرة أهله والقيام بهنَّ، فقد قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ [النساء: ٣٤] أى لا تطلبوا طريقاً إلى الفُرقة، ولا إلى خصومة ومكروه، وهذه حينئذ على صورة الأنفس المطمئنة، إذا استجابت للإيمان وطوَّعت لك إلى أخلاق المؤمنين فتولَّها من الإرفاق، وارفق بها في منالها من المباح. وقد شبه الله عز وجل حُسن القيام على الزوجة بحسن القيام على الوالدين، فقال فيهما: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]. وقال في أمر النساء: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]. ثم أجمل في النساء ما فرقه من حق الزوج في كلمة واحدة فقال: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وقال في عظيم حقهن: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١]. وقال عز وجل: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [النساء: ٣٦]. قيل: هي المرأة.

وآخر ما أوصى به رسول الله ﷺ ثلاثٌ كان يتكلم بهنَّ حتى تلجج لسانه وخفى كلامه، جعل يقول: «الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم، لا تكلفوهم ما لا يطيقون، والله الله في النساء، فإنهنَّ عوارٍ في أيديكم - يعنى أسرى - أخذتموهنَّ بعهد الله، واستحللتم فُرُوجهنَّ بكلمة الله».

وسئل رسول الله ﷺ: «ما حقُّ المرأة على الرجل؟ قال: يُطعمها إذا طَعِم، ويكسوها إذا اكتسى، ولا يقبِّح الوجه، ولا يهجر إلا في البيت».

وينبغي أيضاً إذا أراد النكاح أن يتعلم ما تحتاج إليه المرأة من حسن العشرة، والقيام بما لها عليه، وجميل المداراة، ولطف المفاوضة، ويعلمها حسن قيامها بما يجب له عليها، ويعرفها ما أوجب الله له عليها من ذلك.

ولا تملك المرأة شيئاً من أمرك، فإن الله عز وجل قد ملَّكَ إياها، فلا تقلب بهواك حكمة الله، فينقلب الأمر عليك، فكأنك قد أطعت العدوَّ ووافقته في قوله: ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩]. وقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: ٥] يعنى النساء والصبيان، ومنه قول النبي ﷺ: «تَعَسَّ عبد الزوجة»؛ لأنه إذا أطاعها فيما تهوى دخل تحت التعس، فكأنه قد بدلَّ نعمة الله كُفْرًا؛ لأن الله عز وجل جعله سيدها، في قوله عز وجل: ﴿وَأَلْفَيْاً سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ﴾ [يوسف: ٢٥] يعنى زوجها. قال الحسن: ما أصبح اليوم رجل يُطيع امرأته فيما تهوى إلا أكبه الله في النار.

ولا يعودها عادةً فتجترئ عليه، وتطلب المعتاد منه، فهى على مثال أخلاق النفس سواء، إن أرسلت عنانها جمحت بك، وإن أرخيت عنانها فترًا جذبتك ذراعًا، وإن شددت يدك عليها وكبَّحتها ملكتها، فلعلها أن تطوَّع لك.

وكان الشافعى رضى الله عنه يقول: ثلاثة إن أكرمتهم أهانوك، وإن أهنتهم أكرموك: المرأة والخادم والنَّبْطَى.

وكان نساء العرب يعلمن أولادهن اختبار أزواجهن. كانت المرأة إن أنكحت ابنتها قالت: يا بنية، اختبرى حليلك قبل أن تقدمي عليه، انزعي زج رُمحه، فإن سكت لذلك فقطعي اللحم على ثرسه، فإن أقر فكسري العظام بسيفه، فإن صبر فاجعلي الإكاف على ظهره وامطيه فإنما هو حمار.

وأوصى أسماء بن خارجة الفزارى، وكان من حكماء العرب، ابنته ليلة زفافها فقال: يا بنية، قد كانت والدتك أحق بتأديك منى لو كانت باقية، وأما الآن فإنى أحق بتأديك من غيرى، افهمى عنى ما أقول: إنك قد خرجت من العُش الذى فيه درجت، وصرت إلى فراش لا تعرفينه، وقرين لم تألفيه، كونى له أرضاً يكن لك سماء، وكونى له مهاداً يكن لك عماداً، وكونى له أمةً يكن لك عبداً، ولا تلحفى به فيقلاك، ولا تتباعدى عنه فينساك، إذا دنا فأقربى منه، وإن نأى فابعدى عنه، واحفظى أنفه وسمعته وعينه، لا يشم منك إلا طيباً، ولا يسمع إلا حسناً، ولا ينظر إلا جميلاً، وأنا الذى أقول لأملك ليلة بنائى بها:

خذى العفة منى تستديمى مودتى

ولا تنطقى فى سورتى حين أغضبُ

ولا تنقرينى نقرَكِ الدف مرةً

فإنك لا تدرين ماذا المغيبُ؟

فإنى رأيتُ الحبَّ فى القلب والأذى

إذا اجتمعا لم يلبث الحبُّ يذهبُ

وأوصى بعض العرب بنيه فقال: لا تنكحوا من النساء ستة: أنانة، ولا منانة، ولا حنانة، ولا حداقة، ولا برآقة، ولا شداقة. تفسير ذلك: الأنانة: هى التى تعصبُ رأسها كثيراً، وتكثر الأئين والتوجع والتشكى. والمنانة: التى تمنُّ على زوجها، تقول: فعلتُ بكَ وفعلتُ فأنأ أفعل وأفعل. والحنانة: تكون على وجهين؛ تكون ذات ولدٍ من غيره فهى تحنُّ إليه، وقد تكون ذات زوجٍ قبله فيحنُّ قلبها إليه. وقوله: حداقة: هى التى تومئ بحداقتها فتشترى كلَّ شىء، وتطالب



زوجها بما تشتهيهِ من كلِّ شيء، وقد تلحظ الرجال كثيراً، كما يلاحظ بعض الرجال النساء. والبراقة: تحمل تأويلين؛ أحدهما: أن تكون غضوباً في الطعام، فتبرق لقلته، أو لسوء خلقها، ولا تكاد البراقة للمأكل أن تأكل إلا وحدها لشهرها، وتكون أيضاً تستقل نصيبها من كلِّ شيء، وهذه لغة يمانية نعرفها فاشيةً عندهم، يقال: قد برقت المرأة، وبرق الصبي الطعام: إذا غضب عليه، والوجه الثاني من البراقة: أن تكون من البريق؛ أن تكثر صقال وجهها وخضابه فتتصنع في بروقه أبداً. وأما الشداقة: فهي التي تشدق بكثرة الكلام، وتكون ذرية اللسان مفوهة في النطق.

ومن ذلك الخبر الذي جاء: «إنَّ الله عز وجل يبغض الثرثارين من المتشدين». وفي قصة الرجل السائح الأزدي أنه لقي إلياس عليه السلام في سياحته، فأمره بالتزويج وقال: هو خير لك، ونهاه عن التبتل وقال: لا تنكح من النساء أربعاً وأنكح من سواهن: المختلعة، والمبارية، والعاهر، والناشر. فالمختلعة: هي التي تطلب الخلع من زوجها من غير ما بأس وهو مع ذلك يحبها. والمبارية: المباهية لغيرها، المفاخرة بأسباب الدنيا التي تطلب من زوجها ما تباهى به غيرها، وتفتخر به على نظائرها. والعاهر: الفاجرة التي تُعرف بحليل أو خدن، وهو الذي قال الله عز وجل: ﴿وَلَا مَتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥]. والناشر: التي تعلقو على زوجها في الفعال والمقال.

وقد كان عليُّ عليه السلام يقول: شرارُ خصال الرجل خيارُ خصال النساء: البخلُ والزَّهْوُ والجُبْنُ. فإن المرأة إذا كانت مزهوءة - أي معجبة - استنكفت أن تكلم الرجال، وإذا كانت جبانةً فرقت من كلِّ شيء فلم تخرج من بيتها.

وأكره العزل كراهيةً شديدةً، فإنه دقيقة من الشرك الخفي، وفيه نهى رسول الله ﷺ. وكرهه جماعةٌ من السلف الصالح، ولم يكن خيار المتقين يعزلون. وأقل ما فيه: الخروج من التوكل على الله عز وجل، وقلة الرضا بحكم الله تعالى. وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول: العزل هي الموءودة الصغرى. فلقوله هذا استنباطٌ حسنٌ من السنة؛ وذلك أنه روى عن النبي ﷺ في فضائل الجماع: «إن الرجل

ليجتمع أهله فيكتب له من جماعه أجرٌ ولد ذكرٌ قاتل في سبيل الله عز وجل .  
ف قيل له : وكيف ذلك يا رسول الله؟ فقال : أنت خلقتة، أنت رزقتة، أنت هديته،  
إليك محياه، إليك مماته؟ قالوا: بل الله خلقه، ورزقه، وهده، وأحياه، وأماته .  
قال : فأقره قراره». المعنى في هذا: يقول: إذا جامعته فأمنيت في الفرج، وقد  
قال الله تعالى : ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ \* أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨ -  
٥٩]. فإذا لم يخلق الله من منيِّك خلقًا حسب لك كأنه قد خلق منه ذكرًا على  
أتمِّ أحواله، وأكمل أوصافه، بأن يقاتل في سبيل الله فيقتل، لأنك قد جئت  
بالسبب الذي عليك، وليس عليك خلقه ولا هديته، وإنما يقدر على ذلك الله عز  
وجل، وهو فعله مجردًا، فكان لك أجر ما لو فعله الله تعالى إذا قد آتيت بما  
أمكنك عمله، فلذلك قال ابن عباس: هو الموءودة الصغرى؛ لأنه يوجد العزل  
بعدم هذا الفضل، إذ كان العبد سبب عدمه، لأنه لم يفعل ما يتأتى منه الولد،  
فذهب فضله وحسب عليه قتله .

وإنما قلنا: إن العزل دقيقة من الشرك؛ لأن أهل الجاهلية كان سبب قتلهم  
بناتهم معانٍ أحدها: خشية العار بهنّ، ومنها: كراهة الإنفاق عليهن، ومنها:  
الشحّ وخوف الفقر والإملاق. وكان العرب من ولد له بنون وبنات، فمات البنون  
وعاش البنات، سموه أبتّر، وذموه بذلك. وكان رسول الله ﷺ بهذا الوصف  
الذي يكرهون، مات ولده الذكور الأربعة، وهم: القاسم، وبه كان يُكنى في  
الجاهلية، والطيب، والظاهر، وإبراهيم، وكلهم من خديجة، إلا إبراهيم فإنه من  
الجارية المصرية التي أهداها إليه المقوقس، ملك الإسكندرية. وعاش بناته الأربع:  
زينب، وهي الكبرى، التي زوجها العاص بن الربيع في الجاهلية، ورقية وأم كلثوم  
اللتان أنكحهما عثمان، وفاطمة التي زوجها عليًا عليهما السلام، وكلهن من  
خديجة، ومتنّ قبله إلا فاطمة، فإنها ماتت بعده بأربعين يومًا<sup>(١)</sup>. فلذلك كان  
يسمونه مذممًا؛ أي مذمومًا عندهم. ومنه سبّه العاص بن وائل حتى قال: إنك  
أبتّر، فردّ الله عز وجل عليه فقال تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]. أي

(١) من أول قوله: «الأربعة وهم» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

لا ذَكَرَ لك بعد موتك، قد انقطع ذكرك بموت الذكور من ولدك، فقال الله عز وجل: **﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾** ، الذى ينقطع ذكره وثناؤه فلا يُذكر بخير بعد موته، فأما أنت فقد رفعتُ لك ذكرك، تُذكر معى إذا ذُكرتُ.

وكانت العرب نقول: مَنْ كَنَّ له أحد الحُوبات الثلاث؛ لم يشرفْ عشيرته، ولم يسُدْ قومه، يعنون بالحبوب: الأمُّ والأختَ والبنتَ، والحوبات: جمع حُوب، وهى الكبيرة، قال الله تعالى فى أكلكم أموال اليتامى ظلماً: **﴿كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾** [النساء: ٢]. عندى: ليس هذا الذى قلتكم عندهم. وكان من خيار التابعين المؤمنين من يستحب له الجمع بين هؤلاء الثلاث: الأم والأخت والبنت، لما فيهن من عظيم المثوبة والفضل، ليخالف بذلك سنة الجاهلية. فقد توجد هذه المعانى أو بعضها فى العزل، فلذلك سميناه شركاً وكرهناه.

وهو مذهب الخوارج من النساء، كان فيهن تقزُّز<sup>(١)</sup> وتعمقٌ من استعمال كثرة الماء للطهارة، ودخول الحمامات، ومجاوزة الحد فى الطهور. وكن أيضاً يقضين الصلاة أيام الحيض، ويصُمنَ فى حيضهن، ولا يصلين فى ثياب الحيض حتى يغسلنها، ولا يدخلن الخلاء إلا عُرَاءَ، وكانوا يكرهون الولادة طلباً للنظافة والتقزُّز، خلافاً لسنة نساء الصحابة، فابتدعوا هذه البدع، ففارقوا بها سنة رسول الله ﷺ وسنن نسائه، وهن أنباطُ العراق وأهلُ النهر. وكان بعضهن دخل على عائشة رضى الله عنها لما قدِمَت البصرة، فلم تأذن لهن فى الدخول عليها. وأيضاً فإن الله ورسوله ندبا إلى اتخاذ الولادة بقوله تعالى: **﴿فَاتُوا حُرَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لَأَنفُسِكُمْ﴾** [البقرة: ٢٢٣]، قيل: الولد. وقول رسول الله ﷺ: «تناكحوا تناسلوا فإنى مكاترٌ بكم الأمم يوم القيامة». وقوله ﷺ: «خيرُ نساكُم الودودُ الولود». وقوله ﷺ: «سوداء ولودٌ خيرٌ من حسناء لا تلد، وحصير فى البيت خيرٌ من امرأة لا تلد». والعازل مسقط لهذا الندب.

ويقال: إن المرأة أشهى ما تكون إلى الجماع إذا طهرت من الحيض. وفى هذا

(١) التقزُّز: التباعد من الدنس والمعاييب تنزهاً.

الوقت أكثر ما تعلق النساء بالحمل، وأحمد ما يكون المولود عاقبة إذا علق به قبل الطهر. فهذه المعاني عقب الله عز وجل الأمر بالجماع والولد بعد الطهر في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. ولأضدادها في الكراهة والذم أمر الله تعالى باعتزال النساء في الحيض. ويقال: إن كان منه ولد كان مجنوناً أو مجذوباً أو مختلاً، أو في حاله وعقله تخبُّل؛ لأنه كان غرسه في سبخة من الأرض، فلم يزرع ولم يُزكَّ، ومن زرع من حرث طيب زكا زرعه، وهو الغشيان في الطهر، فلذلك قال: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾.

وقد رخص طائفة في العزل. روينا في ذلك رخصة عن رسول الله ﷺ. وقد كان سعد يعزل، وقد أنكر عليُّ عليه السلام على ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: إن العزل هو الموءودة الصغرى، وقال: إنها لا تكون موءودة إلا بعد سبع، ثم تلا قوله عز وجل: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨] أنها ذكرت بعد سبع، ثم تلا قوله عز وجل آية تنقيح الخلقة: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ \* ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٤] أي في نفخ الروح فيه، قال: فلا يكون موءودة مقتولة إلا بعد هذه السبع الخصال، ولأن الله عز وجل ذكرها في «كورت» بعد سبع معان، ثم جمع بينهما في الفهم فاستنبط ذلك. وهذا من دقيق العلم، وغامض الفهم، ولطيف الاستدلال الذي تفرّد به عليه السلام، لثقوب علمه، ونفاذ فطنته، وخفى استدلاله.

فلا يجامعهنَّ حتى يطهرن. فإذا تطهرن، يعنى بالماء. ويكره الجماع مستقبل القبلة؛ لحرمة القبلة. وفي الخبر: «إذا جامع أحدكم أهله فلا يتجرّداً تجرد العيرين» يعنى الحمارين. وروينا أن رسول الله ﷺ كان إذا جامع غطى رأسه، وخفض صوته، وقال للمرأة: «عليك بالسكينة». ومن جامع مرة وأراد العود، فليغسل فرجه قبل ذلك. فإن احتلم فلا يجامع حتى يغسل فرجه أو يبول، فإن جامع بعد الاحتلام من غير غسل خيف على ولده إن كان من جماعه أن يصيبه لَمَمٌ من الشيطان.

ويكره له الجماع في ثلاث ليالٍ من الشهر: في أول ليلة، وفي آخر ليلة، وفي ليلة النصف<sup>(١)</sup>، يقال: إن الشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي. وقيل: إن الشياطين يجامعون فيها. وروى عن علي عليه السلام كراهة ذلك، وعن أبي هريرة ومعاوية رضي الله عنهما. ومن العلماء من كان يستحب الجماع في يوم الجمعة؛ لأحد التأويلين من قوله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ» أى غَسَّلَ أهله.

ويكره الجماع في أول الليل لثلاث ليالٍ على غير طهارة، فإن الأرواح تعرج إلى العرش، فما كان منها طاهراً أُذن لها في السجود، وما كان جنباً لم يُؤذن لها. والرؤيا أيضاً على طهارة من غير جنابة وعلى وضوءٍ أصح وأفضل، إلا أن يغتسل ثم ينام، فإن لم يغتسل وجامع فلا ينام ولا يطعم حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.

وقد جاء رخصة في النوم بعد الجماع من غير أن يمس ماءً، فعله رسول الله ﷺ. وأنا أكره أن يحلق الرجل رأسه، أو يقلم ظفره، أو يستحذ، أو يُخرج دمًا وهو جنب، فإن العبد يرد إليه جميع شعره وظفره ودمه يوم القيامة، فما سقط منه من ذلك وهو جنب رجع إليه جنباً. وقيل: طالبتة كل شعرة بجنابتها.

وقد روينا معنى هذا في حديث مقطوع موقوف عن الأوزاعي ويحيى بن كثير، قال الأوزاعي: قد كنا نقول: لا بأس أن يطأ الجنب، حتى سمعنا بهذا الحديث، والنص فيه على النهي أن يطأ الرجل جنباً.

ولا يحل للرجل من امرأته إلا الفرج لا غير، على أى حال شاءوا من جامع، فليتمهل على أهله، وليتوقف حتى تقضى هي نهمتها، كما قضى هو نهمته، فربما تأخر إنزال المرأة بعد الرجل، فيكون ذلك كريهاً إليها، فإن علم أنها قد سبقت بالشهوة لم يحتج إلى توقف، وليس يخفى سبقها بالشهوة على فطن.

وأوفق ما يكون الجماع بينهما إذا انفقت الشهوات منهما معاً، وأكثر ما يكون التباغض بين الزوجين لاختلافهما من طبع الإنزال، أن يكون طبعه سابقاً لطبعها أيضاً.

وقد كان بعض العلماء من الأدباء لا يتأخر عن المرأة حتى يستأمرها في ذلك،

(١) لم يثبت ذلك من سنة النبي ﷺ، ولم يثبت خصوصية هذه الأيام بحضور الشيطان.

وينبغي أن يُعلمها؛ لأن المرأة إذا بلغت واحتلمت وجب عليها الغسل، كما يجب على الرجل، فإن في ذلك سنة، لأن أم سليم سألت عن ذلك رسول الله ﷺ، فأمر بذلك، قال: «نعم النساء نساء الأنصار، لا يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين».

وإذا كانت المرأة حائضاً ائترت بمئزرٍ صغيرٍ من حقوبها إلى أنصاف الفخذين، وكان له المتعة بجميع جسدها كيف شاء إلا تحت المئزر، وهذا مذهب فقهاء الحجاز، وهو أحب الوجهين إلى.

وبعض علماء أهل العراق يجوز من الحائض المباشرة لما تحت خلا الفرجين، ولا يعجبني هذا، ولا حرج عليه من الاستمتاع ببدنها.

وأستحب للرجل إذا دخل في لحافها أن يأتزر بحقو صغير يكون في وسطه وهو المئزر، لئلا يتجرد عرياناً، فإن هذا من الأدب. ويضاجع الرجل الحائض كيف شاء، وتناوله ما شاء، أو يؤاكلها، ولا يجانبها في شيء من الأشياء إلا الجماع في الفرج؛ اتفقوا عليه، واختلفوا فيما دونه. فذكر أهل الحجاز كما ذكرناه آنفاً وهو استحباب، واتفقوا على تجويز ما فوق المئزر من السرر إلى أنصاف الفخذين.

فينبغي للمتزوج أن يعرف حكم الطلاق، فإن عرض عليه طلاق طلق واحدة واحدة في طهر لا جماع فيه، لأن التطليقة الواحدة إذا انقضت عدة المرأة منها بحيض أو أشهر تعمل عمل التحريم بالثلاث سواء، إلا أنه يربح في التطليقة الواحدة أربع خصال:

أحدها: موافقة الكتاب والسنة من قوله عز وجل: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]. وفي قراءة عمر وابن عباس رضي الله عنهم بيان ذلك: «فطلَّقوهن لقبَل عدتهن» فقد دلَّ أن الإقراء هي الأطهار، وكذلك هو عندي. وإن تكافأ ذلك في اللغة؛ وتساوى في المعاني؛ بأن يكون الحيض أيضاً.

والثانية: تيسير العدة عليها، وسرعة خروجها منه، ليحتسب بالطهر الذي طلقها فيه من غير جماع قرءاً، فتستعجل الخروج من العدة، لأنها من حدود الله عز وجل، ويربح هو أيضاً إن ندم على طلاقها كان له رجعتها في العدة من غير

إحداث عقد ثانٍ، ولا مهر آخر. وإن أحب رجعتها بعد انقضاء العدة كان له تزويجها ثانية من غير زوج ثانٍ تحدّثه، وهذا كله معدومٌ مع الثلاث دَفْعَةً واحدةً، وموجود فيه التحريم، ثم مع خلافِ السنّة، وإن ندم لم يجعل الله له مخرجاً، لأنه لا تحل له إلا بعد زوج، ويخسر العبد خروج المرأة من يده، فإن ابتلى بهاها يحتاج أن ينتظر فراغ الزوج الثاني، أو التجأ أن يعمل في تزويجها لغيره، فيكون محللاً لنفسه، ومُفسداً لنكاح الثاني بالتحليل، فيقع في ثلاثة معانٍ من المعاصي. وقد لعن رسولُ الله ﷺ المحلل والمحلل له. وقال بعض العلماء: إن نكاح الأول بعده على التحليل لا يجوز أيضاً.

وهذا كله ثمرة الجهل ومخالفة السنة. وقد قال الله تعالى: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾. ثم قال: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١] يعني: ندماً من المطلق، أو حباً رجعة. فإذا كان قد طلق تطلقاً واحدة، أو اثنتين، حلّت له من العدة من غير عقد، وبعد انقضائها بغير زوج، ثم قال: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢] أي: مَنْ يتقى الله فيطلق في العدة يجعل له مخرجاً في جواز الرجعة، كما ذكرناه. ومن طلق ثلاثاً مرةً واحدةً، أو طلق في الحيض، وقع الطلاق وحرمت المرأة، ولم تحل له إلا بعد زوج، إن كان قد خالف السنّة، ووافق كراهة الأئمة، بآثار قد كثرت في ذلك عن رسول الله ﷺ، وعن عمر، وابنه، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وجملة من الصحابة والتابعين.

والأصل فيما ذكرناه من العزيمة والرخصة في فعل النكاح وتركه قول الله عز وجل: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾، فأمر بالنكاح وهو أعلم بالخير والصلاح، والأيامى: جمع أيم وهي التي لا بعل لها، وقد يسمى به الرجل الذي لا زوجة له أيضاً، كما يقال: ثيباً وبكراً. ثم قال: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾، فلولا أن النكاح فاضلٌ ما خصّ به الصالحين، وضمه إلى فضلهم، وهم أهل ولايته؛ لقوله عز وجل: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [الاعراف: ١٩٦]. ثم قال: ﴿إِنْ

يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴿ [النور: ٣٢].

والله أعلم بالأغنياء كيف هم. وقد يغنيهم بالأشياء، كقوله: ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ﴾ [النجم: ٤٨]. وقد يغنيهم عن الأشياء، وهى القناعة والزهد. وقد يغنى نفوسهم عن الإعراض، لقول رسول الله ﷺ: «ليس الغنى بكثرة العراض إنما الغنى غنى النفس». وقد يغنيهم باليقين، كما قال أيضاً: «كفى باليقين غنى». وقد يغنيهم بغض البصر وتحصين الفرج، كما قال: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج».

ثم إن الله عز وجل قال فى الخبر الثانى من وعد الغنى فى التفرق كذلك أيضاً فى قوله عز وجل: ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ ﴾ [النساء: ١٣٠]. فقد أجمل وجوه الإغناء كلها فى هذا المعنى الآخر أيضاً، ويزيد عليه الغنية بالعصمة والاستغناء عن المكاسب، وعن السؤال، والمحاسبة على الاكتساب، والغنية عن حال النساء وأحكامهن.

ثم قال فى الأمر الثانى من البيان الثانى: ﴿فَأَنكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾. فهذا أدون من الأول، لأنه علّقه باختيارنا إن طاب لنا، ثم رفع فيه الأربع توسعة منه وتفضيلاً لعلمه بعلاج القلوب، وطبائع النفوس، وتفاوت سكونها وحركاتها، ووجود كفايتها ومصالحها، ثم رحمننا فقال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعْوَلُوا﴾ [النساء: ٣]. فرد إلى الواحدة، وهو الحال الأوسط بين الأربع، وبين التعزب، وخير الأمور أوسطها.

وفى قوله: ﴿أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ ثلاثة أوجه: تعدلوا: تجوروا، وهو أحسنها وأحبها إلى، لأنه يواطئ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾، لأن العدل ضد الجور، فعطف عليه فقال: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعْوَلُوا﴾ أى تجوروا، من العدل. والعرب تقول: عال يعول عولاً إذا جار. والوجه الثانى: ألا تعولوا: تفتقروا؛ من العيلة وهى الفقر، يقال: عال يعيل عيلة وأعاله إذا افتقر، ومنه قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً



فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ . ومع العيال الفقر لا محالة . والوجه الثالث : تعولوا : تكثر عيالكم ، فيكون المعنى لذلك أقرب أن لا يكثُر من تعولونه ، وحذفت الهاء التي هي اسم العيال ، وهذا مذهب لبعض أهل الحجاز ، يرجع إلى قوله : عال الرجل عياله يعولهم ، مثل : مانهم يمونهم ، ومارهم يميرهم ، وسانهم يصونهم ، فيكون مشتقاً من لفظ العيال .

والأولان أجود وأشهر ، والله سبحانه ما افترض النكاح ولا العزبة ، كما لم يوجب الأربع من النسوة ، وافترض صلاح القلب ، وسلامة الدين ، وسكون النفس ، والدخول في الأوامر عند الحاجة إليها . فمن كان صلاحه في التزويج فهو أفضل له ، ومن كان استقامته وسكون نفسه عند الأربع فجاثر له طلب السكون ، وصحة الحال مع القيام بالأحكام ، ومن وقعت كفايته بواحدة فالواحدة أصلح وأفضل ، لأنها إلى السلامة أقرب ، ومن كان صلاح حاله واستقامة قلبه وسكون نفسه في العزبة فذلك له أسلم ، والأسلم لمثله في زماننا هذا أفضل ، إذ لهذا يُراد النكاح ، فإن وجد لم يضر فقده .

ولعمري أنا إذا قلنا إن في الدين طريقين : طريق عزيمة ، وطريق رخصة ، فإنه في النكاح أيضاً لأنه من الدين ، وفي تركه يكون لأجل الدين طريقان : طريق الأقوياء ، وهم أهل النكاح ، والصبر على أحكامه ، وعلى معاشره النساء ، وطريق آخر : للأقوياء بالصبر عنهن ووجود العصمة منهن ، والتفرغ للآخرة ، وكفى بها شغلاً ، وطريق آخر من وجود الوسوسة ، وخوف العنت لقوة الطبع ، وضعف الحال بوجود الاختلاط ، فيبدأ بالنكاح طلباً للاستقامة والصلاح . وقد كان الثوري رحمه الله تعالى يقول :

يا حبذا العزبة والمفتاح      ومسكنٌ تحرقه الرياح

لا صحبَ فيه ولا صياح

ولله الأمر من قبل ومن بعد ، والحمد لله وحده .

## الفصل السادس والأربعون

### كتاب ذكر دخول الحمام

الأفضلُ في وقتنا هذا تركُ دخولِ الحَمَّامِ؛ لكثرة العُرَاةِ فيه، والعجزُ عن القيامِ بأحكامه. إلا أن دخوله مباح. وقد اختلف رأى الصحابة عن مواجيدهم عنده، وكلُّ فيه قُدوةٌ وهدى. فقال بعضهم: بئس البيتُ الحمام، يُبدي العورة، ويُذهب الحياء. وروى هذا عن ابن عمر رضى الله عنه، وعن على رضى الله عنه معناه.

وقال بعضهم: نِعْمَ البيتُ الحَمَّامُ، ينفى الدَّرَنَ ويُذَكِّرُ النارَ. وروى هذا عن أبى الدرداء وأبى أيوب.

ودخل أصحابُ رسولِ الله ﷺ بالحمامات. فمن كان داخلاً إلى الحمام، فلا يدخله لشهوةٍ لعاجلِ حظِ دنياه، ولا عابثاً لأجلِ الهوى، لأنه عملٌ من أعمالِ العبد، والعبدُ مسؤولٌ عنه إذ كان محاسباً على جُملِ أعماله، فيقال: لِمَ دخلت؟ وكيف دخلت؟ ولمن دخلت؟ كما يقال له فى كل عمل فَعَلَهُ.

وفى دخول الحمام ثمانية أحكام: أربعة فرائض، وأربعة نوافل.

فأما الفرائض: فستر العورة، وغيضُ البصر، وأن لا يباشر جسده غير يده، وأن يأمر بالمعروف، وهو أن يرى عرياناً فيقول له: استتر، أو هذا حرام عليك، وهذا لا يحل لك، أو قد نهى رسول الله ﷺ أو حرَّم دخول الحمام يغير إزار؛ فأى هذه الألفاظ قاله سقط عنه ما وراء ذلك من كل شىء يراه من المنكر، وليس عليه القبول، ولا الإيجاب على المعروف، لأن هذا على الإمام القائم بصالح الدين، والداعى لرغبة المسلمين بالبطش والقوة والتمكين فى الأرض والتسليط، وهو ساقط عن الرعية بحمد الله ومَنَّهُ.

فأما النوافل الأربع: فإن يرى الطهارة لأجل الدين، والنظافة للعبادة؛ لأن

الطهارة من أفضل أمور الآخرة والحمام غاية الطهر. وأن يعطى صاحب الحمام الأجرة قبل الدخول، وكذلك يستحب في كل ما يشتريه أو يستعمله، خاصة الشيء المجهول مقداره؛ من شرب الماء، وأجرة الحمام، والذي لا يتقاضى عليه ولا يشترط فيه، فكأنه يكون غير معلوم، وإذا نظر الحمامي إليه صار معلوماً. والثالثة: أن لا يكثر صب الماء عليه من غير حاجة، ولا يستعمل ما يكفي رجلين وثلاثة، سيما من الماء الحار، فإن له مؤونة. ولا يستعمل من ذلك إلا ما لو رآه الحمامي لم يكره ذلك منه ولم يسوءه، وما علم أن الحمامي لو رآه يستعمله من الماء الكثير لشق عليه ذلك، فإنه مكروه له في غيبه. والرابعة: أن يتذكر النار بحرارة الحمام، ولذع مسه، وغشيان ظلمته، لأن الحمام في الظلمة أشبه شيء بجهنم؛ الحرارة من تحتك، والظلمة من فوقك، فهذا وصف جهنم نعوذ بالله منها، فليتذكر بقلة صبره على الحمام وعظم كربه فيه حبسه في جهنم، وإنه لو أقام في الحمام فضل ساعة لضعف روحه حتى يخرج خفقاً.

ويكون له في الحمام موعظة وعبرة، إذ عبر أولى الأبصار ومواعظ أهل التقوى لا تنقضى، ولهم في كل شيء عبرة وموعظة، وبكل شيء تذكرة؛ لأن الله عز وجل قد أحياهم حياة طيبة، وهذه علامة من كان له قلب، ومن مقامه المزيد. ولا بأس أن يظهر ذكر الله عز وجل بالتسمية والاستغفار، ومكروه له قراءة القرآن إلا في نفسه سرًا، ولا يسلم على أحد فيه بلفظ السلام. وروينا أن رجلاً سلم على الحسن بن علي رضي الله عنهما في الحمام فقال: ليس في الحمام سلام.

فإن احتاج أن يكلم رجلاً فيه فلا بأس أن يأخذ بيده استئناساً للكلام، أو يقول له: عفاك الله، وأدام سلامتكم. ومكروه له كثرة الكلام فيه، وأن يتكلم رجل بما لا يعنيه، ولكن يقول: بسم الله، إذا دخله، ويستعيذ بالله من الرجس النجس الخبيث؛ الشيطان الرجيم، وليقدم رجله اليسرى إذا دخل، فإذا خرج قدم اليمنى على ضد فعله في دخول المسجد وخروجه منه<sup>(١)</sup>.

وإن أعطى الحمامي أجرة ليخليه له أجر على ذلك، وكان حسناً. قال بشر: ما

(١) من قوله: «وليقدم» ساقط من المطبوعة.

أعرف رجلاً لا يملك إلا درهماً أن يعطيه لخلوه الحمام. وكان بشر يعطى ليُخلى له الحمام، فكان يغلقه عليه من داخل ومن خارج، فإن وكيته جاريته للإطلاء في الحمام، إذا كان خالياً ستيراً، فلا بأس.

ولا يجوز دخول الحمام إلا بمتررين، مئزر لوجهه، ومئزر لعورته. قال بعضهم: رأيت ابن عمر رضى الله عنهما في الحمام مستقبلاً بوجهه الحائط، وقد عصب عينيه بعصابة ومدّ يده على الحائط. وقيل لإبراهيم الحربي: تصلى خلف شارب النبيذ. قال: نعم. قيل: فتصلى خلف من يدخل الحمام بلا مئزر. قال: لا. وقال مالك بن أنس: مَنْ دخل الحمام عرياناً لم تُقبل شهادته. إلا أنه قال: وإن كان عرياناً عند الحوض يغتسل من قعود قُبلت شهادته، فإن كان ناحية عرياناً فلا عدالة له<sup>(١)</sup>.

وأستحب له دخول الحمام الخالي من الزحام. ويكره دخول الحمام عند الغروب أو بين العشاءين، فإن تلك الساعتين وقت انتشار الشياطين. ويعرف بدخوله نعمة الله عز وجل، وتسخيره له من شاء من خلقه، بالتعب منهم والكد فيه، فهذا من لطيف أفضال الله عز وجل على المتنعمين به.

ومن دخل الحمام وقام بهذه الأحكام، كان دخوله أفضل؛ لأنّ له فيه أعمالاً كثيرة.

ودخل الأعمش فرأى عرياناً، فغمض عينيه، وجعل يتلمس الحيطان، فقال له العريان: متى كُفَّ بصرك يا هذا؟ فقال الأعمش: منذ هُتكت سترك.

وحكى الشافعي عن مالك رضى الله عنهما: ثلاثة أشياء فيها ذلٌّ: حضورُ مجالس العلم بغير مَحْبِرَة ولا صحيفة، وركوب السفينة بلا زاد، ودخول الحمام بلا كَرْنِيب<sup>(٢)</sup>. قال: فقلت للشافعي رضى الله عنه: لم تذكر المئزر. فقال: قد أحسن، لأنّ ترك المئزر فسوق.

(١) من قوله: «وقال مالك» ساقط من المطبوعة.

(٢) الكرنيب: المجمع.

وقال النبي ﷺ: «دخولُ الحمامِ على النساءِ حرامٌ، وعلى الرجالِ إلا بمئزرٍ». وقد كان عمر رضى الله عنه يقول: الحمام من النعيم الذى أحدثوه. وفى أحد الوجوه من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، قال: الماء الحار فى الشتاء.

ولا بأس أن يباشره رجل بالتدليك خلا موضع العورة. حدثنى بعض إخوانى عن بعض أهل العلم أنه دخل معه الحمام، قال: فأردتُ أدلكه فامتنع. قال: ثم دخلت معه بعد ذلك، فجعلت أدلكه، فلم يمتنع، فقلت له: قد كنتَ امتنعتَ أول مرة. قال: لم أكن أعلم فيه أثراً، ثم وجدت بعد ذلك لضيغم الراشنى: أن رجلاً دلكه فى الحمام، فرأى على فخذه مكتوب «لله» بعرق فى جسده، فقال: أما تنظر؟! أما أنه ما كتبه إنسان.

وفى ذلك أيضاً أثر عن يوسف بن أسباط أنه لما حضرته الوفاة أوصى أن يغسله فلان إنسان لم يكن من أصحابه، ولا كان معروفاً بفضل، فقيل له فى ذلك، فقال: إنه قد كان مرةً دلكنى فى الحمام ولم أكافئه على ذلك، وأنا أعلم أنه يحب أن يغسلنى، فأوصيتُ إليه، فيكون ذلك مكافأةً منى له. ويصلح أن يستدل على ذلك أيضاً بتجويز غمز الجسد والظهر. فقد روينا عن رسول الله ﷺ أنه نزل منزلاً فى بعض أسفاره. قال بعض أصحابه: فذهبتُ أمشى أتخلل النخل، أو قال: الشجر، فإذا رسول الله ﷺ نائم على بطنه وعبءٌ أسود يغمز ظهره. فقلتُ له: ما هذا يا رسول الله؟ فقال: «أما أنَّ الناقةَ تَقَحَّمَتْ بى».

وغسل الرجلين بالماء البارد عند الخروج من الحمام أمان من النقرس، والنُّورة بعده قبل غسل الوجه يشيب اللحية، والحناء بعده يقال: إنه أمان من الجذام.

ويستحب أهل الطب البول قائماً فى الحمام بعد الإينار، وقبل غسل النورة. وأمر بعض أطباء العرب بالنورة فى كل شهر، وأخبر أنه يطفى المرارة، وينقى اللون، وأنها تزيد فى الجماع. ومن السنة الاستحداد فى كل أربعين يوماً، لا يستحب مجاوزة ذلك. وبعض أهل الطب يقول: بولةٌ فى الحمام فى الشتاء أنفعُ من شربة دواء، والبولُ فى المستحم مكروه من جهة السنة. وقيل: إن البول فى

المستحم يورث الوسواس .

وبعض أهل الطب يقول: نومة في الصيف بعد دخول الحمام تعدل شربة دواء .  
ويستحبون أيضاً الغسل بماء بارد بعد نومة في الصيف، وأنه نافع للجسد .  
ويقال: إن الإنسان إذا جاوز الأربعين سنة نقص في كل يوم إلا اليوم الذي يدخل فيه الحمام .

وإن الحمام عندهم في الصيف أنفع منه في الشتاء، ويكره شرب الماء البارد عند الخروج من الحمام .

وحرم رسول الله ﷺ دخول الحمام على النساء، وحرمه على الرجال إلا بمئزر، فإن دخلت المرأة الحمام ضرورةً من علة أو حيض أو نفاس أو في شتاء فلا بأس . وقد دخلت عائشة رضی الله عنها من سقم كان بها .

وكيئة الرجل امرأته وأهله عن دخول الحمام، فإن لم يقبلن لم يحل له أن يعطين أجرة الحمام، وكان الأمر عليهن . ولا يحل لمسلمة في الحمام أن يليها للخدمة ذميمة، فقد نهى عمر وأبو عبيدة رضی الله عنهما عن ذلك . وأكره للرجل أن يعطى امرأته أجرة الحمام، فيكون معيناً لها على الإثم، فإن نهاها فخالفته كان الإثم عليها .

\*\*\*



## الفصل السابع والأربعون

فى ذكر حكم المتسبب للمعاش،  
وما يجب على التاجر من شروط العلم

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [البأ: ١١]. فذكره فيما عدد من آياته ونعمته. وقال عز وجل: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايشَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ﴾ [الاعراف: ١٠]. فجعل المعاش نعمة طالب بالشكر عليها.

وروى عن النبى ﷺ أنه قال: «من الذنوب ذنوبٌ لا يكفرها إلا الهمة بطلب المعاش». وقال ﷺ: «أحل ما أكل المرء من كسب يده، وكل عمل مبرور». وفى لفظ آخر: «أحل ما أكل العبد من كسب يد الصانع إذا نصح». وفى الخبر: «التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء».

وقد جاء فى الحديث: «من طلب الدنيا حلالاً، وتعففاً عن المسألة، وسعيًا على عياله، وتعطفًا على جاره، لقي الله عز وجل ووجهه كالقمر ليلة البدر».

وقد روى أن النبى ﷺ كان ذات غداة جالساً مع أصحابه، فنظروا إلى شاب ذى جلد وقوة، وقد بكر يسعى، فقالوا: ويح هذا لو كان شبابه وجلده فى سبيل الله عز وجل. فقال النبى ﷺ: «لا تقولوا هذا، فإنه إن كان يسعى على نفسه ليكفها عن المسألة ويغنيها عن الناس فهو فى سبيل الله، وإن كان يسعى على أبوين ضعيفين أو ذرية ضعاف ليغنيهم ويكفيهم فهو فى سبيل الله، وإن كان يسعى تفاخرًا وتكاثرًا فهو فى سبيل الشيطان».

وقال ابن مسعود: إنى لأمقت الرجل أراه فارغًا، لا فى عمل دنيا ولا فى عمل آخرة. وقال إبراهيم النخعى رحمه الله: كان الصانع بيده أحب إليهم من التاجر، وكان التاجر أحب إليهم من البطالة. وسئل إبراهيم عن التاجر الصدوق أهو أحب

إليك أم المتفرغ للعبادة؟ قال: التاجر الصدوق أحبُّ إليَّ؛ لأنه في جهادٍ، يأتيه الشيطان من طريق المكيال والميزان، ومن قبَلِ الأخذِ والعطاء، فيجاهده. وقد خالفه الحسن البصرى رضى الله عنه في هذا.

وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه: ما من موطن يأتينى فيه الموت أحبُّ إليَّ من موطن أتسوق فيه لأهلى، أبيع وأشتري فى رحلى. وقال أيوب: قال لى أبو قلابة: الزم السوق، فإن الغنى من العافية. يعنى الغنى عن الناس، والله أعلم، والغنى الذى يطاع الله تعالى به.

وكان بعض السلف يقول: أتجر وبيع واشتر ولو برأس المال يُجعل لك من البركة ما لا يُجعل لصاحب الزرع. وقال ابن محيريز، وكان من عبّاد أهل الشام: ما من طعام أملاً به ما بين جنبي بعد غنيمَةٍ فى سبيل الله من فئء المشركين أقيم بها حقّ الله عز وجل أحبُّ إليَّ من طعام تاجر صدوق، قال: وكانوا يعدّون الكاسب على عياله كالمجاهد فى سبيل الله عز وجل، ويرون فضله على غيره. وروى فيه أثر: «إنّ الله عز وجل يحبّ المؤمن المحترف». وفى خبر آخر: «إنّ الله يحبّ العبد يتخذ المهنة يستغنى بها عن الناس».

وحدثنى بعض إخوانى عن أبى جعفر الفرغانى قال: كنا يوماً عند الجنيد، فجرى ذكر ناس يجلسون فى المساجد يتشبهون بالصوفية، ويقصرون عمّا يجب عليهم من حقّ الجلوس، ويعيبون من يدخل السوق. فقال الجنيد: كم ممن هو فى السوق حكمه أن يدخل المسجد فيأخذ بأذن بعض من هو فيه فيُخرجه ويجلس مكانه، إنى لأعرف رجلاً يدخل السوق وورده فى كل يوم ثلاثمائة ركعة، وثلاثون ألف تسبيحة. قال: فسبق وهمى أنه يعنى نفسه.

فإن كان العبد سوقياً فليبدأ فليتعلم علمَ البيع والشراء، والأخذ والعطاء، ومعاملة الناس فى البيوع، ومعرفة أبواب الربا، ليعلم ذلك قبل الوقوع فيه، فيجتنب ذلك ويتقيه، وليغدُ إلى المفتى فيسأله عن علم حاله كل يوم من وجوه معاملته، إن لم يكن قد تقدّم علمه بذلك، ولم يكن عالماً به فى وقت المعاملة، فليجعل بُكوره إلى المفتى قبل غدوّه إلى السوق؛ فإن لكل عملٍ علماً، والله فى



كل شيء حُكْم، فلا يغنيك كبيرُ علم عن علم غيره، فإن لم تفعل ذلك دخل عليك الربا والبُيوع الفاسدة. وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يطوف في الأسواق، ويضرب بعض التجار بالدرة، ويقول: لا يبيع في سوقنا إلا من تفقه، وإلا أكل الربا شاء أم أبى.

ثم لينصرف بعد العلم فيما يدخل فيه فيما أبيح له من تجارة أو صناعة، بصدق معاملة، وصدق في مبايعة، ناوياً في ذلك إقامة سنة، وأمرًا بمعروف، ونهيًا عن منكر، وجهادًا في سبيل الله؛ لأنَّ مَنْ أَخَذَ الْحَقَّ وَأَعْطَاهُ، وعامل بصدق ونصح، فهو معاون على البر والتقوى وفي جهاد العدو والهوى، سيما في زمان يكثر فيه الباطل؛ لأنَّ صلاح الدين بصلاح الدنيا، وفساده بفسادها، لتعلُّق أحدهما بالآخرى، وحاجة كل واحد منهما بصاحبه.

وفى الخبر: «لا يستقيم عبدٌ حتى يستقيم قلبه، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه». وروى عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]: مَنْ هُوَ لَآءِ؟ فقال: «من برت يمينه، وصدق لسانه، واستقام قلبه، وعف فرجه وبطنه».

ثم لِينِوِ الْمُتَصَرِّفِ فِي مَعَاشِهِ كَفَّ نَفْسَهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ النَّاسِ، وَقَطَعَ الطَّمَعِ فِيهِمْ، وَالتَّشَرُّفِ إِلَيْهِمْ، فَذَلِكَ عِبَادَةٌ إِذَا نَوَى نَزْعَهُ وَتَرَكَه.

ثم ليحتسب السعى على نفسه، وإطعام عياله، فهو له صدقة، وعليه الصدق في القول، والنصح في معاملة إخوانه المسلمين لأجل الدين، ويعتقد سلامة الناس منه نُصْحًا لَهُمْ، وَرَحْمَةً بِهِمْ، وَيَعْمَلُ فِي ذَلِكَ، وَيَكُونُ أَبَدًا مُقَدِّمًا لِلدِّينِ وَالتَّقْوَى فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ انْتِظَمَتْ دُنْيَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَمْدَ اللَّهِ، وَكَانَ ذَلِكَ رِبْحًا وَرَجْحَانًا، وَإِنْ تَكَدَّرَتْ لِذَلِكَ دُنْيَاهُ وَتَعَدَّرَتْ لِأَجْلِ الدِّينِ وَالتَّقْوَى أَحْوَالُهُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا، كَانَ قَدْ أَحْرَزَ دِينَهُ وَرَبِحَهُ، وَحَفِظَ رَأْسَ مَالِهِ مِنْ تَقْوَاهُ، وَسَلَّمَ لَهُ؛ فَهُوَ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ وَالْحَاصِلُ لَهُ، إِلَّا أَنْ مَنْ رِبِحَ مِنَ الدُّنْيَا مِثْلَ الْمَالِ وَخَسِرَ عَشْرَ الدِّينِ فَمَا رِبِحَتْ تِجَارَتُهُ، وَلَا هَدَى سَبِيلَهُ، وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْخَاسِرِينَ.

وقال بعض السلف: أولى الأشياء بالعاقل أحوجه إليه في العاجل، وأحوجُ شيء إليه في العاجل أحمدته عاقبةً في الآجل. وكذلك قال معاذ بن جبل رضى الله عنه في وصيته: أنه لا بد لك من نصيبك من الدنيا، وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوجُ، فابدأ بنصيبك من الآخرة فخذهُ فإن سيمرُّ على نصيبك من الدنيا، فينظمه لك انتظاماً، ويزول معك حيثما زُلتَ.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [القصص: ٧٧] أى: لا تترك نصيبك في الدنيا من الدنيا للآخرة، لأنك من ههنا تكتسب الحسنات، فتكون هناك في مقام المحسنين. ففي الخطاب مضمراً لدليل الكلام عليه في قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٧٧].

وقد قال بعض العلماء: من دخل السوق ليشتري ويبيع، فكان درهمه أحبَّ إليه من درهم أخيه، لم ينصح المسلمين في المعاملة. وقال عالم آخر: من باع أخاه شيئاً بدرهم، وهو يصلح له بخمسة دوانيق، فإنه لم يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه، حتى لا يبيع أخاه شيئاً بدرهم إلا وهو يصلح له اشتراؤه به.

فينبغي لهذا المتصرف أن يستوى في قلبه درهمه ودرهم أخيه، ورحلُهُ ورحل أخيه، ليعدل فيما يبيعه أو يشتري منه، سواء بسواء، ويكون مراعيًا لموافقة حكم الله تعالى، الذى ورد به الشرع فى الشراء والبيع، مراعيًا للسبب الذى يصل به الدرهم أن يكون السبب معروفًا فى العلم، مباحًا فى الحكم، فىكون متورعًا فى عين الدرهم المعتاض، ولا يكون من خيانة أو سرقة أو فسادٍ أو غصبٍ أو غيلةٍ أو حيلةٍ؛ فهذه وجوه الحرام التى تحرم بها المكاسب المباحة.

فإذا كان مجتنبًا لهذه المعانى، لم يشهد أحدها بعينه، أو لم يعلمه من عدل، فكسبه حينئذ من شبهة، ولا يكون مع ذلك حلالاً لإمكان دخول أمر هذه الأسباب فيه، ولأنه على غير يقينٍ معاينة منه لصحة أصله وأصل أصله؛ لقلّة المتقين، وذهاب الورعين، إلا أنه شبهة الحلال.

وفى الخبر: «إن النبى ﷺ أتى بلبن، فقال: من أين لكم هذا؟ فقيل له: من

شاة كذا. فقال: ومن أين لكم هذه الشاة؟ فقيل: من وضع كذا. فشرب منه ثم قال: إننا معاشر الأنبياء أمرنا ألا نأكل إلا طيباً، ولا نعمل إلا صالحاً. وقد أمر الله تعالى المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢].

فسأل النبي ﷺ عن أصل الشيء، وأصل أصله، ولم يسأل عما وراء ذلك، لأنه قد يتعذر ولا يوقف على حقيقته، ولأن أموال التجار والصناع قد اختلقت بأموال الأجناد، وهم يأخذون ذلك بغير استحقاق، فكأنه من أكل المال بالباطل، إذ قد أوقفوا نفوسهم، وارتبطوا دوابهم في سبيل الهوى، فصاروا يأخذون العطاء بغير حق، ولا يملكون ذلك، ثم ينتشر ذلك في أموال التجار والصناع، وهم لا يميزون بين ذلك، ولا يرغبون عنه؛ لقلّة التقوى، وعدم الورع، فلذلك غلب الحرام؛ لأن الحلال إنما هو فرعٌ للتقوى والورع، إذا كثرت المتقون وظهر الورعون كثرت الحلال وظهر، وإذا قلّوا فشا الحرام وانتشر، فصارت الحلال مستهلكاً غامضاً في الحرام، لغربة الورعين وخفية المتقين. وإنّما كان الحلال في القرن الأول موجوداً لوجود السلف الصالح، وكان الناس ورعين، وكانوا لا يأخذون ما ليس لهم بحق، فكانوا متقين، وكانوا يتركون بعض حقهم خشية دخول الشبهة عليهم؛ فمن أجل ذلك كان الحلال كثيراً.

وقد حكى عن بعض فقهاء العراق أنه قال: لا أقبل شهادة شحيح. قيل: ولم؟ قال: الشحُّ يحمله على استيفاء حقه، وفي استيفاء حقه أخذه ما ليس له. ثم قال: حدثني عطاء، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: ما استقصى كريم قطّ، وتلا قوله عزّ وجل: ﴿عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ﴾ [التحریم: ٣].

وفي الخبر: «كنا نترك سبعين باباً من الحلال مخافة باب واحد من الحرام».

وقال الحسن: أدركتُ من مضي يُعرض على أحدهم المال الحلال فيقول: لا حاجة لي به، أخاف أن يفسد على قلبي. وقد كانت الأئمة عدولاً، فكانت الجنود معاونين لهم على التقوى، يأخذون عطاءهم بحق. وفي الحديث عن رسول الله

ﷺ في ذكر الخيل، اختصرناه، قال: «والخيل لرجل وزر»، وهو الذي يربطها فخراً ورياءً وسمعةً ونواءً على الإسلام، فما أكلت وشربت في أجوافها حتى أبوالها وأروائها وآثارها أوزارٌ في ميزانه يوم القيامة».

وقد قال الله تعالى: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصفات: ٢٢]، يعنى: وأشباههم وأعوانهم. قال الثوري رحمه الله: يقال يوم القيامة: ليقيم ولأه السوء وأعوانهم. قال: فمن لاق<sup>(١)</sup> لهم دواة، أو برى لهم قلمًا، أو حمل لهم لبدًا، أو أعانهم على أمر، فهو معهم. وجاء رجل إلى ابن المبارك فقال: إني خياط وربما خطت شيئًا لبعض وكلاء السلطان، فماذا ترى، أكون من أعوان الظلمة؟ قال: لست من أعوان الظلمة بل أنت من الظلمة، إنما أعوان الظلمة من يبيع منك الإبر والخيوط.

وكان بعض العلماء قد جلس في ديوان بعض الأمراء، فكتب الأمير كتابًا فقال: ناولني الطين أختم به الكتاب، فامتنع فقال: ناولني الكتاب الذي كتبتَه حتى أنظر فيه، فلم يناوله. وفعل مثل ذلك سفيان الثوري مع المهدي، فكان بيد المهدي درج أبيض، وقد أدخل عليه الثوري، فقال له: يا أبا عبد الله، أعطني الدواة حتى أكتب. فقال: أخبرني بأي شيء تكتب؛ فإن كان حقًا أعطيتك، وإلا كنت عونًا على الظلم. وكان بمكة أمير قد أمر رجلاً أن يقوم له على الصنّاع في عمارة ثغر من الثغور. قال: فوقع في نفسى من ذلك شيء، فسألت سفيان عن ذلك فقال: لا تفعلن، ولا تكن عونًا لهم على قليل ولا كثير. فقلت: يا أبا عبد الله، سور في سبيل الله تعالى للمسلمين، فقال: نعم، ولكن أقل ما يدخل عليك أن تحب بقاءهم ليوفوك أجرتك، فتكون قد أحببت من بغض الله عز وجل.

وقد جاء في الخبر: «من دعا لظالم بالبقاء، فقد أحب أن يعصى الله عز وجل». وفي الحديث: «إن الله ليغضب إذا مدح الفاسق». وفي خبر آخر: «من أكرم فاسقًا فكأنما أعان على هدم الإسلام».

(١) لاق الدواة: أصلح مدادها.

وليُجتنب هذا السوقى البيوعَ الفاسدةَ، مثل بيع الغرر، والخطر، والمجهول، ومثل بيعتين فى بيعة؛ أحدهما مصارفة أو مشاركة، ولا يبيع ما ليس عنده، ولا ما اشتراه حتى يقبضه، ولا يبيع الدين بالدين، ولا يتبايعان الثمار حتى يبدو صلاحها ويؤمن عليها العاهة، ومن النخيل حتى تحمرَّ أو تصفرَّ، ومن العنب حتى يلين أو يسودَّ.

ونهى رسول الله ﷺ عن النَّجَسِ؛ وهو أن يعطى بسلعة شيئاً وهو لا يريد أن يشتريها بشيء، ليغرَّ غيره بها، ولا يبتاع شيئاً من ذهب وخرزٍ مثل القلادة ونحوها حتى يفصل كل واحد على حدته، كذلك السنة، ولا يتبايعان ما لم يظهر من الحيوان والثمار. ويجتنب القبالات<sup>(١)</sup> مسانهة، إلا شهراً بشهر، أو سنة بسنة، فقد كره ذلك، ولَيَتَوَقَّ كلَّ بيع وشراء أخبر العلم ببطلانه من دخول رباً فيه، أو خروج من حكم العلم به؛ فإن ذلك كله منقصة للدين، مخبئة للكسب. فإن أشكل عليه شىء من هذه الأمور لحفائها، سأل أهل العلم والفتيا، فيأخذ عنهم على مذهب الورعين ورأى المتقين، وليحتط لدينه، ولينظر لنفسه، ولا يغمض فى أمر آخرته؛ فذلك خيرٌ له وأحسن توفيقاً. وليجتنب الصنائع المحدثَّة من غير المعروفة، والمعاش المبتدعة فى زماننا هذا؛ فإن ذلك بدعة ومكروه، إذ لم يكن فيما مضى من السلف. وكلُّ ما كان سبباً للمعصية من آلة وأداة فهو معصية، فلا يصنعه ولا يبيعه، فإنه من المعاونة على الإثم والعدوان. وكل ما أخذ من المال على عملٍ بدعة أو منكرٍ فهو بدعة ومنكر، وكل معينٍ لمبتدع أو عاصٍ فهو شريكه فى بدعته ومعصيته، وأخذ المال على جميع ذلك من أكل المال بالباطل، ومن أكل الحرام فقد قتل نفسه، وقتل أخاه، لأنه أطعمه إياه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. وليس هذا من سبيل المؤمنين. وقد قال الله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١١٥].

(١) القبالات: وردت فى حديث ابن عباس: «إياكم والقبالات، فإنها صغار وفضلها رباً». وهو أن يتقبَّل بخراج أو جباية أكثر مما أعطى، فذلك الفضل رباً. ومسانهة: أى سنة بسنة.

ولا ينبغي للسوقى أن يشغله معاشُ الدنيا عن الآخرة، ولا تقطعه تجارة الدنيا عن تجارة الآخرة، ولا يمنع سوق الدنيا عن سوق الآخرة، لأنه من الموقنين، وبيوت الله عز وجل في الأرض هي أسواقٌ للآخرة. قال الله عز وجل: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ \* رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [النور: ٣٦ - ٣٧] فليجعل العبد طرفى النهار لخدمة سيده، يذكره ويسبحه فى بيته بحسن معاملته.

وقد كان عمر رضى الله عنه يأمر التجار فيقول: اجعلوا أولَ نهاركم لله عز وجل، وما سوى ذلك لنفوسكم. وفى أخبار السلف: كانوا يجعلون أولَ النهار للآخرة، وآخره لدنياهم. ويقال: إن الهريسة والرؤوس لم يكن يبيعهما فى الشتاء إلا الصبيان وأهل الذمة، لأنَّ الهراسين والرأسين يكونون فى المساجد إلى طلوع الشمس. ويقال: إنهم كانوا يجتمعون فى المساجد بعد العصر للذكر والتسبيح، حتى يدخل الرجل، فيقول: أصليتَ العصر؟ يظن أنهم تعود للصلاة، وإنما كانوا يقعدون للتسبيح إلى غروب الشمس.

وهذا طريقٌ قد دُرس، فمن عمل به فقد كشفه.

وقال بعض العارفين: الناس ثلاثة: رجلٌ شغله معاده عن معاشه، فتلك درجة الفائزين. ورجلٌ شغله معاشه لمعاده، فتلك درجة الناجين. ورجلٌ شغله معاشه عن معاده، فهو حال الهالكين. وقال عالم فوَّقه: من أحبَّ الله عاشَ، ومن أحبَّ الدنيا طاش، والأحمق يغدو ويروح فى لاش.

وكان ابن عمر رضى الله عنه إذا دخل السوق يقول: اللهم إني أعوذ بك من الكُفر والفُسوق، ومن شرِّ ما أحاطت به السُّوق. اللهم إني أعوذ بك من يمينٍ فاجرة، وصفقةٍ خاسرة.

ولذاكر الله عز وجل فى السوق من الفضلِ ما لا يجد فى سواه، فليعتمد ذكرَ الله تعالى فى ساعات الغفلة، وحين تراحم الناس فى البيع والشراء. وكان الحسن يقول: ذاكرُ الله فى السوق يجىء يومَ القيامة وله ضوءٌ كضوء القمر، وبرهان

كبرهان الشمس، ومن استغفر الله في السوق عُفِّر له بعدد أهله.

وفى الخبر العام: «ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل عن الفارين، وكالحى بين الأموات». وفى الخبر الخاص: «مَن دخل السوق فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيى ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير، وهو على كل شىء قدير، كتب الله له ألفى ألف حسنة».

وكان ابن عمر ومحمد بن واسع رضى الله عنهم يدخلان السوق قاصدين، يذكران الله عز وجل طلباً للفضيلة.

فإن دخلتَ سوقاً أو كنتَ فيه، فلا يفوتنك التهليل والذكر، فهو عمل وقتك، ولا تقعدن في السوق لغير ذكر الله، أو غير معاش، فقد كره ذلك، وإذا سمعت التأذين للصلاة، فلتأخذ في أمر الصلاة ولا تؤخرها عن الجماعة، وإلا كان فاسقاً عند بعض العلماء؛ إلا أن يكون في الوقت سعة، أو يكون ناوياً للصلاة في جماعة أخرى في مسجدٍ آخر؛ فإدراكه لتكبيرة الإحرام في الجماعة أحبُّ إليه من جميع ما يربح من الدنيا إلى أن يموت، وفوتها أشدُّ عليه من جميع ما يخسر من الدنيا. هذا إن عقل وأبصر تبيَّن له ذلك.

وقد كان السلف من أهل الأسواق إذا سمعوا الأذان ابتدروا المساجد يركعون إلى وقت الإقامة، وكانت الأسواق تخلو من التجار، وكان في أوقات الصلاة معاش للصبيان وأهل الذمة، وكان التجار يستأجرونهم بالقراريط والدوانيق يحفظون الحوانيت إلى أوان انصرافهم من المساجد. وهذه سنة قد عفت من عمل بها فقد نَعَشها، وجاء في تفسير قوله عز وجل: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [النور: ٣٧]، قيل: كانوا حدادين وخرّازين، وكان أحدهم إذا رفع المطرقة أو غرز الأشفا فسمع الأذان لم يخرج الأشفا من الغرزة، ولم يرفع المطرقة ورمى بها، وقاموا إلى الصلاة.

وروينا عن وهب قال: قال مالك رضى الله عنه فى رجل باع بعد النداء يوم الجمعة: يُفسخ ذلك البيع. قيل: عامل ترك القيام إليها وهو حرٌّ. قال: يستغفر

ربه. وقال ربيعة: ظلم وأساء. وقال مالك: يحرمُ البيعُ حتى يخرج الإمام يوم الجمعة.

وليجنب الصانعُ عمل الزخرف من الأشياء، وما يكون فيه لهو وزينة من التصاوير والنقوش، وتخريم العاج، ودقائق النقوش من العاج، وتشديد الجص، والتزيق بالأصباغ المشهّاة؛ فإنَّ عملَ ذلك مكروهٌ، وأخذَ الأجرةِ عليه شُبْهة. وقد كان بعض السلف يقول: تخيروا لأولادكم الصنائع. وروى عن حذيفة: إن الله عز وجل خلق كلَّ صانعٍ وصنعتَه. وقد كانوا يكرهون بيع الطعام وبيع الدقيق.

وأوصى بعض العارفين رجلاً فقال: لا تسلم ولدك في بيعتين، ولا في صنعتين: بيع الطعام وبيع الأكفان. فإتّما يتمنى الغلاء، ويتمنى موت الناس. والصنعتان: أن يكون جزاراً فإنها صنعة تقسى القلب، أو صواغاً فإنه يزخرف الدنيا بالفضة والذهب.

وروى عثمان الشحام عن ابن سيرين أنه كره الدلالة، وسعيد عن قتادة أنه كره أجر الدلال. وكانت العرب تقول: بع الحيوان واشتر الموتان. كأنهم كرهوا ردّ الثمن في الحيوان، لما يخافون من تلفه. واستحبوا شراء الموات وهو ما لا روح فيه. وقد كانوا يستحبون التجارة في البزّ. قال ابن المسيب: ما من تجارة أحبُّ إلى من البزّ، إذ لم يكن فيه أيمان. وقد روى خبراً آخر: «لو أتجر أهل الجنة لاتّجروا في البزّ، ولو أتجر أهل النار لاتّجروا في الصرف». وقد كره الحسن وابن سيرين رضى الله عنهما التجارة في الصرف. وسئل الحسن عن الصيرفي فقال: الفاسق، لا تستظنّ بظله، ولا تصلين خلفه. والبستاني، والحمال، والملاح، وصاحب الحمام، والخشاش، والمزين.

وقد كانت هذه الصنائع العشر أعمال الأخيار والأبرار: الخرز، والتجارة، والحمل، والخياطة، والحذو، والقصارة، وعمل الخفاف، وعمل الحديد، وعمل المغازل، وصيد البر والبحر، والوراقة.

وحدثونا عن عبد الوهاب الوراق قال: قال لى أحمد بن حنبل: ما صنعتك؟



فقلت: ورآق. فقال: كسبك طيب وصنعتك طيبة، ولو كنت صانعاً شيئاً بيدي لصنعت صنعتك. وقال لى: لا تكتب إلا مواصفة، واستثن الحواشى، وظهور الأجزاء. وكان مالك بن دينار ورآقاً، وكان السلف يستطيعون كسبه ويفضلونه. وكلُّ عمل يُتَقَرَّبُ به إلى الله عزّ وجل، ويكون من أعمال الآخرة ومن البرّ والمعروف، فأخذ الأجر عليه مكروه، مثل تعليم القرآن، وتعليم العلم، أو مجالس الذكر، والصلاة بالناس فى رمضان، وغسل الموتى، وما كان فى هذا المعنى؛ لأن هذه تجارات الآخرة، فلا تأخذ أجرها إلا من الآخرة، ومن أخذها من الدنيا فقد خسر خسراناً مبيئاً، إذا ربح المحتسبون فيها، وأخذوا أجورهم التى صبروا عليها فى دار الدنيا، وقد قال النبى ﷺ لعثمان بن أبى العاص: «وَأَتَّخِذْ مَوْذِنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى الْأَذَانِ أَجْرًا». وقال فى حديث أبى عباد، وقد أهدى إليه قوس، وكان قد علم رجلاً سورةً من القرآن: «أَتَحِبُّ أَنْ يَقُوسَكَ اللَّهُ قَوْسًا مِنْ نَارٍ، فَرَدَّهَا».

ويجتنب التاجر الاحتكار لما يؤكل ويقتات من القطنية<sup>(١)</sup> وغيرها. وأشدُّ ذلك الحنطة التى هى قوت الكافة. فقد روى فى كراهة الاحتكار والتشديد فيه أخبارٌ كثيرة. روى حذيفة عن رسول الله ﷺ: «من احتكر طعام المسلمين فليس منا». وفى خبر آخر: «من احتكر الطعام أربعين يوماً ثم تصدَّقَ به لم تكن صدقة بل كفارة لاحتكاره». وقيل: «من احتكر أربعين يوماً فكأنما قتل نفساً». وفى خبر آخر: «ألقاه الله عزّ وجل فى معظم جهنم». وعن على رضى الله عنه: من احتكر الطعام أربعين يوماً قسا قلبه. وعنه: أنه أحرق طعاماً محتكراً بالنار.

وروى عنه فى فضل الاحتكار: «مَنْ جَلَبَ طَعَامًا مَا، فَبَاعَهُ بِسَعْرِ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ بِهِ». وفى لفظ آخر: «فكأنما أعتق رقبة». ومن العلماء من كان يجعل الاحتكار فى كل مأكول من الحبوب والإدام مثل العدس والبقلاء والسمن والعسل والشيرج والجبن والتمر والزيت، ويكره احتكار جميع ذلك. وروى نحو هذا عن

(١) القطنية: بالتخفيف والتشديد: هى الحبوب التى تُدَخَّرُ كالعدس، ويقال: القطنية. المفرد: قطنى.

ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدَقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، قال: الاحتكار من الظلم.

وحدثونا عن بعض السلف أنه كان بواسط، فجهز سفينة حنطة إلى البصرة، وكتب إلى وكيله مع هذا الطعام: بعه في يوم دخوله البصرة ولا تؤخره إلى غد. قال: فوافق السعر فيه سعة. قال له التجار: إن أخرته جمعة ربحت فيه أضعافاً، فأخره جمعة فربح فيه أمثاله، وكتب إلى صاحبه بذلك، فكتب إليه صاحب الطعام: يا هذا قد كنا قنعنا أن نربح الثلث مع سلامة ديننا، وإنك قد خالفت أمرنا، وقد جنيت علينا جناية، فإذا أتاك كتابي فخذ المال كله فتصدق به على فقراء أهل البصرة، وليتني أنجو من الاحتكار كفافاً لا على ولا لى.

وحدث شيخنا عابد الشط، مظفر بن سهل، قال: سمعت غيلان الخياط يقول: اشتري سرى السقطى كراً لوز بستين ديناراً، وكتب في روزنامه ثلاثة دنانير ربحه، فصار اللوز بتسعين ديناراً<sup>(١)</sup>، فأتاه الدلال فقال له: إن ذلك اللوز أريده. فقال: خذه. فقال: بكم؟ قال: بثلاثة وستين ديناراً. قال له الدلال: إن اللوز قد صار الكراً بتسعين ديناراً. قال له سرى: قد عقدت بينى وبين الله عقداً لا أحله، لست أبيعها إلا بثلاثة وستين ديناراً. قال له الدلال: وأنا قد عقدت بينى وبين الله عقداً لا أحله أن لا أغش مسلماً، لست أخذ منك إلا بتسعين ديناراً. قال: فلا الدلال اشتري منه ولا سرى باعه.

وحدثونا عن رجل من التابعين بالبصرة، كان له غلام بالشوش يجهز إليه السكر، فكتب إليه الغلام: إن قصب السكر قد أصابته آفة في هذه السنة، فاشترى السكر. قال: فاشترى سكرًا كثيرًا. فلما جاء وقته ربح فيه ثلاثين ألفًا. قال: فانصرف بها إلى منزله، ففكر ليله في الربح، فقال: ربحت ثلاثين ألفًا، وخسرت نصح رجل من المسلمين. فلما أصبح غداً إلى الرجل الذى كان اشتري منه السكر فدفع إليه الثلاثين ألفًا، فقال: هذه لك بارك الله لك فيها. قال: ومن أين صارت؟ قال: لما اشتريت منك السكر، لم آت الأمر من وجهه. إن غلامى قد

(١) أى ارتفع سعره بعد أن اشتراه إلى تسعين ديناراً.

كان كتب إلى أن قصب السكر أصابته آفة، فلم أعلمك ذلك ولعلك لو علمت لم تكن تبيعني. فقال: رحمك الله قد أعلمتني الآن، وقد طيبتها لك. قال: فرجع إلى منزله فبات تلك الليلة ساهراً، وجعل يتفكر في ذلك، ويقول: لم آت الأمر من وجهه، ولم أنصح مسلماً في بيعه، لعله استحيا مني، فتركها لي، فبكر إليه من الغد، فقال: عافاك الله خذ مالك، فهو أصلح لقلبي، قال: فدفع إليه ثلاثين ألفاً.

وقال سليمان التيمي: لقد ترك محمد بن سيرين أربعين ألف درهم من شيء حاك في صدره، لم تختلف العلماء أن ليس به بأس. ويقال: إن هذا كان سبب غلبة الدين عليه.

ثم لیتق البائع مدح السلعة، وتنفيقها بزخرف الكلام، وليحذر المشتري ذمها وعيها بما ليس فيها للخداع.

وأما الأيمان على ذلك فهو معصية ومحققة للكسب. وقد كان السلف يشددون في ذلك. قال أبو ذر: كنا نتحدث أن من نَفَرَ لا ينظر الله إليهم؛ التاجر الفاجر، وكنا نعدّ من الفجور أن يمدح السلعة بما ليس فيها. وقال يونس بن عبيد، وكان خزازاً، فجاءه رجل يطلب ثوب خز، فأمر غلامه أن يخرج رزمة الخز، فلما فتحها قال الغلام: اسأل الله الجنة، فقال: شدّ الرزمة، ولم يبع منها شيئاً؛ خشية أن يكون قد مدح. ويقال: إنه كانت عنده حلة على ضربين، أثمان ضرب منها أربعمئة لكل حلة، وأثمان الآخر مائتان. فذهب إلى الصلاة وخلّف ابن أخيه لبيع، فجاءه أعرابي يطلب حلة بأربعمئة، فعرض عليه من حلة المائتين، فاستحسنها ورضيها فاشتراها منه، ومشى بها وهي على يده، ينظر إليها خارجاً من السوق، فاستقبله يونس بن عبيد خارجاً من المسجد، فعرف حلته، فقال: بكم أخذت هذه الحلة؟ فقال: بأربعمئة. فقال: لا تسوى، إنّما قيمتها مائتان: فقال: يا ذا الرجل، إن هذه تساوى ببلدنا خمسمئة درهم. فقال له يونس: إنّ النصح في الدين خير من الدنيا كلّها، ثم أخذ بيده فردّه إلى ابن أخيه فجعل يخاصمه، ويقول: أمّا اتقيت الله؟ أمّا استحيت أن تربح مثل الثمن، وترك النصح لعامة

المسلمين؟ فقال: والله ما أخذه إلا عن تراض. فقال: وإن رضى، ألا رضيت له ما رضيت لنفسك، ثم ردّ على الأعرابي مائتي درهم.

وقد فعل مثل ذلك محمد بن المنكدر، وكانت عنده شقاق<sup>(١)</sup> جنابية وبصرية، أثمان بعضها خمسة خمسة، وأثمان بعضها عشرة عشرة، فخلّفه غلامه في الحانوت فغلط فباع أعرابياً شقّة من الخمسات بعشرة، فجاء ابن المنكدر، فتفقّد الشقاق فعرف غلّطه، فقال: ويلك أهلكتنا، اذهب فاطلب الأعرابي في الأسواق، فلم يزل يطلبه يومه أجمع حتى وجده. فقال له ابن المنكدر: يا هذا إن الغلام غلّط، فباعك ما يسوى خمسة بعشرة. فقال: يا هذا قد رضيت. فقال: وإن رضيت لنفسك، فإنّا لا نرضى لك إلا ما نرضاه لأنفسنا، فاختر إحدى ثلاث خصال: إما أن تأخذ شقّة من العشرات بدراهمك، وإما أن نردّ عليك خمسة، وإما أن تردّ علينا شقّتنا وتأخذ دراهمك. فقال: أعطني خمسة. قال: فأعطاه من دراهمه خمسة. فانصرف الأعرابي فجعل يسأل عنه، فيقول: من هذا الشيخ؟ فقليل: هذا محمد بن المنكدر. فقال: لا إله إلا الله، هذا الذي نستسقى به في البوادي إذا قحطنا.

وقد سئل بعض العلماء عن الورع في المبايعة فقال: لا يصح الورع في البيع إلا بحقيقة النصح. قال: وكيف ذلك؟ قال: إذا بعته شيئاً بدرهم نظرت، فإن صلح لك أن تشتريه بدرهم فقد نصحته في البيع، وإن كان يصلح لك بخمسة دونيق، وقد بعته بدرهم، فإنك إن لم ترض له ما ترضى لنفسك فقد ذهب النصح. قال: فإذا عدم النصح ذهب الورع. ويقال: إن البائع يوقف يوم القيامة مع كل رجل كان باعه شيئاً وقفّة، ويحاسب عن كل واحد محاسبة، حتى عدّد من عامله، ومن اشترى منه في الدنيا.

وذكر بعضهم قال: رأيت بعض التجار في النوم فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: نشر على خمسين ألف صحيفة. فقلت: هذه كلها ذنوب؟ فقال: هذه معاملات الناس عدد ما كنت عاملته في الدنيا، لكل إنسان صحيفة مفردة فيما بينك وبينه

(١) شقاق: جنس من الثياب، المفرد شقّة. جنابية: نسبة إلى الجناب، أرض معروفة بنجد.

من أول معاملته إلى آخرها، فإن كان البائع ذا ميزان فليرجح في الوزن إذا باع وأعطاه، ولينقص نفسه إذا أخذ، سيما إذا كان ذا ميزانين كان الأمر عليه أشد.

وكان بعضهم يقول: ألا أشتري الويل من الله بحبة؟ فكان إذا أخذ نقص نفسه بحبة، وإذا أعطى زاد غيره حبة، لقوله عز وجل: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، يعنى: الذين رضوا بالتطفيف بالحبة والحبتين، فباعوا بذلك جنّة عرضها السموات والأرض، لجهلهم بأمر الله تعالى، وقلة يقينهم بالآخرة، إذا اشتروا الويل بطوبى، ويقال: إن هذه المظالم لا ترد أبداً، ولا تصحّ التوبة منها لتعذر معرفة أصحابها.

وروى عن النبي ﷺ أنه اشتري شيئاً، فلما وزن ثمنه قال للوزان: زن وأرجح. ونظر الفضيل بن عياض رحمه الله إلى ابنه على وهو يغسل كحلاً من دينار أراد أن يصرفه، فجعل ينقيّه ويغسله من كحله. فقال له: يا بنى، فعلك هذا أفضل من عشرين حجة. وقال بعض أهل السلف: عجباً للتاجر والبائع كيف ينجو، يزن ويحلف بالنهار، وينام بالليل. وقال سليمان عليه السلام: كما تدخل الحية بين الحجرين، كذلك تدخل الخطيئة بين المتبايعين.

وحُدثت أن بعض السلف صلّى على مخنث قد كان يجمع بين النساء والرجال وغير ذلك. ف قيل له: إنه قد كان فاسقاً، وكان كذا وكذا، فسكت. فأعاد عليه القائل فسكت. ثم قال: مه كأنك قلت لى كان صاحب ميزانين، يأخذ بأحدهما ويعطى بالأخرى. هذا على التغليظ والوعظ، أراد أن التطفيف مظالم بين الخلق، وأن الفسق ظلّم العبد لنفسه، وبين مظالم العباد وظلم العبد لنفسه بون كبير، من قبل أن الخلق فقراء، جهلة نيام، فيستوفون حقوقهم لحاجتهم إليها، والله عز وجل عالم كريم غنى فيسمح بحقه.

ولا ينبغي للمشتري أن يسأل البائع الرجحان، إلا أن الله عز وجل قال: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ﴾ [الرحمن: ١٩]. أى بالعدل؛ وهو السواء. وهو استواء اللسان فى البكرة لا مائلاً إلى إحدى الكفتين. وفى قراءة عبد الله: «ولا تطغوا فى الميزان وأقيموا الوزن بالقسط باللسان، ولا تُخسروا الميزان». فهذا مفسر فى

هذا الحرف .

ومكروه المعاملة بالمزيفة، ولا يصلح بدرهم تكون الفضلة فيه مجهولة أو مستهلكة، ولا بما لا تعرف قيمته، وما يختلط بالفضة من غيرها فلا تمتاز منه . فقد كان بعض السلف يشدد في ذلك ويحرّمه، منهم: الثوري، والفضيل بن عياض، ووهب بن الورد، وابن المبارك، وبشر بن الحارث، والمعافى بن عمران، رضى الله عنهم . ويقال: إن كل قطعة من المزيفة ينفقها صاحبها يجدها ملصقة في صحيفته بعينها وصورتها، مكتوب تحتها ألف سيئة؛ خمسة آلاف سيئة على قدر وزنها، ووزن ذرة منها سيئة؛ والذرة نقطة من هباء شعاع الشمس في الضوء .

حدثني بعض العلماء عن بعض الغزاة في سبيل الله عز وجل قال: حملتُ على فرسى لأتناول بعض العلوج فقصر فرسى فرجعت، ثم دنا منى العليج فحملت عليه ثانية لأتناوله، فقصر فرسى، وحملتُ عليه ثالثة وقد قرب منى فنفر بي فرسى، ولم أكن أعتاد ذلك منه . فرجعت حزينا، فجلست إلى جنب فسطاطى منكرًا للذي فاتنى من أخذ العليج، ولما اختلف على من خلق فرسى، قال: فوضعتُ رأسى على عمود الفسطاط، فنمتُ وفرسى قائم بين يدي، فرأيت في النوم كأن الفرس يخاطبني، ويقول لى: بالله عليك أردت أن تأخذ على العليج ثلاث مرات، وأنت بالأمس اشتريت لى علفًا، ودفعت في ثمنه درهما زائفاً؟ لا يكون هذا أبدًا . قال: فانتبعت فزعا فذهبت إلى العلاف فقلت له: أخرج إلى الدراهم التي اشتريت بها منك بالأمس العلف . قال: فأخرجها إلى فأخذت منها الدرهم الزائف فقلت: إنى كنت قد جوزت عليك هذا الدرهم بالأمس . قال: فأبدلته له وانصرفت .

وقال عبد الوهاب: سألتُ بشرًا عن المعاملة بالمزيفة فقال: سألت المعافى عنها؟ فقال: سألت الثوري عنها فقال حرام .

وحدثنا عن أبي داود قال: سمعت أحمد أنكر التجارة والمعاملة بالمزيفة والمكحلة . وقد كان بعض علمائنا يقول: إنفاق درهم مزيف أشد من سرقة مائة درهم . قال: لأن سرقة مائة درهم معصية واحدة منقضية، وإنفاق دانق مزيف

بدعةً أحدثها في الدين، وإظهار سنة سيئة يعمل بها بعده، وإفساد مال المسلمين، فيكون عليه وزره إلى مائة سنة فأكثر ما بقي ذلك الدرهم يدور في أيدي المسلمين، ويكون عليه ما أفسد ونقص من أموال المسلمين إلى آخر فوائده وانقراضه.

فطوبى لمن إذا مات ماتت ذنوبه معه، والويل الطويل لمن يموت وتبقى ذنوبه بعده مائة سنة ومائتى سنة، يعذب بها في قبره، ويسأل عنها إلى آخر انقراضها. قال الله عز وجل: ﴿وَنَكُتِبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس:١٢]، ما قدموا: ما عملوا، وآثارهم: ما سنَّوه بعدهم، فعمل به. وقال في وصفه: ﴿يُنَبِّئُ الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ [القيامة:١٣] قيل: بما قدَّم من عمل، وما أخَّر من سنَّة عمل بها بعده، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ سَنَةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا، وَمِثْلُ وَزْرٍ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا».

وإنفاق الدرهم الرديء على من يعرف النقد أشد وأغلظ، وهو على من لا يعرف أسهل؛ فيكون به أعذر، لأن هذا لا يتعمد الغش، والآخر يتعمده ويقصده، فإتما كان المسلمون يتعلمون جودة النقد، لأجل إخوانهم المسلمين، لئلا يغشوهم بالرديء، وإلَّا فَإِنَّ تَعَلُّمَ النَّقْدِ بِلَاءٌ وَإِثْمٌ عَلَى صَاحِبِهِ، لِأَنَّهُ عِلْمٌ لَمْ يَجُوزْهَا وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ، فَهُوَ يَسْأَلُ عَنْ عِلْمِهِ، وَمَنْ رَدَّتْ عَلَيْهِ قِطْعَةٌ فَلْيَنْفِقْهَا وَلَا يَجُوزْهَا عَلَى بَيْعٍ آخَرَ، وَيَحْتَسِبُ بِذَلِكَ الثَّوَابَ مِنَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، فَلَهُ بِذَلِكَ مِنَ الْأَجْرِ بَوَازُنُ كُلِّ ذَرَّةٍ مِنْهَا حَسَنَةٌ، وَلَهُ فِي طَرَحِهَا أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ.

فإن كان في القطعة تجوز نقد ينصرف مثلها، فأراد أن يشتري بها شيئاً، فليعلم البائع الثانى أنها قد رُدَّت عليه، فإن أخذها على بصيرة وعن سماحة فلا بأس، فإن لم يُعلمه، فإنه لم ينصحه، وربما كان على غير بصيرة بالنقد. فقد روى عن عمر رضى الله عنه: مَنْ زَاغَتْ عَلَيْهِ دِرَاهِمُهُ فَلْيَضَعْهَا فِي كَفِّهِ، وَلْيَنَادِ عَلَيْهَا فِي السُّوقِ: مَنْ يَبِيعُهَا سَحَقٌ ثَوْبٌ بِدِرْهَمٍ زَائِفٍ؛ وَهَذَا إِذَا كَانَتْ زَائِفَةً عَلَى وَجْهِهَا كَالصُّفْرِ وَالرِّصَاصِ كَانَتْ لَهَا قِيَمَةٌ مِثْلُهَا. وَفِي قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِنَافِعٍ: لَوْ حَفِظْتُ عَنِّي كَمَا يَحْفِظُ عِكْرَمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لَكَانَ

أحبَّ إلىَّ من أن يكون لي درهم زائف. قيل له: أفلا جعلته جيداً؟ قال: كذلك كان في نفسي.

وروينا عن النخعي: إذا كان في الدرهم شيء من الفضة وإن قلَّ فلا بأس به. وحدثت عن أبي داود قال: سألت إسحاق بن راهويه رحمهما الله عن إنفاق المزيفة، فقال: لا بأس به. ففيه ترخيصٌ بالإنفاق بالزائف إذا عُرف، ومن سمح في النقد، ويجوز في أخذ الرديء طلباً للأجر فيما يحتسب، ثم إذا أخرج ذلك على المسلمين وجوزَّه عليهم بعد ذلك فقد أثمَّ في سماحته وتشديده حينئذ، ونقصه في أخذ الجيد أفضل، وهذا من دقائق الأعمال وباطن الشر في ظاهر الخير. اللهم إلا أن يأخذ الرديء ثم يُلقيه ولا يُخرجه إلى أحد، فإن فعل هذا كان فضلاً محتسباً محسناً في سماحته، وله باحتسابه ذلك مثوبة وأجر.

فينبغي للتاجر أن يكثرَ من الصدقة، ليكون فيها كفارة خطايا وأيمانه وكذبه، فقد أمر النبي ﷺ التاجر بالصدقة. لذلك فينبغي للتاجر والصانع أن يكونا مستعملين لهذه الخصال، فإنها جامعةٌ له تشتمل على جُمْل أعمال البرِّ، فليأخذوا أنفسهم بها، فإنها من أخلاق المؤمنين وطرائق المتقدمين، وقد نُدبوا إلى جميعها؛ منها: أن يسمع إذا باع، ويسمح إذا اشترى، ويحسن إذا قضى، ويحسن إذا اقتضى، وليمش الرجل بدين غريمه إليه، ولا يحوجه إلى اقتضائه فيشق عليه، وليصبر صاحب الدين على أخيه ويحسن تقاضيه، ويحسن له النظرة، ويؤخر حقه إلى ميسرته، وليغتنم دعاءَ رسول الله ﷺ لهم على ذلك، فينافسوا في مدحه لمن فعل ذلك.

فقد روى عن النبي ﷺ قال: «اسمح يُسمح لك». وقال: «خير الناس أحسنهم قضاءً». وقال: «خذ حَقَّك في عفافٍ وافيًا كان أو غير وافي يحاسبك الله حساباً يسيراً». وقال: «رحم الله عبداً سمحَ البيعَ سمحَ الشراءَ حسنَ القضاءَ حسنَ الاقتضاء». وقال: «من مشى إلى غريمه بحقه أظلمه الملائكة». وقال: «من أنظر معسراً أو ترك له حاسبه الله حساباً يسيراً»، وفي خبر آخر: «أظلمه الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله».



وذكر عليه الصلاة والسلام رجلاً كان مسرفاً على نفسه، حوسب فلم يجد له حسنة، فقيل له: هل عملت خيراً قط؟ فقال: لا، إلا أني كنت رجلاً أداين الناس، وأقول لغلماني: سامحوا الموسر وأنظروا المعسر. وفي لفظ آخر: وتجاوزوا عن المعسر. قال الله عز وجل: نحن أحقّ بذلك منك، فغفر له.

وفي خبر آخر: «من أقرض ديناً إلى أجلٍ فله بكل يوم صدقة إلى أجله، فإذا حلَّ الأجلُ فأنظره بعده، فله بكل يوم مثل ذلك الدين صدقة». وفي حديث: «من أدان ديناً وهو ينوى قضاءه وكلَّ الله به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه». وكان جماعة من السلف يدانون وهم واجدون، لأجل هذا الخبر. وكان جماعة لا يحبون أن يقضيهم غرماؤهم دينهم لأجل ذلك الخبر الأوّل، إذ له بكل يوم تأخر قضاء صدقة.

وفي الحديث: «رأيتُ على باب الجنة مكتوباً: الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بشمانيه عشر». قيل: معناه أن الصدقة تقع في يد محتاج وغيره، والقرض لا يقع إلا في يد محتاج مضطر إليه. ونظر النبي ﷺ إلى رجل يلازم رجلاً بدين عليه، فأوماً إلى صاحب الدين بيده: ضع الشطر، ففعل. فقال للمديون: قم فأعط. وكان النبي ﷺ قد أدان ديناً إلى أجل، فجاءه صاحبُ الدين عند حلول الأجل، ولم يتفق عند النبي ﷺ، فجعل الرجل يكلم النبي ﷺ ويشدد عليه في الكلام، فهمَّ به أصحابه، فقال: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً».

وأستحبُّ أن تكون أكثر معاونة الإنسان بين البيعين مع المشتري منهما، وأستحب أيضاً أن يكون عونهُ بين المتدائنين مع الذي له الدين، إلا أن يعتدى من له الدين، أو يعتدى المشتري، فيكون حينئذ على المشتري. وروى عن النبي ﷺ: «النسيئة بالنسيئة ربا، والمستبان ما قال، فعلى البادي منهما ما لم يعتد المظلوم».

ويسيرُ المغابنة في التجارات جائز، فإن موضوعَ التجارة على الغبن إذا كان عن تراضٍ، فإذا تفاوتت القيمة وعُلم الغبن فمكروه. وقد يروى في حديث: «إنَّ غبنَ المستغفل حرام». وفي حديث فيه مقال: «المغبون لا محمود ولا مأجور». هذا - والله أعلم - إذا تغابن وهو يعلم، فيخسر نفسه حقّه، ويحمل غيره على ظلمه.

وكان إياس بن معاوية قاضي البصرة من علماء الزمان، ومن عقلاء التابعين، وكانت لأبيه صحبة، كان يقول: لست بخبٍّ، والخبُّ لا يغبنني، ولا يغبن محمد ابن سيرين، ولكن يغبن الحسين ومعاوية بن قرّة. وكان الزبير بن عدى يقول: أدركت ثمانية عشر من أصحاب رسول الله ﷺ ما منهم رجل يحسن يشتري لحمًا بدرهم.

وقد روى أن الحسن باع بغلاً له بأربعمائة درهم، فلما استوجب المال قال له المشتري: اسمح يا أبا سعيد. قال: قد أسقطتُ عنك مائة. قال له المشتري: فأحسن يا أبا سعيد. قال: قد وهبتُ له مائة أخرى. فنقص من حقه مائتي درهم. وفي رواية أخرى قال: أحسن. قال: وهبت لك مائتي درهم. فقيل له: يا أبا سعيد، هذا نصف الثمن. فقال: هكذا يكون الإحسان وإلا فلا.

وقد كان الحسن والحسين رضی الله عنهما وغيرهما من خيار السلف يستقصون في الشراء، ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال، فقيل لبعضهم: تستقصى في شرائك على اليسير، ثم تهب الكثير ولا تبالي، فقال قائلهم: إن الواهب يعطى فضله، وإن المغبون يُغبن عقله. وقال آخر: إنما أُغبن بصيرتي - أو قال: معرفتي - ولا أمكّن الغابن من ذلك، وإذا وهبت فإنما أعطى الله عز وجل، فلا أستكثر له شيئاً.

والأخبار في هذه المعاني تكثر، والفضائل فيها تطول، ولم نقصد جمع ذلك، فقد ذكرنا جملة. وهذا كله داخل في البرِّ والتقوى، ومن العدل والإحسان، ومن تطوُّع الخير، وفعل المعروف، فقد أمر الله بذلك في مواضع من كتابه.

وينبغي أن يستعمل النصح في البيع والشراء، وفي الصنعة، ويستوى عملهما في المبيع والمشتري والمصنوع، ويفطن كل واحد منهما صاحبه بعيب إن كان في السلعة، وينقص إن كان في الصنعة إن لم يفطن المشتري لذلك والمستعمل ليتكافأ العلمان، ويثنى كل واحد منهما على صاحبه بإحسان.

وفي الخبر: «البيعان إذا صدقا ونصحا بورك لهما في بيعهما، وإذا كذبا وكتما نُزعت البركة من بيعهما». وفي حديث آخر: «يدُ الله على الشريكين ما لم

يتخاونا، فإذا تخاونا رفع يده عنهما». ولما بايع النبي ﷺ جريراً على الإسلام ذهب لينصرف ف جذب ثوبه، واشترط عليه النصح لكل مسلم. قال: فكان جرير إذا أقام السلعة لبيعها بصر عيوبها ثم أخبر، فقال: إن شئت فخذ وإن شئت فترك. فقلنا له: رحمك الله، إنك إذا قلت هذا لم ينفذ لك بيع. فقال: إنما بايعنا رسول الله ﷺ على النصيحة لأهل الإسلام.

وكان واثلة بن الأسقع واقفاً بالناس في الكوفة، فباع رجل ناقه بثلاثمائة درهم، وغفل واثلة، وقد ذهب الرجل بالناقة، فسعى وراءه وجعل يصوت به حتى رجع، وقال: يا هذا أألحم اشتريت هذه الناقة أم للظهر؟ فقال: بل للظهر. فقال: فإن بحقها نقباً قد رأيت، وإنها لا تتابع السير عليه. قال: فردّها، فنقصه البائع مائة درهم، فقال لواثلة: رحمك الله أفست على بيعي. فقال: إنا بايعنا رسول الله ﷺ لا يحل لأحد يبيع شيئاً إلا يبين ما فيه، ولا يحل لمن يعلم ذلك إلا يبينه.

فانظر - رحمك الله - إلى النصح للمسلمين الذي يتعذر فعله على كثير من المسلمين، إنما جعله رسول الله ﷺ من شرط صحة الإسلام، وكان يبايع عليه، إلا أنه جعله من فضائل الدين، ولا نهاية لقرب المتقين، لأنه قال: «الدين النصيحة، الدين النصيحة» ثلاثاً، ثم سوى بين طبقات الناس فيه فقال: «الله وكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعماهم».

وقد روى في خبر مشهور: «لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن الخلق سخط الله ما لم يؤثروا صفقة دنياهم على آخرتهم». وفي خبر آخر: «ما لم يبالوا ما نقص من دنياهم بسلامة دينهم، فإذا فعلوا ذلك وقالوا: لا إله إلا له، قال الله سبحانه: كذبتهم لستم بها صادقين». وفي لفظ آخر: «ردت إليهم». وفي خبر كأنه مفسر لحديث مجمل: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة». قيل: وما إخلاصها؟ قال: «أن تحرزه عما يحرم الله». وفي خبر مشهور: «ما آمن بالقرآن من استحله محارمه». وقد روينا عن بعض التابعين: لو دخلت هذا الجامع وهو غاص بأهله فقيل لى: من خير هؤلاء؟ لقلت: أنصحهم لهم. فإذا قالوا هذا، قلت: هو

خيرهم. ولو قالوا لى: من شرهم؟ قلت: أغشهم لهم<sup>(١)</sup>. فإذا قالوا هذا قلت: هو شرهم.

والغش فى البيوع والصنائع محرّم على المسلمين، ومن كثر ذلك منه فهو فاسق. ومن الغش أن ينشر على المشتري أجود الطرفين من المبيع، أو يظهر من المبيع أجود الثوبين، أو يكشف من الصنعة أحسن الوجهين. روى أن النبى ﷺ مرّ برجل يبيع طعاماً، فأعجبه ظاهره، فأدخل يديه فرأى بللاً فقال: ما هذا؟ فقال: أصابته السماء. فقال: «هلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس، من غشنا فليس منا».

وفى حديث عبد الله بن أبى ربيعة: أنه مرّ ﷺ على طعام مُصَبَّرٍ، فارتاب منه، فأدخل يده، فإذا طعام ممتور، فقال: ما هذا؟ فقال: هذا والله طعامٌ واحد يا رسول الله. فقال: «هلاً جعلت هذا وحده حتى يأتوك فيشترون شيئاً يعرفونه، من غشنا فليس منا».

وحدثنى بعض إخواننا أنّ رجلاً حدّأً سأل: كيف لى أن أسلم فى بيع النعال؟ فقال: استجدّ الأسفل، وليكونا شيئاً واحداً، واجعل الوجهين سواء لا تفضّل اليمين الأخرى، وجودّ الحشو وليكن شيئاً واحداً تاماً، وقارب بين الخرز، ولا تطبق أحد النعلين على الأخرى.

فينبغى للبائع والصانع أن يُظهرا من المبيع والمصنوع أردأ ما فيه وأرذله، ليقف المشتري والمستعمل على عيوبه، ويكونا على بصيرةٍ من باطنه. وباع ابن سيرين شاة له، فقال للمشتري: أبرأ إليك من عيبٍ فيها. قال: وما هو؟ قال: تُقلَّبُ العلفَ برجلها. وباع الحسن بن صالح جارية فقال للمشتري: إنها قد تنخمت مرةً عندنا دماً.

وبيين دقائق الإعلام والبيان فى ذلك مما لا يعلمه المشتري أو المستعمل؛ فهو من النصح والصدق، وذلك يكون عن التقوى والورع فى البياعات والإجازات، ويكون الكسب عن ذلك أحلّ وأطيب.

(١) من قوله: «فإذا قالوا» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

فليجتنب المسلم محرم ذلك كله، وكل مكروه؛ فهذه سيرة السلف وطريقة صالحى الخلف.

وأستحبُّ له أن يتوخَّى فى الشراء والبيع، ويتحرى أهل التقوى والدين، ويسأل عمَّن يريد أن يبايعه ويشاريه، وأكره له معاملة من لا يرغب عن الحرام، أو من الغالب على ماله الشبهات.

وحدَّثت عن محمد بن شيبه ابن أخت ابن المبارك قال: كتب غلامُ ابن المبارك إليه: إنَّا نبايع أقواماً يبايعون السلطان. فكتب إليه ابن المبارك: إذا كان الرجل يبايع السلطان وغيره فبايعه، وإذا قضاك شيئاً فاقبض منه، إلا أن يقضيك شيئاً تعرفه بعينه حراماً فلا تأخذه، وإذا كان لا يبايع إلا السلطان فلا تبايعه.

وحدَّثنا عن بعض الشيوخ عن شيخ له من الخلف الصالح قال: أتى على الناس زمانٌ كان الرجل يأتى إلى مشيخة الأسواق فيقول: مَنْ ترون لى أن أعامل من الناس من أهل الصدق والوفاء؟ فيقال له: عامل من شئت. ثم أتى عليهم وقت آخر، فكان الرجل يقول: مَنْ ترون لى أن أعامل من الناس؟ فيقال: عامل من شئت إلا فلاناً وفلاناً. قال: ونحن فى زمن إذا قيل لنا: من نعامل من الناس؟ فيقال: عامل فلان ابن فلان، وأخشى أن يأتى على الناس زمان يذهب فلان ابن فلان أيضاً.

ولا يحلف ولا يكذب ولا يخلف موعداً، فإن اليمين الكاذبة محمقة للكسب. وفى الخبر: «ويل للتاجر من لا والله، وبلى والله. وويل للصانع من اليوم وغد وبعد غد».

أبو عمرو الشيبانى عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: عبدٌ متكبرٌ، ومَنانٌ بعطيته، ومنفقٌ سلعته بيمينه».

ولا يمدح إذا باع أو صنع صنعة، ولا يذم إذا اشترى أو استعمل صانعاً، فإنَّ هذا لا يزيد فى رزقه ولا ينقص منه تركه. وهذا من اليقين فى الرزق فى هذا الباب، وفعله يزيد فى الذنوب، فينقص من الدين.

وعلى الصانع أن يبلغ غاية النصح في صنعته لمستعمله، لأنه أعرف بصلاح صنعته وفسادها، وبسرعة فناء الصنعة وكثرة بقائها، فينبغي أن يتقن نهاية علم الصانع بصلاح الصنعة، وحسن بقائها مع نهاية بغية مستعمله من تجويدها وإحكامها، ويتقى من فساد يسرع إلى فنائها ما لا يفتن له مستعمله. فإذا فعل الصانع والتاجر ذلك كانا قد عملا بعملهما، وسلما من المطالبة والمساءلة عنه، وإلا فهما يُسألان فيقال لهما: ماذا عملتم فيما علمتم؟ إذ كانوا على علم من التجارة والصناعة، وبهذه الأشياء عمارة المملكة، فلا بدّ أن يُسألوا عن ذلك، كما يُسأل مَنْ كان على علم من الدين والإيمان؛ لأن لهم في علوم العقل والتمييز من أبواب الدنيا أحوالاً أيضاً ومقامات، من حيث كان عليهم في ذلك تكليف وعبادات.

ويقال: إذا أتى على الرجل جيرانه في الحضر، وأصحابه في السفر، ومعاملوه في الأسواق، فلا تشكّوا في صلاحه. وشهد رجل عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه بشهادة فقال: اتتني بمن يعرفك، فأتاه رجل فأثنى عليه خيراً. فقال له عمر رضى الله عنه: أنت جاره الأدنى الذى تعرف مدخله ومخرجه؟ قال: لا. قال: فكنت رفيقه فى السفر الذى يُستدل به على مكارم الأخلاق؟ قال: لا. قال: فعاملته بالدينار والدرهم الذى يتبين به ورع الرجل؟ قال: لا. قال: أظنك رأيت قائماً فى المسجد يصلى يخفض رأسه طوراً ويرفعه، له زمرة بالقرآن. قال: نعم. قال: اذهب فلست تعرفه. ثم قال للرجل: اذهب فائتني بمن يعرفك.

وقد كان من سيرة السُّوقه فيما سلف، أنه كان للبائع دفتران للحساب: أحدهما ترجمته مجهول، فيه أسماء من لا يعرفه من الفقراء الضعفاء، وذلك أن المسكين والضعيف كان يرى المأكول فيشتهيه أو يحتاج إليه، ولا يمكنه أن يشتريه، فيقول للبائع: أحتاج إلى خمسة أرطال من هذا أو عشرة، وليس عندي ثمنه، فيقول: خذ إلى ميسرة، فإذا رُزقتَ فاقض، ويكتب اسمه فى الدفتر المجهول. قال: ولم يكن من يفعل هذا من خيار المسلمين، بل كان الخير من الباعة من لا يكتب اسمه فى دفتره، ولا يجعله ديناً حتماً عليه، ولا مظلمة عنده، ولكن يقول: خذ

حاجتكَ مما تريد، فإن وجدتَ فاقضني، وإن لم تجد فأنت في حلٍّ، لا تضيقنَ قلبك لذلك.

وهذا طريق قد مات، فمن قام به فقد أحياه، فكان مثل هؤلاء في المتقدمين أكثر من أن يسعهم كتاب. وكان من ينصح دقائق النصح، وشدّد على نفسه غاية التشديد، وسمح لإخوانه نهاية الجود، أكثرَ من ذلك. وإنما ذكرنا هؤلاء لتبنيه الغافلين على أعمالهم، ونكشف بعض ما عفا من طريقهم. ولم يكن هؤلاء المذكورون من السُّوقَة من خيار الناس كلَّهم، إنما كان الأخيار المسجديّة العبّاد والنسّاك المتقطعون إلى الله الزهّاد، فإذا حصلت كفايةُ السوقي في بعض يومه، فليجعل بقيته لأخيه، فقد كان بعض السلف منهم من ينصرف من حانوته بعد صلاة الظهر ويجعل نصف يومه لربه، ومنهم من ينصرف بعد العصر فيكون آخر يومه لآخرته. وكان بعضهم إذا حصلت كفايته في يومه وتأتى قوتُ عياله في أى وقت من نهاره، غلق حانوته، وانصرف إلى منزله أو مسجده يتعبد بقية يومه. وكان منهم من إذا ربح دانقًا أو قيراطًا انصرف قناعةً وزهدًا، أو قلّة حرص على الدنيا. وأعجب من ذلك ما سمعتُ عن حماد بن سلمة أنه كان يبيع الخُمُر في سَفَطٍ<sup>(١)</sup> بين يديه، فكان إذا ربح حبتين رفع سَفَطَه وانصرف.

وقال إبراهيم بن يسار: قلت لإبراهيم بن أدهم: أمرُّ اليوم أعمل في الطين. فقال: يا ابن يسار، إنك طالب ومطلوب، يطلبك ما لا تفوته وتطلب ما لا يفوتك، أما رأيت حريصًا محرومًا، وضعيفًا مرزوقًا؟ فقلت: إن لى دانقًا عند البقال. فقال: عزَّ علىَّ بك، تملك دانقًا وتطلب العمل.

وقد كان كثير من الصنّاع يعمل نصف يومه، وثلثى يومه، ثم يأخذ ما استحقه من كفايته؟ وينصرف إلى مسجده. ومنهم من كان يعمل في الأسبوع يومًا أو يومين، ويتعبد سائر الأسبوع في خدمة سيده. وقد كانوا يجعلون أوّل النهار وآخره للأخرة في تجارة المعاد والمرجع، ويجعلون وسط النهار لتجارة الدنيا.

(١) السَّفَط: وعاء يوضع فيه الطيب ونحوه من أدوات النساء. الجمع: أسفاط،

وفى الخبر: «إن الملائكة إذا صعدت بصحيفة العبد من أول النهار ومن آخره فيها خيرٌ وذكرٌ كفرَّ الله عز وجل عنه ما بينهما من سيئ العمل».

وفى الخبر: «يلتقى ملائكة الليل والنهار عند طلوع الفجر، تنفرج ملائكة الليل وتنزل ملائكة النهار، وعند صلاة العصر فتنزل ملائكة الليل وتنفرج ملائكة النهار، فيقول الله عز وجل: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم يصلون وجئناهم يصلون، فيقول الله سبحانه وتعالى: أشهدكم أني قد غفرت لهم».

وقد كان على رضى الله عنه يمرّ فى سوق الكوفة ومعه الدرّة وهو يقول: يا معشرَ التجار، خذوا الحقّ وأعطوا الحقّ تسلموا، ولا تردوا قليل الربح فتُحرموا أكثره، ما مُنع من حقٍّ إلا ذهب أضعافه فى باطل.

وقيل لعبد الرحمن بن عوف: ما كان سبب يسارك؟ فقال: ثلاث؛ ما رددتُ ربحاً قط، ولا طُلب منى حيوان وأخرت بيعه، ولا بعت بنسباً. ويقال: إنه باع ألف ناقة فربح عُقلها، وباع كلّ عقال بدرهم، فربح فيها ألفى درهم؛ ألفاً أخذها، وألفاً أنفقها عليها فى يومها.

وقد كان الورعون يكرهون ركوب البحر للتجارة، ويقال: من ركب البحر للتجارة فقد استقصى فى طلب الرزق. وفى الخبر: «لا يركب البحر إلا حاجٌّ أو غازٍ أو معتمر». وعن زيد بن وهب عن عمر رضى الله عنه كان يقول: ابتاعوا بأموال اليتامى لا تأكلها الزكاة، وثمرؤها لهم بالأرباح، وإياكم والحيوان فإنه ربّما هلك، وإياكم ولُجج البحر تتجروا لهم فيها مالا.

وكان عمرو بن العاص يقول: لا تكن أول من يدخل السوق، ولا آخر خارج، فإنّ بها باض الشيطان وفرّخ. وروينا عن معاذ وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم: إن إبليس قال لولده زلنبور: يا زلنبور، سر بكتابك، وأنت صاحب السوق، زين الحلف والكذب والخديعة والمكر والخيانة والخلف، وكُن مع أول داخل وآخر خارج منها.

وروينا عن ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم: «سمعت النبى ﷺ ينهى أن



يدخل السوق أوائل النهار، وأن يخرج منها آخر أهلها». والخبر المشهور: «شرُّ البقاع الأسواق، وشرُّ أهلها أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً».

فإذا كان المتسبب في المعاش والمتصرف في الأسواق على هذه الأوصاف المحمودة بهذه الشروط الموصوفة، قائماً بحكم حاله حافظاً لمقامه، فإنه في سبيل من سبّل الله عزّ وجلّ، أفعاله وآثاره حسناتٌ، وكلُّ ما تسبب به إلى الآخرة، وكان عوناً له عليها، وطريقاً له إليها، فهو من الآخرة، وإذا خالف هذه الشروط، ولم يستعمل العلم في أحواله، وفارق التقوى في تصرفه، أو كان يسعى تكاثراً وحرصاً على الدنيا، جزوعاً على ما فاته من الدنيا، مستقلاً لما فيه يديه منها، لا يبالي ما ذهب من دينه إذا سلمت دنياه، ولا يبالي من أين اكتسب، وفيما أنفق، فهذا يتقلب في المعاصي والمكاريه ظهراً لبطن، متعرضاً للمقت من الله عزّ وجلّ، يعمل في البعد والهرب، غير مستعد للموت، ولا موقن بالحساب، أفعاله وآثاره سيئات، وترك التجارة على هذه الأوصاف المكروهة خيراً لهذا، وأهدى سبيلاً، ولا توفيق ولا عصمة إلا من الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>.

#### • ذكر ما روينا من الآثار في البيوع والصنائع وطريقة الورعين من السلف<sup>(٢)</sup>؛

روينا عن علقمة، عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من جلب الطعام إلى مصرٍ من أمصار المسلمين، فباعه بسعر يومه، كان له عند الله تعالى أجر شهيد. ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَخْرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠]».

وروينا عن عقبة بن عامر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة صاحب مكس<sup>(٣)</sup>». وروينا عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقال نادماً في بيع أقاله الله عزّ وجلّ يوم القيامة».

(١) من قوله «وأهدى سبيلاً» إلى آخر الفقرة من (د، ه).

(٢) هذا الفصل برمته ليس في (د، ه)، وهو ثابت في (م) والمطبوعة.

(٣) المكس: الضريبة يأخذها المكّاس ممن يدخل البلد من التجار. الجمع: مكوس.

وروينا عن هشام بن عروة: ذكر لمعاوية أن رجلاً من المعمرين من الجرّاهمة بالقرب منه، فأحضره فقال: ممن الرجل؟ قال: من جرهم. قال: وكم تعد من السنين؟ قال: خمسين وثلاثمائة سنة. قال: أخبرني أي المال أفضل؟ قال: عين خدّارة، في أرض خوّارة، تعول ولا تعال. قال: ثم ماذا؟ قال: فرس في بطنها يتبعها فرس. قال: الإبل والغنم لا أراك تذكرها. قال: إنها لا تصلح لمثلك، تصلح لمن يباشرها بنفسه.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «خيرُ مال المسلم سِكَّةٌ مَأبُورَةٌ، أو مهرةٌ مأمورةٌ». قوله «سِكَّةٌ مَأبُورَةٌ»: يعنى النخيل التي قد أُبِّرَتْ، فهي طريق كالسكك، وقوله «مهرةٌ مأمورةٌ»: يعنى الخيل النواتج مأمورة كثيرة. ومن هذا قوله تعالى: ﴿أَمْرًا مُتَرَفِّهًا﴾ [الإسراء: ١٦]. أى أكثرناهم. يقال: أمر القوم، إذا كثروا.

وحدثونا عن عبد الله بن أحمد قال: قدمت من عند معاوية بثلاثمائة ألف دينار، وليس بيدي منها إلاّ دقيق وغنم وأثاث، ففزعت من ذلك، فلقيت كعب الأخبار فذكرت له ذلك، فقال: أين أنت من النخل؟ فإنّا نجدّها في كتاب الله تعالى المطاعم في المحل<sup>(١)</sup>، الراسخات في الوحل، وخير المال النخل، بائعها محقوق، ومبتاعها مرزوق، مثل من باعها ثم لم يجعل ثمنها في مثلها كمثّل رماد صفوان اشتدت به الرياح في يوم عاصف، ففزعت إلى النخل فابتعتها.

قال: وقال مروان بن الحكم لوهب بن الأسود: ما المروءة؟ قال: برّ الوالدين، وإصلاح المال.

حدثت عن عبد القدوس بن عبد السلام قال: كتب إبراهيم بن أدهم إلى عبّاد ابن كثير: اجعل طوافك وسعيك وحجك كنومة غاز في سبيل الله عز وجل. فكتب عبّاد إلى إبراهيم: اجعل حرسك ورباطك وغزوك كنومة كادّ على عياله من حلّه.

وروينا عن العباس قال: سمعت أحمد بن ثور يقول: شيع رجل إبراهيم بن

(١) المحل: الجذب.

أدهم إلى الصنوبر، فقال: يا أبا إسحاق أوصني، قال: أكثر أو أجز. قال: ما الحاجُّ المعتمرُ، ولا الغازي المرابط، ولا الصائم والقائم، بأفضل عندنا ممن أغنى نفسه عن الناس.

وروينا عن لقمان قال لابنه: يا بني، خذ من الدنيا بلاغًا، ولا ترفضها كلَّ الرفض فتكون عيالاً على الناس.

وحدثونا عن شاذان قال: سألت الحسن بن حنَّ عن شيء من المكاسب، فقال: إن نظرت في هذا حرم عليك ماءُ الفرات. ثم قال: طلب الحلال أشدَّ من لقاء الزحف.

وروينا عن الهيثم بن جميل قال: قال ابن المبارك: اركب البرَّ والبحر، واستغن عن الناس. قال الهيثم: ربما يبلغني عن الرجل يقع فيَّ، فأذكر استغنائي عنه، فيهون ذلك عليَّ.

وروينا عن حماد بن زيد قال: قال أيوب: كسبُ فيه بعض الشيء أحبُّ إليَّ من الحاجة إلى الناس.

أنشدونا عن ابن أبي الدنيا قال: أنشدني عمر بن عبد الله:

لَنَقْلُ الصَّخْرِ مِنْ قُلَلِ الْجِبَالِ      أَخْفُ عَلَيَّ مِنْ مَنَنِ الرَّجَالِ  
يَقُولُ النَّاسُ كَسْبٌ فِيهِ عَارٌ      فَقُلْتُ الْعَارُ فِي ذُلِّ السَّوَالِ

حدثنا عن موسى بن طريف قال: ركب إبراهيم بن أدهم البحر، فأخذتهم ريح عاصف أشرفوا على الهلكة. فقالوا: يا أبا إسحاق، أما ترى ما نحن فيه من الشدة؟ قال: وهذه شدة؟ قالوا: فأى شيء الشدة؟ قال: الحاجة إلى الناس.

وأنشدنا بعض العلماء لبعض الأدباء:

لَمَوْتُ الْفَتَى خَيْرٌ مِنَ الْبُخْلِ لِلْغَنَى      وَلِلْبُخْلِ خَيْرٌ مِنْ سُؤَالِ بَخِيلِ  
فَلَا تَجْعَلَنَّ شَيْئًا لَوَجْهِكَ قِيمَةً      وَلَا تَلْقَ مَخْلُوقًا بِوَجْهِ ذَلِيلِ  
وَلَا تَسْأَلَنَّ مَنْ كَانَ يَسْأَلُ مَرَّةً      فَلَلْفَقْرُ خَيْرٌ مِنْ سُؤَالِ سَوْوَلِ

وأنشدنا بعض الأسيّاح :

إذا عدت الآفات فالبخل شرها  
ولا خير في وعدٍ إذا كان كاذباً  
وأنشدنا لبعضهم :

إذا كنت لا بدّ مستطعماً  
فإنّ الذي كان مستطعماً  
وأنشدنا لبعضهم :

ما خلّفت حواء أحقّ لحيّة  
من سائلٍ يرجو الغنى من سائلٍ

وحدثونا عن زيد بن أسلم قال: كان محمد بن مسلمة في أرضه يغرس النخل، فدخل عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال: ما تصنع يا محمد؟ قال: ما ترى. قال: أصبت، استغن عن الناس يكن أصون لديك، وأكرم لك عليهم، كما قال: صاحبكم أحيحة بن الحلاج:

إنّى أقيم على الزوراء أعمرها  
إنّ الحبيب إلى الإخوان ذو المال<sup>(١)</sup>

وروينا عن ابن مسعود قال: ماكس دون درهمك، فإنّ المغبون لا محمود ولا مأجور.

وقال سفيان الثوري رحمه الله تعالى: إذا قلت لصاحبك أحسن، فأحسن فهو صدقة.

وحدثت عن عبد الله بن عبد الرحمن قال: كان إبراهيم بن أدهم ورفقاؤه في المسجد في شهر رمضان، فلم سلّم الإمام قام رجلٌ فسأل، فلم يُعطَ شيئاً، ووضعوا عشاءهم، فقالوا لإبراهيم: يا أبا إسحاق، ندعوه؟ قال: لا تدعوه. فبات بغير عشاء. فلما كان من الغد جاء رفيق لإبراهيم فقال له: يا أبا إسحاق، رأيتُ

(١) انظر: شعره، جمع وتحقيق: صالح البكارى والطيب العشايش، حوليات الجامعة التونسية، العدد ٢٦ سنة ١٩٨٧م، ص ٣٩.

الذى سأل البارحة وعلى رأسه حزمة حطب. فقال: تدرّون لمّ قلت لكم لا تدعوه؟ سبق إلى قلبي أنه لم يسأل قبلها، فكرهت أن أدعوه فيتكل على عشائكم.

قال عبد الله: وقال رجل لإبراهيم: كيف أصبحت؟ قال: بخير ما لم يتحمل مؤونتي غيرى. وعن موسى بن طريف قال: كان إبراهيم بن أدهم لا يماكس إذا عمل مع أحد. حدثونا عن يوسف بن سعيد قال: سمعت إنساناً يسأل على بن بكار: أيهما أفضل؛ اللُّقَاط<sup>(١)</sup> أو البطالة؟ فقال: اللُّقَاط فيه معروف كثير. كان سليمان الخواص يلقط ههنا عندنا، وكان إبراهيم بن أدهم يؤاجر نفسه، وكان حذيفة يضرب اللين.

أبو عمرو بن العلاء قال: قال الحسن: الأسواق موائد الله تعالى، فمن أتاها أصاب منها.

الحسن بن دينار عن قتادة قال: مكتوبٌ في التوراة: اتق تُوَقَّ، وسلَّ تُعْطَ، واطلب تجد. ومكتوب في الإنجيل: ابن آدم، اصبر تُصَبِّر.

عن أبي خلدة، عن أبي العالية قال: إذا اشتريت شيئاً فاشتر أجوده.

أبو الطفيل قال: كنت عند أنس بن مالك، فقيل له: خرج الدجال، فقال: كذبة صباغ.

حدثنا عن يحيى بن يمان، عن بسام الصيرفي، عن عكرمة قال: أشهد أن الصيارفة من أهل النار.

وروينا عن عبد الحميد بن محمود قال: كنتُ عند ابن عباس، فأتاه رجل قال: أقبلنا حجاجاً، حتى إذا كنا بالصفاح توفي صاحب لنا فحفرنا له، وإذا أسود قد ملأ اللحد كله، ثم حفرنا له قبراً آخر فإذا الأسود قد ملأ اللحد، فحفرنا له قبراً آخر فإذا الأسود قد ملأ اللحد كله، فتركناه وأتيناك نسألك ما تأمرنا. قال: ذاك عمله الذي كان يعمل. وفي رواية أخرى: ذاك غُلُّه الذي كان يَغُلُّ به، اذهبوا فادفنوه في بعضها، فوالله لو حفرتم له الأرض كلها لوجدتم ذاك. قال: فألقيناه

(١) اللقَاط: الشيء تجده مُلقَى فتأخذه.

فى قبر منها ، فلما قضينا سفرنا أتينا امرأته فسألنا عن عمله . فقالت : كان رجلاً يبيع الطعام ، فيأخذ قوتَ أهله كلَّ يوم ، ثم ينظر مثله من قَصَبِ الشعير فيقطعه فيخلطه فى الطعام مكان ما أخذ فيبيعه .

عن حجاج عن أبى جعفر محمد بن على : أن علياً رضى الله تعالى عنه كان يضمن القصارَ والصباغَ والخياطَ ليحفظوا على الناس أمتعتهم .

ورويانا عن هشام بن عمار قال : سئل مالك بن أنس فى الرجل يسلم الثوب إلى الحائك بالنصف ودرهم ، والنصف ودرهمين . قال : هذا شرطٌ فاسد وله أجره مثله ، إلا أن يخالف الشرط فعليه الغرم .

وحدثنا عن أحمد بن الحسن المقرئ قال : سئل أبو بكر المروزى ، وأنا أسمع : الحائك ينسج الثوبَ على الخمسين ودرهمين وعلى الخمسين وثلاثة دراهم وأكثر . قال : لا بأس إذا رَضِيَ . قلت : فالنصف ودرهم والنصف ودرهمين . قال : لا بأس .

سئل أحمد بن حنبل عن هذه المسألة فقال : لا بأس . وحدثنا عن أبى داود قال : سمعتُ ابنَ حنبلٍ سئل عن الثوب يُعطى على الثلث أو الربع للحائك . قال : لا بأس به ، ثم قال : هل هذا إلا مثل المضاربة ومثل قصة جبير ، لعله أن يربح المضارب شيئاً ، ولا تخرج الأرض شيئاً ، كلها عندى قريبة .

وعن ابن وهب قال : قال مالك فى رجل باع بعد النداء يوم الجمعة ، قال : يُفسخ ذلك البيع . قيل : عاملاً وترك القيام إليها وهو حرٌّ . قال : بئسما صنع ، فليستغفر ربه عزّ وجلّ . وقال ربيعة : ظلم وأساء . قال : وقال مالك : يحرم البيع حتى يخرج الإمام يوم الجمعة .

وحدثنا عن أبى داود قال : سمعت أحمد بن حنبل غير مرة يكره التجارة والمعاملة بالمزيفة والمكحلة . قال أبو داود : سألت إسحاق بن راهويه عن إنفاق المزيفة فقال : لا بأس به . وقال عبد الوهاب الوراق : سألت بشراً عن المعاملة بالمزيفة فقال : سألت المعافى عنها؟ فقال : سألت سفيان الثورى عنها فقال : حرام .

وحدثنا عن الحسن الخياط قال: سمعت بشر بن الحارث، وقال له رجل من جيرانه: أسلمتُ عمامةً إلى الحائك. الدقيقُ على مَنْ؟ قال: على الحائك، والخيوطُ لك.

وحدثونا عن بشر عن الفضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد أن مريم عليها السلام مرت بحاكةٍ قعود على ظهر طريق في طلب عيسى عليه السلام فقالت: كيف طريقُ موضعٍ كذا وكذا؟ فأرشدوها إلى غير الطريق التي أرادت، فضلت، فدعت الله تبارك وتعالى عليهم فقالت: اللهم انزع البركةَ من كسبهم وأمتهم فقراء وحقرهم في أعين الناس. قال بشر: أحسب أن الله عز وجل استجاب دعاءها فيهم. وروينا عن أبي عبد الرحمن الجليلي عن أبي أيوب الأنصاري عن رسول الله ﷺ قال: «من فرّق بين الوالد وولده في البيع فرّق الله عز وجل بينه وبين أحبته يوم القيامة».

سفيان، عن منصور، عن موسى بن عبد الله: أن أباه بعث بغلامٍ له بمالٍ إلى أصبهان بأربعة آلاف، فبلغ المال ستة عشر ألفاً أو نحو ذلك، فبلغه أنه مات، فذهب يأخذ ميراثه فبلغه أنه كان يقارف الربا، فأخذ أربعة آلاف وترك البقية. وحدثونا عن أبي بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الذي يعامل بالربا يؤكل عنده؟ قال: لا. قال: وسمعت أبا عبد الله يقول: الذي يتعامل بالربا يأخذ رأس ماله، وإن عرف أصحابه ردّه عليهم وإلا تصدّق بالفضل.

وروينا حديث ربيعة بن يزيد عن عطية السعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً لما به بأس».

وروينا حديث عباس بن جليد قال أبو الدرداء: إن تمام التقى أن يتقى العبد في مثقال ذرة، حتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشيةً أن يكون حراماً، يكون حجاباً بينه وبين الحرام.

وحدثنا عن أبي بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يكون معه ثلاثة دراهم منها درهم حرام لا يعرفه، قال: لا يأكل منه شيئاً حتى يعرفه. واحتج أبو عبد الله بحديث عدى بن حاتم، أنه سأل النبي ﷺ فقال: إنني أرسل

كلبى فأجد معه كلباً آخر، فقال: «لا تأكل حتى تعلم أن كلبك قد قتله».

وسألت أبا عبد الله عن الرجل يُدفع إليه الدراهم الصراح يصوغها. قال: لا، فيها نهى عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه وأنا أكره كسر الدراهم والقطعة. قلت: فإن أُعطيْتُ ديناراً أصوغه كيف أصنع؟ قال: تشتري به دراهم، ثم تشتري به ذهباً. قلت: فإن كانت الدراهم من الفىء ويشتهى صاحبها أن تكون بأعيانها. قال: إذا أخذت بِحذائها فهو مثلها.

وروى أبو عبد الله حديث علقمة بن عبد الله عن أبيه، أن النبي ﷺ نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس. قال أبو عبد الله: البأس أن يختلف في الدراهم فيقول الواحد: جيد، ويقول الآخر: ردىء، فيكسره لهذا المعنى. قال: وسألت أبا عبد الله عن الرجل يكتسب بالأجر، فيجلس في المسجد. فقال: أما الخياط وأشباهه فما يعجبني، إنما بنى المسجد ليذكر الله تعالى فيه، وكره البيع والشراء فيه.

قلت لأبي عبد الله: الرجل يعمل المغازل، ويأتى المقابر فربما أصابه المطر، فيدخل فى بعض تلك القباب فيعمل فيها. قال: المقابر إنما هى من أمر الآخرة، وكره ذلك. قلت لأبي عبد الله: اشتري الدقيق فيزيد فى مثل القفيز المكوك. قال: هذا فاحش، هذا لا يتغابن الناس فيه. قلت: فكَيْلَجَةٌ<sup>(١)</sup> أو دونها. قال: هذا يتغابن الناس بمثله.

قلت لأبي عبد الله: رفاء يرفأ الوسائد والأتماط للتجار، وهم يبيعون ولا يخبرون بالرفو، قال: يعمله العمل الذى يتبين، لا يعمل الخفى الذى لا يتبين، إلا لمن يثق به.

قلت لأبي عبد الله: الثوب ألبسه ترى أن أبيعته مرابحةً. قال: لا، وإن بعته مساومةً فبين أنك قد لبسته، وإلا بعته فى سوق الخلق. سألت أبا عبد الله عن

(١) المكوك: مكيال يسعُ صاعاً ونصفاً، أو نصف رطلٍ إلى ثمانى أواقى، أو ثلاث كَيْلَجَات. والكيلجة: مئاً وسبعة أثمانٍ مئاً. والمنا: رطلان، والرطل: اثنتا عشرة أوقية.



إبريق فضة يُباع . قال : لا حتى يكسر . ويقول : لا يباع الحرير .

أمية بن خالد قال : كان يونس بن عبيد إذا طلب المتاع أرسل إلى وكيله بالسوس أن أعلم من يشتري منه المتاع أن المتاع يُطلب .

وحُدثنا عن المروزي قال : سألت أبا عبد الله عن الجوز يُنثر ، فكرهه وقال : يُعطون يُقسم عليهم ، يعنى الصبيان . قال : ودخلت على أبي عبد الله وقد حدَّقَ ابنه ، وقد اشترى جوزاً يريد أن يعده على الصبيان يقسمه عليهم ، وكره النثر وقال : هذه نُهبة .

وقال أبو عبد الله وذكر مسائل ابن المبارك فقال : كان فيها مسألة دقيقة . سئل ابن المبارك عن رجل رمى طيراً فوقه في أرض قوم : لمن الصيد؟ قال : لا أدري . قلت لأبي عبد الله : فما تقول أنت فيها؟ قال : هذه دقيقة ما أدري فيها .

قلت لأبي عبد الله : إن عيسى بن عبد الفتاح قال : سألت بشر بن الحارث : هل للوالدين طاعة في الشبهة؟ قال : فقال أبو عبد الله : هذا شديد . قلت لأبي عبد الله : فللوالدين طاعة في الشبهة؟ قال : فقال أبو عبد الله : هذا محمد بن مقاتل قد رأيت ما قال ، وهذا بشر بن الحارث قد قال ما قال ، ثم قال أبو عبد الله : ما أحسن أن يداريهم ، ثم قال أبو عبد الله : الإثم حَوَّازُ القلوب .

قال المروزي : أدخلت على أبي عبد الله رجلاً ، فقال : إن لي أخوة وكسبهم من الشبهة ، فرمى طبخت أمنا ، وتسالنا أن نجتمع ونأكل . فقال له : هذا موضع بشر لو كان لك كان موضعاً ، أسأل الله تعالى أن لا يمقتنا ، ولكن تأتي أبا الحسن عبد الوهاب فتسأله ، فقال له الرجل : فتخبرني بما في العلم؟ قال : قد روى عن الحسن : إذا استأذن والدته في الجهاد فأذنت له ، وعلم أن هواها في المقام فليقم . قال : سمعتُ أبا عبد الله وسئل عن رجل له والدة يستأذنها يرحل يطلب العلم ، فقال : إن كان جاهلاً لا يدرى كيف يَطْهَرُ ولا يصلى ، فطلب العلم أوجب ، وإن كان قد عرف فالمقام عليها أحب إلي . قلت : فإن كان يرى المنكر فلا يقدر أن يغيره؟ قال : يستأذنها ، فإن أذنا له خرج .

حدثنا عن أبي الربيع الصوفى قال: دخلتُ على سفيان بالبصرة، فقلت له: يا أبا عبد الله، إنى أكون مع هؤلاء المحتسبة، فندخل على المخشين، وتسلق عليهم الحيطان، فقال: أليس لهم أبواب؟ قلتُ: بلى، ولكن ندخل عليهم كيلا يفروا. فأنكر ذلك إنكاراً شديداً وعاب فعالنا. فقال رجل: من أدخل هذا؟ فقلت: إنما دخلتُ إلى الطبيب أخبره بدائى، فانتفض سفيان وقال: إنما هلكنا إذ نحن سُقمى، فسُمينا أطباء، ثم قال: لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من فيه ثلاث خصال: رفيق بما ينهى، عدلٌ بما يأمر عدل بما ينهى، عالم بما يأمر عالم بما ينهى.

وحدثنا عن أحمد بن محمد بن الحجاج قال: سألت أبا عبد الله قلت: أمرُ فى السوق فأرى الطبول تباع فأكسرهما؟ قال: إن قويت يا أبا بكر. قلت: أَدعى أُغسل الميت، فأسمع صوت الطبل. قال: إن قدرت على كسره وإلا فاخرج. سألته عن كسر الطنبور. قال: يكسر. قلت: فإذا كان معطى؟ قال: إذا ستر عنك فلا. قلت: فالطنبور الصغير يكون مع الغلام. قال: تكسره أيضاً إذا كان مكشوفاً.

قلت لأبى عبد الله: رجل له قراح نرجس، ترى أن يباع؟ فقال: إنهم يقولون: الزئبق يُعمل منه. قلت: فإن كان لا يشتريه إلا أصحاب المسكر؟ قال: يُسأل عن ذا، فإن كان هكذا لا يباع.

سمعت أبا عبد الله وسأله رجل فقال: إنَّ أبى كان يبيع من جميع الناس، وذكر من تُكره معاملته. فقال: يدع من ذلك بقدر ما ربح. فقال له: فإنَّ له ديناً وعليه دين. قال: يقتضى ويقضى عنه. قلت: وترى له بذلك؟ قال: فتدعه محتسباً بدينه؟

سألت أبا عبد الله عن قريب لى أكره ناحيته، يسألنى أن أشتري له ثوباً أو أسلماً له غزلاً. فقال: لا تُعنه ولا تشتريه، إلا أن تأمرك والدتك، فإذا أمرتك فهو أسهل لعلها أن تغضب.

سمعت أبا عبد الله وسئل عن رجل له أب مرابٍ يرسله أن يتقاضى له: ترى له أن يفعل؟ قال: لا، ولكن يقول: لا أذهب حتى تتوب.

ذكرتُ لأبي عبد الله رجلاً من المحدثين، فقال: رحمه الله أى رجل كان لولا خلة واحدة؟ ثم قال: ليس كل الخلال يكملها الرجل. فقلت له: أليس كان صاحب سنة؟ قال: أى لعمري، وقد كتبت عنه ولكن خلة واحدة. فقلت: مثل أيش؟ قال: كان لا يبالي ممن أخذ.

سمعت أبا عبد الله، وذكر بشر بن الحارث، فقال رحمه الله: لقد كان فيه أنس، وذكر له شيء من الورع، فقال: يُسأل عن مثل هذا بشر، هذا موضع بشر، وأنا لا ينبغي لى أن أتكلم فى هذا.

ذَكَرْتُ لأبي عبد الله رجلاً فقيراً فى أطمار خَلْقَان، وقلت: ما أحوجه إلى علم؟ فقال لى: اسكت، لصبره على فقره وعُريه من العلم، إنى لأذكره وأنا فى الفراش. وقال: هؤلاء خير منا. قلت لأبي عبد الله: قيل لابن المبارك: كيف يُعرف العالم الصادق؟ قال: يزهد فى الدنيا، ويقبل على أمر آخرته. فقال أبو عبد الله: نعم، هكذا يريد أن يكون.

سألت أبا عبد الله عن امرأة كانت تجرى على أخرى وتصلها، وذكرت المرأة شيئاً ردياً، وقد اجتمع عندها منه شيء، وليس لها مال غيره، ولعلها إن أخرجته احتاجت إلى المسألة. وقالت المرأة<sup>(١)</sup>: ما أمرنى به أبو عبد الله من شيء صرت إليه. قال: أرى أن تصدق به وتساءل.

سمعت أبا عبد الله وذكر ابن عون، فقال: كان لا يُكرى دوره من المسلمين. قلت: لأى علة؟ قال: لثلا يروّعهم.

ابن المبارك عن حكيم بن زريق، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب فى البرِّ بالدقيق. قال: هو ربا.

قلت لأبي عبد الله: أخبرت أن بشر بن الحارث أرسل أخوه بتمر من الأيلة، فأبقت أمه ثمرة من التمر الذى كانت تفرقه؛ يعنى على أهل بيته، فلما دخل بشر قالت له أمه: بحقى عليك لما أكلت هذه التمرة؟ فأكلها وصعد إلى فوق،

(١) من قوله: «شيئاً ردياً» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

وصعدت خلفه فإذا هو يتقيًا، وكان أخوه على شيء، فقال أبو عبد الله: وقد روى عن أبي بكر رضى الله عنه نحو هذا.

وسمعت أبا عبد الله، وذكر وهيب بن الورد، فقال: قد كلمه ابن المبارك فيما يجيء من مصر، وإنما أراد ابن المبارك أن يسهل عليه، ولم يدر أنه يشدد عليه، وكان لا يأكل مما يجيء من مصر إلا الزبيب.

وقال أبو عبد الله: بشر بن الحارث كان يأكل من غلة بغداد، قلت: لا، هو كان ينكر على من يأكل. فقال: إنما قدر بشر، لأنه كان وحده، لم يكن له عيال، ليس من كان معيلاً كمن كان وحده، لو كان إلى ما باليت ما أكلت.

وذهب أبو عبد الله إلى أن يأخذ من السواد القوت، ويتصدق بالفضل. ثم قال: لا يعجبني أن أبيع شيئاً. قلت لأبي عبد الله: ترى أن يشرب الرجل من السواد؟ قال: هذا الذى نحن فيه ميراث، إنما أخذ الغلة على الاضطرار. قيل لأبي عبد الله: فيشترى الرجل فيه؟ فقال للسائل: إن كنت فى كفاء فلا. ثم قال: أكره أن يبيع الرجل داره، ولا أرضى فى شيء من السواد، ولا يشتري إلا مقدار القوت، فإذا كان أكثر من قوته تصدق به. وقال: أنا أذهب إلى أن السواد<sup>(١)</sup> وقف على المسلمين. أما عمر رضى الله تعالى عنه فترك السواد ولم يقسمه. وهكذا عثمان تركه، إلا أنه أقطع قومًا من أصحاب النبي ﷺ؛ ابن مسعود وسعدًا وذكر غير واحد. وأما على رضى الله عنه فأقره ولم يقسمه.

قال أبو عبد الله: من ذهب إلى قول ابن المبارك فذاك البلاء، يزعم أن السواد يقسم على من شهد الواقعة. وقال ابن إدريس فى دار بيغداد: يبيع أمرها حتى يردّها إلى من فتحها بالسيف. قلت: ومن أين تقدر على هذا؟ فتبسم، وقال: يصير إلى المدينة مدينة الرسول ﷺ فيسأل عنهم. قال أبو عبد الله: أهل المدينة على مذهب ابن إدريس، يقولون: المدينة إذا فتحت عنوة قسمت على من شهدها. قلت لأبي عبد الله: فمن خالفهم؟ قال: عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب رضى الله تعالى عنهما أوقفها على المسلمين. قلت لأبي عبد الله: فمن

(١) السواد: ما حول المدن من القرى والريف.

ورث داراً في القطيعة أو الرِّبْض؟ قال: قال ابن إدريس: يردّها على من شهد القادسية. قلت: وهذا هو عندك القول؟ قال: نعم، ما أحسن ما قال. ولكن مثل هذا الذي في أيدينا إنما هي قطائع، لو أن رجلاً أراد أن يخرج مما في يديه كنا نأمره أن يوقفها لأنها فيء. سألت أبا عبد الله عن الكوفة والبصرة: أليس افتتحت؟ قال: لا، إنما جاؤوا فابتنوا فيها.

وأدخلتُ على أبي عبد الله رجلاً فقال: إنني ورثتُ عن أبي أرضين من السّواد، فقال له: أوقفها على قرابتك، فإن لم يكن فعلى جيرانك. وقيل له أيضاً: ورث رجلٌ داراً في القطيعة فقال: يوقفها. ثم قال: السّواد فيء للمسلمين، ورخص في الشراء. قلت لأبي عبد الله: كيف اشتري في السّواد ولا أبيع؟ قال: الشراء عندى خلاف البيع، واحتج أن أصحاب رسول الله ﷺ رخصوا في شراء المصاحف، وكرهوا بيعها: ابن عباس، وجابر بن عبد الله.

سئل أبو عبد الله: أيما أحب إليك؛ سكنى القطيعة أو الرِّبْض؟ فقال: الرِّبْض. قلت لأبي عبد الله: إن القطيعة أرفق من سائر الأسواق. فقال: أمرها معلوم تعرفها لمن كانت. قلت: فتكره العمل فيها؟ قال: قد وقع في قلبي منه شيء، قال ابن مسعود: الإثم حوَّاز القلوب. قلت لأبي عبد الله في أمر العرصة. فقال: العرصة ليست عندى مثل القطيعة. كأن العرصة عنده حريم دجلة<sup>(١)</sup>. قلت لأبي عبد الله: فرجل يريد الخروج إلى الثغر، وله دار يريد أن يبيعها. قال: لا. قلت: فإن قال: إنما أبيع النقص، فتبسم وقال: إن رضى المشتري كأنه عنده حيلة، ثم قال: قد ورث ابن سيرين أرضاً من أرض السّواد. قلت: فهي رخصة. قال: هذا معروف عن ابن سيرين. قال أبو بكر: سمعت أبا عبد الله يقول: أنا أفرح إذا لم يكن عندى شيء. وقال: ما أعدل بالفقر شيئاً. وقال: هذه الغلّة ما تكون قوتنا، فأخبرته أن رجلاً قال: لو أن أبا عبد الله ترك هذه الغلّة، وكان يتصنّع صديقاً له، كان أعجب إليّ. فقال أبو عبد الله: هذه طعمة سوء - أو قال: رديّة - من تعود هذا لم يصبر عنه. ثم قال: هذا أعجب إليّ من غيره.

(١) من قوله: «قلت لأبي عبد الله في أمر العرصة» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُوحِ السَّرَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي بَشْرٌ: يَا سِرَّاجُ، أَنْتَ بَعْدَ فِي الْقَطِيعَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَغْنَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الدَّخُولِ إِلَيْهَا. حَدَّثْتُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ بَشْرٍ قَالَ: وَصَفَ لِي شَيْءٌ يَنْبِتُ أَتْدَاوِي بِهِ، وَقِيلَ: لَيْسَ تَجِدُهُ إِلَّا فِي بَسْتَانَ بَنِي كَذَا؛ يَعْنِي الْقَطِيعَةَ. فَقَالَ: لَوْ كَانَ شِفَائِي فِيهِ مَا أُرِدْتَهُ.

محمد بن حاتم قال: سمعت ابن أبي بشر يقول: كنت مع بشر، وقد خرجنا من باب حرب، فقال لي: يا أبا يعقوب، تفكرت في هذه القرية، ومن كره الدخول إليها، واعلم أن الدبَّاع إذا كان في المدبغة لا يشم رائحتها، إنما يشم رائحتها من ورد عليها. قال بعضهم: وسمعت بشراً يقول: من ذنوبي مقامي ببغداد. وقال شعيب بن حرب: أي رجال ببغداد إذ لو كان لهم خير؟

وعن عبد الوهاب قال: خرج من ههنا إلى المدائن إلى شعيب بن حرب قوم، فكلموه في النزول ببغداد، فأشار عليهم أن لا يرجعوا، فتركوا دورهم، وأقام بعضهم ليستقي ماء بالمدائن، ولقد رأى شعيب بعضهم يستقي الماء فقال: لو رآك سفيان لفرح بك. قلت لأبي عبد الله: جاءنا كتاب من طرسوس فيه أن قوماً خرجوا في نيف الأسفل، فطحنوا لهم طعاماً على رحى، فتبينوا بعد أن الرحي فيه شيء يكرهونه غصباً، فتصدَّق بعضهم بنصيبه، وأبى بعضهم وقال: لست أمر، فيه شيء لا أرضى أكله لا أرضى أتصدَّق به، فأى شيء تقول؟ فكان مذهب أبي عبد الله أن يتصدق به إذا كان شيئاً يكرهه.

ورجل اشترى حطباً، واكترى دواب وحمله، ثم تبين بعد أنه يُكره ناحيتها، كيف يصنع بالحطب؟ ترى أن يرده إلى موضعه، وكيف ترى أن يصنع به؟ فتبسم وقال: ما أدري. قلت: إن رجلاً قال لأبي عبد الله: ما تقول في نفاطة<sup>(١)</sup> لمن تُكره ناحيته، ينقطع شسعى أستضىء به؟ قال: لا. وذكر أبو عبد الله عثمان بن زائدة: أن غلامه أخذ له ناراً من قوم يكرههم، فأطفأها. فقال أبو عبد الله: النفاطة أشد. قلت لأبي عبد الله: تنور سَجَرٍ بحطبٍ أكرهه فخبز فيه، فجئت أنا بعد فسجرتُه بحطبٍ آخر فيه. قال: لا، أليس أحمي بحطبهم، وكرهه.

(١) النَّفَّاطَةُ: ضربٌ من السُّرُجِ.

قلت لأبي عبد الله: الخادم الخصى ينظر إلى شعر مولاته. قال: لا. قلت: المرأة تكون بها الكسرة فيضع المجر يدَه عليها. قال: هذا ضرورة ولم يرَ به بأساً. قلت: قال المجر: لا بد لي أن أكشف صدر المرأة، وأضع يدي عليها. قال طلحة: يوجد. قلت لأبي عبد الله: فالكحل يخلو بالمرأة وقد انصرف من عنده النساء، هل هذه الخلوة منهي عنها؟ قال: أليس هو على ظهر الطريق؟ قيل: نعم. قال: إنما الخلوة تكون في البيوت.

قال أبو بكر: قلت لأبي عبد الله: إذا اضطر الرجل إلى الميتة، ووجد مع قوم طعاماً ما، يأخذ الطعام بغير إذن صاحبه، أو يأكل الميتة؟ قال: يأكل الميتة، قد أحلت له.

سألت أبا عبد الله عن الرجل يمر بالحائط أو النخل يأكل منه، فقال: قد سهل فيه قوم من أصحاب رسول الله ﷺ. قلت: فماذا تقول إذا اضطر الرجل إلى الميتة، ووجد مع قوم طعاماً يأخذ الطعام بغير إذن صاحبه، أو يأكل الميتة؟ قال: يأكل ولا يحمل. قلت: الرجل يمر بالبستان، قال: إذا كان عليه حائط لم يدخل، وإذا كان غير محوَّط أكل ولا يحمل.

سألت أبا عبد الله عن أجور بيوت مكة. فقال: لا يعجبني. قلت لأبي عبد الله: فيكترى الرجل الدار ويخرج ولا يقضى الكراء؟ قال: لا يعجبني أن لا يُخرج الكراء. ثم قال: هذا بمنزلة الحجَّام لا بدَّ من أن يُعطى. قلت لأبي عبد الله: فترى شراء دور مكة والبيع. قال: لا، أما الدور الكبار فمثل دار فلان وفلان سماها، فتُفتح أبوابها حتى يضرب الحاجُّ فيها فساطيطهم وينزلوها لا يُمنع أحد من نزولها.

قيل لأبي عبد الله: هذا عمر بن الخطاب قد اشترى السجن. قال: لا، هذا لا يشبه ما اشترى عمر إنما اشترى السجن للمسلمين، يحبس فيه السراق وغيرهم.

سئل أبو عبد الله عن السقايات التي يعملها من تكره ناحيته، ترى أن يتوضأ منها؟ قال: لا، إلا أن يخاف فوت الصلاة؛ يعني يوم الجمعة.

سئل أبو عبد الله عن السقايات التي تفتح إلى الطريق: ترى أن يشرب منها؟ فقال: قد سئل الحسن فقال: قد شرب أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما من سقاية أم سعيد.

قلت لأبي عبد الله: حكى عن فضيل أن غلامه جاءه بدرهمين فقال: عملت في دار فلان، فذكر من يكره ناحيته. قال: فرمى بها بين الحجارة وقال: لا يُتقرب إلى الله عز وجل إلا بالطيب. فعجب أبو عبد الله وقال: رحمه الله. وذهب أبو عبد الله إلى أن يتصدق، كأنه كان أحوط، وقال: يعجبني أن يتصدق به، إذا تصدق به فأى شيء بقي؟!!

#### • ذكر ما رأى أحمد بن حنبل الخروج منه<sup>(١)</sup>،

حدثت عن أحمد بن عبد الخالق قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يدعى إلى الوليمة، من أى شيء يخرج؟ فقال: خرج أبو أيوب حين دعاه ابن عمر، فرأى البيت قد ستر. ودعى حذيفة فخرج، وإنما رأى شيئاً من زى الأعاجم. قلت: فإن لم يكن البيت مستوراً، ورأى شيئاً من فضة، فقال: ما كان يُستعمل يعجبني أن يخرج.

وسمعت أبا عبد الله يقول: دعانا رجل من أصحابنا قبل المحنة، وكنا نختلف إلى عقان فإذا فضة، فخرجت فأتبعنى جماعة، فنزل بصاحب البيت أمر عظيم. قلت لأبي عبد الله: فالرجل يُدعى فيرى المكحلة رأسها مفضض؟ قال: هذا يُستعمل، فاخرج منه، إنما رُخص في الضبة أو نحوها فهو أسهل.

سألت أبا عبد الله عن الكلة؟ فكرهها. قلت: فالقبة أو الحجلة فلم ير به بأساً. قلت لأبي عبد الله: إن رجلاً دعا قومًا فجاء بطست فضة أو إبريق فكسره، فأعجب أبا عبد الله كسره.

سألت أبا عبد الله عن الرجل يدعى فيرى فرش ديباج: ترى أن يقعد عليه، أو يقعد في بيت آخر؟ قال: يخرج، قد خرج أبو أيوب وحذيفة. وقد روى عن ابن

(١) أى يترك المكان إذا رأى منكراً.



مسعود قلت: فترى أن يأمرهم؟ قال: نعم، فيقول: هذا لا يجوز. قلت لأبي عبد الله: الرجل يكون في بيت فيه ديباج فيدعو ابنه للشئ. قال: لا يدخل عليه، ولا يجلس معه. قلت لأبي عبد الله: الرجل يدعى فيرى الكَلَّةَ، فكرهه، وقال: هو رياء، لا يرد من حرٍّ ولا من برد. قلت: الرجل يدعى فيرى تصاوير. قال: لا ينظر إليه. قلت: فقد نظرتُ إليه. قال: إن أمكنك خلعه خلعتَه.

أبو صالح الفراء عن يوسف بن أسباط قال: قلت: مَنْ أجيب؟ قال: لا تدخل على رجل إذا دخلت عليه أفسدَ عليك قلبك. قد كان يكره الدخول على أهل البُسْطِ يعني، الأغنياء.

المروزي قال: سألتُ أبا عبد الله عن السِّترِ يُكتب عليه القرآن، فكره ذلك وقال: لا يُكتب القرآن على شئٍ منصوب لا ستر ولا غيره. قلت: فالرجل يكتري البيت يرى فيه التصاوير ترى أن يحكه؟ قال: نعم. قلت لأبي عبد الله: فإذا دخلت حمماً فأريت فيه صورة ترى أن أحك الرأس؟ قال: نعم.

#### • ذكر الورع في أشياء:

ابن عبد الخالق قال: حدثنا أحمد بن الحجاج قال: قلت لأبي عبد الله: ترى الرجل الوضيء تسأله الصبيَّة أن يشتري لها لعبة؟ قال: إن كانت صورة فلا، وذكر فيه شيئاً. قلت: أليس الصورة إذا كان يد أو رجل؟ فقال: عكرمة يقول: كل شئ له رأس فهو صورة. قال أبو عبد الله: وقد يصيرون لها صدرًا وعينًا وأنفًا. قلت: وأحب إليك أن تجتنب شراءها؟ قال: نعم.

سألت أبا عبد الله عن قبلة اليد فلم يرَ بها بأساً إن كان على التدين. قال: قد قبل أبو عبيد يدَ عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما. وإن كان على طريق الدنيا فلا، إلا رجل يخاف سيفه أو سوطه. قال لى أبو عبد الله: قال لى سعيد الحاجب ألا يقبل يد ولى عهد المسلمين. فقلت: بيدي هكذا ولم أفعَل. وروينا عن على بن ثابت قال: سمعت سُفيانَ يقول: لا بأس بها للإمام العادل وأكرهه على الدنيا؛ يعنى تقبيل اليد.

قلت لأبي عبد الله: رجل يريد الخروج إلى الثغر، وقد سألتني أسألك: هذا الطريق طريق الأنبار مخيف، فإن عرض له اللصوص ترى أن يقاتلهم؟ قال: إن طلبوا أشياءه قاتلهم، لأن النبي ﷺ قال: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». قلت: فإن عرضوا للرفقة، ترى أن يقاتلهم؟ قال: حتى إن يطلبوه هو، ولم يرَ أن يقاتل عن الرفقة بالسيف.

سئل أبو عبد الله عن الأسير: يفر؟ قال: نعم، إذا قدر على ذلك. قلت لأبي عبد الله: ترى للرجل إذا جاءه الرجل يسأل، ترى أن يسأل له قومًا؟ قال: لا، ولكن يعرض كما فعل النبي ﷺ حين قَدِمَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ مَجْتَابِي النَّمَارِ، فقال: تصدَّقْ رَجُلٌ بِكَذَا.

سمعتُ أبو عبد الله يقول: عبد الوهاب أطيب طعمة من غيره، يريد الوراقة. سمعت أبا عبد الله يقول: كان يحيى بن يحيى أوصى إلىَّ بجُبته، فجاءني ابنه بها، فقلت: رجل صالح قد أطاع الله تبارك وتعالى فيها أتبرك بها.

حُدِّثْتُ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى قَالَتْ لَهَا امْرَأَتُهُ تُشْرِبُهُ دَوَاءً: لَوْ قَمْتُ فَتَرَدَدْتُ فِي الدَّارِ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ، أَنَا أَحَاسِبُ نَفْسِي مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

حُدِّثْتُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ عَمِّي أَغْمَى عَلَيَّ أَبِي، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: الْبَسَاطُ نَحْوَهُ أَدْرَجُوهُ لِعَلَّةِ الْوَرِثَةِ. ابْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْعَبَّاسِ الْخَطَّابِ، وَقَدْ جَاءَ يَعْزِي رَجُلًا مَاتَتْ امْرَأَتُهُ، وَفِي الْبَيْتِ بَسَاطٌ، فَقَامَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَلَيَّ بَابَ الْبَيْتِ فَقَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ، مَعَكَ وَارِثٌ غَيْرُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَعُودُكَ عَلَيَّ مَا لَا تَمْلِكُ، فَتَنْحَى الرَّجُلُ عَنِ الْبَسَاطِ.

وَحُدِّثْتُ عَنْ ابْنِ الضَّحَّاكِ صَاحِبِ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كَانَ يَجِيءُ إِلَى أُخْتِهِ حِينَ مَاتَ زَوْجُهَا، فَبَيَّتَ عِنْدَهَا، فَيَجِيءُ مَعَهُ بِشْيءٍ يَقْعُدُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَرَ أَنَّ يَقْعُدَ عَلَيَّ مَا خَلَّفَ مِنْ غَلَّةِ الْوَرِثَةِ.

ابن عبد الخالق عن المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن بوارى المسجد إذا

فضل منه الشيء أو الخشبة. قال: يتصدق به. سألته عن الجصِّ والآجرِ يَفْضُلُ عن المسجد. قال: يصير في مثله. قلت لأبي عبد الله: إني أكون في المسجد في شهر رمضان فيجاء بالعود من الموضع الذي يكره، فقال: وهل يراد من العود إلا ريحه؟ إن خفى خروجك فاخرج.

روينا عن أبي عوانة عن عبد الله بن راشد قال: أتيت عمر بن عبد العزيز بالطيب الذي كان في بيت المال، فأمسك على أنفه وقال: إنما ينتفع بريحه.

عبد العزيز بن أبي سلمة قال: حدثنا إسماعيل بن محمد قال: قدم على عمر رضى الله عنه مسك من البحرين، فقال: والله لوددت أنى أجد امرأة حسنة الوزن تزنى لى هذا الطيب حتى أفرقه بين المسلمين، فقالت امرأته عاتكة بنت عمرو بن نفيل: إني جيدة الوزن فهل أزن لك. قال: لا. قالت: ولم؟ قال: إني أخشى أن تأخذه هكذا، وأدخل أصابعه فى صدغيه، وتمسحني عنقك، فأصيب فضلاً عن المسلمين.

وسليمان التيمي قال: حدثني نعيم عن العطاراة قال: كان عمر يدفع إلى امرأته طيباً من طيب المسلمين. قال: فتبيعه امرأته، فباعتنى طيباً، فجعلت تقوم وتزيد وتنقص، وتكسره بأسنانها فيعلق بأصبعها شيء منه، فقالت به هكذا بأصبعها، ثم مسحت به خمارها، فدخل عمر فقال: ما هذه الريح؟ فأخبرته بالذى كان. فقال: طيبُ المسلمين تأخذه أنت فتطيين به؟ فانتزع الخمار من رأسها، وأخذ جرّاً من ماء فجعل يصب على الخمار، ثم يدلكه فى التراب ثم يشمه، ثم يصب عليه الماء ثم يدلكه فى التراب ثم يشمه، ففعل ما شاء الله. قالت العطاراة: ثم أتيتها مرة أخرى، فلما علق بأصبعها منه شيء فعمدت فأدخلت أصبعها فى فيها، ثم مسحت بأصبعها التراب.

أبو بكر المروزي قال: قلت لأبي عبد الله: يحضر يوم الجمعة يوم بارد، ترى أن يسخن الماء من الموضع الذى أكره؟ قال: لا، ترك الغسل أحب إلى من هذا. سمعت أبا عبد الله ينكر على أبي ثور قوله.

وإذا أجمع الأطباء أن شفاء الرجل فى الخمر، أنه ليس به بأس، فأنكر إنكاراً

شديداً عليه، وقال: لقد كرهتُ أن يداوى الدُّبر بالخمير فكيف بشره؟ وتكلم بكلامٍ غليظ.

حدثت عن شعيب بن حرب قال: لأن أرى ابني يسرق أو يزني أحبُّ إليَّ من أن يأتي عليه وقت لا يعرف الله تبارك وتعالى فيه.

محمد بن أبي داود الأنباري قال: قلت لأبي أسامة: أوجب وليمةً فيها نبيذ؟ قال: لا. قلت: أخاف الحديث الذي جاء عن رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَجِبْ فَقَدْ عَصَى». فقال: مَنْ لَمْ يَجِبْ الْيَوْمَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ.

هارون بن معروف قال: جاءني فتى فقال: إن أبي حلف عليَّ بالطلاق أن أشرب دواءً مع مسكر، فذهبت به إلى أبي عبد الله فلم يرخص له، وقال: قال النبي ﷺ: «كل مسكرٍ حرام، أو قال: خمر».

المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن خياط الملحم فقال: ما كان للرجال فلا، وما كان للنساء فليس به بأس. وسألته: يُخاط للنساء هذه الزبيقات<sup>(١)</sup> العراض، فقال: إن كان شيء عريض فأكرهه، هو مُحدث، وإن كان شيء وسطاً لم يرب به بأساً. وكره أن يصير للمرأة مثل جيب الرجال. وقطع أبو عبد الله لابنته قميصاً، وأنا حاضر، فقال للخياط: صير جيبها من قدام. وقطع أبو عبد الله لابنته قميصاً، وأنا حاضر، فقال للخياط: صير زيقانها دقاًفاً، وكره أن يصير عريضاً. وقطعت لأبي عبد الله جبةً وصيرت زيقها دقيفاً. فقلت لأبي عبد الله: هل أدركت أحداً من المشايخ كان له زيق عريض؟ قال: لا. وكنت يوماً عند أبي عبد الله فمرت جارية عليها قباء فتكلمت بشيء، فقلت: تكرهه، قال: كيف لا أكرهه جداً، لعن رسول الله ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال.

وروينا عن عبد الصمد قال: دعا يزيد بن هارون خياطاً من النساء فقال: اقطع لهذه الجارية قباءً، فوضع الخياط المقرض من يده، وقال: يا أبا خالد، قباء عمّن، فسكت يزيد المروزي. قال: ذكر لأبي عبد الله رجل من المحدثين فقال: إنما

(١) الزيق: ما يُكفُّ به جيب القميص، يخاط به لتقويته. الجمع: أزياق، وزيقَة.

أنكرتُ عليه أن لبس زِيَّه زى النسَّاك .

سألت أبا عبد الله عن الرجل يلبس النعل السبتيَّ، فقال: أما أنا فلا أستعملها، ولكن إذا كان للمخرَج أو الطين فأرجو، وأما من أراد الزينة فلا . ورأى نعلًا سبتيًّا على باب المخرَج فسألني: لمن هي؟ فأخبرته، قال: يتشبه بأولاد لوط، يعنى صاحبها . سألت أبا عبد الله قلت: أمروني فى المنزل أن أشتري نعلًا سنديًا للصبية، قال: لا تشتري . قلت: تكرهه للصبيان والنسَّاك؟ قال: نعم أكرهه .

زياد بن أيوب قال: كنت عند سعيد بن عياض فأتاه صبي ابن ابنته وفى رجله نعل سندي، فقال: مَنْ ألبسك هذا؟ قال: أُمى . قال: اذهب إلى أمك تنزعها .

المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن المرأة تلبس المقطوع الأحمر، فكرهه كراهة شديدة وقال: أما أن تريد الزينة فلا .

يقال: أول من لبس الثياب الحمر آل قارون، ثم خرج على قومه فى زينته . قال: فى ثياب حمر .

مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: مر على النبى ﷺ رجل وعليه ثوبان أحمران، فسلم فلم يردّ عليه . المروزي قال: رأى أبو عبد الله بطانة جنبى حمراء، فقال: لِمَ صبغتها حمراء؟ قلت: للرِّقاع التى فيها، قال: وإيش تبالى أن يكون فيها رقاع؟ قلت: تكرهه؟ قال: نعم . وأمرنى أن أشتري له تِكَّة فقال: لا يكون فيها حمرة، قلت: تكرهه، قال: نعم .

قلت لأبى عبد الله: الثوب الأحمر تُغطّى به الجنازة، فكرهه، قلت: ترى أن أجذبه؟ قال: نعم . وأمرونى فى منزل أبى عبد الله أن أشتري لهم ثوبًا عليه كتاب، فقال: قل لهم: إن أردتم أن أشتريه وأقلع الكتاب . قلت: هم إنما يريدون الكتاب . قال: لا تشتريه .

وأخبرتني المرأة قالت: نهانى أبو عبد الله عن النقش فى الخضاب وقال: أغمسى اليد كلها . وسمعت أبا عبد الله وذكر المختضبة، فقال: قالت عائشة: أسليه وادعميه .

سليمان التيمي عن أبي عثمان قال: أرسلت أم الفضل ابنة غيلان إلى أنس تسأله عن القلادة في عنق المرأة ، وعن الخضاب ، فأرسل أنه يستحب للمرأة أن تعلق في عنقها شيئاً في الصلاة ولو سيراً . وقال في الخضاب: أمرها أن تغمس يدها كلها .

المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يجصص ، فقال: أما أرض البيوت فتوقيهم من التراب ، وكره تجصيص الحيطان . وذكرت لأبي عبد الله مسجداً قد بنى وأنفق عليه مال كثير ، فاسترجع وأنكر ما قلت ، وقال: قد سألتوا النبي ﷺ أن يكحل المسجد ، فقال: «لا ، عريشٌ كعريش موسى» . قال أبو عبد الله: إنما هو شيء من الكحل يطلى ، فلم يرخص النبي ﷺ .

حدثت عن أحمد بن عبد الخالق قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: قلت لأبي عبد الله: لا يبيع حاضر لبادٍ كيف هو؟ فقال: حدثنا سفيان قال: حدثنا أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبيع حاضر لباد ، يدعو الناس يرزق الله بعضهم من بعض» . قال: البادي الأعرابي ، وأنت حاضر ، ويحىء الأعرابي وهو لا يعرف السعر ، فتقوم أنت وقد عرفت السعر فتبيع له بما تعرف ، فهو الذي نهى عنه . قلت لأبي عبد الله: فتشترى له إذا جاء ، لأنه لو ترك لا تشتري منهم الغالي بمنزلته ، إذا جاء فباع منهم الرخيص . فقال: ليس هذا ، لو كان هذا هكذا ما اشترى الناس ولا باعوا ، إنما عليه لا يبيع له ولم ير بأساً أن يشتري له .

قلت لأبي عبد الله: ما معنى قول النبي ﷺ: «لا شرطين في بيع»؟ قال: قول الرجل: أبيعك أمتي هذه ، على أنك إذا بعتهما فأنا أحقُّ بها .

سئل أبو عبد الله عن ربح ما لم يضمن . قال: الرجل يبيع الطعام قبل أن يقبضه . قيل لأبي عبد الله في الرجل يشتري الطعام صبرة<sup>(١)</sup> ، ترى له يبيعه قبل أن يكيه؟ فقال: لا .

(١) صبرة: الكومة من الطعام . يقال: اشترى الطعام صبرةً: جزافاً بلا كيل أو وزن .

سئل عن بيع المباح، فقال: جَنِيَّةٌ يوم بيوم. قلتُ لأبي عبد الله: يكون في سقف البيت الذهب بجانب صاحبه، قال: نعم، هذا يُكره. وذهب إلى أن يُجْفَى. قلتُ لأبي عبد الله: الرجل يكون له القرابة سكران يُجْفَى؟ قال: أى شيء بقي إذا سكر؟ نعم يجفى أو يُجانب<sup>(١)</sup>.

سألته عن المكره يراد على شرب الخمر. فقال: يروى عن عمر رضى الله عنه فى شرب الخمر أنه لا يفعل حتى يُنال بعذاب. قلت: فإن أمر أن يقتل؟ قال: أما القتل فلا يكون عند الله إلا المقتول.

قلت لأبي عبد الله: الرجل يبيع داره من نصرانى؟ قال: لا، أليس يكفر فيها، وذكر المحاريب التى فيها.

قال لى أبو عبد الله: أى شيء قال لك عبد الوهاب فى خروجى إلى مكة؟ قلت: قال: ما أرى لك أن تخرج، أنت ههنا بالقرب ليس تسلم، فكيف إن تباعدت؟ قال: أشار على رجل صالح أن لا أخرج، أخبره أنى قد قبلت ما أشرت به على، وقد كنا اشترينا بعض حوائجه.

سألت أبا عبد الله عن رجل لبى بالحج وليس عنده شيءٌ وعليه دين، قال: لا يجوز حتى يستأذن أصحاب الدين، ثم قال: قد أوجب على نفسه الحج. سألت أبا عبد الله عن رجل له أم ضريرة، وله مال، يحج عنها؟ فقال: يحج عنها إذا لم تقدر على الركوب، وقال: يعجبنى أن لا يحج إلا عن قرابة.

قلت لأبي عبد الله: إنى دخلتُ أغسل رجلاً من أصحابنا، فإذا قد دخل علينا رجل من أهل الخلاف قد سمّيته له، فقال لى: قد وقفتَ حيث ثبت وغسلته، لو خرجتَ كنتَ لا تأمن أن يجىء برجل من أصحابنا فيتولاه.

سألت أبا عبد الله عن رجل مات وترك كتباً وله ورثة. قال: تُدفن. فإن كانوا صبياناً صغاراً؟ قال: يدفنها الوصى عليهم.

سمعت أبا عبد الله يقول: حكمُ المخشئين أن يُنفوا.

(١) يجانب: يبعد عنه.

سئل أبو عبد الله عن المرأة إذا كانت موسرة وزوجها غائب: هل تحج؟ قال: تكتب إليه، فإن أذن، وإلا خرجت مع ذى محرم. قيل: فإن كان شاهداً يمنعها تخرج من غير علمه مع محرّمها؟ قال: نعم، ليس له أن يمنعها. قال: ولا تخرج مع غيره، فإن كان أخوها من الرضاة خرجت. قيل لأبي عبد الله: الرجل يستأجر الدار والحانوت فيؤجره بأكثر مما استأجره. قال: فيها اختلاف، ولم يجب.

قيل له: رجل له شجر فى أرضه وأغصانها فى أرض غيره، قال: يقطع أغصانها. قيل له: فإن صالحه على أن تكون الغلّة بينهم؟ قال: لا أدرى. سمعت أبا عبد الله يقول فى المحرم، إذا اضطر إلى الصيد، قال: يأكل الميتة. وقال: أذهب فى الميتة إلى حديث ابن حكيم، أتانا كتابُ النبي ﷺ قبل وفاته بشهر: «لا تتنفعوا من الميتة بشيء».

سألت أبا عبد الله عن مُحرم ذبح صيداً: يؤكل؟ قال: لا، هذا ليس بزكاة هذا لا يؤكل. قلت: فالرجل يقطع ضرسه ثم يرده إلى موضعه، فمكث ثلاثاً ثم يقلعه أيش تقول فيه، فإن الشافعى قال: يعيد الصلاة، لأنه صلى فى ميتة؟ قال: لا تعجل علىّ، ثم سكت ساعة، ثم قال: ما أبعد ما قال، بلى لو أخذ سنّ شاة مما يؤكل لحمه فوضعه لم يكن به بأس. وذكر فى هذا: أحبُّ إلى أن يعيد ما صلى.

سألت أبا عبد الله: يباع الغزل فى الفلّكة<sup>(١)</sup> ولعلها ميتة. قال: إن علم فلا. قلت: لقد يُخصف به الخُفُّ أو النعل؟ فقال: إذا كان من حمار فأكرهه. قلت: فأى شيء ترى؟ قال: ما لا تعلم فلا تريد أن تبحث.

قلت له: تنور شوى فيه خنزير، ترى أن يخبز فيه؟ قال: لا حتى يُغسل ويُقلع ما فيه. قلت: فيكسر؟ قال: لا.

سألته عن البرِّ يداس بالحمير فيبال فيه، ثم يطحن قبل أن يغسل، قال: لا يؤكل.

(١) الفلّكة: القطعة المستديرة من الخشب ونحوه تُجعل فى أعلى المغزل، وتثبت الصنارة من فوقها، وعود المغزل من تحتها.



قلت لأبي عبد الله: إن رجلاً قال: من كان له امرأة يسكن إليها وخبزٌ يأكله فهو من المتنعِّمين، قال أبو عبد الله: صدق. سمعت أبا عبد الله وذكر المطاعم، ففضلَّ عملَ اليمين. قلت له: إنَّ عبد الوهاب قال: قل لأبي عبد الله: يخاف علىَّ من أمر الحديث إن امتنعت شيئاً. قال: وأي شيء يمنعه من الحديث؟ قال: الكسب والمعاش. قال: هذا أوجب عليه، يعنى الكسب.

قال المروزي: سمعت بعض أصحابنا يقول: رأيت أبا عبد الله في الجمعة فدفعَ رجلٌ إلى أبي عبد الله قطعةً ليناول السائل فلم يأخذها. قال: وأخبرني بعض أصحابنا، قال: رأيتُ بشر بن الحارث في الجمعة<sup>(١)</sup> وسائل يسأل، فأعطى رجل لبشر قطعةً ليدفعها إلى السائل، فأخذها فدفعها إليه.

قلت لأبي عبد الله: إذا كان لى جار أعلم أنه يجوع؟ قال تواسيه. قلت: فإذا كان قوتى رغيفين؟ قال: تطعمه شيئاً، الذى جاء فى الحديث إنما هو فى الجار.

قلت لأبي عبد الله: إذا كان للرجل قميصان أو جبَّتان، تجب عليه المواساة؟ قال: إذا كان يحتاج إليه فى هذا البرد، إلا أن يكون يفضِّل. قلت: الأغنياء تجب عليهم المواساة؟ فقال: إذا كان قوم يضعون شيئاً على شيء، كيف لا يجب عليهم؟

قال المروزي: سمعت يحيى الجلاء وأبا طالب صاحبنا قالا: سمعنا يزيد بن هارون، وسئل عن إنفاق المكحلة، قال: حرامٌ لا تصلح. قيل له: فإن تراضيا أبا خالد؟ قال: الزانيان يتراضيان أفحلال هو؟ قال: وسمعت عبد الوهاب يقول: قال أبو أسامة: تُقطع الأيدي فى المكحلة؛ يعنى الذى يعملها. قلتُ لأبي عبد الله: أقرضتُ رجلاً عشرة دراهم فردها علىَّ مكحلة، فقبضت درهماً. قال: لم تستوف حقاك. قلت له: الرجل يدفع إلىَّ الدنانير، فتكون مكحلة أحكَّها؟ قال: حكَّها صلاح لصاحبها.

قال المروزي: سمعت يحيى الجلاء يذكر عن شعيب بن حرب قال: لأن أرى ابني يحكُّ درهماً أحبُّ إلىَّ من أن أحمل على فرس فى سبيل الله عز وجل.

(١) من قوله: «دفع رجل» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

قال : ودفع إلى أبو عبد الله ديناراً فقال : صرفه بدراهم صحاح ، فجنّت بالدراهم فأعطيته ، فلما كان بعد ذلك اليوم خرجت في تلك الدراهم درهم ردىء ، قلت : فهات حتى أبدله ، فقال : قد اختلفوا فيه ، وفيه أربعة أقاويل . ثم قال : قال مالك : الصرف منتقص . وأما الثورى فيقول : ما نقص من الدراهم فتكون له حصته من الدينار ، وهذا قول ما أدري ما هو . قلت : إلى ما تذهب ؟ قال : أرجو أن لا يكون به بأس . وأما ابن عمر فيقول : ليس له أن يرد . قال أبو عبد الله : وليس هو بذلك . رواه رجل مجهول . وأما قتادة فيقول : له أن يرده . ثم قال : قول قتادة أوسع على الناس ، استخر الله عز وجلّ ورددّه ، فدفعه إلى فأبدلته .

عن المغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يشتري الدراهم بدينار ، على أن كان فيها زيف رده . وعن وكيع عن سفیان عن رجل عن الحسن : فى الرجل يصرف الدينار ، فيعطى الدرهم الزيف ، قال : لا بأس أن يستبدله . قال سفیان : إذا كان سبوقاً رده ، ويكون شريكه فى الدينار بحصته .

وسئل محمد بن جعفر عن رجل ابتاع دراهم بدنانير ، وشرط على صاحبها أنه ما ردّ فعليك بدله . قال : أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن قال : إن كان فيها زيف رده ، ولكن لا يشترطان .

سئل أبو عبد الله عن الرجل يستأجر يكتب الورق المائة بعشرة دراهم ، فيدفع إليه ديناراً ، فقال ابن عمر : قد اكرت شياً فأعطاه دنانير وصارف ، ولم ير به بأساً . قال : ولا يعطى الدنانير من الدراهم إلا بسعر يومها ، ولا زيادة دائق .

سألت أبا عبد الله عن حلق القفا ، فقال : هو من فعال المجوس . قال : ودعى حذيفة إلى شىء ، فرأى شيئاً من زى الأعاجم ، فخرج وقال : من تشبه بقوم فهو منهم . وكان أبو عبد الله لا يحلق قفاه إلا فى وقت الحجامة .

قلت لأبى عبد الله : فما ترى فى تحذيف الوجه . قال : أما الوجه فالمقاريض تأتى عليه ، وكره أن يؤخذ الشعر بالمنقاش من الوجه . وقال : لعن رسول الله ﷺ المتنمصات .

سألت أبا عبد الله عن المرأة تصل شعرها بقرامل<sup>(١)</sup>، فكرهه. وسمعت امرأة تقول: جاءت امرأة من هؤلاء الذين يمشطون إلى أبي عبد الله، فقالت: إني أصل رأس المرأة بقرامل، وأمشطها، فترى أن أحج مما كسبت؟ قال: لا، وكره كسبه لنهى النبي ﷺ، وقال: يكون من مال أطيب منه. قلت لأبي عبد الله: فالمرأة الكبيرة تصل رأسها بقرامل، فلم يرخص لها، وقال: إن كان صوفًا أبيض، وتبسم.

ودخلت على أبي عبد الله فرأيت امرأة تمشط صبية له، فقلت للماشطة بعد: وصلت رأسها بقرملة؟ فقالت: لم تتركنى الصبية؟ قالت: إن أبي نهانى. وقالت: يغضب.

روينا عن ابن جريج قال: أخبرنى أبو الزبير عن جابر أن النبي ﷺ زجر أن تصل المرأة برأسها شيئًا. قال أبو بكر: سألت أبا عبد الله عن حلق الرأس فكرهه، فقلت: تكرهه؟ قال: أشد الكراهية. ثم قال: كان معمر يكره الحلق، واحتج أبو عبد الله بحديث عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أنه قال لرجل: لو وجدتك محلوقًا لضربت الذى فيه عينك.

قال أبو بكر: رأيت رجلاً من أصحابنا صلى إلى جانب أبي عبد الله، وقد كان استأصل شعره، وظن أبو عبد الله أنه محلوق، وكان رآه بالليل، فقال لى: تعرفه؟ قلت: نعم، قال: أردت أن أغلظ له فى حلق رأسه.

سألت أبا عبد الله عن الحقنة، فقال: إذا اضطر إليها فلا بأس. ورأيت أبا عبد الله ألقى لختان درهمين فى الطست، وسمعتة يقول: الجوز إذا لعب به الصبيان ما يعجبني أن يؤكل.

سألته عن مسوك<sup>(٢)</sup> السباع: تفترش؟ قال: لا تفترش، نهى النبي ﷺ أن تفترش. ذكرت لأبي عبد الله أن رجلاً خلف متاعه عند غلامه، فباع ثوباً ممن يكره ناحيته، فأخذ الدراهم فألقاها فى كيسه، فجاء الرجل فأخبره، فأخذ الكيس

(١) قرامل: صفائر من شعر أو غيره تصل بها المرأة شعرها. المفرد: قِرْمَل.

(٢) مسوك السباع: جلودها. المفرد: مَسَك.

وانطلق به إلى يوسف بن أسباط فأخبره، فذكر له يوسف عن الثوري وابن المبارك، قال أحدهما: يُخرج قيمة الثوب، وقال الآخر: يتصدَّق بالريح. قال الرجل: ما أجد قلبي يسكن إلا أن أتصدَّق بالكيس. فقال أبو عبد الله: بارك الله فيه.

سئل أبو عبد الله عن الرجل يكون محتاجًا، فيجيئه الرجل من إخوانه بشيء يخاف عليه إن لم يقبله. فقال: إن أتاه من غير مسألة ولا استشراف نفس، أخاف أن يضيق عليه إن لم يقبل. قال: وجتته بحمّال دقيق، فقال: أعطيته الكراء؟ قلت: نعم، فأخرجَ رغيًّا فقال لى: أعطه، فدفعته إليه فقال: ويحك ما أعلم أنى قَبِلت من أحد شيئًا، ولكن لا أراد على أبى عبد الله، أتبرَّك به. وجتته به مرة أخرى، فأخرج إليه رغيًّا فقال: إن نفسى استشرفت إليه، فتبسم أبو عبد الله وقال: لك أن ترد، ونحن نحب أن تقبل، فقبَّله.

سألت أبا عبد الله عن بيع المراوح الرقاق، وربما باعوا المروحة بالدَّرهم أو أكثر، فقال: هى بمنزلة الثياب الرقاق. قلت: فأى شيء تقول؟ فقال: إذا باعها من تاجرٍ فلا بأس.

قال: سألت أبا عبد الله عن مصحف قد بلى، ما ترى فى دفته؟ قال: يدفن.

قلت: الرجل تدعوه أمه وهو فى الصلاة. قال: قد روى عن ابن المنكدر أنه قال: إذا كان فى التطوع فليُجبها.

قلت لأبى عبد الله: رجل سقطت منه ورقة فيها أحاديث وفوائد، فأخذتها، ترى أن أنسخها وأسمعها؟ قال: لا، إلا أن يأذن صاحبها.

سألت أبا عبد الله عن شيءٍ من أمر الورع، فأطرق رأسه إلى الأرض، وسكت وكان ربّما تغير وجهه، يقول فى بعض ما أسأله: أستغفر الله. قلت: فأى شيء تقول يا أبا عبد الله؟ قال: أحبّ أن تعفينى. قلت: فإذا أعفيتك فمن أسأل، لقد أصبح الأدلاء متحيرين؟ قال: هذا أمر شديد.

وسمعته يقول: أنا منذ أكثر من سبعين سنة فى فُقْد. وقال: ما قلّ من الدنيا

كان أقل للحساب. قلتُ له: إنَّ رجلاً قال: إنَّ أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث ليسا هما عندى زهَّاداً، أحمد له خبزٌ يأكله، وبشر له دراهمٌ تخبئه من خراسان، فتبسم أبو عبد الله ثم قال: من الزَّهاد أنا؟

وسمعه يقول: وقع للتيمة ففُضرب فيه فسُطاطاً أو خباء عشرين سنة، وسمعه يقول، وذكر قومًا من المترفين فقال: الدنوءُ منهم فتنة، والجلوس معهم فتنة. قلت لأبي عبد الله: إنَّ مولى ابن المبارك حدثني أنَّ سعيد بن عبد الغفار قال لابن المبارك: ما تقول إذا نزل دار من تُكره ناحيته بأجر، قال: لا بأس بها. قلت لأبي عبد الله: فإذا أجاز الذى تُكره ناحيته رجلاً فاشترى دار غلَّة، ترى أن أنزلها بأجر؟ قال: لا.

قال أبو وهب: قال أبو عبد الله، يعنى المبارك، فى رجلٍ يشتري جاريةً من رجل، فإذا هى ضافنة<sup>(١)</sup>. قال: يردها على الذى كانت له، ولا يردها على الذى اشتراها منه وهى ضافنة. وذكره عن سفيان.

عباس العنبري، عن رجل قال: كنت مع عبد الرحمن بن مهدي بعبادان، وكنا نغسل أيدينا من ماء السبيل وكان هو لا يفعل، يأمر غلامه فيجىء من ماء البحر. عبد الصمد بن مقاتل قال: كانوا يكتبون الكتابَ ولا يُتربونَه من دور السبيل، يرسلون فيأخذون من طين البحر. قال: وكتب إلينا ابن خشرم، وكتب فى كتابه أنَّ بشرًا كان لا يشرب بعبادان من الحياض التى اتخذها الملوك، وكان يشرب من ماء البحر.

روينا عن سعيد بن خيثم، عن محمد بن خالد قال: مرَّ إبراهيم النخعي على امرأة يقال لها أم بكر من مراد، وهى تغزل، فقال: يا أم بكر، أما آن لك أن تتركينه؟ فقالت: يا أبا عمران، كيف أتركه وقد سمعت على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه يقول: إنه من أطيب الكسب.

قلت لأبي عبد الله: إنَّ حسنًا مولى ابن المبارك حكى عن سعيد بن عبد الغفار

(١) ضافنة: من الضَّفَن وهو القصير، أو الأحمق فى عظم خلق.

أنه قال لابن المبارك: ما تقول في رجلين دخلا على من تُكره ناحيته فأجازهما، فقبل واحد، ولم يقبل الآخر، فخرج الذى قبل، فاشتري منه الذى لم يقبل، ما تقول؟ فسكت ابن المبارك. فقال له ابن سعيد: ما يسكتك؟ لم لا تحببني؟ فقال: لو علمت أن الجواب خير لى ولك لأجبتك. قال سعيد: أليس أصلنا على الكراهة؟ قال ابن المبارك: نعم. فقال أبو عبد الله: ومن يقوى على هذا؟ قال له: فما تقول في رجل أجازه فاشتري داراً، ترى أن أنزلها؟ فسكت ابن المبارك. فقال: لم لا تحببني؟ فقال: هذا أضييق، أكره أن أجيبك.

فقلت له: إن الثورى قال: ما فى أيدى الحشم<sup>(١)</sup> سُحت. فأنكر أبو عبد الله أن عبد الوهاب قال فى الرجل: يجاز ثم يدفعها إلى الآخر، إن المال عنده شيء واحد، فقال: هذا شديد. قلت: إذا أعطى تكرهه للأول، والثانى لا ترى به بأساً؟ قال: إنما أكرهه للأول من طريق المحاباة، والثانى ليس هو مثل عطية الأول.

قال: من أعطى هذا المال، أو حوبى على أثره، فليقبل وليفرق كما فعل أصحاب رسول الله ﷺ؛ بعث عمر رضى الله عنه بمال إلى أبى عبيدة ففرق، وبعث مروان إلى أبى هريرة ففرق، وبعث إلى ابن عمر ففرق، وبعث إلى عائشة رضى الله تعالى عنها ففرقت. قلت: فعلى أى وجه قبلها منهم ابن عمر، فإن قوماً يحتجون يقولون: لو لم يكن مباحاً ما أخذ؟ فأنكر ذلك، وقال: إنه لما رأى أنه حوبى كره أن يرد إليهم، وفرقه بالسوية. قلت: فإن معاداً يروى عنه أنه فضل عنده دينار، فطلبته منه امرأته فأعطاها. فقال: كانت محتاجةً إليه. فقلت له: أنت تقول: من بلى من هذا المال بشيءٍ فليعدل فى تفريقه، وعائشة رضى الله تعالى عنها لما شكى ابن المنكدر إليها، قالت: لو أن عندى عشرة آلاف لأعنتك، فلما خرج أرسل إليها بعشرة آلاف فبعثت خلفه فأعطته. فقال: إنها كانت بليت بقولها، ومع هذا قد أخرجته، وذكر من زهدا وورعها، وقال: كان أصحاب محمد ﷺ يسألونها، مثل أبى موسى الأشعري وغيره، ولم يكن فى أزواج النبى

(١) الحشم: خاصة الرجل الذين يغضبون لغضبه ولما يصيبه من مكروه، من عبيد أو أهل أو جيرة.

ﷺ مثلها، وإنما كانت ابنة ثمانية عشرة سنة.


أبو يحيى الناقد قال: حدثنا أبو طالب قال: قلت: حدثوني عن عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، عن أبيه، عن رجل من الأنصار، أن النبي ﷺ نهى عن أذن القلب، فقال: نعم هكذا قلت، ما هذا الحديث؟ قال: نهى عن أكل أذن القلب، قال: لا يؤكل.

وعن عبد الله بن أحمد قال: قلت لأبي: الغدة؟ فقال: لا تؤكل، النبي ﷺ كرهها في حديث الأوزاعي عن واصل عن مجاهد.

وروينا عن عبد الله بن يزيد عن أم سلمة سألتها النبي ﷺ عن أذن القلب فقالت: ألقيته، فقال: طاب قدرك.

وهذا آخر كتاب المعاش وما اتصل به من الآثار في الورع، والله تعالى أعلم.

\*\*\*



## الفصل الثامن والأربعون

كتاب تفصيل الحلال والحرام، وما بينهما من الشبهات،  
وفضل الحلال، وذم الشبهة، وتمثيل ذلك بصور الألوان

روينا عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ: «يأتى على الناس زمان لا يبقى فيه أحدٌ إلا أكل الربا، فمن لم يأكله أصابه من غباره». يعنى - والله أعلم - أنه يدخل عليه وإن لم يعمل به، من غير قصد له ولا اكتساب، كما يدخل الغبار فى المشام للمجتاز، لفشوِّ الربا وانتشار مداخله مما لا يمكن التحرز منه.

وفى الخبر: «درهم من ربا أعظم عند الله عزّ وجلّ من ثلاثين زنية فى الإسلام».

وما توعّد الله عزّ وجلّ ولا تهدّد فى معصية مثل ما توعّد فى أكل الربا، فإنه عزّ وجلّ عظم شأنه بوصفين عظيمين؛ إعظاماً له وترهيباً منه، فذكر فى أوله المحاربة لله عزّ وجلّ ولرسوله ﷺ، وفى آخره الخلود فى النار، ينتظم ذلك فى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، ثم اشترط للإيمان ترك الربا بقوله: ﴿إِنْ﴾ وهى للشرط والجزاء، ثم قال: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، ثم أوجب التوبة منه بعد إعلامه الظلم منه فقال: ﴿وَإِنْ تَبَتُّمُ فَلكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩]، ثم نصّ على تحريمه فى قوله: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾، ثم توعّد بالخلود بعد ذلك كله فقال: ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. وهذا من شديد الخطاب وعظيم العذاب.

وروى عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي ﷺ: «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة»، فسوى بينه وبين العلم فى الفرض، فأوجب الطلب لهما، مثل فرض



الحلال للأكل مثل طلب العلم للجاهل . والفرائض إذا شرعت ثبتت إلى يوم القيامة، فإذا أمر بطلبها دلّ على وجودها؛ لأنه لا يؤمر بطلب مفترض علينا يكون معدوماً. فالحلال موجود من حيث افترض علينا، وأمرنا بطلبه، ولكن طريقه ضيق، ووجوهه غامضة، والتسبب إليه فيه مشقة، والحاصل منه فيه خشونة وقلة، ومع ذلك فإن المعاون عليه قليل والطالب غريب، وهذه أسباب تكرهها النفوس، وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم.

ثم إن الفرائض لها علوم وأحكام؛ فمن لم يعرف علومها، ولم يقيم بأحكامها، فكأنه لم يعلمها. وكان عمر رضى الله عنه يضرب أهل السوق بالدرّة ويقول: لا يتجر في سوقنا إلا من تفقه، وإلا أكل الربا.

وكان بعض العلماء يقول: تفقه ثم ادخل السوق، فبع واشتر، وتأول معنى قول النبي ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» قال: هو طلب علم الحلال والحرام والبيع والشراء، إذا أراد الإنسان أن يدخل فيه افترض عليه علمه. ففى الخبر: «من سعى على عياله من حلّه فهو كالمجاهد فى السبيل الله عز وجلّ، ومن طلب الدنيا حلالاً فى عفافٍ كان فى درجة الشهداء».

ويقال: إن أول لقمة يأكلها العبد من حلال يُغفر له ما سلف من ذنوبه، ومن أقام نفسه فى مقام ذلّ فى طلب الحلال، تساقطت عنه ذنوبه كما يتساقط ورق الشجر فى الشتاء إذا يبس.

وكان بعض العلماء يقول لبعض المجاهدين: أين أنت من عمل الأبطال: كسب الحلال والنفقة على العيال؟

وقد كان شعيب بن حرب وغيره يقول: لا تحقر دانقاً من حلال تكسبه، تنفقه على نفسك وعيالك، أو أخ من إخوانك، فلعله لا يصل إلى جوفك أو لا يصل إلى غيرك حتى يُغفر لك.

وفى الخبر: «من أكل الحلال أربعين يوماً نوراً الله قلبه، وأجرى ينابيع الحكمة من قلبه». وفى بعض الروايات: «زهّد الله فى الدنيا».

ويقال: من أكل حلالاً وعمل في سنة فهو من أبدال هذه الأمة.

وقد كان سهل يقول: لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يأكل الحلال بالورع.

وروينا عن إبراهيم بن أدهم، وفضيل بن عياض رضى الله عنهما: لم ينبل من نبل بالحج ولا بالجهاد ولا بالصوم ولا بالصلاة، وإنما ينبل عندنا من كان يعقل ما يدخل جوفه. يعنى: الرغبة من حله.

وقال يوسف بن أسباط لشعيب بن حرب: أشعرت أن الصلاة جماعة سنة، وأن كسب الحلال فريضة؟ قال: نعم.

وسأل رجل إبراهيم بن أدهم قال: أنا رجل أتكسب في السوق، فإذا عملت فأتنتي الصلاة في جماعة، فأیما أحب إليك: أصلي في جماعة، أو اكتسب. فقال: اكتسب من حلال وأنت في جماعة. وقد كان إبراهيم بن أدهم يعمل هو وإخوانه في الحصاد في شهر رمضان، فكان يقول لهم: انصحوا في عملكم بالنهار حتى تأكلوا حلالاً ولا تصلوا بالليل، إن لكم ثواب الصلاة في جماعة، وأجر المصلين بالليل.

وقال بعض السلف: أفضل الأشياء ثلاث: عمل في سنة، ودرهم حلال، وصلاة في جماعة.

وكان سهل رحمه الله يقول: لا يبلغ العبد حقيقة من هذا الأمر حتى يؤدي هذه الأربع: أداء الفرائض بالسنة، وأكل الحلال بالورع، واجتناب النهي في الظاهر والباطن، والصبر على ذلك إلى الممات.

وقال: من لم يكن مطعمه من حلال لم يكشف الحجاب عن قلبه، ولم ترفع العقوبة عن قلبه، ولم يبال بصلاته وصيامه، إلا أن يعفو الله عز وجل عنه.

وقال: من أحب أن يرى خوف الله في قلبه، ويكشف آيات الصديقين، لا يأكل إلا حلالاً، ولا يعمل إلا في سنة أو ضرورة. وكان يقول: إنما حرموا مشاهدة الملكوت وحجبا عن الوصول بشيئين: سوء الطعمة، وأذى الخلق. وكان يقول: بعد سنة ثلاثمائة لا تصح لأحد توبة. قيل: ولم؟ قال: يفسد الخبز، وهم

لا يصبرون عنه<sup>(١)</sup>.

وقد روى مرة الطيب عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه عن النبي ﷺ: «جسم غُدِّي بحرام لا يدخل الجنة، النار أولى به». وفى الخبر: «أنه أكل من كسب غلامه ثم سأله عنه فقال: رقيت لقوم فأعطوني. وفى لفظ آخر: تكهنت لهم. فأدخل يده فى فيه وجعل يقىء حتى استقاه عن آخر لقمة. ثم قال: اللهم إني أعتذر إليك مما حملت العروق وخالط الأمعاء». وقد روى أن رسول الله ﷺ أخبر بذلك فقال: «أرأى ما علمتم أن الصديق لا يدخل جوفه إلا طيباً». وفى الخبر: «أن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه سأل رسول الله ﷺ أن يجعله الله مستجاب الدعوة، فقال: يا سعد، أطب طعمتك تُستجب دعوتك».

وقال العلماء: الدعاء محجوبٌ عن السماء بفساد الطعمة. ويقال: إن الله لا يستجيب دعاء عبدٍ حتى يصلح طعمته ويرضى عمله. ويقال: من أكل الشبهة أربعين يوماً أظلم قلبه. وهو فى تأويل قوله عز وجل: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]. قيل: غلاف القلب من مكاسب الحرام<sup>(٢)</sup>.

وقال جماعة من السلف: الجهاد عشرة أجزاء؛ تسعة فى طلب الحلال. وقال على بن فضيل لأبيه: يا أبت، إنَّ الحلالَ عزيزٌ، فقال: يا بنى، إنه وإنَّ عزَّ فقليله عند الله كثيرٌ. يقال: إنَّ من صلى وفى جوفه طعامٌ حرامٌ، أو على ظهره سلكٌ من حرام، لم تُقبل صلاته.

وقال بعض السلف: يا مسكين، إذا صمت فانظر عند من تفرط وطعام من تأكل، فإنَّ العبد ليأكل الأكلة فيتقلب قلبه وينغل<sup>(٣)</sup> كما ينغل الأديم، فلا يعود إلى حاله أبداً. وهذا أحدُ التأويلين فى قوله ﷺ: «كم من صائم حظه من صيامه

(١) بل الخير فى أمة الحبيب لا ينقطع، والحلال أيضاً لا ينقطع، وإنَّ عزَّ. ففى كل زمان تظهر أنواع من المكاسب على حسب البيئة والزمان، منها الحلال الطيب ومنها دون ذلك، فلا يغلق هذا الباب أبداً، والله الحمد والمنة

(٢) من قوله: «ويقال من أكلة الشبهة» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

(٣) ينغل: يأسد.

الجوع والعطش»، قال: هو الذى يصوم ويفطر على الحرام. وفى الخبر: «من طلب الدنيا حلالاً مفاخرًا مكاثراً لقي الله عزّ وجل وهو عليه غضبان».

وحدثونا من آثار السلف أنّ الواعظ والمذكّر كان إذا جلس للناس، ونصب نفسه، سئل أهل العلم عن مجالسته، فكانوا يقولون: تفقدوا منه ثلاثاً: انظروا إلى صحة اعتقاده، وإلى غريزة عقله، وإلى طعمته، فإن كان معتقداً لبدعة فلا تجالسوه فإنه عن لسان الشيطان ينطق، وإن كان سىء الطعمة فاعلموا أنه ينطق عن الهوى، وإن كان غير ممكن العقل، فإنه يُفسد بكلامه أكثر مما يُصلح، فلا تجالسوه. وهذا التفقد والبحث طريقٌ قد مات، فمن عمل به فقد أحياه.

وذكر النبي ﷺ الحريصَ على الدنيا فذمه ثم قال: «رُبَّ أشعثٍ أغبرٍ مشرّدٍ فى الآفاق، مطعمه حرامٌ وملبسه حرامٌ، غُدّي بالحرام، يرفع يده فى صلاته يقول: يا رب يا رب، فأنتى يستجاب له ذلك».

وفى الحديث عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «إنّ لله عزّ وجلّ ملكاً على بيت المقدس ينادى فى كل ليلة: مَنْ أكل حراماً لم يقبل منه صرف ولا عدل». قيل: الصرف: النافلة، والعدل: الفريضة.

وفى حديث أبى هريرة: «المعدة حوض البدن، والعروق إليها واردة، فإذا صحّت المعدة صدرت العروق إليها بالصّحة، وإذا سقمت المعدة صدرت العروق إليها بالسّم، ومثّل الطّعمة من الدّين مثل الأساس من البنيان؛ فإذا ثبت الأساس وقوى استقام البناء وارتفع، وإذا ضعف الأساس واعوجّ انهار البنيان ووقع». وقد قال الله أحسن الخالقين: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ١٠٩].

وفى الحديث عن النبي ﷺ: «من اكتسب مالا من حرام، فإن تصدّق به لم يقبل منه، وإن تركه وراءه كان زاده إلى النار». وقيل فى معنى قول الله عزّ وجلّ: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. قيل: من أكل حراماً فقد قتل نفسه، لأنه كان سبب هلاكها

وتعديدها. وفي الأخبار المشهورة عن عليٍّ وغيره: إن الدنيا حلالها حساب وحرامها عقاب.

وقال يوسف بن أسباط وسفيان الثوري رحمهما الله: لا طاعة للوالدين في الشبهة. وقال الفضيل بن عياض: من قام في موقف ذُلٍّ في طلب الحلال حشره الله مع الصديقين، ورفعته إلى الشهداء في موقف القيامة. وقال أبو سليمان أو غيره من العلماء: لا يفلح من استحيا من طلب الحلال.

وفي بعض التفسير: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤]، قيل: أكل الحرام. كما قيل في قوله: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧] قال: نزرقه حلالاً. وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] قيل: من الحلال. كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١] أى: من الحلال، فأمر بأكل الحلال قبل العمل الصالح.

وهكذا قال بعض العلماء: زكاة الأعمال بأكل الحلال، فكلما كانت الطعمة أحلَّ كان العمل أذكى وأنفع.

وكان بشر بن الحارث إذا ذكر أحمد بن حنبل يقول: قد فضّل عليّ بثلاث: صبره على العيال وأنا أضيق عن ذلك، وهو يطلب الحلال لنفسه ولغيره، وأنا أطلبه لنفسى. وكان يقول: ما أترك الطيبات زهداً فيها وإنما أتركها لأنه لا يصفو لى درهمها، ولو صحّ لى الدرهم الذى أشتريها به لأكلتها.

وكان<sup>(١)</sup> ميمون بن مهران يقول: لا يسلم للرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزاً من الحلال. وكان ابن مسعود يقول: إياكم وحزاز القلوب، ما حزر فى قلبك من شىء فدعه.

قال أبو بكر المروزي: سألت أبا عبد الله عن الشبهة، فقال لى: وتعرّفُ الشبهة؟ قلت: هو الشىء الذى لا يقال له حلال، ولا يقال له حرام. فقال أبو

(١) من أول هذه الفقرة ساقط من المطبوعة، وأثبتته من (م).

عبد الله: هو الشيء بين الحلال والحرام.

وسألته عن الشبهة يشتري الرجل منها الثوب يتجمل به. فقال: كيف؟ وإنما أمر الرجل بالوقوف عندها، وكره ذلك. قلت: هل للوالدين طاعة في الشبهة؟ قال: ما أحب أن يقيم معهما عليها، وما أحب أن يغضبهم، يداريهم، ولا ينبغي للرجل أن يقيم على الشبهة مع والديه، لأن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الشَّبْهَةَ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرِضِهِ».

وقال سفيان بن عيينة: لا يصيب العبد حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزاً من الحلال، وحتى يدع الإثم وما تشابه منه.

وقال ابن عمر: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك. وإنى لأحب أن أدع بيني وبين الحرام سترة من الحلال ولا أحرّمها.

وقيل لأبي عبد الله: كيف تعرفون توبة الرجل إذا اكتسب مالا من غير جهته؟ قال: يُخرج ما في يديه<sup>(١)</sup>.

وقد قال علماء الظاهر: إن الحلال من عشرة أوجه. ومنهم من قال: يوجد من سبعة أشياء. وأصل ذلك كله يرجع إلى ثلاثة أشياء: تجارة بصدق، وصناعة بنصح، وعطية بحكم. ثم تنقسم العطية أربعة أقسام؛ فيكون فيئاً، أو ميراثاً، أو هبة عن طيب نفس، أو صدقة مع وجود فقر.

ومدار ذلك كلّه وقطبه: أن الحلال مشتق من اسمه بمعنيين؛ ما انحل الظلم عنه، أو حلّ العلم فيه، فما انحل الظلم عنه انحلت المطالبة عنه، وما حلّ فيه العلم حلّت الإباحة والأمر به.

والحلال عند العلماء: ما لم يُعصَ الله عزّ وجلّ في أخذه، قال بعض علماء الباطن: الحلال ما لم يُعصَ الله عزّ وجلّ في أوله، ولم يُنسَ في آخره، ودكّر عن تناوله، وشكّر بعد فراغه. وكان سهل إذا سُئل عن الحلال يقول: هو العلم. وقال: لو فتح العبد فمه إلى السماء، وشرب القطر، ثم تقوى بذلك على

(١) آخر ما سقط من المطبوعة، وهو من (م).

معصية، أو لم يطع الله عز وجل بتلك القوة، لم يكن ذلك حلالاً .  
وقالت طائفة من أهل العلم: إن المتصنِّع للناس والمترين لهم يأكل حراماً، لأنه لم ينصح مولاه في عمله. وقال بعض الموحدين: لا يكون حلالاً حتى لا يشهد فيه سوى الله تعالى، وإن من أشرك في رزق الله العبادَ فذلك شبهة، وإن حلَّ من طريق الأحكام. واحتجوا بقول عيسى عليه السلام: يأكلون رزقه، ويشركون فيه خلقه.

ومن الأبدال من يقول: الحلالُ ما لم يؤخذ من أيدي الخلق، ولم ينتقل إلى أملاكهم. وكان بعضهم لا يأكل إلاّ مما أنبتت الأرضُ التي هي غير مملوكة. وقال آخر: إن الحلال ما لم يؤخذ من أيدي الظالمين، وما أخذ من أيدي المتقين.

وحدثت عن بعض الأبدال في قصة طويلة ذكرها: أن بعض العامة من السياحين دفع إليه شيئاً من الطعام فلم يأكله، فسأله عن امتناعه، فقال: نحن لا نأكل إلاّ حلالاً، فلذلك تستقيم قلوبنا على الزهد في الدنيا، وتدوم على حالة واحدة، ونكاشف بالملكوت ونُشاهدُ الآخرة، ثم قال: لو أكلتُ مما تأكلون ثلاثة أيام لَمَّا رجعنا إلى شيءٍ مما نحن عليه من علم اليقين، ولذهب الخوف والمشاهدة من قلوبنا، في كلام طويل. قال له الرجل في آخره: فإني أصوم الدهر، وأختم القرآن في كل شهر ثلاثين ختمة، فقال له البدلُ: هذه الشربةُ من اللبن التي رأيتني قد شربتها أحبُّ إليَّ من ثلاثين ختمة في ثلاثمائة ركعة من أعمالك. وكانت شربةً من لبنٍ من أروى وحشيّة، وهو الأثني من الوعل.

وقال بعض السائحين: قلتُ لبعض الأبدال وقد حدثه عن أكل الحلال بمثل هذا الحديث: أنتم تقدرون على الحلال، ولا تطعمون إخوانكم من المسلمين، فقال: لا يصلح لجملة الخلق، ولم نؤمر بذلك؛ لأنهم لو أكلوا كلهم حلالاً لبطلت المملكة، وتعطلت الأسواق، وخربت الأمصار، ولكنه قليل في قليل من الخلق، وخصوص في مخصوصين، أو معنى هذا الكلام.

وقال بعض العلماء: لا أعلم حلالاً لا شك فيه إلاّ ماء الغُدران، وما أنبتت أرضٌ غير مملوكة، أو هدية من أخ صالح، أو معاملة تقىً بصدقٍ ونصح.

وكان يحيى بن معين قد صحب أحمد بن حنبل رضى الله عنه فى السفر سنين، ولم يكن أحمد يأكل معه لأجل كلمة بلغته عنه، وهو أنه قال: أنا لا أسأل أحداً شيئاً، ولو أعطانى الشيطان شيئاً لأكلته، فهجره أحمد رضى الله عنه، حتى اعتذر إليه يحيى، وقال: إنما كنتُ أمزح. قال: تمزح بالدين، أما علمتَ أن الأكل من الدين قدّمه الله على العمل، فقال: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١].

وقد كان كثير من الورعين يقول: منذ أربعين سنة ما دخل جوفى إلا ما أعلم من أين هو. وبعضهم يقول: منذ ستين سنة ما أكلتُ إلا من حيث أعلم. وكان وهب بن الورد لا يأكل إلا من حيث يعلم، أو يشهد عنده شاهدان بصحته. وقد كان بشر يقول: من تَفَقَّدَ جاع، ومن تغافل شبع. وعند العلماء: إن من طلب الدنيا حلالاً فهو أزهق فيها ممن أكل الشبهات من غير طلب. وفى الخبر: «من لم يبال من أين مطعمه لم يبال الله تعالى من أى أبواب النار أدخله»، وقيل: ذلك فى التوراة مكتوب.

#### • ذكر تفصيل الحلال من الشبهة:

والأصلُ فى ذلك حديث النعمان بن بشير: «الحلال بينٌ والحرام بينٌ، والشبهات بين ذلك لا يعلمها كثيرٌ من الناس، من تركها فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعَه، وإن لكلِّ ملكٍ حمى وإنَّ حمى الله فى أرضه محارمه».

يقال: إن هذا الحديث ثلث العلم؛ فالحلال ما ظهر وتبين، وكنتَ على يقين منه، واطمأنَّ به قلب المؤمن العالم، والحرام أيضاً ما تبين وانكشف على يقين منه، ولم يختلف أحد من المسلمين فيه، ونفّر قلبُ المؤمن واشمأز منه، وقد تطمئنُّ بعض القلوب إلى شىءٍ لقلّة ورعها، وقد تنفر بعض القلوب من شىءٍ لقصور علمها، وليس يقع بمثل هذين القلبين اعتبار، وإنما الاعتبار بقلب المعيار الذى قد جعل كالمحكِّ، يختبر به معادن الملكوت، وهو قلب المؤمن الموقن العالم،



وهذا القلب فى القلوب أعزُّ من الذهب الإبريز فى سائر المعادن. وهذا القلب هو الذى ردَّ إليه رسول الله ﷺ فى الحكم لما سُئِلَ عن البرِّ والإثم، فقال: «البرُّ ما اطمئن إليه القلبُ، والإثم حوَّازُ القلوب». وقال: «الإثم ما حاك فى صدرك». وقال: «استفت قلبك، فإن القلب يسكن إلى الحلال، ويطمئن». وقال: «وإن أفتاك المفتون» يعنى من أهل الظاهر، وهم علماء الألسنة من غير أهل القلوب<sup>(١)</sup>.

وقد روينا عن بعض السلف فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩]، قال: إذا فسدت أعمال الناس جعل عليهم ولاةً يشبهون أعمالهم. وقال بعض العلماء فى معناه: إذا فسدت أديانُ الناس فسدت أرزاقهم.

والشبهات على وجوه؛ أحدها: ما أشبه الحلال من وجه، وما اختلط أيضاً بها، فاختلط ولم يتميز منهما.

والشبهة أيضاً: ما دلَّ باطنُ العلم على تحليله فهو حلال الحكم، وأظهر باطن الورع الوقوف عنه.

والشبهة: ما أباحه علمُ الظاهر وكرهه علماء الباطن، لحبك القلوب وحوازها، ولعدم الطمأنينة ومواجيد القلوب، كنحو ما روى عن النبى ﷺ: «إنكم تَخْتَصِمُونَ إلىَّ ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحن بحُجته من بعض، فأقضى له على ما أسمع منه وهو يعلم خلافه؛ فمن قضيتُ له على أخيه فإنما أقطع له قطعةً من النار». فأخبر النبى ﷺ أنه يحكم بظاهر الأمر، وردَّهم إلى حقيقة علم العبد بما شهد وعرف من عيب نفسه المستتر عن الأبصار.

والشبهة أيضاً: ما اختلَف فيه لحناء أدلته ولتكافؤها بالسوية، وما لم تره عينك فتقطع على غيبه، والحلال والحرام ما أجمعوا عليه، وظهرت الأدلة عليه.

والشبهة أيضاً: ما حل سببه وصدُود فيه حكمه، إلا أن عينه مجهولة غير متيقن تحليلها.

(١) من أول قوله: «وهذا القلب هو الذى ردَّ» إلى هنا ساقط من المطبوعة، وهو من (م).

والشبهة أيضاً: ما فقد منه بعضُ القيام بالأحكام، أو ما اعتلَّ سببه الذى يوصل العبد ويتطرق إليه من فضول جهل، أو حدوث آفة من آفات النفوس.

فهذه الأنواع كلها من الشبهات، ثم تختلف نفسُ الشبهات، فيكون ذلك شبهة الحلال، وتكون شبهة الحرام، وتكون شبهة كدرة، وتكون شبهة متقاربة، لأن الحلال عند علماء الباطن على ثلاث مقامات: حلال كاف، وهذا عموم، وكأنه ما حلَّ من طريق الحكم. وحلالٌ صاف، وهذا خصوص وكأنه ما ظهرت الأدلة فيه، وحلَّ سببه ووجدت السنة فيه. وحلالٌ شاف، وهذا خصوص الخصوص، وكان ذلك ما علم أصله وأصلُّ، وجرى على أيدي المتقين، ولم يخالطه جهل.

فلذلك تفاوتت الشبهات لتفاوت حلال ضدها. فأما الحرام فطعمة الفاسقين؛ أكله فسوق، وطلبه فسوق، وإطعامه فسوق، والمعاونة عليه فسوق، والمدمن عليه فاسق، وهو من الكبائر، وليس من حاجة المسلمين ولا يغنيهم.

والحلال هو ما أحله الكتاب والسنة، وحللتها الأحكام والعلوم من سائر الأسباب والمعاني المطلقة، والمباحة التصرف فى العلم، وهو بُغية المؤمنين، وطعمة المتقين، ومقام الصالحين؛ فطلبه جهاد، وإطعامه برٌّ، والمعاونة عليه تقوى، وأكله عبادة، والمدمن عليه مؤمن تقى.

والشبهة ما اختلف العلماء فيه ولم يجمعوا عليه، أو ما التبس باطنه فاشتبه لغموض الأدلة، أو خفاء الاستدلال، فلم يكن بيّناً، فلم يجمع أهل الظاهر والورع عليه، كما قال ﷺ: «لا يعلمه كثيرٌ من الناس»، فهذه طعمة عموم المسلمين، فإن ابتليت بهذا فخذ منها حاجتك وضرورتك من كلِّ شيء، تكن بذلك فاضلاً، ويصحّ لك مقامٌ فى الورع، والاستكثار منه والاقتناء مكروه، وتركه إذا أمكن أفضل؛ لأن فى الخبر: «من تركه فقد استبرأ لدينه» أى تنزّه وتنظّف، وتفقد دينه واحتاط له. وقيل: إن الإيمان نزهة نظيف، فتنظّفوا وتنزّهوا؛ ومعنى التنزّه: التباعد من الدناءة والأوساخ. ومن ذلك قيل: خرجنا نتزّه، وخرج فلان فى نزهة، إذا تباعد عن المصّر، وفارق جملة الناس. ثم قال: «وعرضه» أى استبرأ لعرضه أن يتكلم الناس فيه بسوء، وينسبوه إلى فحش.

وقد جعلنا الشبهة طريقاً إلى الحرام وموقعةً فيه؛ لأن في الخبر: «من يرتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه»، أى من يطلب الشبهة ويدمن عليها ويستكثر منها يسرع الوقوع فى الحرام؛ أى تسرع إليه وتدخله فيه.

وقال بعض العلماء: ما أخذ من يد تقى عدلٍ بحكمٍ جائز فهو حلال، وما أخذ من يد من لا يعرف بعدالة ولا جرح فهو شبهة، وما أخذ من يد ظالمٍ أو فاجر فهو حرام وإن أخذ بحكمٍ جائز. وهذا القول يقرب من الحق.

ومثله من المقال مثل ما قال بعض أهل العلم: إن من لم يعرف أن ماله خالطه خيانة ولا معاملة ظالم، فذلك حلال، ومن خالط الظلمة واكتسب المال من خيانات فما فى يده حرام، وإن اختلط ماله فلم يتميز، وكان يعامل بعض الظلمة ويعامل أهل التقوى والإيمان فما فى يده شبهة.

وقد تقدم تفصيل هذا المعنى بالورع فى الآثار المتقدمة التى نقلناها عن أحمد بن حنبل والورعين فى الجزء<sup>(١)</sup> الذى قبل هذا.

وقد جاء فى الخبر الشافى: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»، فإن الخير طمأنينة، وإن الشر ريبة؛ معناه: دع ما تشك فيه أنه حلال إلى شىء آخر لا شك فيه، فإن الشر ريبة، وليس بيقين، وفى لفظ آخر: «الإثم حيك الصدور».

وقد جاء فى الحديث: «الإثم حواز القلوب» أى ما حز فى القلب وأثر فيه بنكت، فهو إثم، لأن الله تعالى علق الإثم بالقلب وجعله من أوصافه فى قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]. وفى الخبر: «البر ما اطمأن إليه القلب وسكنت إليه النفس، والإثم ما حاك فى صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس»، فدعه لأنه قال: «المؤمنون شهداء الله»، وقال: «ما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوه قبيحاً فهو عند الله قبيح»، كما قال سبحانه: ﴿فَسِيرَىٰ اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]؛ لأن كراهتك نظر الله إليك دليل على وجود الريبة فىك.

(١) يقصد الفصل السابع والأربعين السابق لهذا.

وفصلُ الخطاب من ذلك أنه ليس على العبد أكثر من جهده وطاقته، وأن يعمل في دينه بمبلغ علمه، وما يؤدي إليه اجتهاده ووسعته، وأن لا يخبأ لنفسه خبيثة، ولا يرخّص لنفسه بهواه رُخصةً، فإن قَصُرَ علمه استعان بعلم غيره، فما أخطأ حقيقته وراء ذلك فهو معفوُّ الخطأ.

وبعض الورعين يقول: الحلال ما لم يتناوله أيدي الظالمين. وقال بعضهم: ما لم تجر عليه يدُ ظانم. وقال بعض العلماء: لا يكون حلالاً حتى لا يتخالج في القلب منه شيء، وحتى يسكنَ القلب إليه ويطمئن به. وقال آخر: الحلال ما عُرض على أهل الظاهر والباطن، فإذا لم ينكروا منه شيئاً فذلك الحلال.

وقد كان اجتمع جماعة من العلماء يتذكرون أى الأعمال أشد، فقال بعضهم: الجهاد. وقال بعضهم: الصيام والصلاة. وقال آخر: مخالفة الهوى. وقال بعضهم: الورع. فأجمعوا على الورع، ورجعوا إلى هذا القول.

وقال حسان بن أبى سنان: ما شيء عندي أسهل من الورع. قيل: وكيف؟ قال: إذا حاك في صدري شيء تركته. وهذا سهل على مَنْ ساعده القدر بالزهد وقواه على ذى النفس الشهوانية، كما أن الزهد سهل على من أمده الله بروح التأييد باليقين، وعزيزٌ على من ابتلى بحبِّ الدنيا.

وقد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه: أفضل الأعمال، والذي نُقيم به وجوهنا عند الله عز وجل، هو الورع. فقال له أصحاب النبي ﷺ: صدقت.

ولعمري إن اليقين إذا وُجد، والزهد إذا حصل، سهل الورع والإخلاص، وهما عمدة الأعمال. وحكى عن يوسف بن أسباط، وحذيفة المرعشى، وغيرهم من عبّاد أهل الشام، أن قائلهم<sup>(١)</sup> يقول: منذ ثلاثين سنة ما حاك في صدري شيء إلا تركته. وبعضهم يقول: منذ أربعين سنة ما وقفَ قلبي عن شيء وتخالج منه إلا تركته. وقال بعضهم: منذ ثلاثين سنة ما أبالى على أى حالٍ رآنى الناس إلا أن يكون حاجة الإنسان.

(١) فى (م): «قبائلهم».

وحكى أن بعض الورعين وقع منه دينار فانكبّ ليأخذه، فوجد دينارين فلم يعرف ديناره منهما، فتركهما معاً. وحكى أن امرأة من المتعبّات من أهل القلوب سألت إبراهيم الخواص عن تغير وجدته في قلبها، فقال: عليك بالتفقد. فقالت: قد تفقدت، فما وجدت شيئاً أعرفه. فأطرق ساعةً ثم قال: ألا تذكرين ليلة المُشعلِ؟ فقالت: بلى. فقال: هذا التغير من ذلك. فذكرت أنها كانت تغزل فوق سطحٍ لها فانقطع خيطها، فمرّ مُشعلُ السلطان، فغزلت في ضوئه خيطاً، وأدخلته في غزلها، ونسجت منه قميصاً فلبسته. قال: فزعت القميص وباعته، وتصدقت بثمانه، فرجع قلبها إلى الصفا.

قد حكى عن ذى النون المصرى رحمه الله فوق ذلك أنه لما سُجِنَ لم يأكل طعاماً ولم يشرب أياماً، فوجّهت إليه امرأة يعرفها من العابدات بطعام إلى السجن، وقالت: هذا من حلال، فلم يأكله، فقالت له بعد ذلك، فقال: ذلك الطعام من حلال، إلا أنه جاءنى فى طريق حرامٍ فلم آكله. فقال: وكيف ذلك؟ قال: جاءنى فى يد السجنان وهو ظالمٌ، فلذلك لم آكله. وهذه خصال الورعين.

والورع هو باب الزهد، ومفتاح الخوف، وحقيقة الصدق، فعموم الورع أول عموم الزهد، وخصوصه أول خصوص الزهد.

فينبغى للعبد أن يتبدىء بطلب الحلال، فيكون هو همّه وقصده، فيجعل ما استطاب من المكاسب وأعلى ما قدر عليه مما يسلم فيه، فيجعل ذلك لحاجة نفسه فيما يطعم ويلبس، ويجعل ما دخل عليه من الشبهات مما فى نفسه منه حَزَازَاتٍ فى مؤونة عياله، وفيما يرتفق به من مؤونة البيت، مما لا يطعم ولا يلبس؛ مثل الحطب والبيزّ وأجرة البيت، وما أشبه ذلك. وسنذكر تمثيل ذلك بصور الألوان حتى تعرفه. وفى هذه رخصة، وله فيه مجاهدة وحسن نية ومعاملة، إذا أخذ نفسه به وصبر عليه، وكان ذلك من باله وهمّه، فاحتسب فى ذلك ما عند الله عزّ وجل، وتحرّى بذلك لدين الله عزّ وجل، فإن الله عزّ وجل يشكر له سعيه ويجزل عليه أجره، وهذا طريق يوصل إلى الله عزّ وجل، وهو محجة كثير من السلف. ولو أن عبداً شك فى شيء فتحرز منه، شكر الله له نيته، وإن كان قد أخطأ حقيقة

الشيء عنده، فكان الشيء حلالاً في علم الله عز وجل، ولو أنه أقدم على شيء بقلة مبالاة فلم يدعه، فتناول شيئاً على أنه حلال عنده، كان مأزوراً لسوء نيته وقلة ورعه. وإن كان أصاب الحقيقة عند الله فهو أفضل، وله أجران: أجر العلم، ومقام التوفيق. ومن قصد ترك العلم وأخطأ الحقيقة عند الله عز وجل، فعليه وزران: وزر الجهل، ونقص العصمة. ومن عمل بعلم فأخطأ الحقيقة فله أجر واحد. ومن عمل بجهل فأصاب الحقيقة فعليه إثم الجهل، وهو معصوم في الفعل.

وحكى وهب اليماني مما نقل من الزبور أن الله عز وجل أوحى إلى داود عليه السلام: قل لبنى إسرائيل: إني لا أنظر إلى صيامكم ولا إلى صلاتكم، ولكن أنظر إلى من شك في شيء فتركه لأجلي، ذلك الذي أويده بنصرى، وأباهى به ملائكتي.

وقد كان بعض العلماء يقول لأهله: ارفقوا بدهن المصباح، فإنما توقدون بلحمي ودمي. قيل: وكيف؟ قال: لأنكم توقدون من كسبي، وكسبي من ديني، وديني من لحمي ودمي.

وقد كان يقال: من تفقد من أين يكسب الدرهم تبصر أين يضعه، ومن لم يبال من أين اكتسب لم يبال فيما أنفق. وقد قال بعض العلماء لرجلٍ رآه بطالاً وكان ذا عيال، قال له: احترف فإنه إذا كان لك كسب أكل عيالك دنياك، وإن لم يكن لك كسب أكلوا دينك.

وروى أن بعض الزهاد وقعت منه قطعة، فجعل يطلبها عامة يومه، فقيل له: أنت قد زهدت في الدنيا كلها وأنت تطلب هذه القطعة هذا الطلب؟! فقال: إن طلبى هذه القطعة من زهدى في الدنيا، لأنى لا أعتاض منها غيرها، لأنها من حيث أعلم، وأنا لا أكل إلا من حيث أعلم.

وقد كان بشر يقول: المال إذا اجتمع من الشبهات لا يُنفق إلا في الشهوات.

وقال سرى السقطي: لا يصبر على ترك الشبهات إلا من ترك الشهوات.

وفى الخبر أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن كسب الحجام، فنهاه عنه، فأعاد مسأله عنه فقال: إن لى غلاماً حجاماً، فقال النبي ﷺ: «إن كان لا بدّ فأعلمه ناضحك<sup>(١)</sup> وأطعمه رقيقك».

وفى الخبر أن رسول الله ﷺ سئل عن فأرة وقعت فى سمن فماتت، فقال: «لا تأكلوه». وفى خبر آخر: «إن كان جامداً فألقوها، وإن كان ذائباً فاستصبحوا<sup>(٢)</sup> به».

وعن جماعة من علماء الكوفة: لا بأس بشحوم الميتة تُطلى بها السفن، ويدبغ بها الجلود.

وقد روينا فيه حديثاً مسنداً، فهذا حجة فيما ذكرناه من أن حكم الشبهات أن ينفق منها فيما لا يُطعم ولا يُلبس، إلا أن يضطر إليها فيتناول منها مقدار الحاجة. وروى عن النبي ﷺ أنه أتى بلبن، فسأل عن أصله فأخبر به، فسأل عن أصل ثم تعرف أصله، فلما رضىه شرب منه. فهذا حكم الحلال أن تعرف عين الشيء فإن لم تعلم رأى عينٍ وأخبرك مسلم تقي، قام خبر ذلك مقام علمك.

وفى الخبر: «لا تأكل إلا طعام تقي ولا يأكل طعامك إلا تقي»؛ لأن التقي قد استبرأ لدينه، واجتهد بعلمه واحتاط لنفسه، فقد سقط عنك البحث والاجتهاد، لأنه قد ناب عنك فيه وقام لك به، فكفاك كُلفته، فغنيت عن تكلفه. فلذلك جاءت الأحاديث على هذا المعنى: إذا دخل أحدكم إلى منزل أخيه، فقدم إليه طعاماً، فليأكل من طعامه ولا يسأل، ويشرب من شرابه ولا يسأل، لأنه قد كُفى، والسؤال عما قد كُفى تكلف، والتكلف ليس مما يعنى المسلم.

وفى الخبر الآخر: «من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، فلهذا سقط عنا السؤال من البحث، ولذلك كان المتقدمون يستحبون أكلَ طعام العلماء والصالحين.

(١) الناضح: الدابة يُستقى عليها. الجمع: نواضح.

(٢) استصبح بالزيت: أمدّه به مصباحه.

وأما من لا يحتاط لنفسه، ولا يستبرئ لدينه، ولا يتقى في مكسبه حتى لا يبالي من أين أكل، ولا من أين اكتسب، ولا من أين جاء الدرهم أبداً، فهذا غير تقي، فحينئذ يلزمك أنت البحث لنفسك، والاجتهاد والاحتياط لدينك، إذا لم يقم به غيرك، ولم يكلفه أخوك. ففي مثل هذا جاء الخبر: «لا يأكل طعامك إلا تقي ولا تأكل إلا طعام تقي»، والتقى هو الورع الدين المتقى للحرام المجتنب للآثام. ففي دليل خطابه: لا تأكل طعام غير تقي، فلا يصح التقوى من عبد يتصرف حتى يكون مستعملاً في تجارته وصناعته حكم الكتاب والسنة، ويشهد له العلم بسلامته وبراءة دينه من الخيانة والمكر في المعاملة، ومن الكذب والغيب في التجارة والصناعة، بالصدق والنصح في جميع ذلك، وحتى يحل السبب المتعاض منهما.

وكلُّ تجارة وصناعة يخالف العبد فيها حكم الكتاب والسنة فليست بتجارة ولا صناعة حلال، وإن كان الاسم موجوداً، لعدم المعنى الذي تصح به الأسماء في الحكم، لأن وجود الأسماء فارغة لا يغني مع عدم صحة المعاني لموافقته شيئاً. فإذا كان ما يسميه الجاهلون تجارةً وصناعةً، وما يسميه المستحلون بيعاً وشراءً ومعاملة، وهو غير موافق للعلم، فليس ذلك بتجارة ولا صناعة ولا معاملة، ولا يستحلُّ به أكل الحلال؛ لأنه باطل، واسمه عند العلماء خيانة وخلافة، أو غيلة، أو حيلة، أو مُخاتلة. وهذه أسماء محرمة للمكاسب، لفساد معانيها، وعدم حقائقها يتعلق عليها أحكام مذمومة، لا يحلُّ بها أخذ المال، لأن التسمية إلى العلماء، يسمون على صحة المعاني بوقوع الأحكام إذ كانوا هم الحكماء، فقد اعتلَّ هذا التصرف. وإن وجد فيه الاسم المبيح؛ لفقد المعنى الصحيح، وهو حكم الكتاب والسنة. فإن وجد الاسم بحقيقة المعنى حتى تسميه العلماء تجارة وصناعة، إلا أنهما لم يصادفا حكم الله تعالى فيه بالسلامة من الربا، واجتناب البيوع الفاسدة، فهذا حرامٌ أيضاً، لعدم حكم الله عز وجل فيه بالإطلاق. وإن كان الشراء مباحاً وصدوف الأحكام فيه، إلا أن عين المأخوذ المتعاض حرام رأى عينٍ أو خبيرٍ من صدق، فهذا الكسب حرامٌ أيضاً، لأننا على يقين من وجود الحرام فيه،



حتى يصفو العوض المشتبه من عين الحرام بأحد معينين: إما بيقين أنه حلال الأصل، وحلال أصل الأصل، بأن لا نعلم في عينه حراماً رأيناه ولا أخبرناه، فيحلّ به حينئذ أكل المال، ونسميه مع ذلك شبهة، وهو شبهة الحلال، إذ لسنا على يقين من حلاله، لا مكان دخول الحرام فيه، لغلبة الأموال المأكولة بالباطل، وبالأسباب المكروهة من قبل الأجناد، ومن قلة المتقين واختلاط ذلك بالأملاك الصحيحة، وبأموال التجار والصناع. فما كنا من حلاله على علم ظنّ سمّيناه شبهة؛ لفقد علم اليقين.

وفي الخبر: جاء عقبه بن الحارث إلى رسول الله فقال: إنّي تزوجت امرأة، فجاءتنا امرأة سوداء فزعمت أنها قد أرضعتنا، وهي كاذبة، فقال: «دعها»، فقلت: إنّها كاذبة، فقال: «وكيف، وقد زعمت أنها قد أرضعتكما؟ لا خير لك فيها، دعها عنك». وفي لفظ آخر: «كيف وقد قيل؟».

وفي حديث عبد الله بن زمعة أن النبي ﷺ قضى بالولد له؛ لأنه ولد على فراشه، وأبطل دعوى الرجل فيه وإن كان منه، فلما رأى النبي ﷺ شبهاً بيننا بعتبة بوالده، قال لسودة: «احتجبي عنه يا سودة»، وهي أخته، وإن كان قد قضى به لأخيها، ثم قال: «الولد للفراش»، سترًا من الله على عباده، وتنفيذًا لحكمه بما أظهر في بلائه<sup>(١)</sup>.

وكذلك تجب التقوى في الشبهات<sup>(٢)</sup> للورع، وأن الأحكام على الظاهر تمييزها فيكون تركها مقامًا للورعين.

والحلال عند الورعين اسم ما انحلت عنه المطالبة أو حلّ فيه العلم على حلال المقتبس في قوله عز وجل: ﴿وَحَلَالٌ أَبْنَائِكُمُ﴾ [النساء: ٢٣]، وحلائل جمع حليلة، وقيل: إنما سمّيت المرأة حليلة الرجل، لأنه يحلّ معها أين حلّت؛ أي يوجد عندها ويقيم، كأنها فعيلة من فعول، أي حلول. والمعنى الآخر: سمّيت حليلة والرجل حلليها؛ لأن الآثام قد انحلت بينهما؛ أي لأنها تحلّ له ويحلّ لها.

(١) من قوله: «سترًا من الله» إلى هنا ساقط من المطبوعة.

(٢) في المطبوعة: «في الفراش».

والحلال في العلم اسم لما أباحه الكتابُ والسنةُ بسببِ جائزِ مباحٍ. وكان الحلال هو ما وُجد فيه ثلاث معانٍ: سببٌ مباح في العلم، وعلمٌ بأصل الدرهم والمعتاض به، وبأصل أصله أنه خالص من شُبْهة، ومصادفةُ حكم الله عز وجل في المعاملة، فإذا فُقد أحد هذه المعاني فهو شبهة إلى الحلال أقرب، وإذا فُقد معنيان فهي شبهة الحرام، فإذا فقدت المعاني الثلاث حتى يكون السبب الذي وصل به الدرهم والمعتاض منه مكروهاً، أو يكون عينُ الدرهم مكروهاً مجهولاً، ولم يصادف فيه حكم الشرع في البيع والشراء أو الهبة بطيب نفس، فهذا هو الحرام بعينه.

### • ذكر تمثيل الحرام والحلال وشبهتيهما بصور الألوان وتقريب ذلك للعقول<sup>(١)</sup>،

والحرام والحلال ضدان ظاهران، والشبهات - أعنى شبهة الحلال وشبهة الحرام - مشتبهان مشكلان؛ فهي تشبه الحلال من وجه، وتشبه الحرام من وجه، أو فيهما من معنيهما اختلاط أكثر، أو متساويين بالخلطة، فمثل الحلال والحرام من أصول الألوان مثل البياض والسواد؛ هما أصلان ليسا فرعين فيهما عين لشيء، ولا متوالدين من شيء ومثل شبهة الحلال كمثل الصفرة، لأنه لونٌ متولد من البياض. ومثل شبهة الحرام كالحضرة؛ لونٌ متولد من السواد. فإن رأيت الصفرة فهي علامة شبهة الحلال، رددتها إليه، وحكمت عليها به، كما أن الصفرة أقرب إلى البياض. وإن رأيت الحضرة فهي شبهة الحرام، رددتها إليه، وحكمت عليها به، كما أن الحضرة أقرب إلى السواد، فإن اجتمع في لون صفرةً وحضرةً فهي مثل الشبهات المخلطة في الشيء، فانظر إلى الأغلب فيهما الأكثر، فاحكم عليه.

فإن كانت الصفرة هي الأكثر والأغلب، فهذا شبهة الحلال؛ تناول منه غير متسع فيه، إذ ليس حلالاً صافياً، وهذا مثل أموال التجار والصناع المخلطة بأرزاق الجند والمعاملات.

وإن رأيت الحضرة أكثر وأغلب، فهذا شبهة الحرام؛ خذ منه ضرورتك إذ ليس بشبهة صافية، وهذا مثل لأملاك أولياء السلطان، لالتباس ملك أيديهم في خدمتهم

(١) هذا العنوان الجانبي ساقط من المطبوعة.

لأمرائهم، حتى ترى البياض المحض الذى هو علامة الحلال، فخذ كيف شئت واتسع، لا جناح عليك، على أنك لا تكون زاهداً بذلك. وهذا مثلٌ لِنفىء المشركين والغنائم فى سبيل الله، ومثل الموارث الطيبة وما أنبتت الأرض التى هى غير مغصوبة، ومثل ماء السماء والسيح فى الأنهار وصيد البر والبحر. وإن رأيتَ السوادَ الغريب فهو علامة الحرام، فاجتنبه، ولا تأخذ منه شيئاً، فإن فعلتَ كنتَ بذلك فاسقاً، وأكلُ الحرام من الكبائر. وهذا مثل المغصوب والجنايات، وما أكل بأسباب المعاصى، وما تملك من غير طيب نفس من الواهب.

واعلم أن الحلال والحرام فرعان للتقوى والفجور، والعلم والجهل. والعلم والتقوى هما حلالان للمتقين العلماء. فإذا كثرت المتقون ووجد المؤمنون كان الحلال أظهر وأكثر، ووجود الحرام بظهوره وكثرته بكثرة وجود الجهل والفجور، وهما حالاً الجاهلين الفجّار، فإذا كثرت الجاهلون وظهرت الفاسقون كان الحرام أغلب وأكثر.

وأصل وجود الحلال فى الكافة عدل الأئمة واستقامة الولاة، وطاعة أوليائهم لله فى فعالهم معهم فى سبيل الله عزّ وجلّ لصالح الدين وحيطة المسلمين. كما أن أصل ظهور الحلال وانتشاره هو الرعية، فإذا قلّ ذلك أو كانت الأمراء<sup>(١)</sup> على ضده غمض الحلال واختفى، فظهر الحرام وفشا، فكان الحلال قليلاً عزيزاً، وكان فى خصوص من المسلمين يخصّ الله به من يشاء، ويصرفه إلى من أحبّ، كيف أحبّ، من طريق التوفيق والهداية، وبمعنى العصمة والوقاية.

وقد جاء فى الخبر: «إذا فسدت أديان الناس فسدت أرزاقهم». وقال بعض أهل التفسير فى قوله عزّ وجلّ: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩] قال: إذا فسدت أعمال الناس جعل عليهم أئمة يشبهون أعمالهم.

وقد روينا عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت: «رِزْقُ المؤمنِ مثل قَطْرِ الحب». فهذا يحتمله معنيان؛ أحدهما: الضيق والقلّة، والثانى: فى الصفاء.

(١) فى المطبوعة: «وكان الأمر على».

وهذا على معنى ما قال سهل رحمه الله: لو كانت الدنيا دماً غبيطاً لكان قوت الموت منها حلالاً. فهذا على معنيين؛ أحدهما: أن المؤمن موفق معصوم، قد عمل لله عز وجل بما علم، والله قد حفظه من حيث لا يعلم بأن يستخرج له الحلال من الحرام، باختياره من عمله كما يستخرج له العلم من الجهل والتوحيد من الشرك بلطف قدرته. فمن تذكَّر به وتبصَّر به، أقامه مقام التوحيد من الحكمة. والمعنى الثانى: المؤمن عنده لا يتناول شيئاً إلا فاقه أو ضرورة، فقد حلت له وإن حرمت على غيره. وهذا هو المؤمن الصديق.

وقد قيل لابن المبارك: يظهر بعد المائتين عدل؟ فقال: تذاكرنا ذلك عند حماد ابن سلمة، فغضب وقال: إن استطعت أن تموت بعد المائتين فمت، فإنه يحدث فى ذلك الزمان أمراء فجرة، ووزراء ظلمة، وأمناء خونة، وقراء فسقة، حديثهم فيما بينهم التلاوم، يسمون عند الله الأتنان. وقال بعض السلف الصالح: إنى لأستحى من الله عز وجل أن أسأله بعد المائتين أن يرزقنى حلالاً، ولكنى أسأله رزقاً لا يعذبني عليه.

وقال إبراهيم بن أدهم رحمه الله: ما ترك لنا بنو فلان من الحلال شيئاً، يعنى الملوك والأمراء. ويقال: إن علياً رضى الله عنه لم يأكل بعد قتل عثمان ونهب الدار إلا طعاماً مختوماً عليه. وروى فى خبر: العالم الذى أراد على رضى الله عنه أن يستعمله على الصدقات، قال: فدعا بطينة مختومة ظننت أن فيها جوهرًا أو تبرًا، ففص ختامها، فإذا فيها سويق شعير، فنثره بين يدي وقال: كل من طعامنا. فقلت: أتختم عليه يا أمير المؤمنين؟ قال: نعم، هذا شىء اصطفيته لنفسى، وأخاف أن يختلط فيه ما ليس منه. والحديث فيه طول فاختصرت هذا منه.

وروى أن جماعة من الصحابة ما شبعوا من الطعام منذ قتل عثمان رضى الله عنه، لاختلاط أموال أهل المدينة بنهب الدار؛ منهم ابن عمر، وسعد، وأسامة بن زيد، رضى الله عنهم. وكان يوسف ووكيع بن الجراح يقولان: الدنيا عندنا على ثلاث منازل: حلال وحرام وشبهات، فحلالها حساب، وحرامها عقاب، وشبهاتها عتاب. فخذ من الدنيا ما لا بد منه، فإن كان ذلك حلالاً كنت زاهداً،

وإن كان شُبْهة كنت ورعاً، وكان فى عتاب يسير . وقد روينا عنهما أنهما قالوا : لو زهد أحدٌ فى زماننا هذا حتى يكون كأبى ذر وأبى الدرداء فى الزهد ما سمّيناه زاهداً . قيل : ولم؟ قالوا : لأنّ الزهد عندنا إنّما يكون فى الحلال المحض ، والحلال المحض لا يُعرف اليوم . ومات يوسف ووكيع قبل المائتين .

وقد كان وكيع بن الجراح أشبه العلماء بالسلف ، وكان يُشبهه بعبد الله بن مسعود ، وقد كان يشدد فى الطّعمة ، فسُئل عن الحلال ، فجعل يعزّره ويقول : أين الحلال؟ وكيف لى بالحلال؟ ثم قال : لو سألنا مُسترشداً عن علمنا فى الحلال فقلنا له : كلُّ أصول البردىّ ، وألق ثوبك ، وادخل فى الفرات . قيل : وأنت يا أبا سفيان من أين تأكل؟ قال : آكل من رزق الله وأرجو عفو الله .

وقد كان بشر بن الحارث من المتقدمين ، سئل عن الحلال ، قيل له : من أين تأكل يا أبا نصر؟ فقال : من حيث تأكلون ، وليس من يأكل وهو يبكى كمن يأكل وهو يضحك . وقال مرة أخرى فى رواية عنه : ولكن يدٌ أقصر من يدٍ ، ولقمةٌ أصغر من لقمة . وسأله رجل عما لا يسكر من النبيذ ، فقال : انظر فى الدرهم الذى تشتري به التمر من أين هو ، فإن كان حلالاً وإلاّ هلكت ، دع عنك ما لا يسكر .

وقد كان سرى السقطى يتحرى فى أكل الحلال ، ولم يكن يأكل إلا من حيث يعرف ، وكان إذا ذكر لأحمد بن حنبل رضى الله عنه أثنى عليه وقال : تعنون ذلك الفتى المعروف بطيب الغذاء . ويقال : إن بشر بن الحارث كان يأكل من قبله . وذكر لنا أن سرى السقطى وقف على بشر وهو يتكلم ، فاطلع فى حلقتة وقال : يا بشر ، نعل بدانقين تلبسها وتستريح من هذا الاسم ، يعنى : قولهم : بشر الحافى . فسكت بشر ، فظن من كان من أصحاب سرى عند بشر أنه قد وجد عليه ، فقالوا : يا أبا نصر ، إنه لم يرد إلاّ خيراً ، فقال : سبحان الله ، هو سرى كما سمى سرى . وكان سرى رحمه الله قد وجه إلى أحمد بن حنبل رضى الله عنه بمال فردّه ، فجاء سرى فكلمه بكلام من هذا العلم ، فعرفه فيه ما يدقُّ من آفة الردّ ، فقبل منه ، ولم يكن بعد ذلك يردّ عليه شيئاً .

وحدثونا عنه أنه قال: انتهيتُ ذات يوم في سفرٍ إلى نبات من الأرض، وعند غدِير ماء. قال: وكنت جائعاً فأكلتُ من الحشيش، وشربتُ من ذلك الماء بكفى، ثم استندت على ظهري، ثم خطر بيالي أني إن كنتُ أكلت حلالاً فاليوم. فهتف بي هاتف يقول: يا سرى زعمت أنك أكلت حلالاً، فالقوة التي بلَّغتك إلى ههنا من أين هي؟ قال: فاستغفرت الله تعالى مما كان وقعَ في قلبي.

وكان شقيق البلخي رحمه الله يقول: إنَّ المكاسب اليوم قد فسدت، وإن التجارات والصناعات شُبّهت كلها، لا يحل الاستكثار والادخار منهما لوجود الغش وعدم النصح. قال: وإتّما ينبغي للمسلمين أن يدخلوا فيها ضرورة. وقال: الناس كقتلة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، لأنهم أعانوا على إماتة السنن، ودرّس طرق الآخرة، ومن أبطل سنن نبي فكأثما قتله. هذا قوله في سنة تسعين ومائة.

فإذا كان الأمر أيها المسلم الموقن بوعد الله ووعيده على هذا عند العلماء من السلف والأخيار من الخلف، في ذلك الوقت، فكيف بوقتك هذا؟ وقد افترض عليك الزهد في الدنيا، وقد وجب عليك الأخذُ بالبلغةِ مما لا بدّ منه من كل شيء، فإن استكثرت أو جمعتَ من مثل هذه الأشياء كان ذلك معصية. وكلُّ ما يظهره الله عزّ وجلّ لك من غير الأمور وبديها المصائب، فإتّما هو تهديد لك في الدنيا، إن فطنت لذلك، وكل ما صرف عنك مثل هذا فهو خيرٌ وإن كرهت. وفي الخبر: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن، حسب ابن آدم لقيمات يشدّ بهن صلبه، فإن كان لا بدّ فثلك طعام، وثلك شراب، وثلك نفس»، فقد صار الأكل في ثلث البطن خيراً من ملئه لأنه شر، وما نقص من الشرّ فهو خير. وفي الخبر: «ما شيء أبغضُ إلى الله من بطن ملئ ولو من حلال».

وقد جاء في الخبر: «لا يعذب الله عبداً جعل رزقه في الدنيا قوتاً». وفي قوله تعالى: ﴿وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١]، قيل: يوم بيوم، وقيل: القناعة.

وقد كان المسلمون يتورعون عن الشبهات في وقت العدل، ومع وجود الفضل. حدثونا أن فضيل بن عياض، وابن عيينة، وابن المبارك، رضى الله عنهم،

اجتمعوا عند وهيب بن الورد بمكة، فذكروا الرطب، فقال وهيب: هو أحب الطعام إلى إلا أنى لا آكله. قيل: ولم؟ قال: لأنه قد اختلط رطب مكة بهذه البساتين التي اشتروها هؤلاء، يعنى زبيدة وأشباهاها. فقال له ابن المبارك: رحمك الله، إن نظرت إلى مثل هذا ضاق عليك الخبز. فقال: وما سببه؟ قال: نظرت في أصول الضياع بمصر فإذا هي قد اختلطت بالصوافي. قال: فغشى على وهيب. فقال له سليمان: ما أردت بهذا؟ قتلت الرجل.

قال ابن المبارك: والله ما أردت إلا أن أهون عليه.

قال: فلما أفاق وهيب قال: لله على أن لا أكل خبزاً أبداً حتى ألقاه. قال: فكان يشرب اللبن. قال: فأنته أمه بلبن فقال: من أين لك هذا؟ قالت: من شاة بنى فلان. قال: ومن أين لهم ثمنها؟ قالت: من كذا وكذا؛ فرضيه. فلما أدناه من فيه، قال: قد بقى شيء، فأين ترعى هذه الشاة؟ فسكتت. فقال: لتخبريني، فإذا هي ترعى مع غنم لابن عبد الصمد الهاشمي أمير مكة في الحى. فقال: هذا اللبن للمسلمين فيه حق، لا يحل لى أن أشربه دونهم، وهم شركائي فيه. فقالت له أمه: اشربه فإن الله يغفر لك. فقال: ما أحب أنى شربته وأنه غفر لى. قالت: ولم؟ قال: أكره أن أنال مغفرته بمعصية.

وقد كان لطاووس اليماني بضاعة يتجر له فيها من التمر، فاشترى مضاربه بضاعة أديماً من بعض أولياء السلطان، وكتب إليه بذلك، فكتب إليه طاووس: أفسدت علينا مالنا، ما أحب أن أتلبس بشيء منه، فبع الأديم باليمن وتصدق بثمانه، ولا تدخل منه إلى الحرم درهماً واحداً، وأنا أستغفر الله من طعمة الفقراء، وأرجو أن أنجو كفافاً لا على ولا لى. فيقال: إن ذلك كان سبب فقره ولم يكن له مال غيره، فبقى بغير معلوم من دنيا.

وكان خالد القشيري لما ولى مكة بعد ابن الزبير أجرى نهراً فى طريق أهل اليمن إلى مكة، فكان طاووس ووهب بن منبه اليمانيان رضى الله عنهما إذا مرّا عليه لم يتركا دوابهما أن تشرب منه.

وقد كان سهل رحمه الله يقول: رجل بات فى قرية جائعاً، قام إلى الغداة لم

يقدر أن يصلى من الجوع، أعطاه الله في منزله جميع صلاة المصلين القائمين في قريته. قيل: وكيف ذلك؟ قال: طلب الحلال فلم يجده، فكّرِه أن يدخل جوفه حراماً، فبات طاوياً، فله أجر المصلين القائمين في تلك الليلة.

وكان<sup>(١)</sup> سليمان التيمي رحمه الله ترك أكل الخنطة. فقيل له في ذلك، فقال: إنها تطحن في هذه الرّحى. فقال: المسلمون شركاء في الماء، وهؤلاء يأخذون خراجها دون سائر الناس.

وحدّث أنّ امرأة أهدت إلى بشر بن الحارث سلّة عنب، فقالت: هذه من ضيعة أبي، فردّها بشر عليها. فقالت: سبحان الله تشكُّ في كرم أبي وفي صحة ملكه وميراثي منه وشهادتك مكتوبة في كتاب الشراء. فقال: صدقت، ملكُ أهلك، ولكنك أفسدت الكرم. قالت: بماذا؟ قال: سقيته من نهر طاهر، يعنى طاهر بن الحسين بن مصعب بن عبد الله بن طاهر صاحب المأمون، وهذا النهر هو الخندق المعترض في الجانب الغربي، لم يكن يشرب من الخندق، ولا يمشى على الجسر.

وقد كان بشر يقول: منذ ثلاثين سنة أشتهى شواء، وما أتركه زهداً فيه، ولو صح لي درهمه لأكلته.

فهذه سيرة المتقدمين وطريق السالفين؛ من سلكها لحقّ بهم وكان كأحدهم، ومن خالفها فليس على سنة السلف، ولا من صالحى الخلف، وتسعهُ رحمة الله الواسعة بمشيئته السابقة. فاعتبروا يا أولى الأبصار.

وقد كان من سيرة القدماء من أهل الورع أن لا يستوعب أحدهم كلفة حقّه، بل يترك شيئاً خشيةً أن يستوفى الحلال كله، فيقع في الشبهة. فإنه يقال: من استوعب الحلال حام حول الحرام. فكانوا يستحبون أن يتركوا بينهم وبين الحرام من حقهم حاجزاً من الحلال؛ لقول الرسول ﷺ: «من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعها». ومنهم من كان يترك من حقه شيئاً لغير هذه النية، ولكن لقول الله عز

(١) في المطبوعة: «وهو»، وأثبت ما فى الأصول.



وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]. قالوا: فالعدل أن تأخذ حَقَّك كله، وتعطى الحق. والإحسان: أن تترك بعض حَقِّك وتبذل فوق ما عليك من الحق؛ لتكون محسناً، ولأن الله تعالى كما أمر بالعدل قد أمر بالإحسان؛ لقوله: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٨٠]، وقوله: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

وهذه الطريقة قد جهلت، مَنْ عمل بها فقد أظهرها. حدثونا عن بعضهم قال: أتيت بعض الورعين بدين له على وكان خمسين درهماً. قال: ففتح يده فعددت فيها إلى تسع وأربعين درهماً، فقبض يده، فقلت: هذا درهم قد بقي لك من حَقِّك. قال: قد تركته لك، إنى أكره أن أستوعب مالى كله، فأقع فيما ليس لى. وقد كان عبد الله بن المبارك وغيره يقول: من اتقى من تسعة وتسعين شيئاً ولم يتق من شيء واحد، لم يكن من المتقين، ومن تاب من تسعة وتسعين ذنباً ولم يتب من ذنب واحد لم يكن من التوابين، ومن زهد فى تسعة وتسعين شيئاً ولم يزهد فى شيء واحد، فليس من الزاهدين.

وقد روى عطية السعدى عن النبى ﷺ: «لا يكون الرجل من المتقين حتى يترك ما لا بأس به حذرًا مما به بأس».

وروينا عن أبى الدرداء: إنَّما التقوى أن يتقى الله العبد فى مثقال ذرة، حتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراماً، يكون حجاباً بينه وبين الحرام. وبمعنى هذا ما روى عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال: كنا نترك سبعين باباً من الحلال مخافة باب واحد من الحرام.

وهذا طريق قد مات أهله، فمن سلكه فقد أحيها وأحياهم.

فأما أموال التجار والصناع والمتصرفين فى المعاش المباحة بالأسباب الجائزة فى العلم، مع موافقة الكتاب والسنة، فهى شبهات، ثم تتنوع بنوعين: فتكون شبهة حلال إذا عاملت المتقين وأخذت من الورعين، وتكون شبهة حرام إذا عاملت قليلى التقوى والورع.

وأما غير ذلك من أموال الجند، فإنه حرامٌ لفساد سببه ولمخالفة الأحكام، فما كان عن معاملة لهم وكسب ولم تعلم شيئاً بعينه غصباً ولا جناية فهو أسهل، وما علمته فهو نص الحرام.

فإن الله في نفسك، انظر أيها المسكين لمعادك واحفظ لدينك، فإن كسبك من دينك وطعمتك من إيمانك، فإن تهاونت بذلك فقد تهاونت بالدين، ونبتت الأحكام، وضيعت اليوم نفسك، ولم تنظر فيما قدمت لغد، ونعوذ بالله من سوء القضاء. ويقال: إن العدو إذا ظفر من العبد بسوء الطعمة لم يعترض عليه في الأعمال، وقال: قد ظفرتُ منك بحاجتي، اعمل الآن ما شئت. ولم يعدُّ عليه من أعماله إلا ظلمةٌ في قلبه، وقسوةٌ وضعفٌ في عزمه، وفتورٌ ومعصيةٌ، وحرم التوفيق والعصمة، ولم يُورث علم الملكوت والحكمة.

فإن كان المتسبب للمعايش والمتصرف في الأسواق على هذه الأوصاف المحمودة، وبهذه الشروط المبرورة، فإنما بحكم حاله، حافظاً لمقامه، فإنه في سبيل الله أفعاله، وآثاره حسنة، وكل ما تسبب به إلى الآخرة، وكان قولاً له عليها، وطريقاً له إليها من الدنيا، فهو من آخرته، وكان أزهد في الدنيا ممن زهد فيها ورفضها، إلا أنه يغمض في تناولها، ولا يبالي من أين جاءته.

وإذا خالف هذه الشروط، ولم يستعمل العلم في أحواله، وفارق التقوى في تصرفه، أو كان ساعياً للجمع والمنع، أو للتكاثر والتفاخر، حريصاً على الدنيا، جزوعاً على ما فاته منها، منوعاً لما في يديه، لا يبالي ما ذهب من دينه وخسر إذا سلمت دنياه وربح، ولا يبالي من أين كسب وفيما أنفق، همته أخذ الدرهم من أى وجه ظهر، وبأى سبب عليه قدر، غير متقٍ في كسبه، ولا مراعى لدين الله عز وجل فيه وحكمه، فهذا يتقلب في المعاصي والمكارة ظهراً لبطن، متعرضاً للمقت من الله، يعمل في البعد والهرب منه، غير مستعداً للموت، ولا متزيراً للستر بالتقوى، وهو آكلٌ للمال بالباطل، قاتل لنفسه، مفسد لدينه، غاشٍ لإخوانه المسلمين، والله لا يصلح عمل المفسدين، كما لا يضيع أجر المصلحين. ومع ذلك فهو غير ناصح لله تعالى، ولخلقه في الدين، ومن لم يلقَ ناصحاً في سعيه لله

تعالى في تجارته، وللمسلمين في معاملته، فمقامه الظلم وحاله الهوى، والله لا يحب الظالمين. فهذا مأمورٌ بالتوبة من جميع تصرفه، مفترض عليه الإنابة في جميع تقلبه، قبل أن يبغته الموت، ويفجأه الفوت، فيقع في خسره إلى الأبد، ويلقى الله ظالماً ذا هوى، مُصراً على الخطايا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١]، وقال تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾<sup>(١)</sup> [الشعراء: ٢٢٧].

وقال بعض الحكماء: الدنيا بحرٌ عجاج، والتجار فيه غاصّة، فواحدٌ يغوص فيُخرج درّاً، وهؤلاء أبناء الآخرة الذين لها يعملون. وآخر يغوص فيُخرج أجراً، وهؤلاء عمال الدنيا الذين عليها يحرصون. وآخر يُخرج سمكاً، وهؤلاء المقتصدون. وآخر في قعره قد غرق، وهؤلاء المطرودون عن الطاعة إلى الأسواق، كلما أرادوا أعمال البرِّ طردوا عنها إلى السوق وشغلوا، فقد غرقوا في بحر الخطايا. وآخر طاف مع الأمواج يضطرب يطلب النجاة، كلما رفعته موجة طمع في النجاة، ثم تغطيه موجة أخرى، فيخاف الهلكة، وهؤلاء المريدون للاستقامة في زماننا هذا، ترفعهم التوبة إلى النجاة، وتخفضهم العادة إلى الهلكة.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا». وأوحى الله عز وجل إلى بعض أنبيائه: «لا تتخذوا الأهل والمال في زمن العقوبات».

\*\*\*

آخر كتاب قوت القلوب. والحمد لله رب العالمين، وسلام على عباده الذين اصطفى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) من أول قوله: «فإن كان المتسبب للمعاش» إلى هنا زيادة من (م)، سوى أسطر قليلة جداً واردة بالمطبوعة ونسختي (د، ه).

(٢) في نسخة (م): «آخر كتاب قوت القلوب. والحمد لله رب العالمين، وسلام على عباده الذين =



= اصطفى، وصلى الله على سيدنا سيد المرسلين محمد النبي، وآله وأصحابه، وسلّم تسليمًا. وفرغت من تحرير هذا الكتاب، محمد بن الحسن بن منصور، يوم الأربعاء، وقت العصر، عاشر شعبان سنة سبعين وخمسمائة، حامدًا ومصليًا.

وفى آخر نسخة (د): «كامل جميع الكتاب، والحمد لله رب العالمين، وذلك من نسخة كتبت بالأسكندرية فى رمضان سنة اثنين وتسعين وأربعمائة».

وفى آخر نسخة (هـ): «آخر كتاب قوت القلوب، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وأتباعه وسلم كثيرًا، وحبنا الله ونعم الوكيل. ووافق الفراغ منه فى سادس رجب عظم الله بركاته من سنة ثمان وخمسين وخمسمائة، غفر الله لمن نظر فيه، ودعا لمصنفه وكاتبه وصاحبه بالمغفرة، والتجاوز عن الزلل ولكافة المسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وسلم».

\*\*\*

وبعد، فيقول الفقير إلى عفو ربه، الذى حطمه العيوب وأضعفته الذنوب، محمود بن إبراهيم الرضوانى:

تمّ الفراغ من نسخه ومقابلته بالنسخ المخطوطة وتحريره بفضل الله وحمده فجر يوم الثلاثاء: ٢٩ من جمادى الأولى ١٤٢١ هـ الموافق ٢٩ من أغسطس ٢٠٠٠ م.

فحمدك يا الله، يا من هيات القلوب للتيقظ لمرضاتك، وفتحت أقفالها بأسرار معرفتك وأنوار هباتك، ونصلى ونسلم على من أرسلته بطب القلوب، وأيدته بما أنزلت عليه من قوت القلوب وتبيين الغيوب، وعلى آله الذين تحقّقوا بريضة النفوس، وأصحابه السائرين على منهجه المبين، والحمد لله رب العالمين.

\*\*\*



## فهرس موضوعات الجزء الثالث

الموضوع	الصفحة
الفصل الثالث والثلاثون: فى ذكر دعائم الإسلام الخمس التى بنى عليها	١١٧١
● شرح أول ما بنى الإسلام عليه: شهادة التوحيد	١١٧١
* ذكر فرض شهادة الرسول ﷺ	١١٧٣
* ذكر فضائل شهادة الرسول ﷺ	١١٧٤
* ذكر فضائل شهادة التوحيد ووصف توحيد الموقنين	١١٧٦
● شرح ثانى ما بنى الإسلام عليه من الخمس: وهو الصلاة	١١٨٩
* ذكر أحكام الصلاة	١١٨٩
* ذكر فرائض الاستنجاء	١١٨٩
* ذكر فرائض الوضوء	١١٩١
* ذكر فرائض الطهارة	١١٩٢
* ذكر سنن الوضوء	١١٩٢
* ذكر فضائل الطهارة وما يقال عند غسل كل عضو من الأذكار	١١٩٢
* صفة الغسل من الجنابة	١١٩٥
● كتاب الصلاة	١١٩٦
* ذكر فرائض الصلاة قبل الدخول فيها	١١٩٦
* ذكر سنن الصلاة	١١٩٧
* ذكر أحكام الصلاة فى الفوت والإدراك	١١٩٩
* ذكر هيئات الصلاة وآدابها	١٢٠١
* ذكر فضائل الصلاة وآدابها وما يزكو به أهلها ووصف صلاة الخاشعين	١٢٠٦
* ذكر الحث على المحافظة على الصلاة وطريقة المصلين من الموقنين	١٢١٤
* ذكر أحكام الخواطر فى الصلاة	١٢٢٣
● شرح ثالث ما بنى الإسلام عليه: وهو الزكاة	١٢٢٨
* ذكر فضائل الصدقة وآداب العطاء وما يزكو به المعروف ويفضل به المنفقون	١٢٢٨

الموضوع	الصفحة
● شرح رابع ما بنى الإسلام عليه: وهو الصيام	١٢٤٥
* ذكر فرائض الصيام	١٢٤٥
* ذكر فضائل الصوم ووصف الصائمين	١٢٤٥
● شرح خامس ما بنى الإسلام عليه: وهو الحج	١٢٤٨
* ذكر فرائض الحج	١٢٤٨
* ذكر فضائل الحج وآدابه وهيئاته وفضائل الحجاج وطريق السلف السالكين	
للمنهاد	١٢٤٩
* ذكر فضائل الحاجين لوجه الله	١٢٦١
* ذكر فضائل البيت الحرام وما جاء فيه	١٢٦٤
* ذكر من كره المقام بمكة	١٢٦٥
<b>الفصل الرابع والثلاثون: فى تفصيل الإسلام والإيمان وعقود شرح معاملة القلب</b>	
من مذاهب أهل الجماعة	١٢٦٩
● شرح معاملة القلب من العلم الظاهر	١٢٨١
* ذكر مباني الإسلام وأركان الإيمان	١٢٨١
<b>الفصل الخامس والثلاثون: فى ذكر اتصال الإيمان بالإسلام فى المعنى والحكم</b>	
وافتراقهما فى التفصيل والاسم	١٢٨٣
* باب ذكر تفصيل بيان ما نقل عن المحدثين من التفرقة بينهما وما جاء فى	
معناه	١٢٩٢
* ذكر الاستثناء فى الإيمان والإشفاق من النفاق وطريقة السلف فى ذلك	١٢٩٦
<b>الفصل السادس والثلاثون: فى فضائل أهل السنة ووصف طرائق السلف من الأئمة</b>	
* ذكر عرى الإيمان وجمل الشريعة	١٣١٠
* ذكر شرط المسلم الذى يكون به مسلماً	١٣١٠
* ذكر حسن إسلام المرء وعلامة محبة الله تعالى له	١٣١١
* ذكر حق المسلم على المسلم، وهو وجوب حرمة الإسلام على المسلمين	١٣١٢
* ذكر سنن الجسد	١٣١٤
* ذكر ما فى اللحية من المعاصى والبدع	١٣١٦

## الصفحة

## الموضوع

- ١٣٢٠ ..... \* ذكر ما جاء فى فعل بعض ذلك واستحبابه
- ١٣٢٥ ..... \* باب ما ذكر من نوافل الركوع وما يكره من النقصان منه
- الفصل السابع والثلاثون: كتاب شرح الكبائر التى تحبط الأعمال وتوبق العمال
- ١٣٢٩ ..... وتفصيل ذلك ومنازل أهلها فيها ومسألة محاسبة الكفار
- ١٣٣٨ ..... \* مسألة محاسبة الكفار
- الفصل الثامن والثلاثون: كتاب الإخلاص وشرح النيات والأمر بتحسينها فى
- ١٣٤٢ ..... تصريف الأحوال والتحذير من دخول الآفات عليها فى الأفعال
- ١٣٤٥ ..... \* تفسير قوله: «نية المؤمن خير من عمله»
- ١٣٦٥ ..... \* فصل
- ١٣٦٦ ..... \* فصل
- ١٣٦٧ ..... \* فصل
- ١٣٧٣ ..... الفصل التاسع والثلاثون: كتاب ترتيب الأقوات بالنقصان منها أو بزيادة الأوقات
- ..... \* ذكر رياضة المريدين فى المأكول وفضل الجوع وطريقة السلف فى التقلل
- ١٣٧٨ ..... من الأكل
- ١٤٠٥ ..... الفصل الأربعون: كتاب الأطعمة
- ..... \* ذكر ما يجمع الأكل من الأداب والسنن وما يشتمل على الطعام من
- ١٤٠٥ ..... الكراهة والاستحباب
- ١٤٢٤ ..... \* باب فى الضيافة وإكرام الضيف
- ..... \* ذكر أخبار روينها فى الآثار جاءت مثورة فى الأطعمة والأكل من بين
- ١٤٥٨ ..... نقص وفضل
- ١٤٦١ ..... \* ذكر أخبار جاءت فى التقلل والحمية وذم البطنة
- ١٤٧١ ..... \* ذكر أخبار وردت فى طعام السلف ومآكل العرب
- ١٤٧٨ ..... \* من الزيادات عن أهل الطب فى الطبائع والمأكول
- ١٤٨٠ ..... \* ما ذكر به السويق
- ١٤٨١ ..... \* من كتاب الطب
- ١٤٨٦ ..... \* باب ذكر من لا ينبغى أن تجاب دعوته، والشئ الذى يخرج من أجله



الصفحة

الموضوع

- الفصل الحادى والأربعون: فى ذكر فضائل الفقر وفرائضه ونعت عموم الفقراء  
 وخصوصهم وتفضيل قبول العطاء ورده وطريقة السلف فيه ..... ١٤٩٣
- \* ذكر حكم من لا معلوم له من الأسباب ..... ١٥٠٢
- \* ذكر اختلافهم فى إخفاء العطاء وإظهاره ومن رأى أنّ الإظهار أفضل  
 وتفصيل ذلك ..... ١٥١٥
- \* النوع الثانى من التفصيل ..... ١٥١٨
- \* نوع آخر من التفصيل فى الآخذ للفقير ..... ١٥١٩
- \* النوع الرابع من التفصيل ..... ١٥١٩
- \* تفصيل آخر ..... ١٥٢٠
- الفصل الثانى والأربعون: كتاب حكم المسافر والمقاصد فى الأسفار ..... ١٥٢٣
- الفصل الثالث والأربعون: كتاب حكم الإمام ووصف الإمامة والمأموم ..... ١٥٣٣
- الفصل الرابع والأربعون: كتاب الأخوة فى الله تبارك وتعالى، والصحة والمحبة  
 للإخوان فيه، وأحكام المؤاخاة وأوصاف المحبين ..... ١٥٤٧
- الفصل الخامس والأربعون: كتاب ذكر التزويج وتركه أيهما أفضل، ومختصر  
 أحكام النساء فى ذلك ..... ١٦٠٣
- الفصل السادس والأربعون: كتاب ذكر دخول الحمام ..... ١٦٤٩
- الفصل السابع والأربعون: فى ذكر حكم المتسبب للمعاش وما يجب على التاجر  
 من شروط العلم ..... ١٦٥٤
- ذكر ما روينا من الآثار فى البيوع والصنائع وطريقة الورعين من السلف ..... ١٦٨٠
- \* ذكر ما رأى أحمد بن حنبل الخروج منه ..... ١٦٩٥
- \* ذكر الورع فى أشياء ..... ١٦٩٦
- الفصل الثامن والأربعون: كتاب تفصيل الحلال والحرام وما بينهما من الشبهات،  
 وفضل الحلال وذم الشبهة وتمثيل ذلك بصور الألوان ..... ١٧١١
- \* ذكر تفصيل الحلال من الشبهة ..... ١٧١٩
- \* ذكر تمثيل الحرام والحلال وشبهتهما ..... ١٧٢٩
- فهرس الموضوعات ..... ١٧٤١